KÖPRÜLÜ
219


KÖPRÜLÜ KÜT.
219


كتاب شعر
٢١٩

ايات اربع بسم الله الرحمن الرحيم

١ الم تر الى الملاء من بني اسرائيل من بعد موسى

اذ قالوا لنبي لهم ابعث لنا ملكا نقاتل في سبيل الله

قال هل عسيتم ان كتب عليكم القتال الا تقاتلوا

قالوا وما لنا الا نقاتل في سبيل الله وقد اخرجنا من

ديارنا وابنائنا فلما كتب عليهم القتال تولوا الا

قليلا منهم والله عليم بالظالمين

٢ لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن اغنياء

سنكتب ما قالوا وقتلهم الانبياء بغير حق ونقول

ذوقوا عذاب الحريق

٣ الم تر الى الذين قيل لهم كفوا ايديكم واقيموا الصلوة

واتوا الزكوة فلما كتب عليهم القتال اذا فريق منهم

يخشون الناس كخشية الله او اشد خشية وقالوا ربنا

لم كتبت علينا القتال لولا اخرتنا الى اجل قريب قل

متاع الدنيا قليل والاخرة خير لمن اتقى ولا تظلمون فتيلا

ع

واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق اذ قربا قربانا فتقبل
من احدهما ولم يتقبل من الآخر قال لاقتلنك قال انما
يتقبل الله من المتقين ثم خوان آيات اربعه

يوز كره تلاوة اولنه

حلا

كتاب

في علوم الحديث لابن الصلاح

نفعنا الله بعلمه وبركته [illegible]

محمد [illegible]





[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين وصلى الله على محمد وآله وسلم

اخبرنا شيخنا الفقيه الامام المحدث العالم الزاهد الراويه المسند العلامه ابو محمد عبد الله بن
الشيخ الفقيه المرحوم ابي عبد الله محمد بن احمد اللخمي الالبشي رضي الله عنه قال اخبرنا
الشيخ الامام العالم الورع الفاضل العدل الثقه الحافظ المتقن تقي الدين ابو عمرو عثمن بن
عبد الرحمن بن عثمان بن موسى بن ابي نصر الشهرزوري المعروف بابن الصلاح نور الله بالعلم
صدره ورفع بالعمل الصالح في الدارين قدره سماعا عليه من علوم الحديث بمدينة دمشق
المحروس بدار السنه الاشرفيه رفع الله بالعلم موقعها والمعلم والمتعلم فيها والداعي لهم بل
وكافة المسلمين بمنه امين بعد الصلاه الجمعه الموفي عشرين من ربيع الاول وذلك من عام
اربعه وثلاثين وستمايه **قال** رضي الله عنه بسم الله الرحمن الرحيم وبه
ربنا اتنا من لدنك رحمه وهيئ لنا من امرنا رشدا **الحمد لله** الهادي من استهداه الواقي من
اتقاه الكافي من تحري رضاه حمدا بالغا امد التمام ومنتهاه والصلاه والسلام على نبينا
والنبيين وال كل ما رجى راج مغفرته ورحماه امين **هذا** وان علم الحديث من افضل
العلوم الفاضله وانفع الفنون النافعه يحبه ذكور الرجال وفحولتهم ويعنى به محققوا
العلما وكملتهم ولا يكرهه من الناس الا رذالتهم وسفلتهم وهو من اكثر العلوم تولجا في فنونها
لا سيما الفقه الذي هو انسان عيونها ولذلك كثر غلط العاطلين منه من مصنفي الفقها
وظهر الخلل في كلام المخلين به من العلما ولقد كان شان الحديث فيما مضى عظيما عظيمه جموع
طلبته رفيعه مقادير حفاظه وحملته وكانت علومه بحياتهم حيه وافنان فنونه ببقايهم
غضه ومغانيه باهله اهله فلم يزالوا في انقراض ولم يزل من اندراس حتى اضحى فيه الحال
الى ان صار اهله انما هم شرذمه قليله العدد ضعيفه العدد لا تعنى على الاغلب في تحمله
باكثر من سماعه غفلا ولا تتعنى في تقييده باكثر من كتابته عطلا مطرحين علومه التي
بها جل قدره مباعدين معارفه التي بها فخم امره فحين كاد الباحث عن مشكله لا
يلفي له كاشفا والسايل عن علمه لا يلقي به عارفا من الله الكريم تبارك وتعالى وله الحمد
اجمع بكتاب معرفة انواع علم الحديث هذا الذي باح باسراره الخفيه وكشف
عن مشكلاته الابيه واحكم معاقده وقعد قواعده واثار معالمه وبين احكامه وفصل
اقسامه واوضح اصوله وشرح فروعه وفصوله وجمع شتات علومه وفوايده
وقنص شوارد نكته وفوايده فالله العظيم الذي بيده الضر والنفع والاعطا
والمنع اسال واليه اضرع وابتهل متوسلا اليه بكل وسيله متشفعا اليه بكل شفيع

ان يجعله مليا بذلك واملي وافيا بكل ذلك واولى وان يعظم الاجر والنفع به في الدارين انه قريب
مجيب وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه انيب **وهذه فهرسه انواعه** فالاول
منها معرفة الصحيح من الحديث **الثاني** معرفة الحسن **الثالث** معرفة الضعيف منه **الرابع**
معرفة المسند **الخامس** معرفة المتصل **السادس** معرفة المرفوع **السابع** معرفة
الموقوف **الثامن** معرفة المقطوع وهو غير المنقطع **التاسع** معرفة المرسل **العاشر**
معرفة المنقطع **الحادي عشر** معرفة المعضل ويليه تفريعات منها في الاسناد
المعنعن ومنها في التعليق **الثاني عشر** معرفة التدليس وحكم المدلس **الثالث عشر** معرفة
الشاذ **الرابع عشر** معرفة المنكر **الخامس عشر** معرفة الاعتبار والمتابعات والشواهد
السادس عشر معرفة زيادات الثقات وحكمها **السابع عشر** الافراد **الثامن عشر**
معرفة الحديث المعلل **التاسع عشر** معرفة المضطرب من الحديث **العشرون** معرفة
المدرج في الحديث **الحادي والعشرون** معرفة الحديث الموضوع **الثاني والعشرون**
معرفة المقلوب **الثالث والعشرون** معرفة صفة من تقبل روايته ومن ترد روايته
الرابع والعشرون معرفة كيفية سماع الحديث وتحمله وفيه بيان انواع الاجازه واحكامها
وساير وجوه الاخذ والتحمل وعلم جم **الخامس والعشرون** معرفة كتابة الحديث وكيفية
ضبط الكتاب وتقييده وفيه معارف مهمه رايقه **السادس والعشرون** معرفة
كيفيه روايه الحديث وشرط ادايه وما يتعلق بذلك وفيه كثير من نفايس هذا العلم
السابع والعشرون معرفة اداب المحدث **الثامن والعشرون** معرفة اداب طالب الحديث
التاسع والعشرون معرفة الاسناد العالي والنازل **النوع الموفي ثلاثين** معرفة
المشهور من الحديث **الحادي والثلثون** معرفة الغريب والعزيز من الحديث **الثاني والثلثون**
معرفة غريب الحديث **الثالث والثلثون** معرفة المسلسل **الرابع والثلثون**
معرفة ناسخ الحديث ومنسوخه **الخامس والثلثون** معرفة المصحف من اسانيد الاحاديث
ومتونها **السادس والثلثون** معرفة مختلف الحديث **السابع والثلثون** معرفة
المزيد في متصل الاسانيد **الثامن والثلثون** معرفة المراسيل الخفي ارسالها **التاسع
والثلثون** معرفة الصحابه رضي الله عنهم **الموفي اربعين** معرفة التابعين رضي الله عنهم
الحادي والاربعون معرفة الاكابر الرواه عن الاصاغر **الثاني والاربعون** المدبج
وما سواه من روايه الاقران بعضهم عن بعض **الثالث والاربعون** معرفة الاخوه
والاخوات من العلما والرواه **الرابع والاربعون** معرفة روايه الاباء عن الابناء **الخامس والاربعون**

عكس ذلك معرفة رواية الابناء عن الاباء **السادس والاربعون** معرفة من اشترك في الرواية عنه
راويان متقدم ومتاخر تباعد ما بين وفاتيهما **السابع والاربعون** معرفة من لم يرو عنه
الا راو واحد **الثامن والاربعون** معرفة من ذكر باسماء مختلفة او نعوت متعددة
التاسع والاربعون معرفة المفردات من اسماء الصحابة والرواة والعلماء **الموفي خمسين**
معرفة الاسماء والكنى **الحادي والخمسون** معرفة المعروفين بالاسماء دون الكنى **الثاني والخمسون**
معرفة القاب المحدثين **الثالث والخمسون** معرفة المؤتلف والمختلف **الرابع والخمسون** معرفة
المتفق والمفترق **الخامس والخمسون** نوع يتركب من هذين النوعين **السادس والخمسون** معرفة
الرواة المتشابهين في الاسم والنسب المتمايزين بالتقديم والتاخير في الابن والاب **السابع
والخمسون** معرفة المنسوبين الى غير ابائهم **الثامن والخمسون** معرفة الانساب التي باطنها
على خلاف ظاهرها **التاسع والخمسون** معرفة المبهمات **الموفي ستين** معرفة تواريخ الرواة
في الوفيات وغيرها **الحادي والستون** معرفة الثقات والضعفاء من الرواة **الثاني والستون**
معرفة من خلط في اخر عمره من الثقات **الثالث والستون** معرفة طبقات الرواة والعلماء
الرابع والستون معرفة اوطان الرواة وبلدانهم وذلك اخرها وليس باخر الممكن في ذلك
فانه قابل للتنويع الى ما لا يحصى اذ لا تحصى احوال رواة الحديث وصفاتهم ولا احوال متون
الحديث وصفاتها وما من حالة منها ولا صفة الا وهي بصدد ان تفرد بالذكر واهلها
فاذا هي نوع على حياله ولكنه نصب من غير ارب وحسبنا الله ونعم الوكيل

النوع الاول من انواع ~~معرفة الحديث~~ علوم الحديث معرفة الصحيح من الحديث اعلم
علمك الله واياي ان الحديث عند اهله ينقسم الى صحيح وحسن وضعيف اما الحديث الصحيح فهو
الحديث المسند الذي يتصل اسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط الى
منتهاه ولا يكون شاذا ولا معللا وفي هذه الاوصاف احتراز عن المرسل والمنقطع والمعضل
والشاذ وما فيه علة قادحة وما في راويه نوع جرح وهذه انواع ياتي ذكرها ان
شاء الله تبارك وتعالى فهذا هو الحديث الذي يحكم له بالصحة بلا خلاف بين اهل الحديث
وقد يختلفون في صحة بعض الاحاديث لاختلافهم في وجود هذه الاوصاف فيه او لاختلافهم
في اشتراط بعض هذه الاوصاف كما في المرسل ومتى قالوا هذا حديث صحيح فمعناه انه
اتصل سنده مع سائر الاوصاف المذكورة وليس من شرطه ان يكون مقطوعا به في نفس
الامر اذ منه ما ينفرد بروايته عدل واحد وليس من الاخبار التي اجمعت الامة على
تلقيها بالقبول وكذلك اذا قالوا في حديث انه غير صحيح فليس ذلك قطعا بانه كذب في نفس

الامر

الامر اذ قد يكون صدقا في نفس الامر وانما المراد به انه لم يصح اسناده على الشرط المذكور والله اعلم
فوائد مهمة احداها الصحيح يتنوع الى متفق عليه ومختلف فيه كما سبق ذكره ويتنوع الى مشهور وغريب
وبين ذلك ثم ان درجات الصحيح تتفاوت في القوة بحسب تمكن الحديث من الصفات المذكورة التي
تبتني الصحة عليها وتنقسم باعتبار ذلك الى اقسام يستعصي احصاؤها على العاد الحاصر ولهذا
نرى الامساك عن الحكم لاسناد او حديث بانه الاصح على الاطلاق على ان جماعة من ائمة
الحديث خاضوا غمرة ذلك فاضطربت اقوالهم فروينا عن اسحق بن راهويه انه قال اصح الاسانيد
كلها الزهري عن سالم عن ابيه وروينا نحوه عن احمد بن حنبل وروينا عن عمرو بن علي الفلاس
انه قال اصح الاسانيد محمد بن سيرين عن عبيدة عن علي وروينا نحوه عن علي بن المديني وروي ذلك
عن غيرهما ثم منهم من عين الراوي عن محمد وجعله ايوب السختياني ومنهم من جعله ابن عون
فيما نرويه عن يحيى بن معين انه قال اجودها الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله وروينا
عن ابي بكر ابن ابي شيبة انه قال اصح الاسانيد كلها الزهري عن علي ابن الحسين عن ابيه عن علي
وروينا عن ابي عبد الله البخاري صاحب الصحيح انه قال اصح الاسانيد كلها مالك عن نافع عن ابن عمر
وبنى الامام ابو منصور عبد القاهر ابن طاهر التميمي على ذلك ان اجل الاسانيد الشافعي عن مالك
عن نافع عن ابن عمر واحتج باجماع اصحاب الحديث على انه لم يكن في الرواة عن مالك اجل من الشافعي رضي الله
عنهم اجمعين والله اعلم **الثانية** اذا وجدنا فيما نروي من اجزاء الحديث وغيرها
حديثا صحيح الاسناد ولم نجده في احد الصحيحين ولا منصوصا على صحته في شيء من مصنفات
ائمة الحديث المعتمدة المشهورة فانا لا نتجاسر على جزم الحكم بصحته فقد تعذر في هذه الاعصار
الاستقلال بادراك الصحيح بمجرد اعتبار الاسانيد لانه ما من اسناد من ذلك الا ونجد
في رجاله من اعتمد في روايته على ما في كتابه عريا عما يشترط في الصحيح بمجرد اعتبار الاسناد
من الحفظ والضبط والاتقان فال الامر اذا في معرفة الصحيح والحسن الى الاعتماد على ما نص
عليه ائمة الحديث في تصانيفهم المعتمدة المشهورة التي يؤمن فيها لشهرتها من التغيير والتحريف
وصار معظم المقصود بما يتداول من الاسانيد خارجا عن ذلك ابقاء سلسلة الاسناد
التي خصت بها هذه الامة زادها الله شرفا امين **الثالثة** اول من صنف الصحيح
البخاري ابو عبد الله محمد بن اسماعيل الجعفي مولاهم وتلاه ابو الحسين مسلم بن الحجاج
النيسابوري القشيري من انفسهم ومسلم مع انه اخذ عن البخاري واستفاد منه
يشاركه في كثير من شيوخه وكتاباهما اصح الكتب بعد كتاب الله العزيز واما ما روينا
عن الشافعي رضي الله عنه من انه قال ما اعلم في الارض كتابا في العلم اكثر صوابا من كتاب مالك ومنهم

من رواه بغير هذا اللفظ فانما قال ذلك قبل وجود كتابي البخاري ومسلم ثم ان كتاب البخاري اصح الكتابين صحيحا واكثرهما فوايد واما ما رويناه عن ابي علي الحافظ النيسابوري استاذ الحاكم ابي عبد الله الحافظ من انه قال ما تحت اديم السما كتابا اصح من كتاب مسلم بن الحجاج فهذا وقول من فضل من شيوخ المغرب كتاب مسلم على كتاب البخاري ان كان المراد به ان كتاب مسلم يترجح بانه لم يمازجه غير الصحيح فانه ليس فيه بعد خطبته الا الحديث الصحيح مسرودا غير ممزوج بمثل ما في كتاب البخاري في تراجم ابوابه من الاشيا التي لم يسندها على الوصف المشروط في الصحيح فهذا لا باس به وليس يلزم منه ان كتاب مسلم ارجح فيما يرجع الى نفس الصحيح على كتاب البخاري وان كان المراد به ان كتاب مسلم اصح صحيحا فهذا مردود على من يقوله والله اعلم **الرابعة** لم يستوعبا الصحيح في صحيحيهما ولا التزما ذلك فقد روينا عن البخاري انه قال ما ادخلت في كتاب الجامع الا ما صح وتركت من الصحاح لحال الطول وروينا عن مسلم انه قال ليس كل شي عندي صحيح وضعته ها هنا يعني في كتابه الصحيح انما وضعت ها هنا ما اجمعوا عليه **قال الشيخ** ~~رضي الله عنه~~ اراد والله اعلم انه لم يضع في كتابه الا الاحاديث التي وجد عنده فيها شرايط الصحيح المجمع عليه وان لم يظهر اجتماعها في بعضها عند بعضهم ثم ان ابا عبد الله بن الاخرم الحافظ قال قلما يفوت البخاري ومسلما مما يثبت من الحديث يعني في كتابيهما ولقايل ان يقول ليس ذلك بالقليل فان المستدرك على الصحيحين للحاكم ابي عبد الله كتاب كبير يشتمل مما فاتهما على شي كثير وان يكن عليه في بعضه مقال فانه يصفو له منه صحيح كثير وقد قال البخاري احفظ ماية الف حديث صحيح وماتي الف حديث غير صحيح وجملة ما في كتابه الصحيح سبعة الاف وماتان وخمسة وسبعون حديثا بالاحاديث المكررة وقد قيل انها باسقاط المكرر اربعة الاف حديث الا ان هذه العبارة قد يندرج تحتها عندهم اثار الصحابة والتابعين وربما عد الحديث الواحد المروي باسنادين حديثين ثم ان الزيادة في الصحيح على ما في الكتابين يتلقاها طالبها مما اشتمل عليه احد المصنفات المعتمدة المشتهرة لايمة الحديث كابي داود السجستاني وابي عيسى الترمذي وابي عبد الرحمن النسوي وابي بكر بن خزيمة وابي الحسن الدارقطني وغيرهم منصوصا على صحته فيها ولا يكفي في ذلك مجرد كونه موجودا في كتاب ابي داود وكتاب الترمذي وكتاب النسايي وساير من جمع في كتابه بين الصحيح وغيره ويكفي مجرد كونه موجودا في كتب من اشترط منهم الصحيح فيما جمعه ككتاب ابن خزيمة وكذلك ما يوجد في الكتب المخرجة على كتاب البخاري

ودا ب

وكتاب مسلم ككتاب ابي عوانة الاسفرايني وكتاب ابي بكر الاسماعيلي وكتاب ابي بكر البرقاني وغيرها من تتمة لمحذوف او زيادة شرح في كثير من احاديث الصحيحين وكثير من هذا موجود في الجمع بين الصحيحين لابي عبد الله الحميدي واعتنى الحاكم ابو عبد الله الحافظ بالزيادة في عدد الحديث الصحيح على ما في الصحيحين وجمع ذلك في كتاب سماه المستدرك اودعه ما ليس في واحد من الصحيحين ~~وجمع ذلك في كتاب~~ مما راه على شرط الشيخين قد اخرجا عن رواته في كتابيهما او على شرط البخاري وحده او على شرط مسلم وحده وما ادى اجتهاده الى تصحيحه وان لم يكن على شرط واحد منهما وهو واسع الخطو في شرط الصحيح متساهل في القضا به فالاولى ان نتوسط في امره فنقول ما حكم بصحته ولم نجد ذلك فيه لغيره من الايمة ان لم يكن من قبيل الصحيح فهو من قبيل الحسن يحتج به ويعمل به الا ان تظهر فيه علة توجب ضعفه ويقاربه في حكمه صحيح ابي حاتم بن حبان البستي رحمهم الله اجمعين والله اعلم **الخامسة** الكتب المخرجة على كتاب البخاري او كتاب مسلم رضي الله عنهما لم يلتزم مصنفوها فيها موافقتهما في الفاظ الاحاديث بعينها من غير زيادة ونقصان لكونهم رووا تلك الاحاديث من غير جهة البخاري ومسلم طلبا لعلو الاسناد فحصل فيها بعض التفاوت في الالفاظ وهكذا ما اخرجه المولفون في تصانيفهم المستقلة كالسنن الكبير للبيهقي وشرح السنة لابي محمد البغوي وغيرهما مما قالوا فيه اخرجه البخاري او مسلم فلا يستفيد بذلك اكثر من ان البخاري او مسلما اخرج اصل ذلك الحديث مع احتمال ان يكون بينهما تفاوت في اللفظ وربما كان تفاوتا في بعض المعنى فقد وجدت في ذلك ما فيه بعض التفاوت من حيث المعنى واذا كان الامر في ذلك على هذا فليس لك ان تنقل حديثا منها وتقول هو على هذا الوجه في كتاب البخاري او كتاب مسلم الا ان تقابل لفظه او يكون الذي خرجه قد قال اخرجه البخاري بهذا اللفظ بخلاف الكتب المختصرة من الصحيحين فان مصنفيها نقلوا فيها الفاظ الصحيحين او احدهما غير ان الجمع بين الصحيحين للحميدي الاندلسي منها يشتمل على زيادة تتمات لبعض الاحاديث كما قدمنا ذكره فربما نقل من لا يميز بعض ما يجده فيه عن الصحيحين او احدهما وهو مخطي لكونه من تلك الزيادات التي لا وجود لها في واحد من الصحيحين ثم ان التخاريج المذكورة على الكتابين يستفاد منها فايدتان احداهما علو الاسناد والثانية الزيادة في قدر الصحيح لما يقع فيها من الفاظ زايدة وتتمات في بعض الاحاديث تثبت صحتها بهذه التخاريج لانها واردة بالاسانيد الثابتة في الصحيحين او احدهما وخارجة من ذلك المخرج الثابت فالله اعلم **السادسة**

ما اسنده البخاري ومسلم رحمهما الله في كتابيهما بالاسناد المتصل فذلك الذي حكما بصحته
بلا اشكال واما الذي حذف من مبتدا اسناده واحد او اكثر واغلب ما وقع ذلك في كتاب
البخاري وهو في كتاب مسلم قليل جدا ففي بعضه نظر وينبغي ان نقول ما كان من ذلك ونحوه
بلفظ فيه جزم وحكم به على من علقه عنه فقد حكم بصحته عنه مثاله قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كذا وكذا قال ابن عباس كذا قال مجاهد كذا قال عفان كذا قال
القعنبي كذا روى ابو هريرة كذا وكذا وما اشبه ذلك من العبارات فكل ذلك حكم منه على
من ذكره عنه بانه قد قال ذلك ورواه فلن يستجيز اطلاق ذلك الا اذا صح عنده ذلك عنه
ثم اذا كان الذي علق الحديث عنه دون الصحابة فالحكم بصحته يتوقف على اتصال الاسناد
بينه وبين الصحابي واما ما لم يكن في لفظه جزم وحكم مثل روي عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم كذا او كذا او روي عن فلان كذا او في الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم كذا وكذا
فهذا وما اشبهه من الالفاظ ليس في شي منه حكم منه بصحة ذلك عمن ذكره عنه لان مثل
هذه العبارات تستعمل في الحديث الضعيف ايضا ومع ذلك فايراده له في اثنا الصحيح
مشعر بصحة اصله اشعارا يونس به ويركن اليه والله اعلم ثم ان ما يتقاعد من ذلك
عن شرط الصحيح قليل يوجد في كتاب البخاري في مواضع من تراجم الابواب دون مقاصد
الكتاب وموضوعه الذي يشعر به اسمه الذي سماه به وهو الجامع المسند الصحيح
المختصر من امور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وايامه والى الخصوص الذي
بيناه يرجع مطلق قوله ما ادخلت في كتاب الجامع الا ما صح وكذلك مطلق قول الحافظ ابي
نصر الوايلي السجزي اجمع اهل العلم الفقها وغيرهم ان رجلا لو حلف بالطلاق ان
جميع ما في كتاب البخاري مما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قد صح عنه ورسول الله
قاله لا شك فيه انه لا يحنث والمراه بحالها في حبالته وكذلك ما ذكره ابو عبد الله الحميدي
في كتابه الجمع بين الصحيحين من قوله لم نجد من الايمة الماضين رضي الله عنهم اجمعين من افصح
لنا في جميع ما جمعه بالصحة الا هذين الامامين فانما المراد بكل ذلك مقاصد الكتاب
وموضوعه ومتون الابواب دون التراجم ونحوها لان في بعضها ما ليس
من ذلك قطعا مثل قول البخاري باب ما يذكر في الفخذ ويروى عن ابن عباس وجرهد
ومحمد بن جحش عن النبي صلى الله عليه وسلم الفخذ عورة وقوله في اول باب من ابواب الغسل
وقال بهز عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم الله احق ان يستحيا منه
فهذا قطعا ليس من شرطه ولذلك لم يورده الحميدي في جمعه بين الصحيحين فاعلم ذلك

فان

فانه مهم خاف والله اعلم **السابعة** واذا انتهى الامر في معرفة الصحيح الى ما خرجه
الايمة في تصانيفهم الكافلة ببيان ذلك كما سبق ذكره فالحاجة ماسة الى التنبيه على اقسامه باعتبار
ذلك فاولها صحيح اخرجه البخاري ومسلم جميعا **الثاني** صحيح انفرد به البخاري اي عن مسلم
الثالث صحيح انفرد به مسلم اي عن البخاري **الرابع** صحيح على شرطهما لم يخرجاه **الخامس**
صحيح على شرط البخاري لم يخرجه **السادس** صحيح على شرط مسلم لم يخرجه **السابع**
صحيح عند غيرهما وليس على شرط واحد منهما هذه امهات اقسامه واعلاها الاول
وهو الذي يقول فيه اهل الحديث كثيرا صحيح متفق عليه يطلقون ذلك ويعنون به اتفاق
البخاري ومسلم لا اتفاق الامة عليه لازم من ذلك وحاصل معه لاتفاق الامة على تلقي ما
اتفقا عليه بالقبول وهذا القسم جميعه مقطوع بصحته والعلم اليقيني النظري واقع به خلافا لقول من نفى
ذلك محتجا بانه لا يفيد في اصله الا الظن وانما تلقته الامة بالقبول لانه يجب عليهم
العمل بالظن والظن قد يخطي وقد كنت اميل الى هذا واحسبه قويا ثم بان لي ان المذهب الذي اخترناه اولا هو
الصحيح لان ظن من هو معصوم من الخطا لا يخطي والامة في اجماعها معصومة من الخطا ولهذا كان
الاجماع المبني على الاجتهاد حجة مقطوعا بها واكثر اجماعات العلما كذلك وهذه نكتة نفيسة نافعة
ومن فوايدها القول بان ما انفرد به البخاري او مسلم مندرج في قبيل ما يقطع بصحته لتلقي الامة
كل واحد من كتابيهما بالقبول على الوجه الذي فصلناه من حالهما فيما سبق سوى احرف يسيرة
تكلم عليها بعض اهل النقد من الحفاظ كالدارقطني وغيره وهي معروفة عند اهل هذا الشان
والله اعلم **الثامنة** اذا ظهر بما قدمناه انحصار طريق معرفة الصحيح والحسن الان في
مراجعة الصحيحين وغيرهما من الكتب المعتمدة فسبيل من اراد العمل او الاحتجاج بذلك اذا كان
ممن يسوغ له العمل بالحديث او الاحتجاج به لذي مذهب ان يرجع الى اصل قد قابله هو او ثقة
غيره باصول صحيحة متعددة مروية بروايات متنوعة ليحصل له بذلك مع اشتهار
هذه الكتب وبعدها عن ان تقصد بالتبديل والتحريف الثقة بصحة ما اتفقت عليه تلك الاصول
والله اعلم بالصواب **النوع الثاني معرفة الحسن من الحديث** روينا عن ابي
سليمان الخطابي رحمه الله انه قال بعد حكايته ان الحديث عند اهله ينقسم الى الاقسام
الثلاثة التي قدمنا ذكرها الحسن ما عرف مخرجه واشتهر رجاله قال وعليه
مدار اكثر الحديث وهو الذي يقبله اكثر العلما ويستعمله عامة الفقها وروينا عن ابي عيسى
الترمذي رضي الله عنه انه يريد بالحسن ان لا يكون في اسناده من يتهم بالكذب ولا يكون
حديثا شاذا ويروى من غير وجه نحو ذلك وقال بعض المتاخرين الحديث الذي فيه ضعف

قريب محتمل هو الحديث الحسن ويصلح للعمل به قال الشيخ رضي الله عنه قلت كل هذا مستبهم
لا يشفي الغليل وليس فيما ذكره الترمذي والخطابي ما يفصل الحسن من الصحيح وقد امعنت النظر
في ذلك والبحث جامعا بين اطراف كلامهم ملاحظا مواقع استعمالهم فتنقح لي واتضح ان الحديث
الحسن قسمان احدهما الحديث الذي لا يخلو رجال اسناده من مستور لم تتحقق اهليته
غير انه ليس مغفلا كثير الخطا فيما يرويه ولا هو متهم بالكذب في الحديث اي لم يظهر منه
تعمد الكذب في الحديث ولا سبب اخر مفسق ويكون متن الحديث مع ذلك قد عرف بان روي
مثله او نحوه من وجه اخر او اكثر حتى اعتضد بمتابعة من تابع راويه على مثله او بما له من شاهد
وهو ورود حديث اخر بنحوه فيخرج بذلك عن ان يكون شاذا او منكرا وكلام الترمذي
على هذا القسم يتنزل القسم الثاني ان يكون راويه من المشهورين بالصدق والامانة
غير انه لم يبلغ درجة رجال الصحيح لكونه يقصر عنهم في الحفظ والاتقان وهو مع ذلك يرتفع عن حال
من يعد ما ينفرد به من حديثه منكرا ويعتبر في كل هذا مع سلامة الحديث من ان يكون شاذا
او منكرا سلامته من ان يكون معللا وعلى القسم الثاني يتنزل كلام الخطابي فهذا الذي ذكرناه جامع
لما تفرق في كلام من بلغنا كلامه في ذلك وكان الترمذي ذكر احد نوعي الحسن وذكر الخطابي
النوع الاخر مقتصرا كل واحد منهما على ما راى انه يشكل معرضا عما راى انه لا يشكل
او انه غفل عن البعض وذهل والله اعلم هذا تاصيل ذلك ونوضحه بتنبيهات وتفريعات
احدها الحسن يتقاصر عن الصحيح في ان الصحيح من شرطه ان يكون جميع رواته قد ثبتت
عدالتهم وضبطهم واتقانهم اما بالنقل الصريح واما بطريق الاستفاضة على ما سنبينه
ان شاء الله وذلك غير مشترط في الحسن فانه يكتفى فيه بما سبق ذكره من مجيء الحديث
من وجوه وغير ذلك مما تقدم شرحه واذا استبعد ذلك من الفقهاء الشافعية مستبعد
ذكرنا له نص الشافعي رضي الله عنه في مراسيل التابعين انه يقبل منها المرسل الذي جاء
نحوه مسندا وكذلك لو وافقه مرسل اخر ارسله من اخذ العلم عن غير رجال التابعي
الاول في كلام له ذكر فيه وجوها من الاستدلال على صحة مخرج المرسل بمجيئه من وجه
اخر وذكرنا له ايضا ما حكاه الامام ابو المظفر السمعاني وغيره عن بعض اصحاب الشافعي
من انه تقبل رواية المستور وان لم تقبل شهادة المستور ولذلك وجه
متجه كيف وانا لم نكتف في الحديث الحسن بمجرد رواية المستور على ما سبق انفا والله اعلم
الثاني لعل الباحث الفهم يقول انا نجد احاديث محكوما بضعفها مع كونها قد رويت
باسانيد كثيرة من وجوه عديدة مثل حديث الاذنان من الراس ونحوه فهلا جعلتم

ذلك

ذلك وامثاله من نوع الحسن لان بعض ذلك عضد بعضا كما قلتم في نوع الحسن على ما سبق انفا وجواب
ذلك انه ليس كل ضعف في الحديث يزول بمجيئه من وجوه بل ذلك يتفاوت فمنه ضعف يزيله ذلك
بان يكون ضعفه ناشئا من ضعف حفظ راويه مع كونه من اهل الصدق والديانة فاذا راينا ما
رواه قد جاء من وجه اخر عرفنا انه مما قد حفظه ولم يختل فيه ضبطه له وكذلك اذا كان ضعفه
من حيث الارسال زال بنحو ذلك كما في المرسل الذي يرسله امام حافظ اذ فيه ضعف قليل
يزول بروايته من وجه اخر ومن ذلك ضعف لا يزول بنحو ذلك لقوة الضعف وتقاعد
هذا الجابر عن جبره ومقاومته وذلك كالضعف الذي ينشا من كون الراوي متهما بالكذب او كون
الحديث شاذا وهذه جملة تفاصيلها تدرك بالمباشرة والبحث فاعلم ذلك فانه من النفايس
العزيزة والله اعلم الثالث اذا كان راوي الحديث متاخرا عن درجة اهل الحفظ والاتقان
غير انه من المشهورين بالصدق والستر وروي مع ذلك حديثه من غير وجه فقد اجتمعت له
القوة من الجهتين وذلك يرقي حديثه من درجة الحسن الى درجة الصحيح مثاله حديث محمد بن عمرو
عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم
بالسواك عند كل صلاة فمحمد بن عمرو بن علقمة من المشهورين بالصدق والصيانة لكنه لم يكن
من اهل الاتقان حتى ضعفه بعضهم من جهة سوء حفظه ووثقه بعضهم لصدقه وجلالته
فحديثه من هذه الجهة حسن فلما انضم الى ذلك كونه روي من اوجه اخر زال بذلك ما كنا نخشاه
عليه من جهة سوء حفظه وانجبر به ذلك النقص اليسير فصح هذا الاسناد والتحق بدرجة
الصحيح والله اعلم الرابع كتاب ابي عيسى الترمذي رحمه الله اصل في معرفة الحديث
الحسن وهو الذي نوه باسمه واكثر من ذكره في جامعه ويوجد في متفرقات من كلام بعض مشايخه
والطبقة التي قبله كاحمد بن حنبل والبخاري وغيرهما وتختلف النسخ من كتاب الترمذي في قوله
هذا حديث حسن او هذا حديث حسن صحيح ونحو ذلك فينبغي ان تصحح اصلك به بجماعة
اصول وتعتمد على ما اتفقت عليه ونص الدارقطني في سننه على كثير من ذلك ومن مظانه سنن
ابي داود السجستاني رحمه الله روينا عنه انه قال ذكرت فيه الصحيح وما يشبهه ويقاربه
وروينا عنه ايضا ما معناه انه يذكر في كل باب اصح ما عرفه في ذلك الباب وقال ما كان
في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته وما لم اذكر فيه شيئا فهو صالح وبعضها اصح من بعض
قلت فعلى هذا ما وجدناه في كتابه مذكورا مطلقا وليس في واحد من الصحيحين ولا نص
على صحته احد ممن يميز بين الصحيح والحسن عرفناه بانه من الحسن عند ابي داود وقد يكون
في ذلك ما ليس بحسن عند غيره ولا مندرج فيما حققنا ضبط الحسن به على ما سبق اذ حكى ابو عبد الله

ابن منده الحافظ انه سمع محمد بن سعد الباوردي بمصر يقول كان من مذهب ابي عبد الرحمن النسائي ان يخرج
عن كل من لم يجمع على تركه قال ابن منده وكذلك ابو داود السجستاني يأخذ مأخذه ويخرج الاسناد
الضعيف اذا لم يجد في الباب غيره لانه اقوى عنده من راي الرجال والله اعلم

الخامس ما صار اليه صاحب المصابيح رحمه الله من تقسيم احاديثه الى نوعين الصحاح والحسان
مريدا بالصحاح ما ورد في احد الصحيحين او فيهما وبالحسان ما اورده ابو داود والترمذي
واشباههما في تصانيفهم فهذا اصطلاح لا يعرف وليس الحسن عند اهل الحديث عبارة
عن ذلك وهذه الكتب تشتمل على حسن وغير حسن كما سبق بيانه والله اعلم

السادس كتب المسانيد غير ملتحقة بالكتب الخمسة التي هي الصحيحان وسنن ابي داود
وسنن النسائي وجامع الترمذي وما جرى مجراها في الاحتجاج بها والركون الى ما يورد فيها
مطلقا كمسند ابي داود الطيالسي ومسند عبيد الله بن موسى ومسند احمد بن حنبل ومسند
اسحق ابن راهويه ومسند عبد بن حميد ومسند الدارمي ومسند ابي يعلى الموصلي
ومسند الحسن بن سفين ومسند البزار ابي بكر واشباهها فهذه عادتهم فيها ان يخرجوا
في مسند كل صحابي ما رووه من حديثه غير متقيدين بان يكون حديثا محتجا به فلهذا تاخرت مرتبتها
وان جلت لجلالة مؤلفيها عن مرتبة الكتب الخمسة وما التحق بها من الكتب المصنفة على
الابواب والله اعلم

السابع قولهم هذا حديث صحيح الاسناد او حسن الاسناد
دون قولهم هذا حديث صحيح او حديث حسن لانه قد يقال هذا حديث صحيح الاسناد ولا يصح
لكونه شاذا او معللا غير ان المصنف المعتمد منهم اذا اقتصر على قوله انه صحيح الاسناد
ولم يذكر له علة ولم يقدح فيه فالظاهر منه الحكم له بانه صحيح في نفسه لان عدم العلة والقادح
هو الاصل والظاهر والله اعلم

الثامن في قول الترمذي وغيره هذا حديث حسن صحيح
اشكال لان الحسن قاصر عن الصحيح كما سبق ايضاحه ففي الجمع بينهما في حديث واحد جمع بين نفي
ذلك القصور واثباته وجوابه ان ذلك راجع الى الاسناد فاذا روي الحديث الواحد باسنادين
احدهما اسناد حسن والاخر اسناد صحيح استقام ان يقال فيه انه حديث حسن صحيح اي انه
حسن بالنسبة الى اسناد صحيح بالنسبة الى اسناد اخر على انه غير مستنكر ان يكون بعض
من قال ذلك اراد بالحسن معناه اللغوي وهو ما تميل اليه النفس ولا يأباه القلب دون
المعنى الاصطلاحي الذي نحن بصدده فاعلم ذلك والله اعلم

التاسع من اهل الحديث
من لا يفرد نوع الحسن ويجعله مندرجا في انواع الصحيح لاندراجه في انواع ما يحتج به
وهو الظاهر من كلام الحاكم ابي عبد الله الحافظ في تصرفاته واليه يومي في تسميته كتاب

الترمذي

الترمذي بالجامع الصحيح واطلق الخطيب ابو بكر ايضا عليه اسم الصحيح وعلى كتاب النسائي وذكر الحافظ
ابو الطاهر السلفي الكتب الخمسة وقال اتفق على صحتها علماء المشرق والمغرب وهذا تساهل لان
فيها ما صرحوا بكونه ضعيفا او منكرا او نحو ذلك من اوصاف الضعيف وصرح ابو داود فيما
قدمنا روايته عنه بانقسام ما في كتابه الى صحيح وغيره والترمذي مصرح فيما في كتابه بالتمييز
بين الصحيح والحسن ثم ان من سمى الحسن صحيحا لا ينكر انه دون الصحيح المقدم المبين اولا فهذا اذا
اختلاف في العبارة دون المعنى والله اعلم بالصواب

النوع الثالث معرفة الضعيف من الحديث كل حديث لم يجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولا صفات الحسن
المذكورات فيما تقدم فهو حديث ضعيف واطنب ابو حاتم بن حبان البستي في تقسيمه فبلغ به
خمسين قسما الا واحدا وما ذكرته ضابط جامع لجميع ذلك وسبيل من اراد البسط ان يعمد
الى صفة معينة منها فيجعل ما عدمت فيه تلك من غير ان يخلفها جابر على حسب ما تقرر في نوع
الحسن قسما واحدا ثم ما عدمت فيه تلك الصفة مع صفة اخرى معينة قسما ثانيا ثم ما عدمت
فيه مع صفتين معينتين قسما ثالثا وهكذا الى ان يستوفي الصفات المذكورات جمع ثم يعود فيعين
من الابتدا صفة غير التي عينها اولا ويجعل ما عدمت فيه وحدها قسما ثم القسم الاخر
ما عدمت فيه مع عدم صفة اخرى ولتكن الصفة الاخرى غير الصفة الاولى المبدو بها لكون
ذلك سبق في اقسام عدم الصفة الاولى وهكذا هلم جرا الى اخر الصفات ثم ما عدم
فيه جميع الصفات هو القسم الاخر الارذل وما كان من الصفات له شروط فاعمل في شروطه
نحو ذلك فتتضاعف بذلك الاقسام والذي له لقب خاص معروف من اقسام ذلك الموضوع
والمقلوب والشاذ والمعلل والمضطرب والمرسل والمنقطع والمعضل في انواع سياتي
عليها الشرح ان شا الله تعالى والملحوظ فيما نورده من الانواع عموم انواع علوم الحديث
لا خصوص انواع التقسيم الذي فرغنا الان من اقسامه ونسال الله تبارك وتعالى تعميم النفع به في
الدارين امين

النوع الرابع معرفة المسند ذكر ابو بكر الخطيب الحافظ رحمه الله
ان المسند عند اهل الحديث هو الذي اتصل اسناده من راويه الى منتهاه واكثر ما يستعمل ذلك
فيما جا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم دون ما جا عن الصحابة وغيرهم وذكر ابو عمر بن عبد
البر الحافظ ان المسند ما رفع الى النبي صلى الله عليه وسلم خاصة وقد يكون متصلا
مثل مالك عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد يكون منقطعا مثل مالك عن
الزهري عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا مسند لانه قد اسند الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو منقطع لان الزهري لم يسمع من ابن عباس رضي الله عنهم وحكى ابو عمر عن قوم ان المسند

لا يقع إلا على ما اتصل مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال المملي أبقاه الله قلت وبهذا قطع الحاكم أبو عبد الله الحافظ رحمه الله ولم يذكر في كتابه غيره فهذه أقوال ثلاثة مختلفة والقول الأول أعدل وأولى والله أعلم

النوع الخامس معرفة المتصل

ويقال فيه أيضاً الموصول ومطلقه يقع على المرفوع والموقوف وهو الذي اتصل إسناده فكان كل واحد من رواته قد سمعه ممن فوقه حتى ينتهي إلى منتهاه مثال المتصل المرفوع من الموطأ مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومثال المتصل الموقوف مالك عن نافع عن ابن عمر عن عمر قوله والله أعلم

النوع السادس معرفة المرفوع

وهو ما أضيف إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة ولا يقع مطلقه على غير ذلك نحو الموقوف على الصحابة وغيرهم ويدخل في المرفوع المتصل والمنقطع والمرسل ونحوها فهو والمسند عند قوم سواء والانقطاع والاتصال يدخلان عليهما جميعاً على المرفوع ولا يقع المسند إلا على المتصل المضاف إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الحافظ أبو بكر بن ثابت المرفوع ما أخبر فيه الصحابي عن قول الرسول صلى الله عليه وسلم أو فعله فخصصه بالصحابة فيخرج عنه مرسل التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المملي أبقاه الله ومن جعل من أهل الحديث المرفوع في مقابلة المرسل فقد عنى بالمرفوع المتصل والله أعلم

النوع السابع معرفة الموقوف

وهو ما يروى عن الصحابي رضي الله عنهم من أقوالهم وأفعالهم ونحوها فيوقف عليهم ولا يتجاوز به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم إن منه ما يتصل الإسناد فيه إلى الصحابي فيكون من الموقوف الموصول ومنه ما لا يتصل إسناده فيكون من الموقوف غير الموصول على حسب ما عرف مثله في المرفوع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والله أعلم وما ذكرناه من تخصيصه بالصحابي فذلك إذا ذكر الموقوف مطلقاً وقد يستعمل مقيداً في غير الصحابي فيقال حديث كذا وكذا وقفه فلان على طاوس أو نحو هذا والله أعلم وموجود في اصطلاح الفقهاء الخراسانيين تعريف الموقوف باسم الأثر قال أبو القاسم الفوراني منهم فيما بلغنا عنه الفقهاء يقولون الخبر ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم والأثر ما يروى عن الصحابي رضي الله عنهم

النوع الثامن معرفة المقطوع

وهو غير المنقطع الذي يأتي ذكره إن شاء الله تعالى ويقال في جمعه المقاطيع والمقاطع وهو ما جاء عن التابعين موقوفاً عليهم من أقوالهم وأفعالهم قال الخطيب أبو بكر الحافظ في جامعه من الحديث المقطوع وقال المقاطع هي الموقوفات على التابعين قلت وقد وجدت التعبير بالمقطوع عن المنقطع غير الموصول والله أعلم في كلام الإمام الشافعي وأبي القاسم الطبراني وغيرهما والله أعلم تفريعات أحدها قول الصحابي كنا نفعل كذا أو كنا نقول كذا إن لم يضفه

إلى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو من قبيل الموقوف وإن أضافه إلى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فالذي قطع به أبو عبد الله بن البيع الحافظ وغيره من أهل الحديث وغيرهم أن ذلك من قبيل المرفوع وبلغني عن أبي بكر البرقاني أنه سأل أبا بكر الإسماعيلي الإمام عن ذلك فأنكر كونه من المرفوع والأول هو الذي عليه الاعتماد لأن ظاهر ذلك مشعر بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلع على ذلك وقررهم عليه وتقريره أحد وجوه السنن المرفوعة فإنها أنواع منها أقواله صلى الله عليه وسلم ومنها أفعاله ومنها تقريره وسكوته عن الإنكار بعد اطلاعه ومن هذا القبيل قول الصحابي كنا لا نرى بأساً بكذا ورسول الله صلى الله عليه وسلم فينا أو كان يقال كذا وكذا على عهده أو كانوا يفعلون كذا وكذا في حياته صلى الله عليه وسلم فكل ذلك وشبهه مرفوع مسند مخرج في كتب المسانيد وذكر الحاكم أبو عبد الله فيما رويناه عن المغيرة بن شعبة قال كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرعون بابه بالأظافير أن هذا يتوهمه من ليس من أهل الصنعة مسنداً يعني مرفوعاً لذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه وليس بمسند بل هو موقوف وذكر الخطيب أيضاً نحو ذلك في جامعه قال المملي أبقاه الله تعالى بل هو مرفوع كما سبق ذكره وهو بأن يكون مرفوعاً أحرى لكونه أحرى باطلاعه صلى الله عليه وسلم عليه والحاكم معترف بكون ذلك من قبيل المرفوع وقد كنا عددنا هذا فيما أخذناه عليه ثم تأولناه له على أنه أراد أنه ليس بمسند لفظاً بل هو موقوف لفظاً وكذلك سائر ما سبق موقوف لفظاً وإنما جعلناه مرفوعاً من حيث المعنى والله أعلم الثاني قول الصحابي أمرنا بكذا أو نهينا عن كذا من نوع المرفوع والمسند عند أصحاب الحديث وهو قول أكثر أهل العلم وخالف في ذلك فريق منهم أبو بكر الإسماعيلي والأول هو الصحيح لأن مطلق ذلك ينصرف بظاهره إلى من إليه الأمر والنهي وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم وهكذا قول الصحابي من السنة كذا فالأصح أنه مسند مرفوع لأن الظاهر أنه لا يريد به إلا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يجب اتباعه وكذلك قول أنس رضي الله عنه أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة وسائر ما جانس ذلك ولا فرق بين أن يقول ذلك في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم أو بعده صلى الله عليه وسلم والله أعلم الثالث ما قيل من أن تفسير الصحابي حديث مسند فإنما ذلك في تفسير يتعلق بسبب نزول آية يخبر به الصحابي أو نحو ذلك كقول جابر رضي الله عنه كانت اليهود تقول من أتى امرأته من دبرها في قبلها جاء الولد أحول فأنزل الله عز وجل نساؤكم حرث لكم الآية فأما سائر تفاسير الصحابة التي لا تشتمل على إضافة شيء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فمعدودة في الموقوفات والله أعلم الرابع من قبيل المرفوع الأحاديث التي قيل في أسانيدها عند ذكر الصحابي يرفع الحديث

او يبلغ به او ينميه او رواية مثال ذلك سفين بن عيينه عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رواية تقاتلون قوما صغار الاعين الحديث وبه عن ابي هريرة يبلغ به قال الناس تبع لقريش الحديث فكل ذلك وامثاله كناية عن رفع الصحابي الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحكم ذلك عند اهل العلم حكم المرفوع صريحا قال المملي ابقاه الله واذا قال الراوي عن التابعي يرفع الحديث او يبلغ به فذلك ايضا مرفوع ولكنه مرفوع مرسل والله اعلم

النوع التاسع معرفه المرسل

وصورته التي لا خلاف فيها حديث التابعي الكبير الذي لقي جماعة من الصحابة وجالسهم كعبيد الله بن عدي بن الخيار ثم سعيد بن المسيب وامثالهما اذا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والمشهور التسويه بين التابعين اجمعين في ذلك رضي الله عنهم وله صور اختلف فيها اهي من المرسل ام لا احداها اذا انقطع الاسناد قبل الوصول الى التابعي فكان فيه رواية راو لم يسمع من المذكور فوقه فالذي قطع به الحاكم الحافظ ابو عبد الله وغيره من اهل الحديث ان ذلك لا يسمى مرسلا وان الارسال مخصوص بالتابعين بل ان كان من سقط ذكره قبل الوصول الى التابعي شخصا واحدا سمي منقطعا وان كان اكثر من واحد سمي معضلا ويسمى ايضا منقطعا وسياتي مثال ذلك ان شا الله تعالى والمعروف في الفقه واصوله ان كل ذلك يسمى مرسلا واليه ذهب من اهل الحديث ابو بكر الخطيب وقطع به وقال الا ان اكثر ما يوصف بالارسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم واما ما رواه تابع التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم فيسمونه المعضل والله اعلم الثانية قول الزهري وابي حازم ويحيى بن سعيد الانصاري واشباههم من اصاغر التابعين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حكى ابن عبد البر ان قوما لا يسمونه مرسلا بل منقطعا لكونهم لم يلقوا من الصحابة الا الواحد والاثنين واكثر روايتهم عن التابعين قال المملي ابقاه الله وهذا المذهب فرع لمذهب من لا يسمي المنقطع قبل الوصول الى التابعي مرسلا والمشهور التسوية بين التابعين في اسم الارسال كما تقدم والله اعلم الثالثة اذا قيل في الاسناد فلان عن رجل او عن شيخ عن فلان او نحو ذلك فالذي ذكره الحاكم في معرفة علوم الحديث انه لا يسمى مرسلا بل منقطعا وهو في بعض المصنفات المعتبرة في اصول الفقه معدود من انواع المرسل والله اعلم ثم اعلم ان حكم المرسل حكم الحديث الضعيف الا ان يصح مخرجه بمجيئه من وجه اخر كما سبق بيانه في نوع الحسن ولهذا احتج الشافعي رضي الله عنه بمرسلات سعيد بن المسيب رضي الله عنهما فانها وجدت مسانيد من وجوه اخر ولا يختص ذلك عنده بارسال ابن المسيب كما سبق

ومن

ومن انكر هذا زاعما ان الاعتماد حينئذ يقع على المسند دون المرسل فيقع لغوا لا حاجة اليه فجوابه انه بالمسند تتبين صحة الاسناد الذي فيه الارسال حتى يحكم له مع ارساله بانه اسناد صحيح تقوم به الحجة على ما مهدنا سبيله في النوع الثاني وانما ينكر هذا من لا مذاق له في هذا الشان وما ذكرناه من سقوط الاحتجاج بالمرسل والحكم بضعفه هو المذهب الذي استقر عليه اراء جماهير حفاظ الحديث ونقاد الاثر وتداولوه في تصانيفهم وفي صدر صحيح مسلم المرسل في اصل قولنا وقول اهل العلم بالاخبار ليس بحجة وابن عبد البر حافظ المغرب ممن حكى ذلك عن جماعة اصحاب الحديث والاحتجاج به مذهب مالك وابي حنيفة واصحابهما في طائفة والله اعلم ثم انا لم نعد في انواع المرسل ونحوه ما يسمى في اصول الفقه مرسل الصحابي مثل ما يرويه ابن عباس وغيره من احداث الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يسمعوه منه لان ذلك في حكم الموصول المسند لان روايتهم عن الصحابة والجهالة بالصحابي غير قادحة لان الصحابة كلهم عدول والله اعلم

النوع العاشر معرفه المنقطع

وفيه وفي الفرق بينه وبين المرسل مذاهب لاهل الحديث وغيرهم فمنها ما سبق في نوع المرسل عن الحاكم صاحب كتاب معرفه انواع علوم الحديث من ان المرسل مخصوص بالتابعي وان المنقطع منه الاسناد الذي فيه قبل الوصول الى التابعي راو لم يسمع من الذي فوقه والساقط بينهما غير مذكور لا معينا ولا مبهما ومنه الاسناد الذي ذكر فيه بعض رواته بلفظ مبهم نحو رجل او شيخ او غيرهما مثال الاول ما رويناه عن عبد الرزاق عن سفين الثوري عن ابي اسحاق عن زيد بن يثيع عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان وليتموها ابا بكر فقوي امين الحديث فهذا اسناد اذا تامله الحديثي وجد صورته صورة المتصل وهو منقطع في موضعين لان عبد الرزاق لم يسمعه من الثوري وانما سمعه من النعمان بن ابي شيبة الجندي عن الثوري ولم يسمعه الثوري ايضا من ابي اسحاق انما سمعه من شريك عن ابي اسحاق ومثال الثاني الحديث الذي رويناه عن ابي العلا بن عبد الله بن الشخير عن رجلين عن شداد بن اوس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدعا في الصلاه اللهم اني اسالك الثبات في الامر الحديث والله اعلم ومنها ما ذكره ابن عبد البر رحمه الله وهو ان المرسل مخصوص بالتابعين والمنقطع شامل له ولغيره وهو عنده كل ما لا يتصل اسناده سوا كان يعزى الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى غيره ومنها ان المنقطع مثل المرسل وكلاهما شاملان لكل ما لا يتصل اسناده وهذا المذهب اقرب صار اليه طوايف من الفقها وغيرهم وهو الذي ذكره الحافظ ابو بكر الخطيب في كفايته الا ان اكثر ما يوصف بالارسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم

التابعي

واكثر ما يوصف بالانقطاع ما رواه من دون التابعين عن الصحابة مثل مالك عن ابن عمر ونحو ذلك
والله اعلم ومنها ما حكاه الخطيب ابو بكر عن بعض اهل العلم بالحديث ان المنقطع ما
روي عن التابعي او من دونه موقوفا عليه من قوله او فعله وهذا غريب بعيد

النوع الحادي عشر معرفة المعضل وهو لقب لنوع خاص من المنقطع فكل
معضل منقطع وليس كل منقطع معضلا وقوم يسمونه مرسلا كما سبق وهو عبارة
عما سقط من اسناده اثنان فصاعدا واصحاب الحديث يقولون اعضله فهو معضل
بفتح الضاد وهو اصطلاح مشكل الماخذ من حيث اللغة وبحثت فوجدت له قولهم
امر عضيل اي مستغلق شديد ولا التفات في ذلك الى معضل بكسر الضاد وان كان مثل عضيل
في المعنى ومثاله ما يرويه تابعي التابعي قائلا فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكذلك ما يرويه من دون تابعي التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم او عن ابي بكر وعمر
وغيرهما غير ذاكر للوسائط بينه وبينهم وذكر ابو نصر السجزي الحافظ قول الراوي بلغني
نحو قول مالك بلغني عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للمملوك طعامه
وكسوته الحديث وقال اصحاب الحديث يسمونه المعضل قال المملي ابقاه الله وقول المصنفين
من الفقهاء وغيرهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا ونحو ذلك كله من قبيل المعضل
لما تقدم وسماه الخطيب ابو بكر الحافظ في بعض كلامه مرسلا وذلك على مذهب من يسمي
كل ما لا يتصل مرسلا كما سبق واذا روى تابع التابع عن التابع حديثا موقوفا عليه وهو
حديث متصل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد جعله الحاكم ابو عبد الله نوعا من
المعضل مثاله ما رويناه عن الاعمش عن الشعبي قال يقال يوم القيامة عملت كذا وكذا فيقول
ما عملته فيختم على فيه الحديث فقد اعضله الاعمش وهو عند الشعبي عن انس عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم متصلا مسندا قال المملي ابقاه الله تعالى هذا جيد حسن لان هذا
الانقطاع بواحد مضموما الى الوقف يشتمل على الانقطاع باثنين الصحابي ورسول الله
صلى الله عليه وسلم فذلك باستحقاق اسم الاعضال اولى والله اعلم

تفريعات احدها الاسناد المعنعن وهو الذي يقال فيه فلان عن فلان
عده بعض الناس من قبيل المرسل والمنقطع حتى يتبين اتصاله بغيره والصحيح والذي عليه
العمل انه من قبيل الاسناد المتصل والى هذا ذهب الجماهير من ائمة الحديث وغيرهم واودعه
المشترطون للصحيح في تصانيفهم فيه وقبلوه وكاد ابو عمر بن عبد البر الحافظ يدعي اجماع
ائمة الحديث على ذلك وادعى ابو عمرو الداني المقرئ الحافظ اجماع اهل النقل على ذلك وهذا

بشرط

شرط ان يكون الذين اضيفت العنعنة اليهم قد ثبتت ملاقاة بعضهم بعضا مع براءتهم من وصمة
التدليس فحينئذ يحمل على ظاهر الاتصال الا ان يظهر فيه خلاف ذلك وكثر في عصرنا وما
قاربه بين المنتسبين الى الحديث استعمال عن في الاجازة فاذا قال احدهم قرات على فلان عن فلان او
نحو ذلك فظن به انه رواه عنه بالاجازة ولا يخرجه ذلك من قبيل الاتصال على ما لا يخفى والله اعلم

الثاني اختلفوا في قول الراوي ان فلانا قال كذا وكذا هل هو بمنزلة عن في الحمل على
الاتصال اذا ثبت التلاقي بينهما حتى يتبين فيه الانقطاع مثاله مالك عن الزهري ان سعيد بن
المسيب قال كذا فروينا عن مالك رضي الله عنه انه كان يرى عن فلان وان فلانا سواء
وحكى ابن عبد البر عن جمهور اهل العلم ان عن وان سواء وانه لا اعتبار بالحروف والالفاظ وانما هو
باللقاء والمجالسة والسماع والمشاهدة يعني مع السلامة من التدليس فاذا كان سماع بعضهم
من بعض صحيحا كان حديث بعضهم عن بعض باي لفظ ورد محمولا على الاتصال حتى يتبين فيه
الانقطاع وحكى ابو عمر بن عبد البر عن ابي بكر البرديجي ان حرف ان محمول على الانقطاع حتى
يتبين السماع في ذلك الخبر بعينه من جهة اخرى وقال عندي لا معنى لهذا لاجماعهم
على ان الاسناد المتصل بالصحابي سواء اتى فيه بان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
او ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال او عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
او سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والله اعلم قال الشيخ ابقاه
الله ووجدت مثل ما حكاه عن البرديجي ابي بكر للحافظ الفحل يعقوب بن شيبة
في مسنده الفحل فانه ذكر ما رواه ابو الزبير عن ابن الحنفية عن عمار قال اتيت النبي
صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فسلمت عليه فرد علي السلام وجعله مسندا
موصولا وذكر رواية قيس بن سعد لذلك عن عطاء بن ابي رباح عن ابن الحنفية ان عمارا
مر بالنبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فجعله مرسلا من حيث كونه قال ان عمارا
فعل ولم يقل عن عمار والله اعلم ثم ان الخطيب مثل هذه المسالة بحديث نافع عن
ابن عمر عن عمر انه سال النبي صلى الله عليه وسلم اينام احدنا وهو جنب الحديث وفي
رواية اخرى عن نافع عن ابن عمر ان عمر قال يا رسول الله الحديث ثم قال ظاهر الرواية
الاولى يوجب ان يكون من مسند عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم والثانية ظاهرها
يوجب ان يكون من مسند ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشيخ ابقاه الله ليس
هذا المثال مماثلا لما نحن بصدده لان الاعتماد فيه في الحكم بالاتصال على مذهب الجمهور انما هو
على اللقاء والادراك وذلك في هذا الحديث مشترك متردد لتعلقه بالنبي صلى الله عليه وسلم

وبعمر رضي الله عنه وصحبة الراوي ابن عمر لهما فاقتضى ذلك من جهة كونه رواه عن النبي صلى الله عليه
وسلم ومن جهة اخرى كونه رواه عن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والله اعلم
الثالث قد ذكرنا ما حكاه ابن عبد البر من تعميم الحكم بالاتصال فيما يذكره الراوي عن من لقيه
باي لفظ كان وهكذا اطلق ابو بكر الشافعي الصيرفي ذلك فقال كل من علم له سماع من انسان فحدث
عنه فهو على السماع حتى يعلم انه لم يسمع منه ما حكاه وكل من علم له لقا انسان فحدث عنه
فحكمه هذا الحكم وانما قال هذا فيمن لم يظهر تدليسه ومن الحجة في ذلك وفي سائر الباب انه لو لم يكن
قد سمعه منه لكان باطلاقه الرواية عنه من غير ذكر الواسطة بينه وبينه مدلسا
والظاهر السلامة من وصمة التدليس والكلام فيمن لم يعرف بالتدليس ومن امثلة ذلك قوله
قال فلان كذا وكذا مثل ان يقول نافع قال ابن عمر وكذلك لو قال عنه ذكر او فعل وحدث
او كان يقول كذا وكذا وما جانس ذلك فكل ذلك محمول ظاهرا على الاتصال وانه تلقى ذلك عنه من غير
واسطة بينهما مهما ثبت لقاؤه له على الجملة ثم ان منهم من اقتصر في هذا الشرط المشروط في ذلك ونحوه
على مطلق اللقا او السماع كما حكيناه آنفا وقال فيه ابو عمرو المقرئ اذا كان معروفا بالرواية عنه
وقال فيه ابو الحسن القابسي اذا ادرك المنقول عنه ادراكا بينا وذكر ابو المظفر السمعاني في العنعنة
انه يشترط طول الصحبة بينهم وانكر مسلم بن الحجاج في خطبة صحيحه على بعض اهل عصره حيث
اشترط في العنعنة ثبوت اللقاء والاجتماع وادعى انه قول مخترع لم يسبق قائله اليه وان القول
الشائع المتفق عليه بين اهل العلم بالاخبار قديما وحديثا انه يكفي في ذلك ان يثبت كونهما
في عصر واحد وان لم يات في خبر قط انهما اجتمعا او تشافها وفيما قاله مسلم نظر
وقد قيل ان القول الذي رده مسلم هو الذي عليه ائمة هذا العلم علي بن المديني والبخاري وغيرهما
والله اعلم قال الشيخ ابقاه الله وهذا الحكم لا اراه يستمر بعد المتقدمين فيما وجد من
المصنفين في تصانيفهم مما ذكروه عن مشايخهم قائلين فيه ذكر فلان قال فلان ونحو ذلك فافهم
كل ذلك فانه مهم عزيز والله اعلم الرابع التعليق الذي يذكره ابو عبد الله الحميدي
صاحب الجمع بين الصحيحين وغيره من المغاربة في احاديث من صحيح البخاري قطع اسنادها
وقد استعمله الدارقطني من قبل صورته صورة الانقطاع وليس حكمه حكمه ولا خارجا
ما وجد ذلك فيه منه من قبيل الصحيح الى قبيل الضعيف وذلك لما عرف من شرطه
وحكمه على ما نبهنا عليه في الفائدة السادسة من النوع الاول ولا التفات
الى ابي محمد بن حزم الظاهري الحافظ في رده ما اخرجه البخاري من حديث ابي عامر
او ابي مالك الاشعري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليكونن في امتي اقوام

يستحلون الحرير والخمر والمعازف فجعله من جهة ان البخاري اورده قائلا فيه قال هشام
بن عمار وساقه باسناده فزعم ابن حزم انه منقطع فيما بين البخاري وهشام وجعله جوابا
عن الاحتجاج به على تحريم المعازف واخطا في ذلك من وجوه والحديث صحيح معروف الاتصال
بشرط الصحيح والبخاري رحمه الله قد يفعل مثل ذلك لكون ذلك الحديث معروفا من جهة
الثقات عن ذلك الشخص الذي علقه عنه وقد يفعل ذلك لكونه قد ذكر ذلك الحديث في موضع
اخر من كتابه مسندا متصلا وقد يفعل ذلك لغير ذلك من الاسباب التي لا يصحبها خلل
الانقطاع والله اعلم وما ذكرناه من الحكم في التعليق المذكور فذلك فيما اورده كذلك
اصلا ومقصودا لا فيما اورده في معرض الاستشهاد فان الشواهد يحتمل فيها ما ليس من
شرط الصحيح معلقا كان او موصولا ثم ان لفظ التعليق وجدته مستعملا فيما حذف
من مبتدا اسناده واحد فاكثر حتى ان بعضهم استعمله في حذف كل الاسناد مثال
ذلك قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا قال ابن عباس كذا وكذا روى
ابو هريرة كذا وكذا قال سعيد بن المسيب عن ابي هريرة كذا وكذا قال الزهري عن ابي سلمة عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم كذا وكذا وهكذا الى شيوخ شيوخه واما ما اورده
كذلك عن شيوخه فهو من قبيل ما ذكرناه قريبا في الثالث من هذه التفريعات وبلغني عن
بعض المتاخرين من اهل المغرب انه جعله قسما من التعليق ثانيا واضاف اليه قول البخاري
في غير موضع من كتابه وقال لي فلان وزادنا فلان فوسم كل ذلك بالتعليق المتصل من جهة
الظاهر المنفصل من حيث المعنى وقال متى رايت البخاري يقول وقال لي وقال لنا فاعلم
انه اسناد لم يذكره للاحتجاج به وانما ذكره للاستشهاد به وكثيرا ما يعبر المحدثون بهذا
اللفظ عما جرى بينهم في المذاكرات والمناظرات واحاديث المذاكرة قل ما يحتجون بها
قال الشيخ ابقاه الله تعالى وما ادعاه على البخاري مخالف لما قاله من هو اقدم منه واعرف
بالبخاري وهو العبد الصالح ابو جعفر بن حمدان النيسابوري فقد روينا عنه انه قال كل
ما قال لي البخاري قال لي فلان فهو عرض ومناولة قال الشيخ ابقاه الله ولم اجد لفظ
التعليق مستعملا فيما سقط فيه بعض رجال الاسناد من وسطه او من اخره
ولا في مثل قوله يروى عن فلان ويذكر عن فلان وما اشبهه مما ليس فيه جزم على ما ذكر
ذلك عنه بانه قاله وذكره وكان هذا التعليق ماخوذ من تعليق الجدار وتعليق الطلاق
ونحوه لما يشترك الجميع فيه من قطع الاتصال والله اعلم الخامس الحديث الذي رواه
بعض الثقات مرسلا وبعضهم متصلا اختلف اهل الحديث في انه ملحق بقبيل الموصول

القابسي
قد
تلك

رواه

او بقبيل المرسل مثاله حديث لا نكاح الا بولي رواه اسرائيل بن يونس في اخرين عن جده ابي
اسحاق السبيعي عن ابي بردة عن ابيه ابي موسى الاشعري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
مسندا هكذا متصلا ورواه سفيان الثوري وشعبة عن ابي اسحق عن ابي بردة عن
النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا هكذا فحكى الخطيب الحافظ ان اكثر اصحاب الحديث يرون
الحكم في هذا واشباهه للمرسل وعن بعضهم ان الحكم للاكثر وعن بعضهم ان الحكم للاحفظ
فاذا كان من ارسله احفظ ممن وصله فالحكم لمن ارسله ثم لا يقدح ذلك في عدالة
من وصله واهليته ومنهم من قال من اسند حديثا قد ارسله الحفاظ فارسالهم له يقدح
في مسنده وفي عدالته واهليته ومنهم من قال الحكم لمن اسنده اذا كان عدلا ضابطا فيقبل
خبره وان خالفه غيره سوا كان المخالف له واحدا او جماعة قال الخطيب هذا القول
هو الصحيح [illegible] وما صححه هو الصحيح في الفقه واصوله وسئل البخاري عن حديث
لا نكاح الا بولي المذكور فحكم لمن وصله وقال الزيادة من الثقة مقبولة فقال البخاري هذا
مع ان من ارسله شعبة وسفين وهما جبلان لهما من الحفظ والاتقان الدرجة
العالية ويلتحق بهذا ما اذا كان الذي وصله هو الذي ارسله وصله في وقت وارسله
في وقت وهكذا اذا رفع بعضهم الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم ووقفه بعضهم
على الصحابي او رفعه واحد في وقت ووقفه هو ايضا في وقت اخر فالحكم على الاصح
في كل ذلك لما زاده الثقة من الوصل والرفع لانه مثبت وغيره ساكت ولو كان
نافيا فالمثبت مقدم عليه لانه علم ما خفي عليه ولهذا الفصل تعلق بفصل زيادة
الثقة في الحديث وسياتي ان شا الله تبارك وتعالى وهو اعلم

النوع الحادي عشر معرفة التدليس وحكم المدلس

التدليس قسمان احدهما
تدليس الاسناد وهو ان يروي عمن لقيه ما لم يسمعه منه موهما انه سمعه منه او عن
من عاصره ولم يلقه موهما انه قد لقيه وسمعه منه ثم قد يكون بينهما واحد وقد
يكون اكثر ومن شانه ان لا يقول في ذلك اخبرنا فلان ولا حدثنا وما اشبههما
وانما يقول قال فلان او عن فلان ونحو ذلك مثال ذلك ما روينا عن علي بن خشرم
قال كنا عند ابن عيينة فقال الزهري فقيل له سمعته من الزهري
ثم قال الزهري فقيل له سمعته من الزهري فقال لا لم اسمعه من الزهري ولا ممن
سمعه من الزهري حدثني عبد الرزاق عن معمر عن الزهري

القسم الثاني تدليس الشيوخ وهو ان يروي عن شيخ حديثا سمعه منه فيسميه

او يكنيه

او يكنيه او ينسبه او يصفه بما لا يعرف به كي لا يعرف مثاله ما روي لنا عن ابي بكر بن مجاهد
الامام المقري انه روى عن ابي بكر عبد الله بن ابي داود السجستاني فقال حدثنا عبد الله
بن ابي عبد الله وروى عن ابي بكر محمد بن الحسن النقاش المفسر المقري فقال نا محمد بن سند
نسبه الى جد له والله اعلم اما القسم الاول فمكروه جدا ذمه اكثر العلما
وكان شعبة من اشدهم ذما له فروينا عن الشافعي الامام عنه انه قال التدليس اخو
الكذب وروينا عنه انه قال لان ازني احب الي من ان ادلس وهذا من شعبة افراط محمول
على المبالغة في الزجر عنه والتنفير ثم اختلفوا في قبول رواية من عرف بهذا التدليس
فجعله فريق من اهل الحديث والفقها مجروحا بذلك وقالوا لا تقبل روايته بحال بين
السماع او لم يبين والصحيح التفصيل وان ما رواه المدلس بلفظ محتمل لم يبين فيه السماع والاتصال
حكمه حكم المرسل وانواعه وما رواه بلفظ مبين للاتصال نحو سمعت وحدثنا واخبرنا واشباهها
فهو مقبول محتج به وفي الصحيحين وغيرهما من الكتب المعتمدة من حديث هذا الضرب كثير جدا
كقتادة والاعمش والسفيانين وهشيم بن بشير وغيرهم وهذا لان التدليس ليس
كذبا وانما هو ضرب من الايهام بلفظ محتمل والحكم بانه لا يقبل من المدلسين حتى يبين
قد اجراه الشافعي رضي الله عنه فيمن عرفناه دلس مرة واما القسم الثاني فامره اخف
وفيه تضييع للمروي عنه وتوعير لطريق معرفته على من يطلب الوقوف على حاله واهليته
ويختلف الحال في كراهة ذلك بحسب الغرض الحامل عليه فقد يحمله ذلك على كون شيخه
الذي غير سمته غير ثقة او كونه متاخر الوفاة قد شاركه في السماع منه جماعة دونه
او كونه اصغر سنا من الراوي عنه او كونه كثير الرواية عنه فلا يحب الاكثار من ذكر
شخص واحد على صورة واحدة وتسمح بذلك جماعة من الرواة المصنفين منهم الخطيب
ابو بكر فقد كان لهجا به في تصانيفه والله اعلم

النوع الثاني عشر معرفة الشاذ

روينا عن يونس بن عبد الاعلى قال قال الشافعي ليس الشاذ من الحديث ان يروي الثقة ما لا
يروي غيره انما الشاذ ان يروي الثقة حديثا يخالف ما روى الناس وحكى الحافظ ابو يعلى
الخليلي القزويني نحو هذا عن الشافعي رحمه الله وجماعة من اهل الحجاز ثم قال الذي عليه
حفاظ الحديث ان الشاذ ما ليس له الا اسناد واحد يشذ بذلك شيخ ثقة كان او غير
ثقة فما كان عن غير ثقة فمتروك لا يقبل وما كان عن ثقة يتوقف فيه ولا يحتج به وذكر
الحاكم ابو عبد الله الحافظ ان الشاذ هو الحديث يتفرد به ثقة من الثقات وليس له
اصل بمتابع لذلك الثقة وذكر انه يغاير المعلل من حيث ان المعلل وقف على علته الدالة

على جهة الوهم فيه والشاذ لم يوقف فيه على علة لذلك قال المؤلف ابقاه الله
أما ما حكم الشافعي عليه بالشذوذ فلا اشكال في انه شاذ غير مقبول واما ما حكيناه عن
غيره فيشكل بما ينفرد به العدل الحافظ الضابط كحديث انما الاعمال بالنيات فانه
حديث فرد تفرد به عمر رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تفرد به عن
عمر علقمة بن وقاص ثم عن علقمة محمد بن ابراهيم ثم عنه يحيى بن سعيد على ما هو الصحيح عند اهل
الحديث واوضح من ذلك في ذلك حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى عن بيع الولاء وهبته تفرد به عبد الله بن دينار وحديث مالك عن الزهري عن انس ان
النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعلى راسه المغفر تفرد به مالك عن الزهري فكل هذه
مخرجة في الصحيحين مع انه ليس لها الا اسناد واحد تفرد به ثقة وفي غرائب الصحيح اشباه
لذلك غير قليلة وقد قال مسلم بن الحجاج للزهري نحو تسعين حرفا يرويه عن النبي صلى الله عليه والله اعلم
وسلم لا يشاركه فيه احد باسانيد جياد فهذا الذي ذكرناه وغيره من مذاهب ائمة الحديث
يبين لك انه ليس الامر في ذلك على الاطلاق الذي اتى به الخليلي والحاكم بل الامر في ذلك على
تفصيل نبينه فنقول اذا انفرد الراوي بشيء نظر فيه فان كان ما انفرد به مخالفا لما
رواه من هو اولى منه بالحفظ لذلك واضبط كان ما انفرد به شاذا مردودا وان لم يكن فيه مخالفة لما مخالفا له
رواه غيره وانما هو امر رواه هو ولم يروه غيره فينظر في هذا الراوي المنفرد فان كان
عدلا حافظا موثوقا باتقانه وضبطه قبل ما انفرد به ولم يقدح الانفراد فيه كما في
ما سبق من الامثلة وان لم يكن ممن يوثق بحفظه واتقانه لذلك الذي انفرد به كان انفراده به
خارما له مزحزحا له عن حيز الصحيح ثم هو بعد ذلك دائر بين مراتب متفاوتة بحسب
الحال فيه فان كان المنفرد به غير بعيد من درجة الحافظ الضابط المقبول تفرده
استحسنا حديثه ذلك ولم نحطه الى قبيل الحديث الضعيف وان كان بعيدا من
ذلك رددنا ما انفرد به وكان من قبيل الشاذ المنكر فخرج من ذلك ان الشاذ
المردود قسمان احدهما الحديث الفرد المخالف والثاني الفرد الذي ليس في راويه
من الثقة والضبط ما يقع جابرا لما يوجبه التفرد والشذوذ من النكارة والضعف
والله اعلم

النوع الرابع عشر معرفة المنكر من الحديث

بلغنا عن ابي بكر احمد بن هرون البرديجي الحافظ انه الحديث الذي ينفرد به الرجل
ولا يعرف متنه من غير روايته لا من الوجه الذي رواه منه ولا من وجه اخر
فاطلق البرديجي ذلك ولم يفصل واطلاق الحكم على التفرد بالرد او النكارة او

او الشذوذ موجود في كلام كثير من اهل الحديث والصواب فيه التفصيل الذي بيناه آنفا
في شرح الشاذ وعند هذا نقول المنكر ينقسم قسمين على ما ذكرناه في الشاذ فانه
بمعناه مثال الاول وهو المنفرد المخالف لما رواه الثقات رواية مالك عن الزهري
عن علي بن حسين عن عمر بن عثمان عن اسامة بن زيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم فخالف مالك غيره من الثقات في قوله
عمر بن عثمان بضم العين وذكر مسلم صاحب الصحيح في كتاب التمييز ان كل من رواه من اصحاب
الزهري قال فيه عمرو بن عثمان يعني بفتح العين وذكر ان مالكا كان يشير بيده الى دار عمر بن
عثمان كانه علم انهم يخالفونه وعمرو وعمر جميعا ولد عثمان غير ان هذا الحديث انما هو عن
عمرو بفتح العين وحكم مسلم وغيره على مالك بالوهم فيه والله اعلم ومثال الثاني
وهو الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والاتقان ما يحتمل معه تفرده ما رويناه من
حديث ابي زكير يحيى بن محمد بن قيس عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال كلوا البلح بالتمر فان الشيطان اذا راى ذلك غاظه ويقول عاش ابن ادم
حتى اكل الجديد بالخلق تفرد به ابو زكير وهو شيخ صالح اخرج عنه مسلم في كتابه
غير انه لم يبلغ مبلغ من يحتمل تفرده والله اعلم

النوع الخامس عشر معرفة الاعتبار والمتابعات والشواهد

هذه امور يتداولونها في نظرهم في حال الحديث هل تفرد به
راويه او لا وهل هو معروف او لا ذكر ابو حاتم محمد بن حبان التميمي الحافظ رحمه الله ان
طريق الاعتبار في الاخبار مثاله ان يروي حماد بن سلمة حديثا لم يتابع عليه عن ايوب
عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فينظر هل روى ذلك ثقة غير ايوب عن
ابن سيرين عن ابن سيرين فان وجد علم ان للخبر اصلا يرجع اليه وان لم يوجد ذلك فثقة غير
ابن سيرين رواه عن ابي هريرة والا فصحابي غير ابي هريرة رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
فاي ذلك وجد يعلم به ان للحديث اصلا يرجع اليه والا فلا قال الشيخ ابقاه الله فمثال
المتابعة ان يروي ذلك الحديث بعينه عن ايوب غير حماد فهذه المتابعة التامة فان
لم يروه احد غيره عن ايوب لكن رواه بعضهم عن ابن سيرين او عن ابي هريرة او رواه غير
ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذلك قد يطلق عليه اسم المتابعة ايضا
لكن تقصر عن المتابعة الاولى بحسب بعدها منه ويجوز ان يسمى ذلك بالشاهد ايضا
فان لم يرو ذلك الحديث اصلا من وجه من الوجوه المذكورة لكن روي حديث اخر
بمعناه فذلك الشاهد من غير متابعة فان لم يرو ايضا بمعناه حديث اخر فقد تحقق التفرد فيه

المطلق حينئذ وينقسم عند ذلك الى مردود منكر وغير مردود كما سبق واذا قال الراوي مثل
هو انفرد به ابو هريره وتفرد به عن ابي هريره ابن سيرين وتفرد به عن ابن سيرين ايوب وتفرد
به عن ايوب حماد بن سلمة كان في ذلك اشعار بانتفاء وجوه المتابعات فيه ثم اعلم
انه قد يدخل في باب المتابعه والاستشهاد روايه من لا يحتج بحديثه وحده بل يكون معدودا
في الضعفا وفي كتابي البخاري ومسلم جماعه من الضعفا ذكراهم في المتابعات والشواهد وليس
كل ضعيف يصلح لذلك ولهذا يقول الدارقطني وغيره في الضعفا فلان يعتبر به وفلان
لا يعتبر به ~~وفلان لا يعتبر به~~ وقد تقدم التنبيه على نحو ذلك والله اعلم مثال
للمتابع والشاهد روينا من حديث سفيان بن عيينه عن عمرو بن دينار عن عطا بن ابي
رباح عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو اخذوا اهابها فدبغوه فانتفعوا به
ورواه ابن جريج عن عمرو عن عطا ولم يذكر فيه الدباغ فذكر الحافظ احمد البيهقي لحديث
ابن عيينه متابعا وشواهد اما المتابع فان اسامه بن زيد تابعه عن عطا وروى باسناده
عن اسامه عن عطا عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا نزعتم جلدها فدبغتموه
فاستمتعتم به واما الشاهد فحديث عبد الرحمن بن وعله عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ايما اهاب دبغ فقد طهر والله اعلم

النوع السادس عشر معرفة زيادات الثقات وحكمها

وذلك فن لطيف تستحسن العنايه به وقد كان ابو بكر بن زياد
النيسابوري وابو نعيم الجرجاني وابو الوليد القرشي الائمه مذكورين بمعرفه زيادات الالفاظ
الفقهيه في الاحاديث ومذهب الجمهور من الفقها واصحاب الحديث فيما حكاه
ابو بكر الخطيب ان الزياده من الثقه مقبوله اذا تفرد بها سوا كان ذلك من شخص واحد
بان رواه ناقصا مره ورواه مره اخرى وفيه تلك الزياده او كانت الزياده من غير
من رواه ناقصا خلافا لمن رد من اهل الحديث ذلك مطلقا وخلافا لمن رد الزياده
منه وقبلها من غيره وقد قدمنا عنه حكايته عن اكثر اهل الحديث فيما اذا وصل
الحديث قوم وارسله قوم ان الحكم لمن ارسله مع ان وصله زياده من الثقه وقد رايت
تقسيم ما ينفرد به الثقه الى ثلاثه اقسام احدها ان يقع مخالفا منافيا لما رواه سائر
الثقات فهذا حكمه الرد كما سبق في نوع الشاذ الثاني ان لا يكون فيه منافاه
ومخالفه اصلا لما رواه غيره كالحديث الذي تفرد بروايه جملته ثقه ولا تعرض
فيه لما رواه الغير بمخالفه اصلا فهذا مقبول وقد ادعى الخطيب فيه اتفاق العلما
عليه وسبق مثاله في نوع الشاذ الثالث ما يقع بين هاتين المرتبتين مثل زياده

لفظة

لفظة في حديث لم يذكرها سائر من روى ذلك الحديث مثاله ما رواه مالك عن
نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على
كل حر او عبد ذكر او انثى من المسلمين فذكر ابو عيسى الترمذي ان مالكا تفرد
من بين الثقات بزياده قوله من المسلمين وروى عبيد الله بن عمر وايوب وغيرهما
هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر دون هذه الزياده فاخذ بها غير واحد من الائمه
واحتجوا بها منهم الشافعي واحمد رضي الله عنهم والله اعلم ومن امثله ذلك حديث
لنا جعلت كل الارض مسجدا وجعلت تربتها لنا طهورا فهذه الزياده تفرد بها ابو مالك
سعد بن طارق الاشجعي وسائر الروايات لفظها وجعلت لنا الارض مسجدا
وطهورا فهذا وما اشبهه يشبه القسم الاول من حيث ان ما رواه الجماعه عام
وما رواه المنفرد بالزياده مخصوص وفي ذلك مغايره في الصفه ونوع من المخالفه
يختلف به الحكم ويشبه ايضا القسم الثاني من حيث انه لا منافاه بينهما واما زياده
الوصل مع الارسال فان بين الوصل والارسال من المخالفه نحو ما ذكرناه ويزداد ذلك
بان الارسال نوع قدح في الحديث فترجيحه وتقديمه من قبيل تقديم الجرح على التعديل
ويجاب عنه بان الجرح قدم لما فيه من زياده العلم والزياده هاهنا مع من وصل
والله اعلم

النوع السابع عشر معرفة الافراد

وقد سبق بيان المهم من هذا النوع في الانواع التي تليه قبله لكن افردته بترجمه
كما افرده الحاكم ابو عبد الله ولما بقي فيه فنقول الافراد منقسمه الى ما هو
فرد مطلق والى ما هو فرد بالنسبه الى جهه خاصه اما الاول فهو ما ينفرد
به واحد عن كل احد وقد سبقت اقسامه واحكامه قريبا واما الثاني ~~وهو~~
وهو ما هو فرد بالنسبه فمثل ما ينفرد به ثقه عن كل ثقه وحكمه قريب من حكم
القسم الاول ومثل ما يقال فيه هذا حديث تفرد به ~~ثقه عن كل ثقه~~ اهل مكه
او تفرد به اهل الشام او اهل الكوفه او اهل خراسان عن غيرهم او لم يروه عن فلان
غير فلان وان كان مرويا من وجوه عن غير فلان او تفرد به البصريون عن المدنيين
او الخراسانيون عن المكيين وما اشبه ذلك ولسنا نطول بامثله ذلك فانه
مفهوم دونها وليس في شي من هذا ما يقتضي الحكم بضعف الحديث الا ان يطلق
قائل قوله تفرد به اهل مكه او تفرد به البصريون عن المدنيين او نحو ذلك على ما لم
يروه الا واحد من اهل مكه او واحد من البصريين ونحوه ويضيفه اليهم كما يضاف

فيقال الواحد من القبيلة إلا مجازًا وقد فعل الحاكم أبو عبد الله هذا بما يخص به فيكون
الحكم فيه على ما سبق من القسم الأول والله أعلم ٥

النوع الثامن عشر معرفة الحديث المعلل

ويسميه أهل الحديث المعلول وذلك منهم ومن الفقهاء في قولهم في باب القياس العلة والمعلول مرذول عند أهل العربية واللغة اعلم أن معرفة علل الحديث من أجل علوم الحديث وأدقها وأشرفها وإنما يضطلع بذلك أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب وهي عبارة عن أسباب خفية غامضة قادحة فيه فالحديث المعلل هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته مع أن ظاهره السلامة منها ويتطرق ذلك إلى الإسناد الذي رجاله ثقات الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر ويستعان على إدراكها بتفرد الراوي وبمخالفة غيره له مع قرائن تنضم إلى ذلك تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول أو وقف في المرفوع أو دخول حديث في حديث أو وهم واهم بغير ذلك بحيث يغلب على ظنه ذلك فيحكم به أو يتردد فيتوقف فيه وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه وكثيرًا ما يعللون الموصول بالمرسل مثل أن يجيء الحديث بإسناد موصول ويجيء أيضًا بإسناد منقطع أقوى من إسناد الموصول ولهذا اشتملت كتب علل الحديث على جمع طرقه قال الخطيب أبو بكر السبيل إلى معرفة علة الحديث أن يجمع بين طرقه وينظر في اختلاف رواته ويعتبر بمكانهم من الحفظ ومنزلتهم في الإتقان والضبط وروي عن علي بن المديني قال الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه ثم قد تقع العلة في إسناد الحديث وهو الأكثر وقد تقع في متنه ثم ما يقع في الإسناد قد يقدح في صحة الإسناد والمتن جميعًا كما في التعليل بالإرسال والوقف وقد يقدح في صحة الإسناد خاصة من غير قدح في صحة المتن فمن أمثلة ما وقعت العلة في إسناده من غير قدح في المتن ما رواه الثقة يعلى بن عبيد عن سفيان الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار الحديث فهذا إسناد متصل بنقل العدل عن العدل وهو معلل غير صحيح والمتن على كل حال صحيح والعلة في قوله عن عمرو بن دينار إنما هو عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر هكذا رواه الأئمة من أصحاب سفيان عنه فوهم يعلى بن عبيد وعدل عن عبد الله بن دينار إلى عمرو بن دينار وكلاهما ثقة ومثال العلة في المتن ما انفرد مسلم بإخراجه في حديث أنس من اللفظ المصرح بنفي قراءة بسم الله الرحمن الرحيم

فعلل

فعلل قوم رواية اللفظ المذكور لما رأوا الأكثرين إنما قالوا فيه فكانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين من غير تعرض لذكر البسملة وهو الذي اتفق البخاري ومسلم على إخراجه في الصحيح ورأوا أن من رواه باللفظ المذكور رواه بالمعنى الذي وقع له ففهم من قوله كانوا يستفتحون بالحمد أنهم كانوا لا يبسملون فرواه على ما فهم وأخطأ لأن معناه أن السورة التي كانوا يفتتحون بها من السور هي الفاتحة وليس فيه تعرض لذكر التسمية وانضم إلى ذلك أمور منها أنه ثبت عن أنس أنه سئل عن الافتتاح بالتسمية فذكر أنه لا يحفظ فيه شيئًا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اعلم أنه قد يطلق اسم العلة على غير ما ذكرناه من باقي الأسباب القادحة في الحديث المخرجة له من حال الصحة إلى حال الضعف المانعة من العمل به على ما هو مقتضى لفظ العلة في الأصل ولذلك تجد في كتب علل الحديث الكثير من الجرح بالكذب والغفلة وسوء الحفظ ونحو ذلك من أنواع الجرح وسمى الترمذي النسخ علة من علل الحديث ثم إن بعضهم أطلق اسم العلة على ما ليس بقادح من وجوه الخلاف نحو إرسال من أرسل الحديث الذي أسنده الثقة الضابط حتى قال بعضهم من أقسام الصحيح ما هو صحيح معلول كما قال بعضهم من الصحيح ما هو صحيح شاذ والله أعلم ٥

النوع التاسع عشر معرفة المضطرب من الحديث

المضطرب من الحديث هو الذي تختلف الرواية فيه فيرويه بعضهم على وجه وبعضهم على وجه آخر مخالف له وإنما نسميه مضطربًا إذا تساوت الروايتان أما إذا ترجحت إحداهما بحيث لا تقاومها الأخرى بأن يكون راويها أحفظ أو أكثر صحبة للمروي عنه أو غير ذلك من وجوه الترجيحات المعتمدة فالحكم للراجحة ولا يطلق عليه حينئذ وصف المضطرب ولا له حكمه ثم قد يقع الاضطراب في متن الحديث وقد يقع في الإسناد وقد يقع ذلك من راو واحد وقد يقع بين رواة له جماعة والاضطراب موجب ضعف الحديث لإشعاره بأنه لم يضبط والله أعلم ومن أمثلته ما رويناه عن إسماعيل بن أمية عن أبي عمرو بن محمد بن حريث عن جده حريث عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المصلي إذا لم يجد عصا ينصبها بين يديه فليخط خطا فرواه بشر بن المفضل وروح بن القاسم عن إسماعيل هكذا ورواه سفيان الثوري عنه عن أبي عمرو بن حريث عن أبيه عن أبي هريرة ورواه حميد بن الأسود عن إسماعيل عن أبي عمرو بن محمد بن حريث بن سليم عن أبيه عن أبي هريرة ورواه وهيب

وعبد الوارث عن اسمعيل عن ابي عمرو بن حريث عن جده حريث وقال عبد الرزاق
عن ابن جريج سمع اسمعيل عن حريث بن عمار عن ابي هريرة وفيه من الاضطراب اكثر
مما ذكرناه والله اعلم

النوع العشرون معرفة المدرج في الحديث

وهو اقسام منها ما ادرج في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من كلام بعض
رواته بان يذكر الصحابي او من بعده عقيب ما يرويه من الحديث كلاما من عند
نفسه فيرويه من بعده موصولا بالحديث غير فاصل بينهما بذكر قائله فيلتبس
الامر فيه على من لا يعلم حقيقة الحال ويتوهم ان الجميع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ومن امثلته المشهورة ما رويناه في التشهد عن ابي خيثمة زهير بن معوية عن الحسن بن
الحر عن القسم ابن مخيمرة عن علقمة عن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
علمه التشهد في الصلاة فقال قل التحيات لله فذكر التشهد وفي اخره اشهد ان لا
اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فاذا قلت هذا فقد قضيت صلاتك ان شئت
ان تقوم فقم وان شئت ان تقعد فاقعد هكذا رواه ابو خيثمة عن الحسن بن الحر فادرج
في الحديث قوله فاذا قلت هذا الى اخره وانما هذا من كلام ابن مسعود لا من كلام
رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن الدليل عليه ان الثقة الزاهد عبد الرحمن بن ثابت
بن ثوبان رواه عن راويه الحسن بن الحر كذلك واتفق حسين الجعفي وابن عجلان وغيرهما
في روايتهم عن الحسن بن الحر على ترك ذكر هذا الكلام في اخر الحديث مع اتفاق كل من
روى التشهد عن علقمة وعن غيره عن ابن مسعود على ذلك ورواه شبابة عن ابي
خيثمة ففصله ايضا ومن اقسام المدرج ان يكون متن الحديث عند الراوي
له باسناد الا طرفا منه فانه عنده باسناد ثان فيدرجه من رواه عنه
على الاسناد الاول ويحذف الاسناد الثاني ويروي جميعه بالاسناد الاول
مثاله حديث ابن عيينة وزائدة بن قدامة عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل
بن حجر في صفة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي اخره انه جاء في
الشتاء فراهم يرفعون ايديهم من تحت الثياب والصواب رواية من روى
عن عاصم بن كليب بهذا الاسناد صفة الصلاة خاصة وفصل ذكر رفع
الايدي عنه فرواه عن عاصم عن عبد الجبار ابن وائل عن بعض اهله عن وائل بن
حجر ومنها ان يدرج في متن الحديث بعض متن حديث اخر مخالف للاول
في الاسناد **مثاله** رواية سعيد ابن ابي مريم عن مالك عن الزهري عن انس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تنافسوا
الحديث فقوله لا تنافسوا ادرجه ابن ابي مريم في متن حديث اخر رواه مالك عن ابي الزناد
عن الاعرج عن ابي هريرة فيه لا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا
والله اعلم **ومنها** ان يروي الراوي حديثا عن جماعة بينهم اختلاف في
اسناده فلا يذكر الاختلاف بل يدرج روايتهم على الاتفاق **مثاله**
رواية عبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن كثير العبدي عن الثوري عن منصور والاعمش
وواصل الاحدب عن ابي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن ابن مسعود قلت يا رسول الله
اي الذنب اعظم الحديث وواصل انما رواه عن ابي وائل عن عبد الله من غير ذكر
عمرو بن شرحبيل بينهما والله اعلم **واعلم** انه لا يجوز تعمد شيء من الادراج المذكور
وهذا النوع قد صنف فيه الخطيب ابو بكر كتابه الموسوم بالفصل للوصل المدرج
في النقل فشفا وكفا والله اعلم

النوع الحادي والعشرون معرفة الموضوع

وهو المختلق المصنوع اعلم ان الحديث الموضوع شر الاحاديث
الضعيفة ولا تحل روايته لاحد علم حاله في اي معنى كان الا مقرونا ببيان وضعه
بخلاف غيره من الاحاديث الضعيفة التي يحتمل صدقها في الباطن حيث جاز
روايتها في الترغيب والترهيب على ما نبينه قريبا ان شا الله تعالى وانما يعرف
كون الحديث موضوعا باقرار واضعه او ما يتنزل منزلة اقراره وقد يفهمون
الوضع من قرينة حال الراوي او المروي فقد وضعت احاديث طويلة يشهد
بوضعها ركاكة الفاظها ومعانيها ولقد اكثر الذي جمع في هذا العصر الموضوعات
في نحو مجلدين فاودع فيها كثيرا مما لا دليل على وضعه وانما حقه ان يذكر في مطلق
الاحاديث الضعيفة والواضعون للحديث اصناف واعظمهم ضررا قوم من
المنسوبين الى الزهد وضعوا الحديث احتسابا فيما زعموا فتقبل الناس موضوعاتهم
ثقة منهم بهم وركونا اليهم ثم نهضت جهابذة الحديث بكشف عوارها ومحو عارها
والحمد لله وفيما روينا عن الامام ابي بكر السمعاني ان بعض الكرامية ذهب الى جواز
وضع الحديث في باب الترغيب والترهيب ثم ان الواضع ربما صنع كلاما من عند نفسه
فرواه وربما اخذ كلاما لبعض الحكما او غيرهم فوضعه على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وربما غلط غالط فوقع في شبه الوضع من غير تعمد كما وقع لثابت بن موسى الزاهد في
حديث من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار **مثال** روينا عن ابي عصمة وهو

نوح بن ابي مريم انه قيل له من اين لك عن عكرمة عن ابن عباس في فضايل القران سورة سورة
فقال اني رايت الناس قد اعرضوا عن القران واشتغلوا بفقه ابي حنيفه ومغازي
محمد بن اسحق فوضعت هذه الاحاديث حسبة وهكذا حال الحديث الطويل
الذي يروى عن ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضل القران سورة فسورة
بحث باحث عن مخرجه حتى انتهى الى من اعترف بانه وجماعة وضعوه وان اثر الوضع
لبين عليه ولقد اخطا الواحدي المفسر ومن ذكره من المفسرين في ايداعه تفاسيرهم
والله اعلم

النوع الثاني والعشرون معرفة المقلوب

وهو نحو حديث مشهور عن سالم جعل عن نافع ليصير بذلك غريبا مرغوبا فيه
وكذلك ما روينا ان البخاري رضي الله عنه قدم بغداد فاجتمع قبل مجلسه قوم من
اصحاب الحديث وعمدوا الى مائة حديث فقلبوا متونها واسانيدها وجعلوا متن
هذا الاسناد لاسناد اخر واسناد هذا المتن لمتن اخر ثم حضروا مجلسه والقوها
عليه فلما فرغوا من القا تلك الاحاديث المقلوبة التفت اليهم فرد كل متن الى
اسناده وكل اسناد الى متنه فاذعنوا له بالفضل ومن امثلته ويصلح
مثالا للمعلل ما رويناه عن اسحق بن عيسى الطباع قال نا جرير بن حازم عن ثابت عن
انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاه فلا تقوموا حتى
تروني قال اسحق بن عيسى فاتيت حماد بن زيد فسالته عن الحديث فقال وهم ابو
النضر انما كنا جميعا في مجلس ثابت البناني وحجاج بن ابي عثمان معنا فحدثنا
حجاج الصواف عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اذا اقيمت الصلاه فلا تقوموا حتى تروني فظن ابو
النضر انه فيما حدثنا ثابت عن انس ابو النضر هو جرير بن حازم والله اعلم

فصل قد وفينا بما سبق الوعد بشرحه من الانواع الضعيفة والحمد لله
فلننبه الان على امور مهمة احدها اذا رايت حديثا باسناد ضعيف فلك ان
تقول هذا ضعيف وتعني انه بذلك الاسناد ضعيف وليس لك ان تقول هذا ضعيف
وتعني به ضعف متن الحديث بنا على مجرد ضعف ذلك الاسناد فقد يكون مرويا
باسناد اخر صحيح يثبت بمثله الحديث بل يتوقف جواز ذلك على حكم امام من ائمة الحديث
بانه لم يرو باسناد يثبت به او بانه حديث ضعيف او نحو هذا مفسرا وجه
القدح فيه فان اطلق ولم يفسر ففيه كلام ياتي ان شا الله تعالى عز وجل فاعلم ذلك

هذا

فانه

٧٧

فانه مما يغلط فيه والله اعلم **الثاني** يجوز عند اهل الحديث وغيرهم التساهل في
الاسانيد ورواية ما سوى الموضوع من انواع الاحاديث الضعيفة من غير
اهتمام ببيان ضعفها فيما سوى صفات الله تعالى واحكام الشريعة من الحلال
والحرام وغيرهما وذلك كالمواعظ والقصص وفضايل الاعمال وساير فنون الترغيب
والترهيب وساير ما لا تعلق له بالاحكام والعقايد وممن روينا عنه التنصيص
على التساهل في نحو ذلك عبد الرحمن بن مهدي واحمد بن حنبل رضي الله عنهما **الثالث**
اذا اردت رواية الحديث الضعيف بغير اسناد فلا تقل فيه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كذا وكذا وما اشبه هذا من الالفاظ الجازمة بانه صلى الله عليه
وسلم قال ذلك وانما تقول فيه روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا او بلغنا
عنه كذا وكذا او ورد عنه او جا عنه او روى بعضهم وما اشبه ذلك وهكذا الحكم
فيما تشك في صحته وضعفه وانما تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ظهر
لك صحته بطريقه الذي اوضحناه اولا والله اعلم

النوع الثالث والعشرون معرفة صفة من تقبل روايته ومن ترد روايته وما يتعلق بذلك من قدح وجرح وتوثيق وتعديل

اجمع جماهير ائمة الحديث والفقه على انه يشترط فيمن
يحتج بروايته ان يكون عدلا ضابطا لما يرويه وتفصيله ان يكون مسلما بالغا عاقلا
سالما من اسباب الفسق وخوارم المروءة متيقظا غير مغفل حافظا ان حدث من حفظه
ضابطا لكتابه ان حدث من كتابه وان كان يحدث بالمعنى اشترط فيه مع ذلك ان يكون
عالما بما يحيل المعاني والله اعلم ونوضح هذه الجملة بمسايل احدها عدالة الراوي
تارة تثبت بتنصيص معدلين على عدالته وتارة تثبت بالاستفاضة فمن اشتهرت عدالته
بين اهل النقل او نحوهم من اهل العلم وشاع الثنا عليه بالثقة والامانة استغني
فيه بذلك عن بينة شاهدة بعدالته تنصيصا وهذا هو الصحيح في مذهب الشافعي رضي الله عنه
وعليه الاعتماد في فن اصول الفقه وممن ذكر ذلك من اهل الحديث ابو بكر الخطيب
الحافظ ومثل ذلك بمالك وشعبة والسفيانين والاوزاعي والليث وابن المبارك
ووكيع واحمد بن حنبل ويحيى بن معين وعلي بن المديني ومن جرى مجراهم في نباهة الذكر
واستقامة الامر فلا يسال عن عدالة هاولا وامثالهم وانما يسال عن عدالة من خفي
امره على الطالبين وتوسع ابن عبد البر الحافظ في هذا فقال كل حامل علم معروف
العناية به فهو عدل محمول في امره ابدا على العدالة حتى يتبين جرحه لقوله صلى الله عليه

يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله وفيما قاله اتساع غير مرضي والله اعلم الثانيه يعرف
كون الراوي ضابطا بان نعتبر رواياته بروايات الثقات المعروفين بالضبط والاتقان فان وجدنا
رواياته موافقة ولو من حيث المعنى لرواياتهم او موافقة لها في الاغلب والمخالفة نادرة
عرفنا حينيذ كونه ضابطا ثبتا وان وجدناه كثير المخالفة لهم عرفنا اختلال ضبطه
ولم نحتج بحديثه والله اعلم الثالثه التعديل مقبول من غير ذكر سببه على المذهب
الصحيح المشهور لان اسبابه كثيرة يصعب ذكرها فان ذلك يحوج المعدل الى ان يقول
لم يفعل كذا لم يرتكب كذا فعل كذا وكذا فيعدد جميع ما يفسق بفعله او بتركه
وذلك شاق جدا واما الجرح فانه لا يقبل الا مفسرا مبين السبب لان الناس يختلفون فيما
يجرح وما لا يجرح فيطلق احدهم الجرح بناء على امر اعتقده جرحا وليس بجرح في نفس الامر
فلا بد من بيان سببه لينظر فيه اهو جرح ام لا وهذا ظاهر مقرر في الفقه واصوله وذكر
الخطيب الحافظ انه مذهب الايمة من حفاظ الحديث ونقاده مثل البخاري ومسلم
وغيرهما ولذلك احتج البخاري بجماعة سبق من غيره الجرح لهم كعكرمة مولى ابن عباس رضي الله
عنهما وكاسمعيل بن ابي اويس وعاصم بن علي وعمرو بن مرزوق وغيرهم واحتج مسلم
بسويد بن سعيد وجماعة اشتهر الطعن فيهم وهكذا فعل ابو داود السجستاني وذلك
دال على انهم ذهبوا الى ان الجرح لا يثبت الا اذا فسر سببه ومذاهب النقاد
للرجال غامضة مختلفة وعقد الخطيب بابا في بعض اخبار من استفسر في جرحه فذكر
ما لا يصلح جارحا منها عن شعبة انه قيل له لم تركت حديث فلان فقال رايته
يركض على برذون فتركت حديثه ومنها عن مسلم بن ابراهيم انه سئل عن حديث
لصالح المري فقال ما يصنع بصالح ذكروه يوما عند حماد بن سلمة فامتخط حماد
والله اعلم قال الشيخ ابقاه الله قلت ولقائل ان يقول انما يعتمد الناس
في جرح الرواة ورد حديثهم على الكتب التي صنفها ايمة الحديث في الجرح او في الجرح والتعديل
وقل ما يتعرضون فيها لبيان السبب بل يقتصرون على مجرد قولهم فلان ضعيف وفلان
ليس بشيء ونحو ذلك او هذا حديث ضعيف وهذا حديث غير ثابت ونحو ذلك
فاشتراط بيان السبب يفضي الى تعطيل ذلك وسد باب الجرح في الاغلب الاكثر
وجوابه ان ذلك وان لم نعتمده في اثبات الجرح والحكم به فقد اعتمدناه
في ان توقفنا عن قبول حديث من قالوا فيه مثل ذلك بناء على ان ذلك اوقع عندنا
فيهم ريبة قوية يوجب مثلها التوقف ثم من انزاحت عنه الريبة منهم ببحث عن حاله

اوجب

اوجب الثقة بعدالته قبلنا حديثه ولم نتوقف كالذين احتج بهم صاحبا الصحيحين وغيرهما ممن مسهم
مثل هذا الجرح من غيرهم فافهم ذلك فانه مخلص حسن والله اعلم الرابعه
اختلفوا في انه هل يثبت الجرح والتعديل بقول واحد او لا بد من اثنين فمنهم من قال لا
يثبت ذلك الا باثنين كما في الجرح والتعديل في الشهادات ومنهم من قال وهو الصحيح الذي
اختاره الحافظ ابو بكر الخطيب وغيره انه يثبت بواحد لان العدد لم يشترط في قبول الخبر
فلم يشترط في جرح راويه وتعديله بخلاف الشهادات والله اعلم الخامسه
اذا اجتمع في شخص جرح وتعديل فالجرح مقدم لان المعدل يخبر عما ظهر من حاله والجارح
يخبر عن باطن خفي على المعدل فان كان عدد المعدلين اكثر فقد قيل التعديل اولى والصحيح
والذي عليه الجمهور ان الجرح اولى لما ذكرناه والله اعلم السادسه لا يجزئ
التعديل على الابهام من غير تسمية المعدل فاذا قال حدثني الثقة او نحو ذلك مقتصرا
عليه لم يكتف به فيما ذكره الخطيب الحافظ والصيرفي الفقيه وغيرهما خلافا لمن اكتفى
بذلك وذلك لانه قد يكون ثقة عنده وغيره قد اطلع على جرحه بما هو جارح عنده
او بالاجماع فيحتاج الى ان يسميه حتى يعرف بل اضرابه عن تسميته مريب يوقع في القلوب
فيه ترددا فان كان القايل لذلك عالما اجزا ذلك في حق من يوافقه في مذهبه على ما اختاره
بعض المحققين وذكر الخطيب الحافظ ان العالم اذا قال كل من رويت عنه فهو ثقة وان لم
اسمه ثم روى عن من لم يسمه فانه يكون مزكيا له غير انا لا نعمل بتزكيته هذه وهذا
على ما قدمناه والله اعلم السابعه اذا روى العدل عن رجل وسماه لم تجعل
روايته عنه تعديلا منه له عند اكثر العلماء من اهل الحديث وغيرهم وقال بعض اهل
الحديث وبعض اصحاب الشافعي يجعل ذلك تعديلا منه له لان ذلك يتضمن التعديل والصحيح
هو الاول لانه يجوز ان يروي عن غير عدل فلم يتضمن روايته عنه تعديله وهكذا نقول
ان عمل العالم او فتياه على وفق حديث ليس حكما منه بصحة ذلك الحديث وكذلك مخالفته
للحديث ليست قدحا منه في صحته ولا في راويه والله اعلم الثامنه في رواية
المجهول وهو في غرضنا ها هنا اقسام احدها المجهول العدالة من حيث الظاهر والباطن
جميعا وروايته غير مقبولة عند الجماهير على ما نبهنا عليه اولا الثاني المجهول الذي
جهلت عدالته الباطنة وهو عدل في الظاهر وهو المستور فقد قال بعض ايمتنا المستور
من يكون عدلا في الظاهر ولا تعرف عدالته باطنه فهذا المجهول يحتج بروايته بعض من
رد رواية الاول وهو قول بعض الشافعيين وبه قطع منهم الامام سليم بن ايوب الرازي قال

قال لان امر الاخبار مبني على الظن وحسن الظن بالراوي ولان رواية الاخبار تكون عند من يتعذر
عليه معرفة العدالة في الباطن فاقتصر فيها على معرفة ذلك في الظاهر وتفارق الشهادة
فانها تكون عند الحكام ولا يتعذر عليهم ذلك فاعتبر فيها العدالة في الظاهر والباطن
قال الشيخ ابقاه الله تعالى ملك ويشبه ان يكون العمل على هذا الراي في كثير من كتب
الحديث المشهورة في غير واحد من الرواة الذين تقادم العهد بهم وتعذرت الخبرة
الباطنة بهم والله اعلم الثالث المجهول العين وقد يقبل رواية المجهول العدالة
من لا يقبل رواية المجهول العين ومن روى عنه عدلان وعيناه فقد ارتفعت عنه هذه
الجهالة ذكر ابو بكر الخطيب البغدادي في اجوبة مسائل سئل عنها ان المجهول عند اصحاب
الحديث هو كل من لم يعرفه العلماء ومن لم يعرف حديثه الا من جهة راو واحد مثل عمرو ذي
مر وجبار الطائي وسعيد بن ذي حدان لم يرو عنهم غير ابي اسحاق السبيعي ومثل الهزهاز
بن ميزن لا راوي عنه غير الشعبي قلت قد روى عن الهزهاز الثوري ايضا ومثل جري
بن كليب لم يرو عنه الا قتادة قلت قد روى عن الهزهاز الثوري ايضا قال الخطيب
واقل ما يرتفع به الجهالة ان يروي عن الرجل اثنان من المشهورين بالعلم الا انه لا يثبت له حكم
العدالة بروايتهما عنه وهذا مما قدمنا بيانه والله اعلم قال الشيخ ابقاه الله
قلت قد خرج البخاري في صحيحه حديث جماعة ليس لهم غير راو واحد منهم مرداس
الاسلمي لم يرو عنه غير قيس بن ابي حازم وكذلك خرج مسلم حديث قوم لا راوي
لهم غير واحد منهم ربيعة بن كعب الاسلمي لم يرو عنه غير ابي سلمة بن عبد الرحمن وذلك
مصير منهما الى ان الراوي قد يخرج عن كونه مجهولا مردودا برواية واحد عنه
والخلاف في ذلك متجه نحو اتجاه الخلاف المعروف في الاكتفاء بواحد في التعديل على ما
قدمناه والله اعلم التاسع اختلفوا في قبول رواية المبتدع الذي لا يكفر
في بدعته فمنهم من رد روايته مطلقا لانه فاسق ببدعته وكما استوى في الكفر
المتاول وغير المتاول يستوي في الفسق المتاول وغير المتاول ومنهم من قبل
رواية المبتدع اذا لم يكن ممن يستحل الكذب في نصرة مذهبه او لاهل مذهبه
سواء كان داعية الى بدعته او لم يكن وعزا بعضهم هذا الى الشافعي لقوله اقبل شهادة
اهل الاهواء الا الخطابية من الرافضة لانهم يرون الشهادة بالزور
لموافقيهم وقال قوم تقبل روايته اذا لم يكن داعية ولا تقبل اذا كان داعية الى بدعته
وهذا مذهب الكثير او الاكثر من العلماء وحكى بعض اصحاب الشافعي رضي الله عنه خلافا

الحكام
ذي
عن ا
كل
الى بدعته

بين

بين اصحابه في قبول رواية المبتدع اذا لم يدع الى بدعته وقال اما اذا كان داعية فلا
خلاف بينهم في عدم قبول روايته وقال ابو حاتم بن حبان البستي احد المصنفين من ائمة
الحديث الداعية الى البدع لا يجوز الاحتجاج به عند ائمتنا قاطبة لا اعلم بينهم
فيه خلافا وهذا المذهب الثالث اعدلها واولاها والاول بعيد مباعد للشائع
عن ائمة الحديث فان كتبهم طافحة بالرواية بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة
وفي الصحيحين كثير من احاديثهم في الشواهد والاصول والله اعلم
العاشر التائب من الكذب في حديث الناس وغيره من اسباب الفسق
تقبل روايته الا التائب من الكذب متعمدا في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
فانه لا تقبل روايته ابدا وان حسنت توبته على ما ذكر عن غير واحد من اهل العلم
منهم احمد بن حنبل وابو بكر الحميدي شيخ البخاري واطلق الامام ابو بكر الصيرفي الشافعي
فيما وجدت له في شرحه لرسالة الشافعي فقال كل من اسقطنا خبره من اهل النقل بكذب
وجدناه عليه لم نعد لقبوله بتوبة تظهر ومن ضعفنا نقله لم نجعله قويا بعد ذلك
وذكر ان ذلك مما افترقت فيه الرواية والشهادة وذكر الامام ابو المظفر السمعاني
المروزي ان من كذب في خبر واحد وجب اسقاط ما تقدم من حديثه وهذا يضاهي
من حيث المعنى ما ذكره الصيرفي والله اعلم الحادي عشر اذا روى ثقة عن
ثقة حديثا وروجع المروي عنه فنفاه فالمختار انه ان كان جازما بنفيه بان قال ما
رويته او كذب علي او نحو ذلك فقد تعارض الجزمان والجاحد هو الاصل فوجب
رد حديث فرعه ذلك ثم لا يكون ذلك جرحا له يوجب رد باقي حديثه لانه
مكذب لشيخه ايضا في ذلك وليس قبول جرح شيخه له باولى من قبول جرحه
لشيخه فتساقطا اما اذا قال المروي عنه لا اعرفه او لا اذكره او نحو ذلك
فذلك لا يوجب رد رواية الراوي عنه ومن روى حديثا ثم نسيه لم يكن مسقطا
للعمل به عند جمهور اهل الحديث وجمهور الفقهاء والمتكلمين خلافا لقوم من اصحاب
ابي حنيفة صاروا الى اسقاطه بذلك وبنوا عليه ردهم حديث سليمان بن موسى عن
الزهري عن عروة عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نكحت المراة بغير
اذن وليها فنكاحها باطل الحديث من اجل ان ابن جريج قال لقيت الزهري فسالته
عن هذا الحديث فلم يعرفه وكذا حديث ربيعة الراي عن سهيل بن ابي صالح
عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بشاهد ويمين فان عبد العزيز

معتمدا
ذلك
اجل
ربيعه

بن محمد الماوردي قال لقيت سهيلا فسالته عنه فلم يعرفه والصحيح ما عليه الجمهور لان المروي
عنه بصدد السهو والنسيان والراوي عنه ثقة جازم فلا ترد بالاحتمال روايته ولهذا
كان سهيل بعد ذلك يقول حدثني ربيعة عني عن ابي ويسوق الحديث وقد روى كثير
من الاكابر احاديث نسوها بعد ما حدثوا بها عن من سمعها منهم فكان احدهم يقول
حدثني فلان عني عن فلان بكذا وكذا وجمع الخطيب الحافظ ذلك في كتاب اخبار من حدث
ونسي ولاجل ان الانسان معرض للنسيان كره من كره من العلما الرواية عن الاحيا
منهم الشافعي قال لابن عبد الحكم اياك والرواية عن الاحيا والله اعلم **الثانية عشرة**
من اخذ على التحديث اجرا منع ذلك من قبول روايته عند قوم من ائمة الحديث روينا عن
اسحق بن ابرهيم انه سئل عن المحدث يحدث بالاجر فقال لا يكتب عنه وعن احمد
بن حنبل وابي حاتم الرازي نحو ذلك وترخص ابو نعيم الفضل بن دكين وعلي بن عبد
العزيز المكي واخرون في اخذ العوض على التحديث وذلك شبيه باخذ الاجرة
على تعليم القران ونحوه غير ان في هذا من حيث العرف خرما للمروة والظن يسا بفاعله
الا ان يقترن ذلك بعذر ينفي ذلك عنه مثل ما حدثنيه الشيخ ابو المظفر عن ابيه
الحافظ ابي سعد السمعاني ان ابا الفضل محمد بن ناصر السلامي ذكر ان ابا الحسين
بن النقور فعل ذلك لان الشيخ ابا اسحق الشيرازي افتاه بجواز اخذ الاجرة
على التحديث لان اصحاب الحديث كانوا يمنعونه عن الكسب لعياله والله اعلم
الثالثة عشر لا تقبل رواية من عرف بالتساهل في سماع الحديث او اسماعه
كمن لا يبالي بالنوم في مجلس السماع وكمن يحدث لا من اصل مقابل صحيح ومن هذا القبيل
من عرف بقبول التلقين في الحديث ولا تقبل رواية من كثرت الشواذ
والمناكير في حديثه جا عن شعبة انه قال لا يجيك الحديث الشاذ الا من الرجل
الشاذ ولا تقبل رواية من عرف بكثرة السهو في رواياته اذا لم يحدث من اصل صحيح
وكل هذا يخرم الثقة بالراوي وبضبطه وورد عن ابن المبارك واحمد بن حنبل والحميدي
وغيرهم ان من غلط في حديث وبين له غلطه فلم يرجع عنه واصر على رواية ذلك الحديث
سقطت رواياته ولم يكتب عنه وفي هذا نظر وهو غير مستنكر اذا ظهر ان ذلك
منه على جهة العناد او نحو ذلك والله اعلم **الرابعة عشر** اعرض الناس في هذه
الاعصار المتاخرة عن اعتبار مجموع ما بينا من الشروط في رواة الحديث ومشايخه
فلم يتقيدوا بها في رواياتهم لتعذر الوفا بذلك على نحو ما تقدم وكان عليه من تقدم ووجه

هو ابن راهويه

ذلك

ذلك ما قدمناه في كتابنا هذا من كون المقصود آل آخرا الى المحافظة على خصيصة هذه
الامة في الاسانيد والمحاذرة من انقطاع سلسلتها فليعتبر من الشروط المذكورة
ما يليق بهذا الغرض على تجرده وليكتف في اهلية الشيخ بكونه مسلما بالغا عاقلا
غير متظاهر بالفسق والسخف وفي ضبطه بوجود سماعه مثبتا بخط غير متهم
وبروايته من اصل موافق لاصل شيخه وقد سبق الى نحو ما ذكرناه الحافظ الفقيه ابو بكر
البيهقي رحمه الله فانه ذكر فيما روينا عنه توسع من توسع في السماع من بعض محدثي
زمانه الذين لا يحفظون حديثهم ولا يحسنون قراءته من كتبهم ولا يعرفون ما يقرا عليهم
بعد ان تكون القراة عليهم من اصل سماعهم ووجه ذلك بان الاحاديث التي قد صحت
او وقفت بين الصحة والسقم قد دونت وكتبت في الجوامع التي جمعها ائمة الحديث
ولا يجوز ان يذهب شي منها على جميعهم وان جاز ان يذهب على بعضهم لضمان صاحب
الشريعة حفظها قال فمن جا اليوم بحديث لا يوجد عند جميعهم لم يقبل منه ومن جا بحديث
معروف عندهم فالذي يرويه لا ينفرد بروايته والحجة قائمة بحديثه برواية
غيره والقصد من روايته والسماع منه ان يصير الحديث مسلسلا بحدثنا
واخبرنا وتبقى هذه الكرامة التي خصت بها هذه الامة شرفا لنبينا المصطفى صلى الله
عليه وعلى اله وسلم والله اعلم **الخامسة عشرة** في بيان الالفاظ المستعملة بين
اهل هذا الشان في الجرح والتعديل وقد رتبها ابو محمد عبد الرحمن بن ابي حاتم الرازي
في كتابه في الجرح والتعديل فاجاد واحسن ونحن نرتبها كذلك ونورد ما ذكره ونضيف
اليه ما بلغنا في ذلك عن غيره ان شا الله تعالى اما الفاظ التعديل فعلى مراتب الاولى
قال ابن ابي حاتم اذا قيل للواحد انه ثقة او متقن فهو ممن يحتج بحديثه قال الشيخ رحمه الله
وكذا اذا قيل ثبت او حجة وكذا اذا قيل في العدل انه حافظ او ضابط والله اعلم
الثانية قال ابن ابي حاتم اذا قيل انه صدوق او محله الصدق او لا باس به فهو
ممن يكتب حديثه وينظر فيه وهي المنزلة الثانية قال الشيخ ابقاه الله تعالى هذا كما قال
لان هذه العبارات لا تشعر بشريطة الضبط فينظر في حديثه ويختبر حتى يعرف
ضبطه وقد تقدم بيان طريقه في اول هذا النوع وان لم نستوف النظر المعرف لكون
ذلك المحدث في نفسه ضابطا مطلقا واحتجنا الى حديث من حديثه اعتبرنا ذلك
الحديث ونظرنا هل له اصل من رواية غيره كما تقدم بيان طريق الاعتبار في النوع
الخامس عشر ومشهور عن عبد الرحمن بن مهدي القدوة في هذا الشان انه حدث

والسخف

قلت

قلت

فقال ثنا أبو خلدة فقيل له أكان ثقة فقال كان صدوقا وكان مأمونا وكان خيارا وفي رواية وكان خيارا الثقة شعبة وسفيان ثم إن ذلك مخالف لما روي عن ابن أبي خيثمة قال قلت ليحيى بن معين إنك تقول فلان ليس به بأس وفلان ضعيف قال إذا قلت لك ليس به بأس فهو ثقة وإذا قلت لك هو ضعيف فليس هو بثقة لا تكتب حديثه. قال الشيخ أبو عمرو ليس في هذا حكاية ذلك عن غيره من أهل الحديث فإنه نسبه إلى نفسه خاصة بخلاف ما ذكره ابن أبي حاتم والله أعلم. الثالثة قال ابن أبي حاتم إذا قيل شيخ فهو بالمنزلة الثالثة يكتب حديثه وينظر فيه إلا أنه دون الثانية. الرابعة قال إذا قيل صالح الحديث فإنه يكتب حديثه للاعتبار. قال الشيخ أبقاه الله وجاء عن أبي جعفر أحمد بن سنان قال كان عبد الرحمن بن مهدي ربما جرى ذكر حديث الرجل فيه ضعف وهو رجل صدوق فيقول رجل صالح الحديث والله أعلم. وأما الفاظهم في الجرح فهي أيضا على مراتب أولاها قولهم لين الحديث قال ابن أبي حاتم إذا أجابوا في الرجل بلين الحديث فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه اعتبارا. قال الشيخ أبقاه الله وسأل حمزة بن يوسف السهمي أبا الحسن الدارقطني الإمام فقال له إذا قلت فلان لين أيش تريد به قال لا يكون ساقطا متروك الحديث ولكن مجروحا بشيء لا يسقط عن العدالة. الثانية قال ابن أبي حاتم إذا قالوا ليس بقوي فهو بمنزلة الأول في كتب حديثه إلا أنه دونه. الثالثة قال إذا قالوا ضعيف الحديث فهو دون الثاني لا يطرح حديثه بل يعتبر به. الرابعة إذا قالوا متروك الحديث أو ذاهب الحديث أو كذاب فهو ساقط الحديث لا يكتب حديثه وهي المنزلة الرابعة. قال الخطيب أبو بكر أرفع العبارات في أحوال الرواة أن يقال حجة أو ثقة وأدونها أن يقال كذاب ساقط. أخبرنا أبو بكر بن عبد المنعم الصاعدي الفراوي قراءة عليه بنيسابور قال أنا محمد بن إسماعيل الفارسي أنا أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي الحافظ قال أنا أبو الحسين بن الفضل أنا عبد الله بن جعفر أنا يعقوب بن سفيان قال سمعت أحمد بن صالح قال لا يترك حديث رجل حتى يجتمع الجميع على ترك حديثه قد يقال فلان ضعيف فأما أن يقال فلان متروك فلا إلا أن يجتمع الجميع على ترك حديثه. ومما لم يشرحه ابن أبي حاتم وغيره من الألفاظ المستعملة في هذا الباب قولهم فلان قد روى الناس عنه فلان وسط فلان مقارب الحديث فلان مضطرب الحديث فلان لا يحتج به فلان مجهول فلان لا شيء فلان ليس بذاك

وربما

وربما قيل ليس بذاك القوي فلان فيه أو في حديثه ضعف وهو في الجرح أقل من قولهم فلان ضعيف الحديث فلان ما أعلم به بأسا وهو في التعديل دون قولهم لا بأس به وما من لفظة منها ومن أشباهها إلا ولها نظير شرحناه أو أصل أصلناه ننبه إن شاء الله تعالى به عليها والله أعلم

النوع الرابع والعشرون معرفة كيفية سماع الحديث وتحمله وصفة ضبطه

اعلم أن طرق نقل الحديث وتحمله على أنواع متعددة ولنقدم على بيانها بيان أمور أحدها يصح التحمل قبل وجود الأهلية فتقبل رواية من تحمل قبل الإسلام وروى بعده وكذلك رواية من سمع قبل البلوغ وروى بعده ومنع من ذلك قوم فأخطؤوا لأن الناس قبلوا رواية أحداث الصحابة كالحسن بن علي وابن عباس وابن الزبير والنعمان بن بشير وأشباههم من غير فرق بين ما تحملوه قبل البلوغ وما بعده ولم يزالوا قديما وحديثا يحضرون الصبيان مجالس التحديث والسماع ويعتدون بروايتهم لذلك والله أعلم. الثاني قال أبو عبد الله الزبيري يستحب كتب الحديث في العشرين لأنها مجتمع العقل قال وأحب أن يشتغل دونها بحفظ القرآن والفرائض. وورد عن سفيان الثوري قال كان الرجل إذا أراد أن يطلب الحديث تعبد قبل ذلك عشرين سنة. وقيل لموسى بن إسحاق كيف لم تكتب عن أبي نعيم فقال كان أهل الكوفة لا يخرجون أولادهم في طلب الحديث صغارا حتى يستكملوا عشرين سنة. وقال موسى بن هارون أهل البصرة يكتبون لعشر سنين وأهل الكوفة لعشرين وأهل الشام لثلاثين والله أعلم. قال الشيخ أبقاه الله وينبغي بعد أن صار الملحوظ إبقاء سلسلة الإسناد أن يبكر بإسماع الصغير في أول زمان يصح فيه سماعه وأما الاشتغال بكتبة الحديث وتحصيله وضبطه وتقييده فمن حين يتأهل لذلك ويستعد له وذلك يختلف باختلاف الأشخاص وليس ينحصر في سن مخصوص كما سبق ذكره آنفا عن قوم والله أعلم. الثالث اختلفوا في أول زمان يصح فيه سماع الصغير فروينا عن موسى بن هارون الحمال أحد الحفاظ النقاد أنه سئل متى يسمع الصبي الحديث فقال إذا فرق بين البقرة والدابة وفي رواية بين البقرة والحمار. وعن أحمد بن حنبل رضي الله عنه أنه سئل متى يجوز سماع الصبي للحديث فقال إذا عقل وضبط فذكر له عن رجل أنه قال لا يجوز سماعه حتى يكون له خمس عشرة سنة فأنكر قوله وقال بئس القول. وأخبرني الشيخ أبو محمد عبد الله الأسدي عن أبي محمد عبد الله بن محمد الأشيري عن القاضي الحافظ

عياض

عياض بن موسى اليحصبي قال قد حدد اهل الصنعة في ذلك ان اقله سن
محمود بن الربيع وذكروا رواية البخاري في صحيحه بعد ان ترجم متى يصح سماع الصغير
باسناده عن محمود بن الربيع قال عقلت من النبي صلى الله عليه وسلم مجة مجها في وجهي
وانا ابن خمس سنين من دلو وفي رواية اخرى انه كان ابن اربع سنين قال الشيخ
ابقاه الله التحديد بخمس هو الذي استقر عليه عمل اهل الحديث المتاخرين
فيكتبون لابن خمس فصاعدا سمع ولمن لم يبلغ خمسا حضر او احضر والذي
ينبغي في ذلك ان يعتبر في كل صغير حاله على الخصوص فان وجدناه مرتفعا عن حال من
لا يعقل فهما للخطاب وردا للجواب ونحو ذلك صححنا سماعه وان كان دون خمس
وان لم يكن كذلك لم يصح سماعه وان كان ابن خمس بل ابن خمسين وقد بلغنا عن ابراهيم
ابن سعيد الجوهري قال رايت صبيا ابن اربع سنين قد حمل الى المامون قد قرا
القران ونظر في الراي غير انه اذا جاع يبكي وعن القاضي ابي محمد عبد الله بن محمد الاصبهاني
قال حفظت القران ولي خمس سنين وحملت الى ابي بكر ابن المقرئ لاسمع منه ولي
اربع سنين فقال بعض الحاضرين لا تسمعوا له فيما قرئ فانه صغير فقال لي ابن
المقرئ اقرا سورة الكافرين فقراتها فقال اقرا سورة التكوير فقراتها
فقال لي غيره اقرا سورة والمرسلات فقراتها ولم اغلط فيها فقال ابن المقرئ
سمعوا له والعهدة علي واما حديث محمود بن الربيع فيدل على صحة ذلك من
ابن خمس مثل محمود ولا يدل على انتفا الصحة فيمن لم يكن ابن خمس ولا على
الصحة فيمن كان ابن خمس ولم يميز تمييز محمود رضي الله عنه والله اعلم

بيان اقسام طرق نقل الحديث وتحمله ومجامعها

ثمانية اقسام الاول السماع من لفظ الشيخ وهو ينقسم الى املا وتحديث
من غير املا وسوا كان من حفظه او من كتابه وهذا القسم ارفع الاقسام
عند الجماهير وفيما نرويه عن القاضي عياض بن موسى السبتي احد المتاخرين
المطلعين قوله لا خلاف انه يجوز في هذا ان يقول السامع منه حدثنا
واخبرنا وانبانا وسمعت فلانا يقول وقال لنا فلان وذكر لنا فلان قال
الشيخ ابقاه الله في هذا نظر وينبغي فيما شاع استعماله من هذه الالفاظ مخصوصا
بما سمع من لفظ الشيخ لما فيه من الايهام والالباس والله اعلم
وذكر الحافظ ابو بكر الخطيب ان ارفع العبارات في ذلك سمعت ثم حدثنا وحدثني

فانه

فانه لا يكاد احد يقول سمعت في احاديث الاجازة والمكاتبة ولا في تدليس ما لم
يسمعه وكان بعض اهل العلم يقول فيما اجيز له حدثنا وروي عن الحسن انه كان
يقول حدثنا ابو هريرة ويتاول انه حدث اهل المدينة وكان الحسن اذ ذاك
بها الا انه لم يسمع منه شيئا قلت ومنهم من اثبت له سماعا من ابي هريرة
والله اعلم ثم يتلوا ذلك قول اخبرنا وهو كثير في الاستعمال حتى ان جماعة
من اهل العلم كانوا لا يكادون يخبرون عما سمعوه من لفظ من حدثهم الا بقولهم
اخبرنا منهم حماد بن سلمة وعبد الله بن المبارك وهشيم بن بشير وعبيد الله
ابن موسى وعبد الرزاق بن همام ويزيد بن هارون وعمرو بن عون ويحيى بن يحيى
واسحق بن راهويه وابو مسعود احمد بن الفرات ومحمد بن ايوب الرازيان
وغيرهم وذكر الخطيب عن محمد بن رافع قال كان عبد الرزاق يقول اخبرنا
حتى قدم احمد بن حنبل واسحق بن راهويه فقالا له قل حدثنا فكل ما سمعت مع
هاولا قال حدثنا وما كان قبل ذلك قال اخبرنا وعن محمد بن ابي الفوارس الحافظ
قال هشيم ويزيد بن هرون وعبد الرزاق لا يقولون الا اخبرنا فاذا رايت
حدثنا فهو من خطا الكاتب والله اعلم قال الشيخ ابقاه الله وكان هذا كله قبل ان
يشيع تخصيص اخبرنا بما قرئ على الشيخ ثم يتلو قول اخبرنا قول انبانا ونبانا
وهو قليل في الاستعمال قال الشيخ حدثنا واخبرنا ارفع من سمعت من جهة
اخرى وهي انه ليس في سمعت دلالة على ان الشيخ خاطبه به ورواه له او هو
ممن فعل به ذلك سال الخطيب ابو بكر الحافظ شيخه ابا بكر البرقاني الفقيه
الحافظ رحمهما الله عن السر في كونه يقول فيما رواه لهم عن ابي القسم عبد الله
بن ابراهيم الجرجاني الابندوني سمعت ولا يقول حدثنا ولا اخبرنا فذكر
له ان ابا القاسم كان مع ثقته وصلاحه عسرا في الرواية فكان البرقاني
يجلس بحيث لا يراه ابو القسم ولا يعلم بحضوره فيسمع منه ما يحدث به الشخص
الداخل اليه فلذلك يقول سمعت ولا يقول حدثنا ولا اخبرنا لان قصده
كان الرواية للداخل اليه وحده واما قوله قال لنا فلان او ذكر لنا فلان
فهو من قبيل قوله حدثنا فلان غير انه لائق بما سمعه منه في المذاكرة وهو به
اشبه من حدثنا وقد حكينا في فصل التعليق عقيب النوع الحادي عشر
عن كثير من المحدثين استعمال ذلك معبرين به عما جرى بينهم في المذاكرات

والمناظره واوضع العبارات في ذلك ان يقول قال فلان او ذكر فلان من غير ذكر قوله
لي ولنا ونحو ذلك وقد قدمنا في فصل الاسناد المعنعن ان ذلك وما اشبهه من الالفاظ
محمول عندهم على السماع اذا عرف لقاوه له وسماعه منه على الجمله لا سيما اذا عرف
من حاله انه لا يقول قال فلان الا فيما سمعه منه وقد كان حجاج بن محمد الاعور
يروي عن ابن جريج كتبه ويقول فيها قال ابن جريج فحملها الناس عنه واحتجوا برواياته
وكان قد عرف من حاله انه لا يروي الا ما سمعه وقد خصص الخطيب ابو بكر الحافظ
القول بحمل ذلك على السماع بمن عرف من عادته مثل ذلك والمحفوظ المعروف ما قدمنا
ذكره والله اعلم **القسم الثاني** من اقسام الاخذ والتحمل القراه على الشيخ واكثر
المحدثين يسمونها عرضا من حيث ان القاري يعرض على الشيخ ما يقراه كما يعرض القرآن
على المقري وسوا كنت انت القاري او قرا غيرك وانت تسمع او قرات من كتاب
او من حفظك او كان الشيخ يحفظ ما يقرا عليه او لا يحفظه لكن يمسك اصله هو
او ثقة غيره ولا خلاف انها رواية صحيحة الا ما حكي عن بعض من لا يعتد بخلافه
واختلفوا في انها مثل السماع من لفظ الشيخ في المرتبه او دونه او فوقه فنقل
عن ابي حنيفة وابن ابي ذيب وغيرهما ترجيح القراه على الشيخ على السماع من
لفظه وروي عن مالك ايضا وروي عن مالك وغيره انهما سوا وقد قيل ان التسويه ذلك
بينهما مذهب معظم علما الحجاز والكوفة ومذهب مالك واصحابه واشياخه من علما
المدينه ومذهب البخاري وغيرهم والصحيح ترجيح السماع من لفظ الشيخ والحكم
بان القراه عليه مرتبه ثانيه وقد قيل ان هذا مذهب جمهور اهل المشرق
والله اعلم واما العباره عنها عند الرواية بها فهي على مراتب اجودها
واسلمها ان يقول قرات على فلان او قرئ على فلان وانا اسمع فاقر به فهذا
سايغ من غير اشكال ويتلو ذلك ما يجوز من العبارات في السماع من لفظ الشيخ
مطلقة اذا اتي بها هاهنا مقيده بان يقول حدثنا فلان قراة عليه او اخبرنا بها
قراة عليه ونحو ذلك وكذلك انشدنا قراة عليه في الشعر واما اطلاق حدثنا
واخبرنا في القراة على الشيخ فقد اختلفوا فيه على مذاهب فمن اهل الحديث من
منع منهما جميعا وقيل انه قول ابن المبارك ويحيى بن يحيى التميمي واحمد بن حنبل
والنسائي وغيرهم ومنهم من ذهب الى تجويز ذلك وانه كالسماع من لفظ الشيخ
في جواز اطلاق حدثنا واخبرنا وانبانا وقد قيل ان هذا مذهب معظم الحجازيين

والكوف

الكوفيين وقول الزهري ومالك وسفين بن عيينه ويحيى بن سعيد القطان في اخرين
من الائمة المتقدمين وهو مذهب البخاري صاحب الصحيح في جماعه من المحدثين ومن هولا
من اجاز فيها ايضا ان يقول سمعت فلانا والمذهب الثالث الفرق بينهما في ذلك والمنع
من اطلاق حدثنا وتجويز اطلاق اخبرنا وهو مذهب الشافعي واصحابه وهو منقول
عن مسلم صاحب الصحيح وجمهور اهل المشرق وذكر صاحب كتاب الانصاف محمد
ابن الحسن التميمي الجوهري المصري ان هذا مذهب الاكثر من اصحاب الحديث الذين لا
يحصيهم احد وانهم جعلوا اخبرنا علما يقوم مقام قول قايله انا قراته عليه
لا انه لفظ به لي قال وممن كان يقول به من اهل زماننا ابو عبد الرحمن النسائي في
جماعه مثله من محدثينا قلت وقد قيل ان اول من احدث الفرق بين هذين اللفظين
ابن وهب بمصر وهذا يدفعه ان ذلك مروي عن ابن جريج والاوزاعي حكاه عنهما
الخطيب ابو بكر الا ان يعني انه اول من فعل ذلك بمصر والله اعلم قلت الفرق بينهما قلت
صار هو الشايع الغالب على اهل الحديث والاحتجاج لذلك من حيث اللغه عنا وتكلف
وخير ما يقال فيه انه اصطلاح منهم ارادوا به التمييز بين النوعين ثم خصص
النوع الاول بقول حدثنا لقوة اشعاره بالنطق والمشافهه ومن احسن ما يحكى والله اعلم
عمن يذهب هذا المذهب ما حكاه الحافظ ابو بكر البرقاني عن ابي حاتم محمد بن يعقوب
الهروي احد روسا اهل الحديث بخراسان انه قرا على بعض الشيوخ عن الفربري
صحيح البخاري وكان يقول له في كل حديث حدثكم الفربري فلما فرغ من الكتاب
سمع الشيخ يذكر انه انما سمع الكتاب من الفربري قراه عليه فاعاد ابو حاتم
قراه الكتاب كله وقال له في جميعه اخبركم الفربري والله اعلم **تفريعات**
الاول اذا كان اصل الشيخ عند القراه عليه بيد غيره وهو موثوق به مراع
لما يقرا اهل لذلك فان كان الشيخ يحفظ ما يقرا عليه فهو كما لو كان اصله في يد نفسه كله
بل اولى لتعاضد ذهني شخصين عليه وان كان الشيخ لا يحفظ ما يقرا عليه فهذا
مما اختلفوا فيه فراى بعض ائمة الاصول ان هذا سماع غير صحيح والمختار ان ذلك
صحيح وبه عمل معظم الشيوخ واهل الحديث واذا كان الاصل بيد القاري
وهو موثوق به دينا ومعرفه فكذلك الحكم فيه واولى بالتصحيح واما اذا
كان اصله بيد من لا يوثق بامساكه له ولا يؤمن اهماله لما يقرا فسوا كان بيد
القاري او بيد غيره في انه سماع غير معتد به اذا كان الشيخ غير حافظ للمقرو عليه

والله اعلم **الثاني** اذا قرا القاري على الشيخ قايلا اخبرك فلان اوقلت اخبرنا
فلان اونحو ذلك والشيخ ساكت مصغ اليه فاهم له غير منكر له فهذا كاف
في ذلك واشترط بعض الظاهريه وغيرهم اقرار الشيخ نطقا وبه قطع الشيخ
ابو اسحق الشيرازي وابو الفتح سليم الرازي وابو نصر بن الصباغ من الفقها
الشافعيين قال ابو نصر ليس له ان يقول حدثني او اخبرني وله ان يعمل بما قرى عليه
واذا اراد روايته عنه قال قرات او قرى عليه وهو يسمع وفي حكايه بعض
المصنفين للخلاف في ذلك ان بعض الظاهريه شرط اقرار الشيخ عند تمام السماع
بان يقول القاري للشيخ هو كما قراته عليك فيقول نعم والصحيح ان ذلك غير لازم وان
سكوت الشيخ على الوجه المذكور نازل منزله تصريحه بتصديق القاري اكتفا
بالقراين الظاهره وهذا مذهب الجماهير من المحدثين والفقها وغيرهم والله اعلم
الثالث فيما نرويه عن الحاكم ابي عبد الله الحافظ رحمه الله قال الذي اختاره في
الروايه وعهدت عليه اكثر مشايخي وايمه عصري ان يقول في الذي ياخذه من
المحدث لفظا وليس معه احد حدثني فلان وما ياخذه من المحدث لفظا ومعه غيره حدثنا فلان وما قرا على المحدث بنفسه اخبرني
فلان وما قرى على المحدث وهو حاضر اخبرنا فلان وقد روينا نحو ما ذكره عن
عبد الله بن وهب صاحب مالك رضي الله عنهما وهو حسن رايق فان شك في شي
عنده انه من قبيل حدثنا او اخبرنا او من قبيل حدثني او اخبرني لتردده في انه كان
عند التحمل والسماع وحده او مع غيره فيحتمل ان نقول ليقل حدثني او اخبرني
لان عدم غيره هو الاصل ولكن ذكر علي بن عبد الله المديني الامام عن شيخه يحيى
ابن سعيد القطان الامام اذا شك ان الشيخ قال حدثني فلان او قال حدثنا
فلان انه يقول حدثنا وهذا يقتضي فيما اذا شك في سماع نفسه في مثل ذلك
ان يقول حدثنا وهو عندي يتوجه بان حدثني اكمل مرتبه وحدثنا انقص
مرتبه فليقتصر اذا شك على الناقص لان عدم الزايد هو الاصل وهو لطيف
ثم وجدت الحافظ احمد البيهقي قد اختار بعد حكايته قول القطان ما قدمته
ثم ان هذا التفصيل من اصله مستحب وليس بواجب حكاه الخطيب الحافظ
عن اهل العلم كافه فجايز اذا سمع وحده ان يقول حدثنا او نحوه لجواز ذلك للواحد
في كلام العرب وجايز اذا سمع في جماعه ان يقول حدثني لان المحدث حدثه
وحدث غيره والله اعلم **الرابع** روينا عن ابي عبد الله احمد بن حنبل رضي الله عنه

انه قال

انه قال اتبع لفظ الشيخ في قوله حدثنا وحدثني وسمعت واخبرنا ولا تعدوه
قلت ليس لك فيما تجده في الكتب المولفه من روايات من تقدمك ان تبدل في نفس الكتاب
ما قيل فيه اخبرنا بحدثنا ونحو ذلك وان كان في اقامه احدهما مقام الاخر خلاف
وتفصيل سبق لاحتمال ان يكون من قال ذلك ممن لا يرى التسويه بينهما ولو وجدت
من ذلك اسنادا عرفت من مذهب رجاله التسويه بينهما فاقامتك احدهما مقام
الاخر من باب تجويز الروايه بالمعنى وذلك وان كان فيه خلاف معروف فالذي
نراه الامتناع من اجرا مثله في ابدال ما وضع في الكتب الموضوعه والجوامع المجموعه
على ما سنذكره ان شا الله تعالى وما ذكره الخطيب ابو بكر في كفايته من اجرا
ذلك الخلاف في هذا محمول عندنا على ما يسمعه الطالب من لفظ المحدث غير
موضوع في كتاب مولف **الخامس** اختلف اهل العلم في صحه سماع من ينسخ
وقت القراه فورد عن الامام ابراهيم الحربي وابي احمد بن عدي الحافظ والاستاذ
ابي اسحق الاسفرايني الفقيه الاصولي وغيرهم نفي ذلك وروينا عن ابي بكر احمد
ابن اسحق الصبغي احد ايمه الشافعيين بخراسان انه سيل عمن يكتب في السماع
فقال يقول حضرت ولا يقل حدثنا ولا اخبرنا وورد عن موسى بن هرون الحمال
نحو ذلك وعن ابي حاتم الرازي قال كتبت عند عارم وهو يقرا وكتبت عند عمرو بن
مرزوق وهو يقرا وعن عبد الله بن المبارك انه قرى عليه وهو ينسخ شيا اخر
غير ما يقرا ولا فرق بين النسخ من السامع والنسخ من المسمع قلت وخير من هذا
الاطلاق التفصيل فيقول لا يصح السماع اذا كان النسخ بحيث يمتنع معه فهم الناسخ
لما يقرا حتى يكون الواصل الى سمعه كانه صوت غفل ويصح اذا كان بحيث لا يمتنع
معه الفهم كمثل ما روينا عن الحافظ العالم ابي الحسن الدارقطني انه حضر في حداثته
مجلس اسمعيل الصفار فجلس ينسخ جزا كان معه واسمعيل يملي فقال له بعض
الحاضرين لا يصح سماعك وانت تنسخ فقال فهمي للاملا خلاف فهمك ثم قال
تحفظ كم املا الشيخ من حديث الى الان فقال لا فقال الدارقطني املا ثمانيه
عشر حديثا فعدت الاحاديث فوجدت كما قال ثم قال ابو الحسن الحديث الاول
منها عن فلان عن فلان ومتنه كذا والحديث الثاني عن فلان عن فلان ومتنه كذا
ولم يزل يذكر اسانيد الاحاديث ومتونها على ترتيبها في الاملا حتى اتى على
اخرها فتعجب الناس منه والله اعلم **السادس** ما ذكرناه في النسخ من التفصيل

يجري مثله فيما اذا كان الشيخ او السامع يتحدث او كان القارئ خفيف القراءة يفرط في الاسراع او كان يهينم بحيث يخفى بعض الكلام او كان السامع بعيدا عن القارئ وما اشبه ذلك ثم الظاهر انه يعفى في كل ذلك عن القدر اليسير نحو الكلمة والكلمتين ويستحب للشيخ ان يجيز لجميع السامعين رواية جميع الجزء او الكتاب الذي سمعوه وان جرى على كله اسم السماع واذا بذل لاحد منهم خطه بذلك كتب له سمع مني هذا الكتاب واجزت له روايته عني او نحو هذا كما كان بعض الشيوخ يفعل وفيما نرويه عن الفقيه ابي محمد بن ابي عبد الله بن عتاب الفقيه الاندلسي عن ابيه رحمهما الله انه قال لا غنى في السماع عن الاجازة لانه قد يغلط القارئ ويغفل السامع او يغلط الشيخ ان كان القارئ الشيخ ويغفل السامع فينجبر له ما فاته بالاجازة هذا الذي ذكرناه تحقيق حسن وقد روينا عن صالح بن احمد بن حنبل رضي الله عنهما قال قلت لابي الشيخ يدغم الحرف يعرف انه كذا وكذا ولا يفهم عنه ترى ان يروى ذلك عنه قال ارجو ان لا يضيق هذا وبلغنا عن خلف بن سالم المخرمي قال سمعت ابن عيينة يقول نا عمرو بن دينار يريد حدثنا عمرو بن دينار لكن اقتصر من حدثنا على النون والالف فاذا قيل له حدثنا عمرو قال لا اقول لاني لم اسمع من قوله حدثنا ثلاثة احرف وهي حدث لكثرة الزحام قلت قد كان كثير من اكابر المحدثين يعظم الجمع في مجالسهم جدا حتى ربما بلغ الوفا مؤلفة ويبلغهم عنهم المستملون فيكتبون عنهم بواسطة تبليغ المستملين فاجاز غير واحد لهم رواية ذلك عن المملي روينا عن الاعمش رضي الله عنه قال كنا نجلس الى ابراهيم فتتسع الحلقة فربما يحدث بالحديث فلا يسمعه من تنحى عنه فيسال بعضهم بعضا عما قال ثم يروونه وما سمعوه منه وعن حماد بن زيد انه ساله رجل في مثل ذلك فقال يا ابا اسمعيل كيف قلت فقال استفهم من يليك وعن ابن عيينة ان ابا مسلم المستملي قال له ان الناس كثير لا يسمعون قال تسمع انت قال نعم قال فاسمعهم وابى اخرون ذلك روينا عن خلف بن تميم قال سمعت من سفين الثوري عشرة الاف حديث او نحوها فكنت استفهم جليسي فقلت لزايده فقال لي لا تحدث منها الا بما تحفظ بقلبك وسمع اذنك قال فالقيتها وعن ابي نعيم انه كان يرى فيما سقط عنه من الحرف الواحد والاسم مما سمعه من سفين والاعمش واستفهمه من اصحابه ان يرويه عن اصحابه لا يرى غير ذلك واسعا له

قلت تساهل الاول

قلت الاول تساهل بعيد وقد روينا عن ابي عبد الله بن منده الحافظ الاصبهاني انه قال لواحد من اصحابه يا فلان يكفيك من السماع شمه وهذا اما متاول او مردود على قائله ثم وجدت عن عبد الغني بن سعيد الحافظ عن حمزة بن محمد الحافظ باسناده عن عبد الرحمن بن مهدي انه قال يكفيك من الحديث شمه قال عبد الغني قال حمزة يعني اذا سئل عن اول شي عرفه وليس يعني التسهيل في السماع **السابع** يجوز السماع ممن هو وراء حجاب اذا عرف صوته فيما اذا حدث بلفظه واذا عرف حضوره مسمعا منه فيما اذا قرئ عليه وينبغي ان يجوز الاعتماد في معرفة صوته وحضوره على خبر من يوثق به وقد كانوا يسمعون من عايشة وغيرها من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم من وراء حجاب ويروونه عنهن اعتمادا على الصوت واحتج عبد الغني بن سعيد الحافظ في ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم ان بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم وروى باسناده عن شعبة انه قال اذا حدثك المحدث فلم تر وجهه فلا ترو عنه فلعله شيطان قد تصور لك في صورته يقول حدثنا واخبرنا والله اعلم **الثامن** من سمع من شيخ حديثا ثم قال له لا تروه عني او لا اذن لك في روايته عني او قال لست اخبرك به او رجعت عن اخباري اياك به فلا تروه عني غير مسند ذلك الى انه اخطا فيه او شك فيه ونحو ذلك بل منعه من روايته عنه مع جزمه بانه حديثه وروايته فذلك غير مبطل للسماعه ولا مانع له من روايته عنه وسال الحافظ ابو سعد بن عليك النيسابوري الاستاذ ابا اسحق الاسفرايني رحمهما الله عن محدث خص بالسماع قوما فجاء غيرهم وسمع منه من غير علم المحدث به هل يجوز له رواية ذلك عنه فاجاب بانه يجوز ولو قال المحدث اني اخبركم ولا اخبر فلانا لم يضره والله اعلم

القسم الثالث من اقسام طرق نقل الحديث وتحمله الاجازه وهي متنوعه انواعا اولها ان يجيز لمعين في معين مثل ان يقول اجزت لك الكتاب الفلاني او ما اشتملت عليه فهرستي هذه فهذا اعلى انواع الاجازه المجرده عن المناوله وزعم بعضهم انه لا خلاف في جوازها ولا خالف فيها اهل الظاهر وانما خلافهم في غير هذا النوع وزاد القاضي ابو الوليد الباجي المالكي فاطلق نفي الخلاف وقال لا خلاف في جواز الرواية بالاجازة من سلف هذه الامة وخلفها وادعى الاجماع من غير تفصيل وحكى الخلاف في العمل بها والله اعلم قلت هذا باطل فقد خالف

في جواز الرواية بالاجازه جماعات من اهل الحديث والفقها والاصوليين وذلك احدى الروايتين عن الشافعي روي عن صاحبه الربيع بن سليمان قال كان الشافعي لا يرى الاجازه في الحديث قال الربيع انا اخالف الشافعي في هذا وقد قال بابطالها جماعه من الشافعيين منهم القاضيان حسين بن محمد المروروذي وابو الحسن الماوردي وبه قطع الماوردي في كتابه الحاوي وعزاه الى مذهب الشافعي وقالا جميعا لو جازت الاجازه لبطلت الرحله وروي ايضا هذا الكلام عن شعبه وغيره وممن ابطلها من اهل الحديث الامام ابراهيم بن اسحاق الحربي وابو محمد عبد الله بن محمد الاصبهاني الملقب بابي الشيخ والحافظ ابو نصر الوايلي السجزي وحكى ابو نصر فسادها عن بعض من لقيه قال ابو نصر وسمعت جماعة من اهل العلم يقولون قول المحدث قد اجزت لك ان تروي عني تقديره اجزت لك ما لا يجوز في الشرع لان الشرع لا يبيح روايه ما لم يسمع قلت ويشبه هذا ما حكاه ابو بكر محمد بن ثابت الخجندي احد من ابطل الاجازه من الشافعيه عن ابي طاهر الدباس احد ائمه الحنفيه قال من قال لغيره اجزت لك ان تروي عني ما لم تسمع فكانه يقول اجزت لك ان تكذب علي ثم ان الذي استقر عليه العمل وقال به جماهير اهل العلم من اهل الحديث وغيرهم القول بتجويز الاجازه واباحه الرواية بها وفي الاحتجاج لذلك غموض ويتجه ان نقول اذا اجاز له ان يروي عنه مروياته فقد اخبره بها جمله فهو كما لو اخبره تفصيلا واخباره بها غير متوقف على التصريح نطقا كما في القراه على الشيخ كما سبق وانما الغرض حصول الافهام والفهم وذلك يحصل بالاجازه المفهمه والله اعلم ثم انه كما تجوز الروايه بالاجازه يجب العمل بالمروي بها خلافا لمن قال من اهل الظاهر ومن تابعهم انه لا يجب العمل به وانه جار مجرى المرسل وهذا باطل لانه ليس في الاجازه ما يقدح في اتصال المنقول بها وفي الثقه به والله اعلم



النوع الثاني من انواع الاجازه

ان يجيز لمعين في غير معين مثل ان يقول اجزت لك او لكم جميع مسموعاتي او جميع مروياتي وما اشبه ذلك فالخلاف في هذا النوع اقوى واكثر والجمهور من العلما من المحدثين والفقها وغيرهم على تجويز الروايه بها ايضا وعلى ايجاب العمل بما روي بها بشرطه والله اعلم

النوع الثالث من انواع الاجازه ان يجيز لغير معين بوصف العموم

مثل

مثل ان يقول اجزت للمسلمين او اجزت لكل احد او اجزت لمن ادرك زماني وما اشبه ذلك فهذا نوع تكلم فيه المتاخرون ممن جوز اصل الاجازه واختلفوا في جوازه فان كان ذلك مقيدا بوصف حاصر او نحوه فهو الى الجواز اقرب وممن جوز ذلك كله الخطيب الحافظ وروينا عن ابي عبد الله بن منده الحافظ انه قال اجزت لمن قال لا اله الا الله وجوز القاضي ابو الطيب الطبري احد الفقها المحققين فيما حكاه عنه الخطيب الاجازه لجميع المسلمين من كان منهم موجودا عند الاجازه واجاز ابو محمد بن سعيد احد الجله من شيوخ الاندلس لكل من دخل قرطبه من طلبه العلم ووافقه على جواز ذلك جماعه منهم ابو عبد الله بن عتاب رضي الله عنهم وانباني من سال الحازمي ابا بكر عن الاجازه العامه هذه فكان من جوابه ان من ادركه من الحفاظ نحو ابي العلا الحافظ وغيره كانوا يميلون الى الجواز والله اعلم قلت ولم نر ولم نسمع عن احد ممن يقتدى به انه استعمل هذه الاجازه فروى بها ولا عن الشرذمه المستاخره الذين سوغوها والاجازه في اصلها ضعف وتزداد بهذا التوسع والاسترسال ضعفا كثيرا لا ينبغي احتماله والله اعلم

النوع الرابع من انواع الاجازه

الاجازه للمجهول او بالمجهول ويتشبث بذيلها الاجازه المعلقه بالشرط وذلك مثل ان يقول اجزت لمحمد بن خالد الدمشقي وفي وقته ذلك جماعه مشتركون في هذا الاسم والنسب ثم لا يعين المجاز له منهم او يقول اجزت لفلان ان يروي عني كتاب السنن وهو يروي جماعه من كتب السنن المعروفه بذلك ثم لا يعين فهذه اجازه فاسده لا فايده لها وليس من هذا القبيل ما اذا اجاز لجماعه مسمين معينين بانسابهم والمجيز جاهل باعيانهم غير عارف بهم فهذا غير قادح كما لا يقدح عدم معرفته به اذا حضر شخصه في السماع منه والله اعلم وان اجاز للمسمين المنتسبين في الاستجازه ولم يعرفهم باعيانهم ولا بانسابهم ولم يعرف عددهم ولم يتصفح اسماهم واحدا فواحدا فينبغي ان يصح ذلك ايضا كما يصح سماع من حضر مجلسه للسماع منه وان لم يعرفهم اصلا ولم يعرف عددهم ولا تصفح اشخاصهم واحدا واحدا واذا قال اجزت لمن يشا فلان او نحو ذلك فهذا فيه جهاله وتعليق بشرط فالظاهر انه لا يصح وبذلك افتى القاضي ابو الطيب الطبري الشافعي اذ ساله الخطيب الحافظ عن ذلك وعلل بانه اجازه لمجهول فهو كقوله اجزت لبعض الناس من غير تعيين وقد يعلل ذلك ايضا بما فيها من التعليق بالشرط فان ما يفسد بالجهاله يفسد بالتعليق على ما عرف عند قوم وحكى

الخطيب عن أبي يعلى ابن الفراء الحنبلي وأبي الفضل بن عمروس المالكي أنهما أجازا ذلك وهؤلاء
الثلاثة كانوا مشايخ مذاهبهم ببغداد إذ ذاك وهذه الجهالة ترتفع في ثاني الحال عند
وجود المشيئة بخلاف الجهالة الواقعة فيما إذا أجاز لبعض الناس وإذا قال أجزت
لمن شاء فهو كما لو قال أجزت لمن شاء فلان والله أعلم بل هذه أكثر جهالة وانتشاراً من حيث
إنها معلقة بمشيئة من لا يحصر عددهم بخلاف تلك ثم هذا فيما إذا أجاز لمن شاء الإجازة
منه له فإن أجاز لمن شاء الرواية عنه فهذا أولى بالجواز من حيث إن مقتضى
كل إجازة تفويض الرواية بها إلى مشيئة المجاز له فكان هذا مع كونه بصيغة التعليق
تصريحاً بما يقتضيه الإطلاق وحكاية للحال لا تعليقاً في الحقيقة ولهذا أجاز بعض
الشافعيين أن يقول في البيع بعتك هذا بكذا إن شئت فيقول قبلت ووجد بخط أبي
الفتح محمد بن الحسين الأزدي الموصلي الحافظ أجزت رواية ذلك لجميع من أحب أن يروي
ذلك عني أما إذا قال أجزت لفلان كذا وكذا إن شاء روايته عني أو لك إن شئت أو أحببت أو أردت
فالأظهر الأقوى أن ذلك جائز إذ قد انتفت فيه الجهالة وحقيقة التعليق ولم يبق
سوى صيغته والعلم عند الله تعالى **النوع الخامس من أنواع الإجازة** الإجازة
للمعدوم ولنذكر معه الإجازة للطفل الصغير هذا نوع خاض فيه قوم من المتأخرين
واختلفوا في جوازه ومثاله أن يقول أجزت لمن يولد لفلان فإن عطف المعدوم في ذلك
على الموجود بأن قال أجزت لفلان ومن يولد له أو أجزت لك ولولدك وعقبك ما تناسلوا
كان ذلك أقرب إلى الجواز من الأول ولمثل ذلك أجاز أصحاب الشافعي في الوقف القسم الثاني
دون الأول وقد أجاز أصحاب مالك وأبي حنيفة أو من قال ذلك منهم في الوقف القسمين
كليهما وفعل هذا الثاني في الإجازة من المحدثين المتقدمين أبو بكر بن أبي داود السجستاني
فإنا روينا عنه أنه سئل الإجازة فقال قد أجزت لك ولأولادك ولحبل الحبلة
يعني الذين لم يولدوا بعد وأما الإجازة للمعدوم ابتداء من غير عطف على
موجود فقد أجازها الخطيب أبو بكر الحافظ وذكر أنه سمع أبا يعلى بن الفراء الحنبلي
وأبا الفضل بن عمروس المالكي يجيزان ذلك وحكى جواز ذلك أيضاً أبو نصر بن الصباغ
الفقيه فقال ذهب قوم إلى أنه يجوز أن يجيز لمن لم يخلق قال وهذا إنما ذهب قوم
إليه يجوز إليه من يعتقد أن الإجازة إذن في الرواية لا محادثة ثم بين بطلان
هذه الإجازة وهو الذي استقر عليه رأي شيخه القاضي أبي الطيب الطبري الإمام
وذلك هو الصحيح الذي لا ينبغي غيره لأن الإجازة في حكم الإخبار جملة بالمجاز على ما قدمناه

في بيان

في بيان صحة أصل الإجازة فكما لا يصح الإخبار للمعدوم لا تصح الإجازة للمعدوم ولا تصح
الإجازة للمعدوم ولو قدرنا أن الإجازة إذن فلا يصح أيضاً ذلك للمعدوم كما لا
يصح الإذن في باب الوكالة للمعدوم لوقوعه في حالة لا يصح فيها المأذون فيه
من المأذون له وهذا أيضاً يوجب بطلان الإجازة للطفل الصغير الذي لا يصح سماعه
قال الخطيب سألت القاضي أبا الطيب الطبري عن الإجازة للطفل الصغير هل يعتبر
في صحتها سنه أو تمييزه كما يعتبر ذلك في صحة سماعه فقال لا يعتبر ذلك قال فقلت له
إن بعض أصحابنا قال لا تصح الإجازة لمن لا يصح سماعه فقال قد يصح أن يجيز للغائب
عنه ولا يصح السماع له واحتج الخطيب لصحتها للطفل فإن الإجازة إنما هي إباحة المجيز
للمجاز له أن يروي عنه والإباحة تصح للعاقل وغير العاقل قال وعلى هذا رأينا
كافة شيوخنا يجيزون للأطفال الغيب عنهم من غير أن يسألوا عن مبلغ أسنانهم
وحال تمييزهم ولم نرهم أجازوا لمن لم يكن مولوداً في الحال قلت كأنهم رأوا الطفل
أهلاً لتحمل هذا النوع من أنواع تحمل الحديث ليؤدي به بعد حصول أهليته
حرصاً على توسيع السبيل إلى بقاء الإسناد الذي اختصت به هذه الأمة وتقريبه
من رسول الله صلى الله عليه وسلم **النوع السادس من أنواع الإجازة**
إجازة ما لم يسمعه المجيز ولم يتحمله أصلاً بعد ليرويه المجاز له إذا تحمله المجيز
بعد ذلك أخبرني من أخبر عن القاضي عياض بن موسى من فضلاء وقته بالمغرب
قال هذا لم أر من تكلم عليه من المشايخ ورأيت بعض المتأخرين والعصريين يصنعونه
ثم حكى عن أبي الوليد يونس بن مغيث قاضي قرطبة أنه سئل الإجازة لجميع ما رواه إلى
تاريخها وما يرويه بعد فامتنع من ذلك فغضب السائل فقال له بعض أصحابه يا هذا
يعطيك ما لم يأخذه هذا محال قال عياض وهذا هو الصحيح قال المملي أبقاه الله ينبغي
أن يبنى هذا على أن الإجازة في حكم الإخبار بالمجاز جملة أو هي إذن فإن جعلت
في حكم الإخبار لم تصح هذه الإجازة إذ كيف يخبر بما لا خبر عنده منه وإن جعلت
إذناً انبنى هذا على الخلاف في تصحيح الإذن في باب الوكالة فيما لم يملكه الآذن
الموكل بعد مثل أن يوكل في بيع العبد الذي يريد أن يشتريه وقد أجاز ذلك بعض
أصحاب الشافعي والصحيح بطلان هذه الإجازة وعلى هذا يتعين على من يريد أن يروي
بالإجازة عن شيخ أجاز له جميع مسموعاته مثلاً أن يبحث حتى يعلم أن ذلك الذي يريد
روايته عنه مما سمعه قبل تاريخ الإجازة وأما إذا قال أجزت لك ما صح ويصح عندك من مسموعاتي

فهذا ليس من هذا القبيل وقد فعله الدارقطني وغيره وجايز ان يروي بذلك عنه ما صح عنده
بعد الاجازه انه سمعه قبل الاجازه ويجوز ذلك وان اقتصر على قوله ما صح عندك
ولم يقل وما يصح لان المراد اجزت لك ان تروي ما صح عندك فالمعتبر اذا فيه صحة
ذلك عنده حالة الروايه والله اعلم النوع السابع من انواع الاجازه اجازه
المجاز مثل ان يقول الشيخ اجزت لك مجازاتي او اجزت لك روايه ما اجيز لي روايته
فمنع من ذلك بعض من لا يعتد به من المتاخرين والصحيح والذي عليه العمل ان ذلك جايز
ولا يشبه ذلك ما امتنع من توكيل الوكيل بغير اذن الموكل ووجدت عن ابي عمرو السفاقسي
الحافظ المغربي قال سمعت ابا نعيم الحافظ يعني الاصبهاني يقول الاجازه على الاجازه قويه
جايزه وحكى الخطيب الحافظ تجويز ذلك عن الحافظ الامام ابي الحسن الدارقطني والحافظ
ابي العباس المعروف بابن عقده الكوفي وغيرهما وقد كان الفقيه الزاهد نصر بن ابراهيم
المقدسي يروي بالاجازه عن الاجازه حتى ربما والى في روايته بين اجازات ثلاثه
وينبغي لمن يروي بالاجازه عن الاجازه ان يتامل كيفيه اجازه شيخ شيخه ومقتضاها حتى لا يروي
بها ما لم يندرج تحتها فاذا كان مثلا صوره اجازه شيخ شيخه اجزت له ما صح عنده
من سماعاتي فراى شيا من مسموعات شيخ شيخه فليس له ان يروي ذلك عن شيخه
عنه حتى يستبين انه مما قد صح عند شيخه كونه من سماعات شيخه الذي تلك
اجازته ولا يكتفي بمجرد صحة ذلك عنده الآن عملا بلفظه وتقييده ومن لا يتفطن
لهذا وامثاله يكثر عثاره والله اعلم هذه انواع الاجازه التي تمس الحاجه الى
بيانها ويتركب منها انواع اخر سيتعرف المتامل حكمها مما امليناه ان شا الله تعالى
ثم انا ننبه على امور احدها روينا عن ابي الحسين احمد بن فارس الاديب المصنف
رحمه الله قال معنى الاجازه في كلام العرب ماخوذ من جواز الما الذي يسقاه المال
من الماشيه والحرث يقال منه استجزته فاجازني اذا اسقاك ما لارضك
او ماشيتك كذلك طالب العلم يسال العالم ان يجيزه علمه فيجيزه اياه قلت فللمجيز
على هذا ان يقول اجزت فلانا مسموعاتي او مروياتي فيعديه بغير حرف جر
من غير حاجه الى ذكر لفظ الروايه او نحو ذلك ويحتاج الى ذلك من يجعل الاجازه بمعنى
التسويغ والاذن والاباحه وذلك هو المعروف فيقول اجزت لفلان روايه
مسموعاتي مثلا ومن يقول منهم اجزت له مسموعاتي فعلى سبيل الحذف الذي لا يخفى
نظيره والله اعلم الثاني انما تستحسن الاجازه اذا كان المجيز عالما بما يجيز والمجاز له

من اهل

عني

فاذا

بلغ سماع محمد ... وسماعه بالاصل ... احمد ... العراقي

... الماء الذي ...

ذكر

له من اهل العلم لانها توسع وترخيص يتاهل له اهل العلم لمسيس حاجتهم اليها وبالغ
بعضهم في ذلك فجعله شرطا فيها وحكاه ابو العباس الوليد بن بكر المالكي عن مالك رضي الله عنه
وقال الحافظ ابو عمر الصحيح انها لا تجوز الا لماهر بالصناعه لانها لا توسع وترخيص
يتاهل له اهل العلم لمسيس حاجتهم اليها وبالغ بعضهم في ذلك فجعله شرطا فيها وحكاه
ابو العباس الوليد وفي شي معين لا يشكل اسناده والله اعلم الثالث ينبغي للمجيز
اذا كتب اجازته ان يتلفظ بها فان اقتصر على الكتابه كان ذلك اجازه جايزه اذا
اقترن بقصد الاجازه غير انها انقص مرتبه من الاجازه الملفوظ بها
وغير مستبعد تصحيح ذلك بمجرد هذه الكتابه في باب الروايه التي جعلت فيه القراه
على الشيخ مع انه لم يتلفظ بما قرى عليه اخبارا منه بما قرى عليه على ما تقدم بيانه
والله اعلم القسم الرابع من اقسام طرق تحمل الحديث
وتلقيه المناوله وهي على نوعين احدهما المناوله المقرونه بالاجازه وهي اعلا
انواع الاجازه على الاطلاق ولها صور منها ان يدفع الشيخ الى الطالب كتابا اصل
سماعه او فرعا مقابلا به ويقول له هذا سماعي او روايتي عن فلان فاروه عني
واجزت لك روايته عني ثم يملكه اياه او يقول خذه وانسخه وقابل به ثم رده الي ونحو هذا
ومنها ان يجي الطالب الى الشيخ بكتاب او جزء من حديثه فيعرضه عليه فيتامله الشيخ
وهو عارف متيقظ ثم يعيده اليه ويقول له وقفت على ما فيه وهو حديثي عن فلان
او روايتي عن شيوخي فيه فاروه عني او اجزت لك روايته عني وهذا قد سماه غير
واحد من ايمه الحديث عرضا وقد سبق حكايتنا في القراه على الشيخ انها تسمى
عرضا ايضا فليسم ذلك عرض القراه وهذا عرض المناوله والله اعلم وهذه
المناوله المقرونه بالاجازه حاله محل السماع عند مالك وجماعه من ايمه اصحاب الحديث
وحكى الحاكم ابو عبد الله الحافظ النيسابوري في عرض المناوله المذكور عن كثير
من المتقدمين انه سماع وهذا مطرد في ساير ما يماثله من صور المناوله المقرونه
بالاجازه فممن حكى الحاكم ذلك عنهم ابن شهاب الزهري وربيعه الراي ويحيى بن
سعيد الانصاري ومالك بن انس الامام في اخرين من المدنيين ومجاهد
وابو الزبير وابن عيينه في جماعه من المكيين وعلقمه وابراهيم النخعيان والشعبي
في جماعه من الكوفيين وقتاده وابو العاليه وابو المتوكل الناجي في طايفه من البصريين
وابن وهب وابن القاسم واشهب في طايفه من المصريين واخرون من الشاميين

يملكه اياه

سا

والخراسانيين ورأى الحاكم طائفة من مشايخه على ذلك وفي كلامه بعض التخليط من حيث كونه
خلط بعض ما ورد في عرض القراءة بما ورد في عرض المناولة وساق الجميع مساقاً واحداً والصحيح
ان ذلك غير حال محل السماع وانه منحط عن درجة التحديث لفظاً والاخبار قراءة وقد قال
الحاكم في هذا العرض اما فقهاء الاسلام الذين افتوا في الحلال والحرام فانهم لم يروه سماعا
وبه قال الشافعي والاوزاعي والبويطي والمزني وابو حنيفة وسفيان الثوري واحمد بن حنبل
وابن المبارك ويحيى بن يحيى واسحق بن راهويه قال وعليه عهدنا ائمتنا واليه ذهبوا
واليه نذهب والله اعلم ومنها ان يناول الشيخ الطالب كتابه ويجيز له روايته
عنه ثم يمسكه الشيخ عنده ولا يمكنه منه فهذا يتقاعد عما سبق لعدم احتواء الطالب
على ما تحمله وغيبته عنه وجائز له رواية ذلك عنه اذا ظفر بالكتاب او بما هو مقابل به
على وجه يثق معه بموافقته لما تناولته الاجازة على ما هو معتبر في الاجازات المجردة
عن المناولة ثم ان المناولة في مثل هذا لا يكاد يظهر حصول مزية بها على الاجازة الواقعة
في معين كذلك من غير مناولة وقد صار غير واحد من الفقهاء والاصوليين الى انه لا تأثير
لها ولا فائدة غير ان شيوخ اهل الحديث في القديم والحديث او من حكى ذلك عنه منهم يرون
لذلك مزية معتبرة والعلم عند الله تعالى ومنها ان يأتي الطالب الشيخ بكتاب او جزء — تبارك و
فيقول هذا روايتك فناولنيه واجز لي روايته فيجيبه الى ذلك من غير ان ينظر فيه
ويتحقق روايته لجميعه فهذا لا يجوز ولا يصح فان كان الطالب موثوقا بخبره ومعرفته جاز
الاعتماد عليه في ذلك وكان ذلك اجازة جائزة كما جاز في القراءة على الشيخ الاعتماد على
الطالب ~~موثوقا بخبره ومعرفته جاز الاعتماد عليه في ذلك وكان ذلك اجازة جائزة~~
كما جاز في القراءة حتى يكون هو القارئ من الاصل اذا كان موثوقا به معرفة ودينا قال
الخطيب ابو بكر رحمه الله ولو قال حدث بما في هذا الكتاب عني ان كان من حديثي مع براءتي
من الغلط والوهم كان ذلك جائزا حسنا والله اعلم الثاني المناولة المجردة عن
الاجازة بان يناوله الكتاب كما تقدم ذكره اولا ويقتصر على قوله هذا من حديثي او من
سماعاتي ولا يقول اروه عني او اجزت لك روايته عني ونحو ذلك فهذه مناولة مختلة
لا تجوز الرواية بها وعابها غير واحد من الفقهاء والاصوليين على المحدثين الذين اجازوها
وسوغوا الرواية بها وحكى الخطيب عن طائفة من اهل العلم انهم صححوها واجازوا الرواية
بها وسنذكر ان شاء الله سبحانه وتعالى قول من اجاز الرواية بمجرد اعلام الشيخ
الطالب ان هذا الكتاب سماعه من فلان وهذا يزيد على ذلك ويترجح بما فيه من المناولة

فانه

فانه لا يخلو من اشعار بالاذن في الرواية والله اعلم القول في عبارة الراوي — عنه
بطريق المناولة والاجازة حكي عن قوم من المتقدمين ومن بعدهم انهم جوزوا اطلاق حدثنا
واخبرنا في الرواية بالمناولة حكي ذلك عن الزهري ومالك وغيرهما وهو لائق بمذهب
جميع من سبقت الحكاية عنهم انهم جعلوا عرض المناولة المقرونة بالاجازة سماعا
وحكي ايضا عن قوم مثل ذلك في الرواية بالاجازة وكان الحافظ ابو نعيم الاصبهاني صاحب
التصانيف الكثيرة في علم الحديث يطلق اخبرنا فيما يرويه بالاجازة روينا عنه انه قال
انا اذا قلت حدثنا فهو سماعي واذا قلت اخبرنا على الاطلاق فهو اجازة من
غير ان اذكر فيه اجازة او كتابة او كتب الي او اذن لي في الرواية عنه وكان ابو
عبيد الله المرزباني الاخباري صاحب التصانيف في علم الخبر يروي اكثر ما في كتبه اجازة — يروي
من غير سماع ويقول في الاجازة اخبرنا ولا يبينها وكان ذلك فيما حكاه الخطيب مما
عيب به والصحيح والمختار الذي عليه عمل الجمهور واياه اختار اهل التحري والورع المنع
في ذلك من اطلاق حدثنا واخبرنا ونحوها من العبارات وتخصيص ذلك بعبارة تشعر به
بان يقيد هذه العبارات فيقول اخبرنا او حدثنا فلان مناولة واجازة او اخبرنا
اجازة او اخبرنا مناولة او اخبرنا اذنا او في اذنه او فيما اذن لي فيه او فيما اطلق لي
روايته عنه او يقول اجاز لي فلان او اجازني فلان كذا وكذا او ناولني فلان وما
اشبه ذلك من العبارات وخصص قوم الاجازة بعبارات لم يسلموا فيها من التدليس — قال
او طرف منه كعبارة من يقول في الاجازة اخبرنا مشافهة اذا كان قد شافهه بالاجازة
لفظا وكعبارة من يقول اخبرنا فلان كتابة او فيما كتب الي او في كتابه اذا كان قد اجازه
بخطه فهذا وان تعارفه في ذلك طائفة من المحدثين المتأخرين فلا يخلو عن طرف من التدليس
لما فيه من الاشتراك والاشتباه بما اذا كتب اليه ذلك الحديث بعينه وورد عن — له
الاوزاعي انه خصص الاجازة بقوله خبرنا بالتشديد والقراءة عليه بقوله اخبرنا
واصطلح قوم من المتأخرين على اطلاق انبأنا في الاجازة وهو اختيار الوليد بن بكر
صاحب الوجازة في الاجازة وقد كان انبأنا عند القوم فيما تقدم بمنزلة اخبرنا والى — تقدم
هذا نحا الحافظ المتقن ابو بكر البيهقي اذ كان يقول انبأني فلان اجازة وفيه ايضا
رعاية لاصطلاح المتأخرين والله اعلم وروينا عن الحاكم ابي عبد الله الحافظ
رحمه الله انه قال الذي اختاره وعهدت عليه اكثر مشايخي وائمة عصري ان يقول
فيما عرض على المحدث فاجاز له روايته شفاها انبأني فلان وفيما كتب اليه المحدث

من مدينه ولم يشافهه بالاجازه كتب الي فلان وروينا عن ابي عمرو بن ابي جعفر بن حمدان
النيسابوري قال سمعت ابي يقول كلما قال البخاري قال لي فلان فهو عرض ومناوله وقلت
وورد عن قوم من الرواة التعبير عن الاجازه بقول اخبرنا فلان ان فلانا حدثه او اخبره
وبلغنا ذلك عن الامام ابي سليمان الخطابي انه اختاره او حكاه وهذا اصطلاح بعيد
بعيد عن الاشعار بالاجازه وهو فيما اذا سمع منه الاسناد فحسب واجاز له
ما رواه قريب فان كلمة ان في قوله اخبرني فلان ان فلانا اخبره فيها اشعار بوجود
اصل الاخبار وان اجمل المخبر به ولم يذكره تفصيلا قلت وكثيرا ما يعبر الرواة
المتاخرون عن الاجازه الواقعه في روايه من فوق الشيخ المسمع بكلمة عن فيقول احدهم
اذا سمع على الشيخ باجازته عن شيخه قرات على فلان عن فلان وذلك قريب فيما اذا
كان قد سمع منه باجازته عن شيخه ان لم يكن سماعا فانه شاك وحرف عن مشترك
بين السماع والاجازه صادق عليهما والله اعلم ثم اعلم ان المنع من اطلاق حدثنا
واخبرنا في الاجازه لا يزول باباحة المجيز لذلك كما اعتاده قوم من المشايخ من قولهم
في اجازاتهم لمن يجيزون له ان شا قال حدثنا وان شا قال اخبرنا فليعلم ذلك والعلم
عند الله تبارك وتعالى **القسم الخامس من اقسام طرق التحمل نقل الحديث**
وتلقيه المكاتبه وهي ان يكتب الشيخ الى الطالب وهو غايب شيا من حديثه
بخطه او يكتب له ذلك وهو حاضر ويلتحق بذلك ما اذا امر غيره بان يكتب ذلك عنه اليه
وهذا القسم ينقسم ايضا الى نوعين احدهما ان تتجرد المكاتبه عن الاجازه والثاني
تقترن بالاجازه بان يكتب اليه ويقول اجزت لك ما كتبته لك او ما كتبت به
اليك او نحو ذلك من عبارات الاجازه اما الاول وهو ما اذا اقتصر على المكاتبه
فقد اجاز الروايه بها كثير من المتقدمين والمتاخرين منهم ايوب السختياني ومنصور
والليث بن سعد وقاله غير واحد من الشافعيين وجعلها ابو المظفر السمعاني منهم
اقوى من الاجازه واليه صار غير واحد من الاصوليين وابى ذلك قوم اخرون واليه
صار من الشافعيين القاضي الماوردي وقطع به في كتابه الحاوي والمذهب الاول
هو الصحيح المشهور بين اهل الحديث وكثيرا ما يوجد في مسانيدهم ومصنفاتهم قولهم
كتب الي فلان قال حدثنا فلان والمراد به هذا وذلك معمول به عندهم معدود في
المسند الموصول وفيها اشعار قوي بمعنى الاجازه فهي وان لم تقترن بالاجازه لفظا
فقد تضمنت الاجازه معنى ثم يكفي في ذلك ان يعرف المكتوب اليه خط الكاتب وان لم تقم

البينه

البينه عليه ومن الناس من قال الخط يشبه الخط فلا يجوز الاعتماد على ذلك وهذا غير
مرضي لان ذلك نادر والظاهر ان خط الانسان لا يشتبه بغيره ولا يقع فيه
الالتباس ثم ذهب غير واحد من علما المحدثين واكابرهم منهم الليث بن سعد
ومنصور الى جواز اطلاق حدثنا واخبرنا في الروايه بالمكاتبه والمختار قول من يقول
فيها كتب الي فلان قال حدثنا فلان بكذا وكذا وهذا هو الصحيح اللايق بمذاهب
اهل التحري والنزاهه وهكذا لو قال اخبرني به مكاتبه او كتابه ونحو ذلك من
العبارات والله اعلم اما المكاتبه المقرونه بلفظ الاجازه فهي في الصحه والقوه
شبيهه بالمناوله بالاجازه والله اعلم **القسم السادس من اقسام الاخذ**
ووجوه النقل اعلام الراوي للطالب بان هذا الحديث او هذا الكتاب سماعه من فلان او
٥٥ روايته مقتصرا على ذلك من غير ان يقول اروه عني او اذنت لك في روايته ونحو ذلك فهذا
عند كثير من طرق مجوز لروايه ذلك عنه ونقله حكي ذلك عن ابن جريج وطوايف من المحدثين
والفقها والاصوليين والظاهريين وبه قطع ابو نصر ابن الصباغ من الشافعيين واختاره
ونصره ابو العباس الوليد بن بكر الغمري المالكي في كتاب الوجازه في تجويز الاجازه وحكى
القاضي ابو محمد بن خلاد الرامهرمزي صاحب كتاب الفاصل بين الراوي والواعي
عن بعض اهل الظاهر انه ذهب الى ذلك واحتج له وزاد فقال لو قال له هذه روايتي
لكن لا تروها عني كان له ان يرويها عنه كما لو سمع منه حديثا ثم قال له لا تروه عني ولا اجيزه
لك لم يضره ذلك ووجه مذهب هولا اعتبار ذلك بالقراه على الشيخ فانه اذا قرا
عليه شيا من حديثه واقر بانه روايته عن فلان بن فلان جاز له ان يرويه عنه
وان لم يسمعه من لفظه ولم يقل له اروه عني او اذنت لك في روايته عني والله اعلم
والمختار ما ذكر عن غير واحد من المحدثين وغيرهم من انه لا تجوز الروايه بذلك وبه قطع
الشيخ ابو حامد الطوسي من الشافعيين ولم يذكر غير ذلك وهذا لانه قد يكون
ذلك مسموعه وروايته ثم لا ياذن في روايته عنه لكونه لا يجوز روايته لخلل يعرفه
فيه ولم يوجد منه التلفظ به ولا ما يتنزل منزلة تلفظه به وهو تلفظ القارى
عليه وهو يسمع ويقر به حتى يكون قول الراوي عند السامع ذلك حدثنا واخبرنا
صدقا وان لم ياذن له فيه وانما هذا كالشاهد اذا ذكر في غير مجلس الحكم شهادته
بشي فليس لمن سمعه ان يشهد على شهادته اذا لم ياذن له ولم يشهده على شهادته وذلك
مما تساوت فيه الشهاده والروايه لان المعنى يجمع بينهما في ذلك وان افترقتا في غيره ثم انه

ثم انه يجب عليه العمل بما ذكره له اذا صح اسناده وان لم تجز له روايته عنه لان ذلك يكفي فيه صحته في نفسه والله اعلم

القسم السابع من اقسام الاخذ والتحمل

الوصية بالكتب بان يوصي الراوي بكتاب يرويه عند موته او سفره لشخص فروي عن بعض السلف رضي الله عنهم انه جوز بذلك رواية الموصى له بذلك عن الموصي الراوي وهذا بعيد جدا وهو اما زلة عالم او متاول على انه اراد الرواية على سبيل الوجادة التي ياتي شرحها ان شاء الله تعالى وقد احتج بعضهم لذلك فشبهه بقسم الاعلام وقسم المناولة ولا يصح ذلك فان لقول من جوز الرواية بمجرد الاعلام والمناولة مستندا ذكرناه لا يتقرر مثله ولا قريب منه هاهنا والله اعلم

القسم الثامن الوجادة وهي مصدر لوجد يجد

مولد غير مسموع من العرب روينا عن المعافى بن زكريا النهرواني العلامة في العلوم ان المولدين فرعوا قولهم وجادة فيما اخذ من العلم من صحيفة من غير سماع ولا اجازة ولا مناولة من تفريق العرب بين مصادر وجد للتمييز بين المعاني المختلفة يعني قولهم وجد ضالته وجدانا ومطلوبه وجودا وفي الغضب موجدة وفي الغنى وجدا وفي الحب وجدا مثال الوجادة ان يقف على كتاب شخص فيه احاديث يرويها بخطه ولم يلقه او لقيه ولكن لم يسمع منه ذلك الذي وجده بخطه ولا له منه اجازة ولا نحوها فله ان يقول وجدت بخط فلان او قرات بخط فلان او في كتاب فلان بخطه اخبرنا فلان بن فلان ويذكر شيخه ويسوق سائر الاسناد والمتن او يقول وجدت او قرات بخط فلان عن فلان ويذكر الذي حدثه ومن فوقه هذا الذي استمر عليه العمل قديما وحديثا وهو من باب المنقطع والمرسل غير انه اخذ شوبا من الاتصال بقوله وجدت بخط فلان وربما دلس بعضهم فذكر الذي وجد خطه وقال فيه عن فلان او قال فلان وذلك تدليس قبيح اذا كان بحيث يوهم سماعه منه على ما سبق في نوع التدليس وجازف بعضهم فاطلق فيه حدثنا واخبرنا وانتقد ذلك على فاعله واذا وجد حديثا في تاليف شخص وليس بخطه فله ان يقول ذكر فلان او قال فلان او ذكر فلان عن فلان وهذا منقطع لم ياخذ شوبا من الاتصال وهذا كله اذا وثق بانه خط فلان المذكور او كتابه فان لم يكن كذلك فليقل بلغني عن فلان او وجدت عن فلان او نحو ذلك من العبارات او ليفصح بالمستند فيه بان يقول ما قاله بعض من تقدم قرات في كتاب

اخبرنا فلان

فلان

فلان بخطه واخبرني فلان انه بخطه او يقول وجدت في كتاب ظننت انه بخط فلان او في كتاب ذكر كاتبه انه فلان بن فلان او في كتاب قيل انه بخط فلان واذا اراد ان ينقل من كتاب منسوب الى مصنف فلا يقل قال فلان كذا وكذا الا اذا وثق بصحة النسخة بان قابلها هو او ثقة غيره باصول متعددة كما نبهنا عليه في اخر النوع الاول واذا لم يوجد ذلك ونحوه فليقل بلغني عن فلان انه ذكر كذا وكذا او وجدت في نسخة من الكتاب الفلاني وما اشبه هذا من العبارات وقد تسامح اكثر الناس في هذه الازمان باطلاق اللفظ الجازم في ذلك من غير تحر وتثبت فيطالع احدهم كتابا منسوبا الى مصنف معين وينقل منه عنه من غير ان يثق بصحة النسخة قائلا قال فلان كذا وكذا او ذكر فلان كذا وكذا والصواب ما قدمناه فان كان المطالع عالما فطنا بحيث لا يخفى عليه في الغالب مواضع الاسقاط والسقط وما احيل عن جهته من غيرها رجونا ان يجوز له اطلاق اللفظ الجازم فيما يحكيه من ذلك والى هذا فيما احسب استروح كثير من المصنفين فيما نقلوه من كتب الناس والعلم عند الله تعالى هذا كله كلام في كيفية النقل بطريق الوجادة واما جواز العمل اعتمادا على ما يوثق به منها فقد روينا عن بعض المالكية ان معظم المحدثين والفقهاء من المالكيين وغيرهم لا يرون العمل بذلك وحكي عن الشافعي وطائفة من نظار اصحابه جواز العمل به ولا يتيسر على العلامة بنقصه والله اعلم قلت قطع بعض المحققين من اصحابه في اصول الفقه بوجوب العمل به عند حصول الثقة به وقال لو عرض ما ذكرناه على جلة المحدثين لابوه وما قطع به هو الذي لا يتجه غيره في الاعصار المتاخرة فانه لو توقف العمل فيها على الرواية لانسد باب العمل بالمنقول لتعذر شرط الرواية فيها على ما تقدم في النوع الاول والله اعلم

النوع الخامس والعشرون في كتابة الحديث وكيفية ضبط الكتاب وتقييده

اختلف الصدر الاول رضي الله عنهم في كتابة الحديث فمنهم من كره كتابة الحديث والعلم وامروا بحفظه ومنهم من اجاز ذلك وممن روينا عنه كراهة ذلك عمر وابن مسعود وزيد بن ثابت وابو موسى وابو سعيد الخدري في جماعة اخرين من الصحابة والتابعين وروينا عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تكتبوا عني شيئا الا القران ومن كتب عني شيئا غير القران فليمحه اخرجه مسلم في صحيحه وممن روينا عنه اباحة ذلك او فعله علي وابنه الحسن وانس وعبد الله بن عمرو بن العاصي في جمع اخرين من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم اجمعين ومن صحيح حديث رسول الله

كتاب

صلى الله عليه وسلم أن يكتب له شيئا سمعه من خطبته عام فتح مكة وقوله صلى الله عليه وسلم
اكتبوا لأبي شاة ولعله صلى الله عليه وسلم أذن في الكتابة عنه لمن خشي عليه النسيان
ونهى عن الكتابة عنه من وثق بحفظه مخافة الاتكال على الكتاب أو نهى عن كتابة ذلك عنه حين
خاف عليهم اختلاط ذلك بصحف القرآن العظيم وأذن في كتابته حين أمن من ذلك وأخبرنا
أبو الفتح بن عبد المنعم الفراوي قراءة عليه بنيسابور جبرها الله قال أنا أبو المعالي
الفارسي قال أنا الحافظ أبو بكر البيهقي أنا أبو الحسين بن بشران أنا أبو عمرو بن السماك
نا حنبل بن إسحاق نا سليمن بن أحمد نا الوليد هو ابن مسلم قال كان الأوزاعي يقول كان هذا — كريما
العلم يتلاقاه الرجال بينهم فلما دخل في الكتب دخل فيه غير أهله ثم إنه زال ذلك الخلاف
وأجمع المسلمون على تسويغ ذلك وإباحته ولولا تدوينه في الكتب لدرس في الآخرة والله أعلم — الأعصر
ثم إن على كتبة الحديث وطلبته صرف الهمة إلى ضبط ما يكتبونه أو يحصلونه بخط الغير — أم
من مروياتهم على الوجه الذي رووه شكلا ونقطا يؤمن معهما الالتباس وكثيرا ما يتهاون
بذلك الواثق بذهنه وتيقظه وذلك وخيم العاقبة فإن الإنسان معرض للنسيان
وأول ناس أول الناس وإعجام المكتوب يمنع من استعجامه وشكله يمنع من إشكاله
ثم لا ينبغي بتقييد الواضح الذي لا يكاد يلتبس وقد أحسن من قال إنما يشكل ما يشكل — أن يتعنى
وقرأت بخط صاحب كتاب سمات الخط ورقومه علي بن إبراهيم البغدادي فيه
أن أهل العلم يكرهون الإعجام والإعراب إلا في الملتبس وحكى غيره عن قوم أنه
ينبغي أن يشكل ما يشكل وما لا يشكل وذلك لأن المبتدي وغير المتبحر في العلم لا يميز
ما يشكل مما لا يشكل ولا صواب الإعراب من خطائه والله أعلم وهذا بيان أمور — كالاسلي
مفيدة في ذلك أحدها ينبغي أن يكون اعتناؤه من بين ما يلتبس بضبط الملتبس
من أسماء الناس أكثر فإنها لا تدرك بالمعنى ولا يستدل عليها بما قبل وما بعد — تستدرك
الثاني يستحب في الألفاظ المشكلة أن يكرر ضبطها بأن يضبطها في متن الكتاب
ثم يكتبها قبالة ذلك في الحاشية مفردة مضبوطة فإن ذلك أبلغ في إبانتها
وأبعد من التباسها وما ضبطه في أثناء الأسطر ربما داخله نقط غيره وشكله
مما فوقه وتحته لا سيما عند دقة الخط وضيق الأسطر وبهذا جرى رسم جماعة
من أهل الضبط والله أعلم الثالث يكره الخط الدقيق من غير عذر يقتضيه
روينا عن حنبل بن إسحق قال رآني أحمد بن حنبل وأنا أكتب خطا دقيقا فقال لا
تفعل أحوج ما تكون إليه يخونك وبلغنا عن بعض المشايخ أنه كان إذا رأى خطا

دقيقا

دقيقا قال هذا خط من لا يوقن بالخلف من الله والعذر في ذلك هو مثل أن لا يجد
في الورق سعة أو يكون رحالا يحتاج إلى تدقيق الخط ليخف عليه محمل كتابه ونحو
هذا الرابع يختار له في خطه التحقيق دون المشق والتعليق بلغنا عن ابن
قتيبة قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه شر الكتابة المشق وشر القراءة الهذرمة
وأجود الخط أبينه والله أعلم **الخامس** كما تضبط الحروف المعجمة بالنقط كذلك
ينبغي أن تضبط المهملات غير المعجمة بعلامة الإهمال لتدل على عدم إعجامها
وسبيل الناس في ضبطها مختلف فمنهم من يقلب النقط فيجعل النقط الذي فوق
المعجمات تحت ما يشاكلها من المهملات فينقط تحت الراء والصاد والطاء والعين
ونحوها من المهملات وذكر بعضهم أن النقط التي تحت السين المهملة تكون مبسوطة
صفا والتي فوق الشين المعجمة تكون كالأثافي ومن الناس من يجعل علامة الإهمال فوق الحروف
المهملة كقلامة الظفر مضجعة على قفاها ومنهم من يجعل تحت الحاء المهملة حاء مفردة
صغيرة وكذا تحت الدال والطاء والصاد والسين والعين وسائر الحروف المهملة
الملتبسة مثل فهذه وجوه من علامات الإهمال شائعة معروفة وهناك من العلامات — ذلك
ما هو موجود في كثير من الكتب القديمة ولا يفطن له كثيرون كعلامة من يجعل فوق
الحرف المهمل خطا صغيرا وكعلامة من يجعل تحت الحرف المهمل مثل الهمزة والله أعلم
السادس لا ينبغي أن يصطلح مع نفسه في كتابه بما لا يفهمه غيره فيوقع غيره
في حيرة كفعل من يجمع في كتابه بين روايات مختلفة ويرمز إلى رواية كل
راو بحرف واحد من اسمه أو حرفين وما أشبه ذلك فإن بين في أول كتابه أو آخره
مراده بتلك العلامات والرموز فلا بأس ومع ذلك فالأولى أن يتجنب
الرمز ويكتب عند كل رواية اسم راويها بكماله مختصرا ولا يقتصر على العلامة
ببعضه والله أعلم السابع ينبغي أن يجعل بين كل حديثين دارة تفصل بينهما وتميز
وممن بلغنا عنه ذلك من الأئمة أبو الزناد وأحمد بن حنبل وإبراهيم بن إسحق الحربي ومحمد بن
جرير الطبري رضي الله عنهم واستحب الخطيب الحافظ أن تكون الدارات غفلا
فإذا عارض فكل حديث يفرغ من عرضه ينقط في الدارة التي تليه نقطة أو يخط في وسطها
خطا قال وقد كان بعض أهل العلم لا يعتد من سماعه إلا بما كان كذلك أو في معناه والله أعلم
الثامن يكره له في مثل عبد الله بن فلان بن فلان أن يكتب عبد في آخر سطر والباقي
في أول السطر الآخر وكذلك يكره في عبد الرحمن بن فلان وفي سائر الأسماء المشتملة على

التعبيد لله تعالى ان يكتب عبد في اخر سطر واسم الله مع سائر النسب في اول السطر
الاخر وهكذا يكره ان يكتب قال رسول في اخر سطر ويكتب في اول الذي يليه الله صلى الله
عليه وسلم وما اشبه ذلك والله اعلم التاسع ينبغي له ان يحافظ على كتبة الصلاة
والتسليم على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذكره ولا يسام من تكرير ذلك
عند تكرره فانه من اكبر الفوائد التي يتعجلها طلبة الحديث وكتبته ومن اغفله
حرم حظا عظيما وقد روينا لاهل ذلك منامات صالحة وما يكتبه من ذلك فهو دعا
يثبته لا كلام يرويه فلذلك لا يتقيد فيه بالرواية ولا يقتصر فيه على ما في الاصل
وهكذا الامر في الثنا على الله سبحانه عند ذكر اسمه نحو عز وجل وتبارك وتعالى وما
ضاهى ذلك واذا وجد شي من ذلك قد جات به الرواية كانت العناية باثباته وضبطه
اكثر وما وجد في خط ابي عبد الله احمد بن حنبل رضي الله عنه من اغفال ذلك عند ذكر
اسم النبي صلى الله عليه وسلم فلعل سببه انه كان يرى التقيد في ذلك بالرواية
وعز عليه اتصالها في ذلك في جميع من فوقه من الرواة قال الخطيب ابو بكر وبلغني انه كان يصلي
على النبي صلى الله عليه وسلم نطقا لا خطا قال وقد خالفه غيره من الايمة المتقدمين
في ذلك وروي عن علي بن المديني وعباس بن عبد العظيم العنبري قالا ما تركنا الصلاة
على رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل حديث سمعناه وربما عجلنا فنبيض الكتاب
في كل حديث حتى نرجع اليه والله اعلم ثم ليتجنب في اثباتها نقصين احدهما ان يكتبها
منقوصة صورة رامزا اليها بحرفين او نحو ذلك والثاني ان يكتبها منقوصة معنى
بان لا يكتب وسلم وان وجد ذلك في خط بعض المتقدمين سمعت ابا
القاسم منصور بن عبد المنعم وام المويد بنت ابي القاسم بقراتي عليهما قالا اخبرنا
ابو البركات عبد الله بن محمد الفراوي لفظا قال سمعت المقري ظريف
بن محمد يقول سمعت عبد الله بن محمد بن اسحق الحافظ يقول سمعت ابي يقول سمعت حمزة
الكناني يقول كنت اكتب الحديث وكنت اكتب عند ذكر النبي صلى الله عليه وسلم
ولا اكتب وسلم فرايت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقال لي ما لك لا تتم الصلاة
علي قال فما كتبت بعد ذلك صلى الله عليه الا كتبت وسلم وقع في الاصل
في شيخ المقري ظريف عبد الله وانما هو عبيد الله بالتصغير ومحمد بن اسحق ابوه
هو ابو عبد الله بن منده فقوله الحافظ اذا مجرور قلت ويكره ايضا الاقتصار
على قوله عليه السلام والله اعلم العاشر على الطالب مقابلة كتابه باصل

سماعه

سماعه وكتاب شيخه الذي يرويه عنه وان كان اجازة وروينا عن عروة بن الزبير رضي الله عنهما
انه قال لابنه هشام كتبت قال نعم قال عرضت كتابك قال لا قال لم تكتب وروينا عن
الشافعي الامام وعن يحيى بن ابي كثير قالا من كتب ولم يعارض كمن دخل الخلا ولم
يستنج وعن الاخفش قال اذا نسخ الكتاب ولم يعارض ثم نسخ ولم يعارض خرج اعجميا
ثم ان افضل المعارضة ان يعارض الطالب بنفسه كتابه بكتاب الشيخ مع الشيخ
في حال تحديثه اياه من كتابه لما يجمع ذلك من وجوه الاحتياط والاتقان من الجانبين
وما لم تجتمع فيه هذه الاوصاف نقص من مرتبته بقدر ما فاته منها وما ذكرناه اولا
من اطلاق ابي الفضل الجارودي الحافظ الهروي قوله اصدق المعارضة مع نفسك
ويستحب ان ينظر معه في نسخته من حضر من السامعين ممن ليس معه نسخة من
السامعين ممن ليس معه نسخة لا سيما اذا اراد النقل منها وقد روي عن يحيى بن معين
انه سيل عمن لم ينظر في الكتاب والمحدث يقرا هل يجوز له ان يحدث بذلك عنه فقال اما
عندي فلا يجوز ولكن عامة الشيوخ هكذا سماعهم قلت وهذا من مذاهب
اهل التشديد في الرواية وسياتي ذكر مذهبهم ان شا الله تعالى والصحيح ان ذلك لا يشترط
وانه يصح السماع وان لم ينظر اصلا في الكتاب حالة القراة وانه لا يشترط ان
يقابله بنفسه بل يكفيه مقابلة نسخته باصل الراوي وان لم يكن ذلك حالة القراة وان كانت
المقابلة على يدي غيره اذا كان ثقة موثوقا بضبطه قلت وجايز ان تكون مقابلته
بفرع قد قوبل المقابلة المشروطة باصل شيخه اصل السماع وكذلك اذا قابل باصل اصل
الشيخ المقابل به اصل الشيخ لان الغرض المطلوب ان يكون كتاب الطالب مطابقا
لاصل سماعه وكتاب شيخه فسوا حصل ذلك بواسطة او بغير واسطة ولا يجزي
ذلك عند من قال لا تصح مقابلته مع احد غير نفسه ولا يقلد غيره ولا يكون بينه
وبين كتاب الشيخ واسطة وليقابل نسخته بالاصل بنفسه حرفا حرفا حتى يكون
على ثقة ويقين من مطابقتها له وهذا مذهب متروك وهو من مذاهب اهل التشديد
المرفوضة في اعصارنا والله اعلم اما اذا لم يعارض كتابه بالاصل اصلا فقد
سيل الاستاذ ابو اسحق الاسفرايني عن جواز روايته منه فاجاز ذلك واجازه
الحافظ ابو بكر الخطيب ايضا وبين شرطه فذكر انه يشترط ان تكون نسخته نقلت
من الاصل وان يبين عند الرواية انه لم يعارض وحكى عن شيخه ابي بكر البرقاني
انه سال ابا بكر الاسماعيلي هل للرجل ان يحدث بما كتب عن الشيخ ولم يعارض باصله

فقال نعم ولكن لابد ان يبين انه لم يعارض قال وهذا مذهب ابي بكر البرقاني فانه روى لنا
احاديث كثيره فقال فيها انا فلان ولم اعارض بالاصل قلت ولابد من شرط ثالث
وهو ان يكون ناقل النسخه من الاصل غير سقيم النقل بل صحيح النقل قليل السقط والله اعلم
ثم انه ينبغي ان يراعي في كتاب شيخه بالنسبه الى من فوقه مثل ما ذكرنا انه يراعيه من كتابه
ولا يكونن كطايفه من الطلبه اذا راوا سماع شيخ لكتاب قروه عليه من اي نسخه
اتفقت والله اعلم الحادي عشر المختار في كيفيه تخريج الساقط في الحواشي
ويسمى اللحق بفتح الحا ان يخط من موضع سقوطه من السطر خطا صاعدا الى فوق
ثم يعطفه بين السطرين عطفه يسيره الى جهه الحاشيه التي يكتب فيها اللحق ويبدا
في الحاشيه بكتبه اللحق مقابلا للخط المنعطف وليكن ذلك في حاشيه ذات اليمين وان
كانت تلي وسط الورقه ان اتسعت له وليكتبه صاعدا الى اعلا الورقه لا نازلا
به الى اسفل قلت واذا كان اللحق سطرين او سطورا فلا يبتدي بسطوره من اسفل
الى اعلا بل يبتدي بها من اعلى الى اسفل بحيث يكون منتهاها الى جهه باطن الورقه اذا
كان التخريج في جهه اليمين واذا كان في جهه الشمال وقع منتهاها الى جهه طرف الورقه
ثم يكتب عند انتهاء اللحق صح ومنهم من يكتب مع صح رجع ومنهم من يكتب في اخر اللحق الكلمه
المتصله به داخل الكتاب في موضع التخريج ليوذن باتصال الكلام وهذا اختيار
بعض اهل الصنعه من اهل المغرب واختيار القاضي ابي محمد بن خلاد صاحب كتاب
الفاصل بين الراوي والواعي من اهل المشرق مع طايفه وليس ذلك بمرضي اذ رب كلمه
تجي في الكلام مكرره حقيقه فهذا التكرير يوقع بعض الناس في توهم مثل ذلك في بعضه
واختار القاضي ابن خلاد ايضا في كتابه ان يمد عطفه خط التخريج من موضعه
حتى يلحقه باول اللحق في الحاشيه وهذا ايضا غير مرضي فانه وان كان فيه
زياده بيان فهو تسخيم للكتاب وتسويد له لاسيما عند كثره الالحاقات والله اعلم
وانما اخترنا كتبه اللحق صاعدا الى اعلا الورقه لان لا يخرج بعده نقص اخر
فلا يجد ما يقابله من الحاشيه فارغا له لو كان كتب الاول نازلا الى اسفل واذا
كتب الاول صاعدا فما يجد بعد ذلك من نقص يجد ما يقابله من الحاشيه
فارغا له وقلنا ايضا يخرجه في جهه اليمين لانه لو خرجه الى جهه الشمال فربما
ظهر بعده في السطر نفسه نقص اخر فان خرجه قدامه الى جهه الشمال
ايضا وقع بين التخريجين اشكال وان خرج الثاني الى جهه اليمين التقت عطفه تخريج

جهه الشمال وعطفه تخريج جهه اليمين او تقابلتا فاشبه ذلك الضرب على ما
بينهما بخلاف ما اذا خرج الاول الى جهه اليمين فانه حينيذ يخرج الثاني
الى جهه الشمال فلا يلتقيان ولا يلزم اشكال اللهم الا ان يتاخر النقص
الى اخر السطر فلا وجه حينيذ الا تخريجه الى جهه الشمال لقربه منها ولانتفا
العله المذكوره من حيث انا لا نخشى ظهور نقص بعده واذا كان النقص في اول
السطر تاكد تخريجه الى جهه اليمين لما ذكرناه من القرب مع ما سبق واما ما يخرج
في الحواشي من شرح او تنبيه على غلط او اختلاف روايه او نسخه او نحو ذلك
مما ليس من الاصل فقد ذهب القاضي الحافظ عياض رحمه الله الى انه لا يخرج له خط
تخريج لان لا يدخل اللبس ويحسب من الاصل وانه لا يخرج الا لما هو من نفس الاصل
لكن ربما جعل على الحرف المقصود بذلك التخريج علامه كالضبه او التصحيح ايذانا به
قلت التخريج اولى وادل وفي نفس هذا المخرج ما يمنع الالباس ثم هذا التخريج
يخالف التخريج لما هو من نفس الاصل في ان خط ذلك التخريج يقع بين الكلمتين
سقط الساقط وخط هذا التخريج يقع على نفس الكلمه التي من اجلها خرج المخرج
في الحاشيه والله اعلم الثاني عشر من شان الحذاق المتقنين العنايه بالتصحيح
والتضبيب والتمريض اما التصحيح فهو كتابه صح على الكلام او عنده ولا يفعل ذلك
الا فيما صح روايه ومعنى غير انه عرضه للشك او الخلاف فيكتب عليه صح ليعرف انه
لم يغفل عنه وانه قد ضبط وصح على ذلك الوجه واما التضبيب ويسمى ايضا التمريض
فيجعل على ما صح وروده كذلك من جهه النقل غير انه فاسد لفظا او معنى او ضعيف
او ناقص مثل ان يكون غير جايز من حيث العربيه او يكون شاذا عند اهلها ياباه
اكثرهم او مصحفا او ينقص من جمله الكلام كلمه او اكثر وما اشبه ذلك فيمد على
ما هذا سبيله خط اوله مثل الصاد ولا يلزق بالكلمه المعلم عليها كي لا يظن
ضربا وكانه صاد التصحيح بمدتها دون حايها كتبت كذلك ليفرق بين ما صح مطلقا
من جهه الروايه وغيرها وبين ما صح من جهه الروايه دون غيرها فلم يكمل عليه
التصحيح وكتب حرف ناقص على حرف ناقص اشعارا بنقصه ومرضه مع صحه نقله
وروايته وتنبيها بذلك لمن ينظر في كتابه على انه قد وقف عليه ونقله على ما هو عليه
ولعل غيره قد يخرج له وجها صحيحا او يظهر له هو بعد ذلك في صحته ما لا يظهر له الان
ولو غير ذلك واصلحه على ما عنده لكان متعرضا لما وقع فيه غير واحد من المتجاسرين

الذين غيروا وظنوا الصواب فيما انكروه والفساد فيما اصلحوه واما تسميته ذلك ضبة فقد
بلغنا عن ابي القسم ابراهيم بن محمد اللغوي المعروف بابن الافليلي ان ذلك لكون الحرف مقفلا
بها لا يتجه لقراءة كما ان الضبة مقفل بها والله اعلم ولانها لما كانت على كلام فيه — والله اعلم
خلل اشبهت الضبة التي تجعل على كسر او خلل فاستعير لها اسمها ومثل ذلك غير
مستنكر في باب الاستعارات ومن مواضع التضبيب ان يقع في الاسناد ارسال او انقطاع
فمن عادتهم تضبيب موضع الارسال والانقطاع وذلك من قبيل ما سبق ذكره من التضبيب
على الكلام الناقص ويوجد في بعض اصول الحديث القديمة في الاسناد الذي يجتمع فيه جماعة
معطوفة اسماؤهم بعضها على بعض علامة تشبه الضبة فيما بين اسمائهم فيتوهم من لا
خبرة له انها ضبة وليست بضبة وكانها علامة وصل فيما بينها اثبتت تاكيدا للعطف — وصل
خوفا من ان تجعل عن مكان الواو والعلم عند الله تعالى ثم ان بعضهم ربما اختصر علامة
التصحيح فجاءت صورتها تشبه صورة التضبيب والفطنة من خير ما اوتيه الانسان
والله اعلم الحادي عشر اذا وقع في الكتاب ما ليس منه فانه ينفى عنه بالضرب او
الحك او المحو او غير ذلك والضرب خير من الحك والمحو روينا عن القاضي ابي محمد بن خلاد
رحمه الله قال قال اصحابنا الحك تهمة واخبرني من اخبر عن القاضي عياض قال سمعت
شيخنا ابا بحر سفين بن العاصي الاسدي يحكي عن بعض شيوخه انه كان يقول كان الشيوخ
يكرهون حضور السكين مجلس السماع حتى لا يبشر شي لان ما يبشر منه ربما يصح في رواية
اخرى وقد يسمع الكتاب مرة اخرى على شيخ اخر يكون ما بشر وحك من رواية هذا صحيحا
في رواية الاخر فيحتاج الى الحاقه بعد ان بشر وهو اذا خط عليه من رواية الاول وصح — عند الاخر
اكتفى بعلامة الاخر عليه بصحته ثم انهم اختلفوا في كيفية الضرب فروينا عن ابي — اكتفى
محمد بن خلاد قال اجود الضرب ان لا يطمس المضروب عليه بل يخط من فوقه خطا جيدا
بينا يدل على ابطاله ويقرا من تحته ما خط عليه وروينا عن القاضي عياض ما معناه ان اختيار
الضابطين اختلف في الضرب فاكثرهم على مد الخط على المضروب عليه مختلطا بالكلمات
المضروب عليها ويسمى ذلك الشق ايضا ومنهم من لا يخلطه ويثبته فوقه لكنه يعطف
طرفي الخط على اول المضروب عليه واخره ومنهم من يستقبح هذا ويراه تسويدا
وتطليسا بل يحوق على اول الكلام المضروب عليه بنصف دائرة وكذلك في اخره
واذا كثر الكلام المضروب عليه فقد يفعل ذلك في اول كل سطر منه واخره
وقد يكتفي بالتحويق على اول الكلام واخره اجمع ومن الاشياخ من يستقبح الضرب

والتحويق

والتحويق ويكتفي بدائرة صغيرة اول الزيادة واخرها ويسميها صفرا كما يسميها اهل
الحساب وربما كتب بعضهم لا في اوله والى في اخره ومثل هذا يحسن فيما صح في رواية
وسقط في رواية اخرى والله اعلم واما الضرب على الحرف المكرر فقد تقدم بالكلام
فيه القاضي ابو محمد بن خلاد الرامهرمزي رحمه الله على تقدمه فروينا عنه قال
قال بعض اصحابنا اولاهما بان يبطل الثاني لان الاول كتب على صواب والثاني كتب على الخطا
فالخطا اولى بالابطال وقال اخرون انما الكتاب علامة لما يقرا فاولى الحرفين بالابقاء
ادلهما عليه واجودهما صورة وجاء القاضي عياض اخرا ففصل تفصيلا حسنا فراى
ان تكرر الحرف ان كان في اول سطر فليضرب على الثاني صيانة لاول السطر عن التسويد
والتشويه وان كان في اخر سطر فليضرب على اولهما صيانة لاخر السطر فان سلامة اوائل
السطور واواخرها عن ذلك اولى فان اتفق احدهما في اخر سطر والاخر في اول سطر
اخر فليضرب على الذي في اخر السطر فان اول السطر اولى بالمراعاة فان كان التكرر في
المضاف او المضاف اليه او في الصفة او في الموصوف او نحو ذلك لم يراع حينئذ اول السطر
واخره بل يراعى الاتصال بين المضاف والمضاف اليه ونحوهما في الخط فلا يفصل بالضرب
بينهما ويضرب على الحرف المتطرف من المتكرر دون المتوسط واما المحو فيقارب
الكشط في حكمه الذي تقدم ذكره وتتنوع طرقه ومن اغربها مع انه اسلمها ما روي
عن سحنون بن سعيد التنوخي المالكي انه كان ربما كتب الشي ثم لعقه والى هذا يومي ما روينا — في ثوب
عن ابراهيم النخعي رضي الله عنه انه كان يقول من المروة ان يرى الرجل وشفتيه مداد
والله اعلم الثاني عشر ليكن فيما تختلف فيه الروايات قايما بضبط ما تختلف
فيه في كتابه جيد التمييز بينها كي لا تختلط وتشتبه فيفسد عليه امرها وسبيله ان يجعل
اولا متن كتابه على رواية خاصة ثم ما كانت من زيادة لرواية اخرى الحقها او من نقص اعلم عليه
او من خلاف كتبه اما في الحاشية واما في غيرها معينا في كل ذلك من رواه ذاكرا اسمه
بتمامه فان رمز اليه بحرف او اكثر فعليه ما قدمنا ذكره من انه يبين المراد بذلك في اول
كتابه او اخره كي لا يطول عهده به فينسى او يقع كتابه الى غيره فيقع في رموزه في
حيرة وعمى وقد يدفع الى الاختصار على الرموز عند كثرة الروايات المختلفة
واكتفى بعضهم في التمييز بان خص الرواية الملحقة بالحمرة فعل ذلك ابو ذر الهروي
من المشارقة وابو الحسن القابسي من المغاربة مع كثير من المشايخ واهل التقييد فاذا
كانت في الرواية الملحقة زيادة على التي في متن الكتاب كتبها بالحمرة وان كان فيها نقص والزيادة

في الرواية التي في متن الكتاب حرف عليها بالحمرة ثم على ما عمل ذلك تبيين من له الرواية المثبتة بالحمرة
في أول الكتاب أو آخره على ما سبق والله أعلم. الخامس عشر غلب على كتبة الحديث الاقتصار
على الرمز في قولهم حدثنا وأخبرنا غير أنه شاع ذلك وظهر حتى لا يكاد يلتبس أما حدثنا
فيكتب منها شطرها الأخير وهو الثاء والنون والألف وربما اقتصر على الضمير منها
وهو النون والألف وأما أخبرنا فيكتب منها الضمير المذكور مع الألف أولاً وليس
بحسن ما يفعله طائفة من كتابة أنا بألف مع علامة نا المذكورة أولاً وإن كان الحافظ
البيهقي ممن فعله وقد يكتب في علامة أخبرنا راء بعد الألف وفي علامة حدثنا دال في
أولها وممن رأيت في خطه الدال في علامة حدثنا الحافظ أبو عبد الله الحاكم وأبو عبد الرحمن
السلمي والحافظ أحمد البيهقي والله أعلم. وإذا كان للحديث إسنادان أو أكثر فإنهم يكتبون
عند الانتقال من إسناد إلى إسناد ما صورته ح وهي حاء مفردة مهملة ولم يأتنا عن
أحد ممن يعتمد بيان لأمرها غير أني وجدت بخط الأستاذ الحافظ أبي عثمان الصابوني
والحافظ أبي مسلم عمر بن علي الليثي البخاري والفقيه المحدث أبي سعد الخليلي رحمهم الله
في مكانها بدلاً عنها صح صريحة وهذا يشعر بكونها رمزاً إلى صح وحسن إثبات صح
هاهنا لئلا يتوهم أن حديث هذا الإسناد سقط ولئلا يركب الإسناد الثاني على الإسناد
الأول فيجعلا إسناداً واحداً وحكى لي بعض من جمعتني وإياه الرحلة بخراسان عمن وصفه
بالفضل من الأصبهانيين أنها حاء مهملة من التحويل أي من إسناد إلى إسناد آخر وذاكرت
فيها بعض أهل العلم من أهل الغرب وحكيت له عن بعض من لقيت من أهل الحديث أنها حاء
مهملة إشارة إلى قولنا الحديث فقال لي أهل الغرب وما عرفت بينهم اختلافاً يجعلونها
حاء مهملة ويقول أحدهم إذا وصل إليها الحديث وذكر لي أنه سمع بعض البغداديين
يذكر أيضاً أنها حاء مهملة وأن منهم من يقول إذا انتهى إليها في القراءة حا ويمر وسألت
أنا الحافظ الرحال أبا محمد عبد القادر بن عبد الله الرهاوي رحمه الله عنها فذكر
أنها حاء من حائل أي تحول بين الإسنادين قال ولا يلفظ بشيء عند الانتهاء إليها في القراءة
وأنكر كونها من الحديث وغير ذلك ولم يعرف غير هذا عن أحد من مشايخه وفيهم عدد
كانوا حفاظ الحديث في وقته وأختار أنا والله الموفق أن يقول القارئ عند الانتهاء
إليها حا ويمر فإنه أحوط الوجوه وأعدلها والعلم عند الله تعالى. السادس عشر
ذكر الخطيب الحافظ أنه ينبغي للطالب أن يكتب بعد البسملة اسم الشيخ الذي سمع الكتاب
منه وكنيته ونسبه ثم يسوق ما سمعه منه على لفظه قال وإذا كتب الكتاب المسموع فينبغي

أن يكتب

بلغ سماعاً [illegible]

أن يكتب فوق سطر التسمية أسماء من سمع معه وتاريخ وقت السماع وإن أحب كتب ذلك
في حاشية أول ورقة من الكتاب فكلاً قد فعله شيوخنا والله أعلم. قلت كتبة
التسميع حيث ذكر أحوط له وأحرى بأن لا يخفى على من يحتاج إليه ولا بأس بكتبته آخر
الكتاب وفي ظهره وحيث لا يخفى موضعه وينبغي أن يكون التسميع بخط شخص موثوق به غير
مجهول الخط ولا ضير حينئذ في أن لا يكتب الشيخ المسمع خطه بالتصحيح وهكذا لا بأس
على صاحب الكتاب إذا كان موثوقاً به أن يقتصر على إثبات سماعه بخط نفسه فطالما
فعل الثقات ذلك وقد حدثني بمرو الشيخ أبو المظفر بن الحافظ أبي سعد المروزي
عن أبيه عمن حدثه من الأصبهانية أن عبد الرحمن بن أبي عبد الله بن أبي منده قرأ ببغداد
جزءاً على أبي أحمد الفرضي وسأله خطه ليكون حجة له فقال له أبو أحمد يا بني عليك بالصدق
فإنك إذا عرفت به لا يكذبك أحد وتصدق فيما تقول وتنقل وإذا كان غير ذلك فلو
قيل لك ما هذا خط أبي أحمد الفرضي ماذا تقول لهم ثم إن على كاتب التسميع التحري والاحتياط
وبيان السامع والمسموع والمسموع منه بلفظ غير محتمل ومجانبة التساهل فيمن يثبت
اسمه والحذر من إسقاط اسم أحدهم لغرض فاسد فإن كان مثبت السماع غير حاضر
في جميعه لكن أثبته معتمداً على إخبار من يثق بخبره من حاضريه فلا بأس بذلك إن شاء الله تعالى
ثم إن من ثبت سماعه في كتابه فقبيح به كتمانه إياه ومنعه من نقل سماعه ومن نسخ الكتاب
وإذا أعاره إياه فلا يبطئ به روينا عن الزهري أنه قال إياك وغلول الكتب قيل له وما غلول الكتب
قال حبسها على أصحابها وروينا عن الفضيل بن عياض رضي الله عنه أنه قال ليس من فعال أهل الورع ولا
من فعال الحكماء أن يأخذ سماع رجل فيحبسه عنه ومن فعل ذلك فقد ظلم نفسه وفي رواية
ولا من فعال العلماء أن يأخذ سماع رجل وكتابه فيحبسه عليه فإن منعه إياه فقد روينا أن رجلاً
ادعى على رجل بالكوفة سماعاً منعه إياه فتحاكما إلى قاضيها حفص بن غياث فقال لصاحب الكتاب
أخرج إلينا كتبك فما كان من سماع هذا الرجل بخط يدك ألزمناك وما كان بخطه أعفيناك
منه قال ابن خلاد سألت أبا عبد الله الزبيري عن هذا فقال لا يجيء في هذا الباب حكم أحسن من هذا
لأن خط صاحب الكتاب دال على رضاه باستماع صاحبه معه قال ابن خلاد وقال غيره ليس بشيء
وروى الخطيب أبو بكر الحافظ عن إسماعيل بن إسحاق القاضي أنه تحوكم إليه في ذلك فأطرق ملياً
ثم قال للمدعى عليه إن كان سماعه في كتابك بخطك فيلزمك أن تعيره وإن كان سماعه في كتابك
بخط غيرك فأنت أعلم. قلت حفص بن غياث معدود في الطبقة الأولى من أصحاب أبي حنيفة
وأبو عبد الله الزبيري من أئمة أصحاب الشافعي وإسماعيل بن إسحاق لسان أصحاب مالك وإمامهم وقد

تعاضدت أقوالهم في ذلك ويرجع حاصلها إلى أن سماع غيره إذا ثبت في كتابه برضاه فيلزمه إعارته
إياه وقد كان لا يتبين لي وجهه ثم وجهته بأن ذلك بمنزلة شهادة له عنده فعليه أداؤها بما حوته
وإن كان فيه بذل ماله كما يلزم متحمل الشهادة أداؤها وإن كان فيه بذل نفسه بالسعي إلى مجلس
الحكم لأدائها والعلم عند الله تبارك وتعالى ثم إذا نسخ الكتاب فلا ينقل سماعه إلى نسخته إلا بعد
المقابلة المرضية وهكذا لا ينبغي لأحد أن ينقل سماعا إلى شيء من النسخ أو يثبته فيها عند السماع
ابتداء إلا بعد المقابلة المرضية بالمسموع كي لا يغتر أحد بتلك النسخة غير المقابلة إلا
أن يبين مع النقل وعنده كون النسخة غير مقابلة والله أعلم

النوع السادس والعشرون في صفة رواية الحديث وشرط أدائه وما يتعلق بذلك

وقد سبق بيان كثير منه في ضمن النوعين قبله شدد قوم في الرواية فأفرطوا وتساهل فيها آخرون
ففرطوا ومن مذاهب التشديد مذهب من قال لا حجة إلا فيما رواه الراوي من حفظه
وتذكره وذلك مروي عن مالك وأبي حنيفة رضي الله عنهما وذهب إليه من أصحاب
الشافعي أبو بكر الصيدلاني المروزي ومنها مذهب من أجاز الاعتماد في الرواية على
كتابه غير أنه لو أعار كتابه وأخرجه من يده لم ير الرواية منه لغيبته عنه وقد
سبقت حكاية المذاهب عن أهل التساهل وإبطالها في ضمن ما تقدم من شرح وجوه
الأخذ والتحمل ومن أهل التساهل قوم سمعوا كتبا مصنفة وتهاونوا حتى إذا طعنوا
في السن واحتيج إليهم حملهم الجهل والشره على أن رووها من نسخ مشتراة أو
مستعارة غير صحيحة ولا مقابلة فعدهم الحاكم أبو عبد الله في طبقات المجروحين
قال وهم يتوهمون أنهم في روايتها صادقون قال وهذا مما كثر في الناس وتعاطاه
قوم من أكابر العلماء والمعروفين بالصلاح **قلت** ومن المتساهلين عبد الله
ابن لهيعة المصري ترك الاحتجاج بروايته مع جلالته لتساهله ذكر عن يحيى
ابن حسان أنه رأى قوما معهم جزء سمعوه من ابن لهيعة فجاء إلى ابن لهيعة فأخبره بذلك
فقال ما أصنع يجيئوني بكتاب فيقولون هذا من حديثك فأحدثهم به ومثل هذا واقع
من شيوخ زماننا يجيء إلى أحدهم الطالب بجزء أو كتاب فيقول هذا روايتك فيمكنه
من قراءته عليه مقلدا له من غير أن يبحث بحيث يحصل له الثقة بصحة ذلك والصواب
ما عليه الجمهور وهو التوسط بين الإفراط والتفريط فإذا قام الراوي في الأخذ
والتحمل بالشرط الذي تقدم شرحه وقابل كتابه وضبط سماعه على الوجه الذي سبق
ذكره جازت له الرواية منه وإن أعاره وغاب عنه إذا كان الغالب من أمره سلامته

بلغ سماعا [illegible]

[illegible]

من التغيير والتبديل لا سيما إذا كان ممن لا يخفى عليه في الغالب لو غير شيء منه وبدل تغييره
وتبديله وذلك لأن الاعتماد في باب الرواية على غالب الظن فإذا حصل أجزأ ولم يشترط
مزيد عليه والله أعلم **تفريعات** أحدها إذا كان الراوي ضريرا ولم
يحفظ حديثه من فم من حدثه واستعان بالمأمونين في ضبط سماعه وحفظ كتابه ثم
عند روايته في القراءة منه عليه واحتاط في ذلك على حسب حاله بحيث يحصل معه
الظن بالسلامة من التغيير صحت روايته غير أنه أولى بالخلاف والمنع من مثل ذلك
من البصير قال الخطيب الحافظ والسماع من البصير الأمي والضرير اللذين لم يحفظا
من المحدث ما سمعاه منه لكنه كتب لهما بمثابة واحدة قد منع منه غير واحد من العلماء
ورخص فيه بعضهم والله أعلم **الثاني** إذا سمع كتابا ثم أراد روايته من نسخة
ليس فيها سماعه ولا هي مقابلة بنسخة سماعه غير أنه سمع منها على شيخه لم يجز له ذلك
قطع به الإمام أبو نصر ابن الصباغ الفقيه فيما بلغنا عنه وكذلك لو كان فيها سماع شيخه
أو روى منها ثقة عن شيخه فلا يجوز له الرواية منها اعتمادا على مجرد ذلك إذ لا
يؤمن أن يكون فيها زوائد ليست في نسخة سماعه ثم وجدت الخطيب قد حكى
مصداق ذلك عن أكثر أهل الحديث فذكر فيما إذا وجد أصل المحدث ولم يكتب فيه
سماعه أو وجد نسخة كتبت عن الشيخ تسكن نفسه إلى صحتها أن عامة أصحاب الحديث
منعوا من روايته من ذلك وجاء عن أيوب السختياني ومحمد بن بكر البرساني الترخص
فيه **قلت** اللهم إلا أن يكون له إجازة من شيخه عامة لمروياته أو نحو ذلك فيجوز
له حينئذ الرواية منها إذ ليس فيه أكثر من رواية تلك الزيادات بالإجازة بلفظ
أخبرنا أو حدثنا من غير بيان للإجازة فيها والأمر في ذلك قريب يقع مثله في محل التسامح
وقد حكينا فيما سبق أنه لا غنى في كل سماع عن الإجازة ليقع ما يسقط في السماع على وجه
السهو وغيره من كلمات أو أكثر مرويا بالإجازة وإن لم يذكر لفظها فإن كان الذي في
النسخة سماع شيخ شيخه أو هي مسموعة على شيخ شيخه أو مروية عن شيخ شيخه
فينبغي له حينئذ في روايته منها أن يكون له إجازة شاملة من شيخه ولشيخه إجازة
شاملة من شيخه وهذا تيسير حسن هدانا الله له وله الحمد والحاجة إليه ماسة في زماننا
جدا والله أعلم **الثالث** إذا وجد الحافظ في كتابه خلاف ما يحفظه نظر
فإن كان إنما حفظ ذلك من كتابه فليرجع إلى كتابه وإن كان حفظه من فم المحدث فليعتمد
حفظه دون ما في كتابه إذا لم يتشكك وحسن أن يذكر الأمرين في روايته فيقول حفظي

كذا او من حفظي كذا هكذا فعل شعبة وغيره وهكذا اذا خالفه فيما يحفظه بعض الحفاظ فليقل حفظي
كذا وكذا وقال فيه فلان او قال فيه غيري كذا وكذا او شبه هذا من الكلام كذلك فعل سفيان
الثوري وغيره والله اعلم **الرابع** اذا وجد سماعه في كتابه وهو غير ذاكر لسماعه
ذلك فعن ابي حنيفة وبعض اصحاب الشافعي انه لا يجوز له روايته ومذهب الشافعي
واكثر اصحابه وابي يوسف ومحمد انه يجوز له روايته **قلت** هذا الخلاف ينبغي ان ينبني
على الخلاف السابق قريبا في جواز اعتماد الراوي على كتابه في ضبط ما سمعه فان
ضبط اصل السماع كضبط المسموع فكما كان الصحيح وما عليه اكثر اهل الحديث تجويز
الاعتماد على الكتاب المصون في ضبط المسموع حتى يجوز له ان يروي ما فيه وان كان
لا يذكر احاديثه حديثا حديثا كذلك ليكن هذا اذا وجد شرطه وهو ان يكون السماع
بخطه او بخط من يثق به والكتاب مصون بحيث يغلب على الظن سلامة ذلك من تطرق
التزوير والتغيير اليه على نحو ما سبق ذكره وهذا اذا لم يتشكك فيه وسكنت نفسه
الى صحته فان تشكك فيه لم يجز الاعتماد عليه والله اعلم **الخامس** اذا اراد رواية
ما سمعه على معناه دون لفظه فان لم يكن عالما عارفا بالالفاظ ومقاصدها خبيرا
بما يحيل معانيها بصيرا بمقادير التفاوت بينها فلا خلاف انه لا يجوز له ذلك وعليه
ان لا يروي ما سمعه الا على اللفظ الذي سمعه من غير تغيير فاما اذا كان عالما عارفا
بذلك فهذا مما اختلف فيه السلف واصحاب الحديث وارباب الفقه والاصول فجوزه
اكثرهم ولم يجوزه بعض المحدثين وطائفة من الفقهاء والاصوليين من الشافعيين
وغيرهم ومنعه بعضهم في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم واجازه في غيره والاصح
جواز ذلك في الجميع اذا كان عالما بما وصفناه قاطعا بانه ادى معنى اللفظ الذي
بلغه لان ذلك هو الذي تشهد به احوال الصحابة والسلف الاولين وكثيرا ما كانوا
ينقلون معنى واحدا في امر واحد بالفاظ مختلفة وما ذلك الا لان معولهم كان
على المعنى دون اللفظ ثم ان هذا الخلاف لا نراه جاريا ولا اجراه الناس فيما
نعلم فيما تضمنته بطون الكتب فليس لاحد ان يغير لفظ شيء من كتاب مصنف
ويثبت بدله فيه لفظا اخر بمعناه فان الرواية بالمعنى رخص فيها من رخص
لما كان عليهم في ضبط الالفاظ والجمود عليها من الحرج والنصب وذلك غير موجود
فيما اشتملت عليه بطون الاوراق والكتب ولانه ان ملك تغيير اللفظ فليس
يملك تغيير تصنيف غيره والله اعلم **السادس** ينبغي لمن روى حديثا بالمعنى

ان يتبعه

ان يتبعه بان يقول او كما قال او نحو هذا او ما اشبه ذلك من الالفاظ روي ذلك عن ابن
مسعود وابي الدرداء وانس رضي الله عنهم قال الخطيب والصحابة ارباب اللسان واعلم
الخلق بمعاني الكلام ولم يكونوا يقولون ذلك الا تخوفا من الزلل لمعرفتهم بما في الرواية
على المعنى من الخطر **قلت** واذا اشتبه على القارئ فيما يقرؤه لفظة فقرأها على
وجه يشك فيه ثم قال او كما قال فهذا حسن وهو الصواب في مثله لان قوله او كما
قال يتضمن اجازة من الراوي واذنا في رواية صوابها عنه اذا بان ثم لا يشترط
افراد ذلك بلفظ الاجازة لما بيناه قريبا والله اعلم **السابع** هل يجوز اختصار
الحديث الواحد ورواية بعضه دون بعض اختلف اهل العلم فيه فمنهم من منع
ذلك مطلقا بناء على القول بالمنع من النقل بالمعنى مطلقا ومنهم من منع من ذلك مع
تجويزه النقل بالمعنى اذا لم يكن قد رواه على التمام مرة اخرى ولم يعلم ان غيره
قد رواه على التمام ومنهم من جوز ذلك واطلق ولم يفصل وقد روينا عن مجاهد
انه قال انقص من الحديث ما شئت ولا تزد فيه والصحيح التفصيل وانه يجوز ذلك
من العالم العارف اذا كان ما تركه متميزا عما نقله غير متعلق به بحيث لا يختل
البيان ولا تختلف الدلالة فيما نقله بترك ما تركه فهذا ينبغي ان يجوز وان لم يجز
النقل بالمعنى لان الذي نقله والذي تركه والحالة هذه بمنزلة خبرين منفصلين في
امرين لا تعلق لاحدهما بالاخر ثم هذا اذا كان رفيع المنزلة بحيث لا يتطرق اليه
في ذلك تهمة نقله اولا تماما ثم نقله ناقصا او نقله اولا ناقصا ثم نقله تاما فاما
اذا لم يكن كذلك فقد ذكر الخطيب الحافظ ان من روى حديثا على التمام وخاف ان
رواه مرة اخرى على النقصان ان يتهم بانه زاد في اول مرة ما لم يكن سمعه او انه
نسي في الثاني باقي الحديث لقلة ضبطه وكثرة غلطه فواجب عليه ان ينفي هذه
الظنة عن نفسه وذكر الامام ابو الفتح سليم بن ايوب الرازي الفقيه ان من روى
بعض الخبر ثم اراد ان ينقل تمامه وكان ممن يتهم بانه زاد في حديثه كان ذلك عذرا
له في ترك الزيادة وكتمانها **قلت** من كان هذا حاله فليس له من الابتداء
ان يروي الحديث غير تام اذا كان قد تعين عليه اداء تمامه لانه اذا رواه اولا
ناقصا اخرج باقيه عن حيز الاحتجاج به ودار بين ان لا يرويه اصلا فيضيعه
راسا وبين ان يرويه متهما فيه فيضيع ثمرته لسقوط الحجة فيه فالعلم
عند الله تعالى واما تقطيع المصنف متن الحديث الواحد وتفريقه في الابواب

فهو الى الجواز اقرب ومن المنع ابعد وقد فعله مالك والبخاري وغير واحد من ائمة الحديث
ولا تلتفتوا الى قراءته والله اعلم **الثامن** ينبغي للمحدث ان لا يروي حديثه بقراءة لحان
او مصحف روينا عن النضر بن شميل رضي الله عنه قال جاءت الاحاديث عن معربة
واخبرني ابو بكر بن ابي المعالي الفراوي قراءة عليه قال اخبرنا ابو الحسين عبد الغافر
ابن محمد الفارسي قال انا الامام ابو سليمن حمد بن محمد الخطابي قال حدثني محمد بن معاذ قال
انا بعض اصحابنا عن ابي داود السنجي قال سمعت الاصمعي يقول ان اخوف ما اخاف
على طالب العلم اذا لم يعرف النحو ان يدخل في جملة قول النبي صلى الله عليه وسلم من كذب علي
فليتبوأ مقعده من النار لانه لم يكن يلحن فمهما رويت عنه ولحنت فيه كذبت
عليه قلت فحق على طالب الحديث ان يتعلم من النحو واللغة ما يتخلص به من شين
التحريف ومعرتهما روينا عن شعبة قال من طلب الحديث ولم يبصر العربية فمثله
مثل رجل عليه برنس ليس له راس او كما قال وعن حماد بن سلمة قال مثل الذي يطلب
الحديث ولا يعرف النحو مثل الحمار عليه مخلاة لا شعير فيها واما التصحيف فسبيل
السلامة منه الاخذ من افواه اهل العلم والضبط فان من حرم ذلك وكان اخذه
وتعلمه من بطون الكتب كان من شانه التحريف ولم يفلت من التبديل والتصحيف
والله اعلم **التاسع** اذا وقع في روايته لحن او تحريف فقد اختلفوا فمنهم من
كان يرى انه يرويه على الخطا كما سمعه وذهب الى ذلك من التابعين محمد بن سيرين
وابو معمر عبد الله بن سخبرة وهذا غلو في مذهب اتباع اللفظ والمنع من الرواية بالمعنى
ومنهم من راى تغييره واصلاحه وروايته على الصواب روينا ذلك عن الاوزاعي
وابن المبارك وغيرهما وهو مذهب المحصلين والعلماء من المحدثين والقول به
في اللحن الذي لا يختلف به المعنى وامثاله لازم على مذهب تجويز رواية الحديث
بالمعنى وقد سبق انه قول الاكثرين واما اصلاح ذلك وتغييره في كتابه
واصله فالصواب تركه وتقرير ما وقع في الاصل على ما هو عليه مع التضبيب
عليه وبيان الصواب خارجا في الحاشية فان ذلك اجمع للمصلحة وانفى للمفسدة
وقد روينا ان بعض اصحاب الحديث روي في المنام وكانه قد مر من شفته
او لسانه شيء فقيل له في ذلك فقال لفظة من حديث رسول الله صلى الله عليه
وسلم غيرتها برايي ففعل بي هذا وكثيرا ما نرى ما يتوهمه كثير من اهل العلم
خطا وربما غيروه صوابا ذا وجه صحيح وان خفي واستغرب لا سيما فيما يعدونه

ثم بلغ سماعا ومقابلة كتبه احمد [illegible]

خطا

خطا من جهة العربية وذلك لكثرة لغات العرب وتشعبها وروينا عن عبد الله
ابن احمد بن حنبل قال كان اذا مر بابي لحن فاحش غيره واذا كان لحنا سهلا تركه
وقال كذا قال قلت واخبرني بعض اشياخنا عمن اخبره عن القاضي الحافظ عياض
بما معناه واختصار لفظه ان الذي استمر عليه عمل اكثر الاشياخ ان ينقلوا الرواية
كما وصلت اليهم ولا يغيروها في كتبهم حتى في احرف من القران استمرت الرواية
فيها في الكتب على خلاف التلاوة المجمع عليها ومن غير ان يجيء ذلك في الشواذ ومن
ذلك ما وقع في الصحيحين والموطا وغيرها لكن اهل المعرفة منهم ينبهون على
خطئها عند السماع والقراءة وفي حواشي الكتب مع تقريرهم ما في الاصول على ما
بلغهم ومنهم من جسر على تغيير الكتب واصلاحها منهم ابو الوليد هشام بن
احمد الكناني الوقشي فانه لكثرة مطالعته وافتنانه وثقوب فهمه وحدة
ذهنه جسر على الاصلاح كثيرا وغلط في اشياء من ذلك وكذلك غيره ممن
سلك مسلكه والاولى سد باب التغيير والاصلاح لئلا يجسر
على ذلك من لا يحسن وهو اسلم مع التبيين فيذكر ذلك عند السماع كما وقع
ثم يذكر وجه صوابه اما من جهة العربية او من جهة الرواية وان شاء قراه
اولا على الصواب ثم قال وقع عند شيخنا او في روايتنا او من طريق فلان
كذا وكذا وهذا اولى من الاول كيلا يتقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما لم يقل واصلح ما يعتمد عليه في الاصلاح ان يكون ما يصلح به الفاسد
قد ورد في احاديث اخر فان ذاكره امن من ان يكون متقولا على رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما لم يقل والله اعلم **العاشر** اذا كان الاصلاح بزيادة
شيء قد سقط فان لم يكن في ذلك مغايرة في المعنى فالامر فيه على ما سبق وذلك
كنحو ما روي عن مالك رضي الله عنه انه قيل له ارايت حديث النبي صلى الله عليه
وسلم يزاد فيه الواو والالف والمعنى واحد فقال ارجو ان يكون خفيفا
وان كان الاصلاح بالزيادة يشتمل على معنى مغاير لما وقع في الاصل تاكد
فيه الحكم بانه يذكر ما في الاصل مقرونا بالتنبيه على ما سقط ليسلم
من معرة الخطا ومن ان يتقول على شيخه ما لم يقل حدث ابو نعيم

الفضل بن دكين عن شيخ له بحديث قال فيه عن بُحينة فقال ابو نعيم انما هو
هو ابن بحينة ولكنه قال بحينة واذا كان من دون موضع الكلام الساقط
معلوما انه قد اتي به وانما اسقطه من بعده ففيه وجه اخر وهو ان يلحق
الساقط في موضعه من الكتاب مع كلمة يعني كما فعل الخطيب الحافظ اذ روى
عن ابي عمر بن مهدي عن القاضي المحاملي باسناده عن عروة عن عمرة بنت
عبد الرحمن يعني عن عائشة انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يدني الي راسه فارجله قال الخطيب كان في اصل ابن مهدي عن عمرة انها
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدني الي راسه فالحقنا فيه
ذكر عائشة اذ لم يكن منه بد وعلمنا ان المحاملي كذلك رواه وانما سقط
من كتاب شيخنا ابي عمر وقلنا فيه يعني عن عائشة لاجل ان ابن
مهدي لم يقل لنا ذلك وهكذا رايت غير واحد من شيوخنا يفعل في مثل هذا
ثم ذكر باسناده عن احمد بن حنبل رضي الله عنه قال سمعت وكيعا يقول انا
استعين في الحديث بيعني قلت وهذا اذا كان شيخه قد رواه له
على الخطأ فاما اذا وجد ذلك في كتابه وغلب على ظنه ان ذلك من الكتاب
لا من شيخه فيتجه هاهنا اصلاح ذلك في كتابه وفي روايته عند
تحديثه به معاً ذكر ابو داود انه قال لاحمد بن حنبل وجدت في كتابي حجاج
عن جريج عن ابي الزبير يجوز لي ان اصلحه ابن جريج فقال ارجو ان يكون هذا
لا باس به والله اعلم وهذا من قبيل ما اذا درس من كتابه بعض الاسناد
او المتن فانه يجوز له استدراكه من كتاب غيره اذا عرف صحته وسكنت ان
نفسه الى ذلك هو الساقط من كتابه وان كان في المحدثين من لا يستجيز
ذلك وممن فعل ذلك نعيم بن حماد فيما روي عن يحيى بن معين عنه قال الخطيب
الحافظ ولو بين ذلك في حال الرواية كان اولى وهكذا الحكم في استثبات
الحافظ ما شك فيه من كتاب غيره او من حفظه وذلك مروي عن غير
واحد من اهل الحديث منهم عاصم وابو عوانة واحمد بن حنبل وكان بعضهم
يبين ما ثبته فيه غيره فيقول حدثنا فلان وثبتني فلان كما روي عن يزيد

بن هرون

بن هرون انه قال اخبرنا عاصم وثبتني شعبة عن عبد الله بن سرجس
وهكذا الامر فيما اذا وجد في اصل كتابه كلمة من غريب العربية او غيرها
غير مقيدة واشكلت عليه فجائز ان يسال عنها اهل العلم بها ويرويها
على ما يخبرونه وروي مثل ذلك عن اسحق بن راهويه واحمد بن حنبل وغيرهما
رضي الله عنهم والله اعلم **الحادي عشر** اذا كان الحديث عند الراوي
عن اثنين او اكثر وبين روايتهما تفاوت في اللفظ والمعنى واحد كان له ان يجمع
بينهما في الاسناد ثم يسوق الحديث على لفظ احدهما خاصة ويقول اخبرنا فلان
وفلان واللفظ لفلان او وهذا لفظ فلان قال او قالا اخبرنا فلان او ما
اشبه ذلك من العبارات ولمسلم صاحب الصحيح مع هذا في ذلك عبارة اخرى
حسنة مثل قوله حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو سعيد الاشج كلاهما
عن ابي خالد قال ابو بكر حدثنا ابو خالد الاحمر عن الاعمش وساق الحديث
فاعادته ثانيا ذكر احدهما خاصة اشعار بان اللفظ المذكور له واما
اذا لم يخص لفظ احدهما بالذكر بل اخذ من لفظ هذا ومن لفظ ذلك وقال
اخبرنا فلان وفلان وتقاربا في اللفظ قالا اخبرنا فلان فهذا غير
ممتنع على مذهب تجويز الرواية بالمعنى وقول ابي داود صاحب السنن
حدثنا مسدد وابو توبة المعنى قالا حدثنا ابو الاحوص مع اشباه لهذا
في كتابه يحتمل ان يكون من قبيل الاول فيكون اللفظ لمسدد ويوافقه ابو
توبة في المعنى ويحتمل ان يكون من قبيل الثاني فلا يكون قد اورد لفظ احدهما
خاصة بل رواه بالمعنى عن كليهما وهذا الاحتمال يقرب في قوله حدثنا مسلم بن ابراهيم
وموسى بن اسمعيل المعنى واحد قالا حدثنا ابان واما اذا جمع بين جماعة رواة قد
اتفقوا في المعنى وليس ما اورده لفظ كل واحد منهم وسكت عن البيان لذلك فهذا
مما عيب به البخاري وغيره ولا باس به على مقتضى مذهب تجويز الرواية بالمعنى
واذا سمع كتابا مصنفا من جماعة ثم قابل نسخته باصل بعضهم دون بعض واراد
ان يذكر جميعهم في الاسناد ويقول واللفظ لفلان كما سبق فهذا يحتمل ان
يجوز كالاول لان ما اورده قد سمعه بنصه ممن ذكر انه بلفظه ويحتمل ان لا

لا يجوز لانه لا علم عنده بكيفية رواية الاخرين حتى يخبر عنها بخلاف ما سبق فانه اطلع على
رواية غير من نسب اللفظ اليه وعلى موافقتها من حيث المعنى فاخبر بذلك والله اعلم
الثاني عشر ليس له ان يزيد في نسب من فوق شيخه من رجال الاسناد على ما ذكره شيخه
مدرجا عليه من غير فصل مميز فان اتى بفصل جاز مثل ان يقول هو ابن فلان الفلاني او يعني ابن فلان
ونحو ذلك وذكر الحافظ الامام ابو بكر البرقاني رحمه الله في كتاب اللقط له باسناده عن علي بن
المديني قال اذا حدثك الرجل فقال ثنا فلان ولم ينسبه فاحببت ان تنسبه فقل ثنا فلان ان
فلان بن فلان حدثه واما اذا كان شيخه قد ذكر نسب شيخه او صفته في اول كتاب او جزء
عند اول حديث منه واقتصر فيما بعده من الاحاديث على ذكر اسم الشيخ او نسبه مثاله ان اروي
جزءا عن الفراوي واقول في اوله اخبرنا ابو بكر منصور بن عبد المنعم بن عبد الله الفراوي قال انا فلان
واقول في باقي احاديثه انا منصور فهل يجوز لمن سمع ذلك الجزء مني ان يروي عني الاحاديث التي بعد الحديث
الاول متفرقة ويقول في كل واحد منها انا فلان قال انا ابو بكر منصور بن عبد المنعم بن عبد الله الفراوي
قال انا فلان وان لم اذكر له ذلك في كل واحد منها اعتمادا على ذكري له اولا فهذا قد حكى الخطيب الحافظ
عن اكثر اهل العلم انهم اجازوه وعن بعضهم ان الاولى ان يقول يعني ابن فلان وروى باسناده عن احمد بن
حنبل رضي الله عنه انه كان اذا جا اسم الرجل غير منسوب قال يعني ابن فلان وروى عن البرقاني باسناده
عن علي بن المديني ما قدمنا ذكره عنه ثم ذكر انه هكذا راى ابا بكر احمد بن علي الاصبهاني نزيل نيسابور يفعل
وكان احد الحفاظ المجودين ومن اهل الورع والدين وانه ساله عن احاديث كثيرة رواها قال فيها
اخبرنا ابو عمرو بن حمدان ان ابا يعلى احمد بن علي بن المثنى الموصلي اخبرهم واخبرنا ابو بكر بن المقرى ان اسحق
ابن احمد بن نافع حدثهم واخبرنا ابو احمد الحافظ ان ابا يوسف محمد بن سفين الصفار اخبرهم فذكر له
انها احاديث سمعها قراءة على شيوخه في جملة نسخ فسبق الذين حدثوهم بها في اولها واقتصروا في بقيتها
على ذكر اسمائهم قال وكان غيره يقول في مثل هذا انا فلان قال انا فلان هو ابن فلان ثم يسوق نسبه الى
منتهاه قال وهذا الذي استحبه لان قوما من الرواة كانوا يقولون فيما اجيز لهم انا فلان ان فلانا حدثهم
قلت جميع هذه الوجوه جائزة واولاها ان يقول هو ابن فلان او يعني ابن فلان ثم ان يقول ان فلان
ابن فلان ثم ان يذكر المذكور في اول الجزء بعينه من غير فصل والله اعلم **الثالث عشر** جرت العادة بحذف
قال ونحوه فيما بين رجال الاسناد خطا ولا بد من ذكره حالة القراءة لفظا ومما قد يغفل عنه من ذلك ما اذا كان
في اثنا الاسناد قرئ على فلان اخبرك فلان فينبغي للقارئ ان يقول فيه قيل له اخبرك فلان ووقع في بعض ذلك قرئ
على فلان حدثنا فلان فهذا يذكر فيه قال فيقال قرئ على فلان قال حدثنا فلان وقد جا هذا مصرحا به خطا
هكذا في بعض ما رويناه واذا تكرر كلمة قال كما في قوله في كتاب البخاري حدثنا صالح بن حيان قال قال
عامر الشعبي حذفوا احداهما في الخط وعلى القارئ ان يلفظ بهما جميعا والله اعلم

بعض

اخبرنا منصور

الرابع عشر

الرابع عشر النسخ المشهورة المشتملة على احاديث باسناد واحد كنسخة
همام بن منبه عن ابي هريرة رواية عبد الرزاق عن معمر عنه ونحوها من النسخ والاجزا منهم
من يجدد ذكر الاسناد في اول كل حديث منها ويوجد هذا في كثير من الاصول القديمة وذلك
احوط ومنهم من يكتفي بذكر الاسناد في اولها عند اول حديث منها او في اول كل مجلس من مجالس
سماعها ويدرج الباقي عليه ويقول في كل حديث بعده وبالاسناد او وبه وذلك هو الاغلب
الاكثر واذا اراد من كان سماعه على هذا الوجه تفريق تلك الاحاديث ورواية كل حديث
منها بالاسناد المذكور في اولها جاز له ذلك عند الاكثرين منهم وكيع بن الجراح ويحيى
ابن معين وابو بكر الاسماعيلي وهذا لان الجميع معطوف على الاول فالاسناد المذكور اولا في
حكم المذكور في كل حديث وهو بمثابة تقطيع المتن الواحد في ابواب باسناده المذكور في اوله
ومن المحدثين من ابى افراد شي من تلك الاحاديث المدرجة بالاسناد المذكور اولا وراه
تدليسا وسال بعض اهل الحديث الاستاذ ابا اسحق الاسفرايني الفقيه الاصولي عن ذلك
فقال لا يجوز وعلى هذا من كان سماعه على هذا الوجه فطريقه ان يبين ويحكي ذلك كما
جرى كما فعله مسلم في صحيحه في صحيفة همام بن منبه نحو قوله ثنا محمد بن رافع قال ثنا عبد
الرزاق قال انا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة وذكر احاديث منها
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ادنى مقعد احدكم في الجنة ان يقول له تمن الحديث
وهكذا فعل كثير من المؤلفين **الخامس عشر** اذا قدم ذكر المتن على الاسناد او ذكر
المتن وبعض الاسناد ثم ذكر الاسناد عقيبه على الاتصال مثل ان يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كذا وكذا او يقول روى عمرو بن دينار عن جابر عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم كذا وكذا ثم يقول انا به فلان قال انا فلان ويسوق الاسناد
حتى يتصل بما قدمه فهذا يلتحق بما اذا قدم الاسناد في كونه يصير به مسندا للحديث
لا مرسلا له فلو اراد من سمعه منه هكذا ان يقدم الاسناد ويؤخر المتن ويلفقه
كذلك فقد ورد عن بعض من تقدم من المحدثين انه جوز ذلك **قلت** ينبغي ان يكون فيه خلاف
نحو الخلاف في تقديم بعض متن الحديث على بعض وقد حكى الخطيب المنع من ذلك على القول
بان الرواية على المعنى لا تجوز والجواز على القول بان الرواية على المعنى تجوز ولا فرق
بينهما في ذلك والله اعلم واما ما يفعله بعضهم من اعادة ذكر الاسناد في اخر
الكتاب او الجزء بعد ذكره اولا فهذا لا يرفع الخلاف الذي تقدم ذكره في افراد كل حديث بذلك
الاسناد عند روايتها لكونه لا يقع متصلا بكل واحد منها ولكنه يفيد تاكيدا واحتياطا

والله اعلم

ويتمسك لجواز ذلك بأنه من أعلى أنواع الإجازة والله أعلم **السادس عشر** إذا روى المحدث الحديث بإسناد ثم أتبعه بإسناد آخر وقال عند انتهائه مثله فأراد الراوي عنه أن يقتصر على الإسناد الثاني ويسوق لفظ الحديث المذكور عقيب الإسناد الأول فالأظهر المنع من ذلك وروينا عن أبي بكر الخطيب الحافظ رحمه الله قال كان شعبة لا يجيز ذلك وقال بعض أهل العلم يجوز ذلك إذا عرف أن المحدث ضابط متحفظ يذهب إلى تمييز الألفاظ وعد الحروف فإن لم يعرف ذلك منه لم يجز ذلك وكان غير واحد من أهل العلم إذا روى مثل هذا يورد الإسناد ويقول مثل حديث قبله متنه كذا وكذا ثم يسوقه وكذلك إذا كان المحدث قد قال نحوه قال وهذا هو الذي أختاره أخبرنا أبو أحمد عبد الوهاب بن أبي منصور علي بن علي البغدادي شيخ الشيوخ بها بقراءتي عليه قال أنا والدي رحمه الله قال أنا أبو محمد عبد الله بن محمد الصريفيني قال أنا أبو القاسم بن حبابة قال ثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد البغوي قال ثنا عمرو بن محمد الناقد قال ثنا وكيع قال قال شعبة فلان عن فلان مثله لا يجزي قال وكيع وقال سفيان الثوري يجزي وأما إذا قال نحوه فهو في ذلك عند بعضهم كما إذا قال مثله نبئنا بإسناد عن وكيع قال قال سفيان إذا قال نحوه فهو حديث وقال شعبة نحوه شك وعن يحيى بن معين أنه أجاز ما قدمنا ذكره في قوله مثله ولم يجزه في قوله نحوه قال الخطيب وهذا القول على مذهب من لم يجز الرواية على المعنى فأما على مذهب من أجازها فلا فرق بين مثله ونحوه قلت هذا له تعلق بما رويناه عن مسعود بن علي السجزي أنه سمع الحاكم أبا عبد الله الحافظ يقول إن مما يلزم الحديثي من الضبط والإتقان أن يفرق بين أن يقول مثله أو يقول نحوه فلا يحل له أن يقول مثله إلا بعد أن يعلم أنهما على لفظ واحد ويحل أن يقول نحوه إذا كان على مثل معانيه والله أعلم **السابع عشر** إذا ذكر الشيخ إسناد الحديث ولم يذكر من متنه إلا طرفا ثم قال وذكر الحديث أو قال وذكر الحديث بطوله فهذا أولى بالمنع مما سبق ذكره في قوله مثله ونحوه فطريقه أن يبين ذلك بأن يقتص ما ذكره الشيخ على وجهه ويقول قال وذكر الحديث بطوله ثم يقول والحديث بطوله هو كذا وكذا ويسوقه إلى آخره وسأل بعض أهل الحديث أبا إسحق إبراهيم بن محمد الشافعي المقدم في الفقه والأصول عن ذلك فقال لا يجوز لمن سمع على هذا الوجه أن يروي الحديث بما فيه من الألفاظ على التفصيل وسأل أبو بكر البرقاني الحافظ الفقيه أبا بكر الإسماعيلي الحافظ الفقيه عمن قرأ إسناد حديث على الشيخ ثم قال وذكر الحديث هل يجوز أن يحدث بجميع الحديث فقال إذا عرف المحدث والقارئ ذلك الحديث فأرجو أن يجوز ذلك والبيان أولى أن يقول كما كان

قلت إذا جوزنا ذلك فالتحقيق فيه أنه بطريق الإجازة فيما لم يذكره الشيخ لكنها إجازة أكيدة قوية من جهات عديدة فجاز لهذا مع كون أوله سماعا إدراج الباقي عليه من غير إفراد له بلفظ الإجازة والله أعلم **الثامن عشر** الظاهر أنه لا يجوز تغيير عن النبي إلى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا بالعكس وإن جازت الرواية بالمعنى فإن شرط ذلك أن لا يختلف المعنى والمعنى في هذا مختلف وثبت عن عبد الله بن أحمد بن حنبل أنه رأى أباه إذا كان في الكتاب النبي فقال المحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب وكتب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الخطيب أبو بكر هذا غير لازم وإنما استحب أحمد اتباع المحدث في لفظه وإلا فمذهبه الترخيص في ذلك ثم ذكر بإسناده عن صالح بن أحمد بن حنبل قال قلت لأبي يكون في الحديث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيجعل الإنسان قال النبي صلى الله عليه وسلم قال أرجو أن لا يكون به بأس وذكر الخطيب بسنده عن حماد بن سلمة أنه كان يحدث وبين يديه عفان وبهز فجعلا يغيران النبي صلى الله عليه وسلم من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهما حماد أما أنتما فلا تفقهان أبدا والله أعلم **التاسع عشر** إذا كان سماعه على صفة فيها بعض الوهن فعليه أن يذكرها في حالة الرواية فإن في إغفالها نوعا من التدليس وفيما مضى لنا أمثلة لذلك ومن أمثلته ما إذا حدثه المحدث من حفظه في حالة المذاكرة فليقل حدثنا فلان مذاكرة أو في المذاكرة فقد كان غير واحد من متقدمي العلماء يفعل ذلك وكان جماعة من حفاظهم يمنعون من أن يحمل عنهم في المذاكرة شيء منهم عبد الرحمن بن مهدي وأبو زرعة الرازي ورويناه عن ابن المبارك وغيره وذلك لما قد يقع فيها من المساهلة مع أن الحفظ خوان ولذلك امتنع جماعة من أعلام الحفاظ من رواية ما يحفظونه إلا من كتبهم منهم أحمد بن حنبل رضي الله عنهم أجمعين والله أعلم **العشرون** إذا كان الحديث عن رجلين أحدهما مجروح مثل أن يكون عن ثابت البناني وأبان بن أبي عياش عن أنس فلا يستحسن إسقاط المجروح من الإسناد والاقتصار على ذكر الثقة خوفا من أن يكون فيه عن المجروح شيء لم يذكره الثقة قال نحوا من ذلك أحمد بن حنبل ثم الخطيب أبو بكر قال الخطيب وكان مسلم بن الحجاج في مثل هذا ربما أسقط المجروح من الإسناد ويذكر الثقة ثم يقول وآخر كناية عن المجروح قال وهذا القول لا فائدة فيه **قلت** وهكذا ينبغي إذا كان الحديث عن رجلين ثقتين أن لا يسقط أحدهما منه لتطرق مثل الاحتمال المذكور إليه وإن كان محذور الإسقاط فيه أقل ثم لا يمتنع ذلك في الصورتين امتناع تحريم لأن الظاهر اتفاق الروايتين وما ذكر من الاحتمال نادر بعيد فإنه من الإدراج الذي

ثم بلغ سماعا ... ومقابلة بالأصل

لا يجوز تعمده كما سبق في نوع المدرج والله أعلم **الحادي والعشرون** إذا سمع بعض حديث من
شيخ وبعضه من شيخ آخر فخلطه ولم يميزه وعزا الحديث جملة إليهما مبيناً أن عن أحدهما بعضه
وعن الآخر بعضه فذلك جائز كما فعل الزهري في حديث الإفك حيث رواه عن عروة وابن
المسيب وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة وقال وكلهم حدثني
طائفة من حديثها قالوا قالت الحديث ثم إنه ما من شيء من ذلك الحديث إلا وهو في الحكم كأنه رواه
عن أحد الرجلين على الإبهام حتى إذا كان أحدهما مجروحاً لم يجز الاحتجاج بشيء من ذلك الحديث
وغير جائز لأحد بعد اختلاط ذلك أن يسقط ذكر أحد الراويين ويروي الحديث عن الآخر
وحده بل يجب ذكرهما جميعاً مقروناً بالإفصاح بأن بعضه عن أحدهما وبعضه عن الآخر
والله أعلم **النوع السابع والعشرون** معرفة آداب المحدث

ثم بلغ سماعاً ومقابلة أحمد بن العراقي

وقد مضى طرف منها اقتضته الأنواع التي قبله علم الحديث علم شريف يناسب
مكارم الأخلاق ومحاسن الشيم وينافر مساوئ الأخلاق ومشاين الشيم وهو من علوم
الآخرة لا من علوم الدنيا فمن أراد التصدي لإسماع الحديث أو لإفادة شيء من علومه
فليقدم تصحيح النية وإخلاصها وليطهر قلبه من الأغراض الدنيوية وأدناسها وليحذر
بلية حب الرياسة ورعوناتها وقد اختلف في السن الذي إذا بلغه استحب له التصدي لإسماع
الحديث والانتصاب لروايته والذي نقوله إنه متى احتيج إلى ما عنده استحب له التصدي
لروايته ونشره في أي سن كان وروينا عن القاضي الفاضل أبي محمد بن خلاد رحمه الله أنه
قال الذي يصح عندي من طريق الأثر والنظر في الحد الذي إذا بلغه الناقل حسن به أن يحدث
هو أن يستوفي الخمسين لأنها انتهاء الكهولة وفيها مجتمع الأشد قال
سحيم بن وثيل أخو خمسين مجتمع أشدي ونجذني مداورة الشؤون
قال وليس بمنكر أن يحدث عند استيفاء الأربعين لأنها حد الاستواء ومنتهى الكمال نبئ
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن الأربعين وفي الأربعين تتناهى عزيمة الإنسان
وقوته ويتوفر عقله ويجود رأيه وأنكر القاضي عياض ذلك على ابن خلاد وقال كم من
السلف وممن بعدهم من المحدثين من لم ينته إلى هذا السن ومات قبله وقد (المتقدمين)
نشر من الحديث والعلم ما لا يحصى هذا عمر بن عبد العزيز توفي ولم يكمل الأربعين
وسعيد بن جبير لم يبلغ الخمسين وكذلك إبراهيم النخعي وهذا مالك بن أنس جلس للناس
ابن نيف وعشرين وقيل ابن سبع عشرة والناس متوافرون وشيوخه أحياء وكذلك
محمد بن إدريس الشافعي قد أخذ عنه العلم في سن الحداثة وانتصب لذلك والله أعلم

بلغ

البعد

قلت ما ذكره ابن خلاد غير مستنكر وهو محمول على أنه قاله فيمن يتصدى للتحديث ابتداءً
من نفسه من غير براعة في العلم تعجلت له قبل السن الذي ذكره فهذا إنما ينبغي له ذلك بعد
استيفاء السن المذكور فإنه مظنة الاحتياج إلى ما عنده وأما الذين ذكرهم عياض ممن حدث قبل
ذلك فالظاهر أن ذلك لبراعة منهم في العلم تقدمت ظهر لهم معها الاحتياج إليهم فحدثوا قبل
ذلك أو لأنهم سئلوا ذلك إما بصريح السؤال أو بقرينة الحال وأما السن الذي (وأما فيه؟)
إذا بلغه المحدث انبغى له الإمساك عن التحديث فهو السن الذي يخشى عليه فيه من الهرم
والخرف ويخاف عليه فيه أن يخلط ويروي ما ليس من حديثه والناس في بلوغ هذه السن
يتفاوتون بحسب اختلاف أحوالهم وهكذا إذا عمي وخاف أن يدخل عليه ما ليس من حديثه
فليمسك عن الرواية وقال ابن خلاد أعجب إلي أن يمسك في الثمانين لأنه حد الهرم فإن كان
عقله ثابتاً ورأيه مجتمعاً يعرف حديثه ويقوم به وتحرى أن يحدث احتساباً رجوت له
خيراً ووجه ما قاله أن من بلغ الثمانين ضعف حاله في الغالب وخيف عليه الاختلال
والإخلال أو أن لا يفطن له إلا بعد أن يخلط كما اتفق لغير واحد من الثقات منهم عبد الرزاق
وسعيد بن أبي عروبة وقد حدث خلق بعد مجاوزة هذا السن فساعدهم التوفيق وصحبتهم السلامة
منهم أنس بن مالك وسهل بن سعد وعبد الله بن أبي أوفى من الصحابة ومالك والليث وابن عيينة
وعلي بن الجعد في عدد جم من المتقدمين والمتأخرين وفيهم غير واحد حدثوا بعد استيفاء مائة
سنة منهم الحسن بن عرفة وأبو القاسم البغوي وأبو إسحاق الهجيمي والقاضي أبو الطيب
الطبري رضي الله عنهم أجمعين والله أعلم ثم إنه لا ينبغي للمحدث أن يحدث بحضرة
من هو أولى منه بذلك وكان إبراهيم والشعبي إذا اجتمعا لم يتكلم إبراهيم بشيء وزاد بعضهم
فكره الرواية ببلد فيه من المحدثين من هو أولى منه لسنه أو لغير ذلك روينا عن يحيى بن
معين قال إذا حدثت في بلد فيه مثل أبي مسهر فيجب للحيتي أن تحلق وعنه أيضاً إن الذي
يحدث بالبلدة وفيها من هو أولى بالتحديث منه أحمق وينبغي للمحدث إذا التمس منه ما يعلمه عند
غيره في بلده أو غيره بإسناد أعلى من إسناده أو أرجح من وجه آخر أن يعلم الطالب به
ويرشده إليه فإن الدين النصيحة ولا يمتنع من تحديث أحد لكونه غير صحيح النية فيه فإنه (البينة)
يرجى له حصول النية من بعد روينا عن معمر قال كان يقال إن الرجل ليطلب العلم لغير الله فيأبى
عليه العلم حتى يكون لله عز وجل وليكن حريصاً على نشره مبتغياً جزيل أجره وقد كان في
السلف رضي الله عنهم من يتألف الناس على حديثه منهم عروة بن الزبير رضي الله عنهما والله أعلم
وليقتد بمالك رضي الله عنه فيما أخبرناه أبو القاسم الفراوي بنيسابور قال أنا أبو المعالي الفارسي

ثم بلغ قراءة ومقابلة بالأصل أحمد العراقي

إذا

أنبغ؟

حده

قال أنا أبو بكر البيهقي الحافظ قال أنا أبو عبد الله الحافظ قال أخبرني إسمعيل بن أبي أويس قال كان ملك بن أنس إذا أراد أن يحدث توضأ وجلس على صدر فراشه وسرح لحيته وتمكن في جلوسه بوقار وهيبة وحدث فقيل له في ذلك فقال أحب أن أعظم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أحدث إلا على طهارة متمكنا وكان يكره أن يحدث في الطريق أو هو قائم أو يستعجل وقال أحب أن أتفهم ما أحدث به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وروي أيضا عنه أنه كان يغتسل لذلك ويتبخر ويتطيب فإن رفع أحد صوته في مجلسه زبره وقال قال الله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي فمن رفع صوته عند حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فكأنما رفع صوته فوق صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم وروينا أو بلغنا عن محمد بن أحمد بن عبد الله الفقيه أنه قال القاري لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام لأحد فإنه تكتب عليه خطيئة ويستحب له مع أهل مجلسه ما ورد عن حبيب بن أبي ثابت أنه قال إن من السنة إذا حدث الرجل القوم أن يقبل عليهم جميعا والله أعلم ولا يسرد الحديث سردا يمنع السامع من إدراك بعضه وليفتتح مجلسه وليختمه بذكر ودعاء يليق بالحال ومن أبلغ ما يفتتحه به أن يقول الحمد لله رب العالمين أكمل الحمد على كل حال والصلاة والسلام الأتمان على سائر المرسلين كلما ذكره الذاكرون وكلما غفل عن ذكره الغافلون اللهم صل عليه وعلى آله وسائر النبيين وآل كل وسائر الصالحين نهاية ما ينبغي أن يسأله السائلون ويستحب للمحدث العارف عقد مجلس لإملاء الحديث فإنه من أعلى مراتب الراوين والسماع فيه من أحسن وجوه التحمل وأقواها وليتخذ مستمليا يبلغ عنه إذا كثر الجمع فذلك دأب أكابر المحدثين المتصدرين لذلك وممن روي عنه ذلك ملك وشعبة ووكيع وأبو عاصم ويزيد بن هارون في عدد كثير من الأعلام السالفين وليكن مستمليه محصلا متيقظا كي لا يقع في مثل ما روينا أن يزيد بن هارون سئل عن حديث فقال حدثنا به عدة فصاح به مستمليه يا أبا خالد عدة ابن من فقال له عدة بن فقدتك وليستمل على موضع عال من كرسي أو نحوه فإن لم يجد استملى قائما وعليه أن يتبع لفظ المحدث فيؤديه على وجهه من غير خلاف والفائدة في استملاء المستملي توصل من يسمع لفظ المملي على بعد منه إلى تفهمه وتحققه بإبلاغ المستملي وأما من لم يسمع إلا لفظ المستملي فليس يستفيد بذلك جواز روايته لذلك عن المملي مطلقا من غير بيان للحال فيه وفي هذا كلام قد تقدم

في النوع الرابع والعشرين ويستحب افتتاح المجلس بقراءة قارئ لشيء من القرآن العظيم فإذا فرغ استنصت المستملي أهل المجلس إن كان فيه لغط ثم يبسمل ويحمد الله تبارك وتعالى ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويتحرى الأبلغ في ذلك ثم يقبل على المحدث ويقول من ذكرت أو ما ذكرت رحمك الله أو غفر الله لك أو نحو ذلك والله أعلم وكلما انتهى إلى ذكر النبي صلى الله عليه وسلم صلى عليه وذكر الخطيب أنه يرفع صوته بذلك وإذا انتهى إلى ذكر الصحابي قال رضي الله عنه ويحسن بالمحدث الثناء على شيخه في حالة الرواية عنه بما هو أهل له فقد فعل ذلك غير واحد من السلف والعلماء كما روي عن عطاء بن أبي رباح أنه كان إذا حدث عن ابن عباس رضي الله عنهما قال حدثني البحر وعن وكيع أنه قال حدثنا سفيان أمير المؤمنين في الحديث وأهم من ذلك الدعاء له عند ذكره فلا يغفلن عنه ولا بأس بذكر من يروي عنه بما يعرف به من لقب كغندر لقب محمد بن جعفر صاحب شعبة ولوين لقب محمد بن سليمان المصيصي أو نسبة إلى أم عرف بها كيعلى بن منية الصحابي وهو ابن أمية ومنية أمه وقيل جدته أم أبيه أو وصف بصفة نقص في جسده عرف بها كسليمان الأعمش وعاصم الأحول إلا ما يكرهه من ذلك كما في إسمعيل بن إبراهيم المعروف بابن علية وهي أمه وقيل أم أمه روينا عن يحيى بن معين أنه كان يقول حدثنا إسمعيل بن علية فنهاه أحمد بن حنبل وقال قل إسمعيل بن إبراهيم فإنه بلغني أنه كان يكره أن ينسب إلى أمه فقال قد قبلنا منك يا معلم الخير وقد استحب للمملي أن يجمع في إملائه بين الرواية عن جماعة من شيوخه مقدما للأعلى إسنادا أو الأولى من وجه آخر ويملي عن كل شيخ منهم حديثا واحدا ويختار ما علا سنده وقصر متنه فإنه أحسن وأليق وينتقي ما يمليه ويتحرى المستفاد منه وينبه على ما فيه من فائدة وعلو وفضيلة ويتجنب ما لا تحتمله عقول الحاضرين وما يخشى فيه دخول الوهم عليهم في فهمه وكان من عادة غير واحد من المذكورين ختم الإملاء بشيء من الحكايات والنوادر والإنشادات بأسانيدها وذلك حسن وإذا قصر المحدث عن تخريج ما يمليه فاستعان ببعض حفاظ وقته فخرج له فلا بأس بذلك قال الخطيب كان جماعة من شيوخنا يفعلون ذلك وإذا نجز الإملاء فلا غنى عن مقابلته وإتقانه وإصلاح ما فسد منه بزيغ القلم وطغيانه هذه عيون من آداب المحدث اجتزأنا بها معرضين عن التطويل بما ليس من مهماتها أو هو ظاهر ليس من مشتبهاتها والله الموفق وهو أعلم

النوع الثامن والعشرون معرفة أدب طالب الحديث

وقد اندرج طرف منه في ضمن ما تقدم فأول ما عليه تحقيق الإخلاص

والحذر من ان يتخذه وصلة الى شي من الاعراض الدنيويه روينا عن حماد بن سلمه رحمه الله عنه انه
قال من طلب الحديث لغير الله مكر به وروينا عن سفين الثوري رحمه الله عنه قال ما اعلم عملا
هو افضل من طلب الحديث لمن اراد الله به وروينا نحوه عن ابن المبارك رضي الله عنه ومن اقرب
الوجوه في اصلاح النيه فيه ما روينا عن ابي عمرو واسمعيل بن نجيد انه سال ابا جعفر
احمد بن حمدان وكانا عبدين صالحين فقال له باي نية اكتب الحديث فقال الستم ترون ان
عند ذكر الصالحين تنزل الرحمه قال نعم قال فرسول الله صلى الله عليه وسلم راس
الصالحين وليسال الله تبارك وتعالى التيسير والتاييد والتوفيق وليأخذ نفسه بالاخلاق
الزكيه والاداب المرضيه فقد روينا عن ابي عاصم النبيل قال من طلب هذا الحديث فقد طلب
اعلا امور الدين فيجب ان يكون خير الناس وفي السن الذي يستحب فيه الابتدا بسماع الحديث
وبكتبته اختلاف سبق بيانه في اول النوع الرابع والعشرين واذا اخذ فيه فليشمر عن ساق
جهده واجتهاده ويبدا بالسماع من اسند شيوخ مصره ومن الاولى فالاولى من حيث العلم
او الشهرة او الشرف او غير ذلك واذا فرغ من سماع العوالي والمهمات التي ببلده فليرحل
الى غيرها روينا عن يحيى بن معين انه قال اربعة لا تونس منهم رشدا حارس الدرب ومنادي
القاضي وابن المحدث ورجل يكتب في بلده ولا يرحل في طلب الحديث وروينا عن احمد بن حنبل رحمه الله
انه قيل له ايرحل الرجل في طلب العلو فقال بلى والله شديدا لقد كان علقمه والاسود
يبلغهما الحديث عن عمر رضي الله عنه فلا يقنعهما حتى يخرجا الى عمر فيسمعانه منه والله اعلم
وعن ابراهيم بن ادهم رحمه الله عنه قال ان الله تبارك وتعالى يدفع البلا عن هذه الامه برحله
اصحاب الحديث ولا يحمله الحرص والشره على التساهل في السماع والتحمل والاخلال بما
يشترط عليه في ذلك على ما تقدم شرحه وليستعمل ما يسمعه من الاحاديث الوارده
بالصلاه والتسبيح وغيرهما من الاعمال الصالحه فذلك زكاه الحديث على ما روينا عن
العبد الصالح بشر بن الحرث الحافي رحمه الله وروينا عنه ايضا انه قال يا اصحاب الحديث
ادوا من كل مايتي حديث خمسه احاديث وروينا عن عمرو بن قيس الملائي رحمه الله عنه
قال اذا بلغك شي من الخير فاعمل به ولو مره تكن من اهله وروينا عن وكيع قال اذا اردت
ان تحفظ الحديث فاعمل به وليعظم شيخه ومن يسمع منه فذلك من اجلال الحديث والعلم
ولا يثقل عليه ولا يطول بحيث يضجره فانه يخشى على فاعل ذلك ان يحرم الانتفاع وقد روينا
عن الزهري انه قال اذا طال المجلس كان للشيطان فيه نصيب ومن ظفر من الطلبة بسماع
شيخ فكتمه غيره لينفرد به عنهم كان جديرا بان لا ينتفع به وذلك من اللوم الذي

يقع فيه

يقع فيه جهله الطلبه الوضعاء ومن اول فايده طلب الحديث الافاده روينا عن مالك رحمه الله
عنه انه قال من بركه الحديث افاده بعضهم بعضا وروينا عن اسحق بن ابراهيم راهويه انه
قال لبعض من سمع منه في جماعه انسخ من كتابهم ما قد قرات فقال انهم لا يمكنوني قال
اذا والله لا يفلحون قد راينا اقواما منعوا هذا السماع فوالله ما افلحوا ولا انجحوا
قلت وقد راينا نحن اقواما منعوا السماع فما افلحوا ولا انجحوا ونسال الله العافيه
والله اعلم ولا يكن ممن يمنعه الحيا او الكبر عن كثير من الطلب وقد روينا عن مجاهد رحمه الله عنه
انه قال لا يتعلم مستحي ولا مستكبر وروينا عن عمر بن الخطاب وابنه رحمه الله عنهما انهما
قالا من رق وجهه رق علمه ولا يانف من ان يكتب عمن هو دونه ما يستفيده منه روينا
عن وكيع بن الجراح رحمه الله عنه انه قال لا ينبل الرجل من اصحاب الحديث حتى يكتب عمن
هو فوقه وعمن هو مثله وعمن هو دونه وليس بموفق من ضيع شيا من وقته في الاستكثار
من الشيوخ لمجرد اسم الكثره وصيتها وليس من ذلك قول ابي حاتم الرازي اذا كتبت فقمش
واذا حدثت ففتش وليكتب وليسمع ما يقع اليه من كتاب او جزء على التمام ولا ينتخب
فقد قال ابن المبارك رحمه الله عنه ما انتخبت على عالم قط الا ندمت وروينا عنه انه قال
لا ينتخب على عالم الا بذنب وروينا او بلغنا عن يحيى بن معين انه قال سيندم المنتخب
في الحديث حين لا تنفعه الندامه فان ضاقت به الحال عن الاستيعاب واحتاج
الى الانتقا والانتخاب تولى ذلك بنفسه ان كان اهلا مميزا عارفا بما يصلح للانتقا والا
وان كان قاصرا عن ذلك استعان ببعض الحفاظ لينتخب له وقد كان جماعه من الحفاظ
متصدين للانتقا على الشيوخ والطلبه تسمع وتكتب بانتخابهم منهم ابراهيم بن اورمه
الاصبهاني وابو عبد الله الحسين بن محمد المعروف بعبيد العجل وابو الحسن الدارقطني
وابو بكر الجعابي في اخرين وكانت عادتهم برسم علامه في اصل الشيخ على ما ينتخبه فكان
النعيمي ابو الحسن يعلم بصاد ممدوده وابو محمد الخلال بطا ممدوده وابو الفضل
الفلكي بصورة همزتين وكلهم يعلم بحبر في الحاشيه اليمنى من الورقه وعلم الدارقطني في
الحاشيه اليسرى بخط عريض بالحمره وكان ابو القاسم اللالكائي الحافظ يعلم بخط صغير
بالحمره على اول الحديث ولا حجر في ذلك ولكل الخيار ثم لا ينبغي لطالب الحديث ان يقتصر
على سماع الحديث وكتبه دون معرفته وفهمه فيكون قد اتعب نفسه من غير
ان يظفر بطايل وبغير ان يحصل في عداد اهل الحديث بل لم يزد على ان صار من المتشبهين
المنقوصين المتحلين بما هم منه عاطلون انشدني ابو المظفر بن الحافظ ابي سعد

ابو المظفر

السمعاني رحمه الله لفظا بمدينة مرو قال انشدنا والدي لفظا او قراة عليه قال
انشدنا محمد بن ناصر السلامي من لفظه قال انشدنا الاديب الفاضل فارس بن الحسين
لنفسه

يا طالب العلم الذي [ذهبت] بمدته الروايه
كن في ذا العنايه بالروايه والدرايه
وارو القليل وراعه فالعلم ليس له نهايه

وليقدم العنايه بالصحيحين ثم بسنن ابي داود وسنن النسائي وكتاب الترمذي ضبطا لمشكلها
وفهما لخفي معانيها ولا يخدعن عن كتاب السنن الكبير للبيهقي فانا لا نعلم مثله في بابه ثم بسائر
ما تمس حاجة صاحب الحديث اليه من كتب المسانيد كمسند احمد ومن كتب الجوامع المصنفه
في الاحكام المشتمله علي المسانيد وغيرها وموطا مالك هو المقدم منها ومن كتب علل الحديث
ومن اجودها كتاب العلل عن احمد بن حنبل وكتاب العلل عن الدارقطني ومن كتب معرفه
الرجال وتواريخ المحدثين ومن افضلها تاريخ البخاري الكبير وكتاب الجرح والتعديل
لابن ابي حاتم ومن كتب الضبط لمشكل الاسما ومن اكملها كتاب الاكمال لابي [نصر بن] ماكولا
وليكن كلما مر به اسم مشكل او كلمه من حديث مشكله بحث عنها واودعها قلبه فانه يجتمع
له بذلك علم كثير في يسر وليكن تحفظه للحديث علي التدريج قليلا قليلا مع الايام والليالي
فذلك احري بان يمتع بمحفوظه وممن ورد ذلك عنه من حفاظ الحديث المتقدمين شعبه
وابن عليه ومعمر وروينا عن معمر قال سمعت الزهري [يقول] من طلب العلم جمله فاته جمله
وانما يدرك العلم حديثا وحديثين وليكن الاتقان من شانه فقد قال عبد الرحمن بن مهدي
الحفظ الاتقان ثم ان المذاكره بما يتحفظه من اقوي اسباب الامتاع به روينا
عن علقمه النخعي قال تذاكروا الحديث فان حياته ذكره وعن ابراهيم النخعي قال من سره
ان يحفظ الحديث فليحدث به ولو ان يحدث به من لا يشتهيه وليشتغل بالتخريج والتاليف
والتصنيف اذا استعد لذلك وتاهل له فانه كما قال الخطيب الحافظ يثبت الحفظ
ويذكي القلب ويشحذ الطبع ويجيد البيان ويكشف الملتبس ويكسب جميل الذكر
ويخلده الي اخر الدهر وقلما يمهر في علم الحديث ويقف علي غوامضه ويستبين الخفي
من فوايده الا من فعل ذلك وحدثني الصوري الحافظ محمد بن علي قال رايت ابا محمد
عبد الغني بن سعيد الحافظ في المنام فقال لي يا ابا عبد الله خرج وصنف قبل ان يحال
بينك وبينه هذا انا تراني قد حيل بيني وبين ذلك وللعلماء بالحديث في تصنيفه طريقتان

والله اعلم

احداهما التصنيف علي الابواب وهو تخريجه علي احكام الفقه وغيرها وتنويعه
انواعا وجمع ما ورد في كل حكم وكل نوع في باب فباب والثانيه تصنيفه علي
المسانيد وجمع حديث كل صحابي وحده وان اختلفت انواعه ولمن اختار ذلك ان يرتبهم
علي حروف المعجم في اسمايهم وله ان يرتبهم علي القبايل فيبدا ببني هاشم
ثم بالاقرب فالاقرب نسبا من رسول الله صلي الله عليه وسلم وله ان يرتب علي
سوابق الصحابه فيبدا بالعشره ثم باهل بدر ثم باهل الحديبيه ثم بمن اسلم وهاجر
بين الحديبيه وفتح مكه ويختم باصاغر الصحابه كابي الطفيل ونظرايه ثم بالنسا وهذا
احسن والاول اسهل وفي ذلك من وجوه الترتيب غير ذلك ثم ان من اعلي المراتب في
تصنيفه تصنيفه معللا بان يجمع في كل حديث طرقه واختلاف الرواه فيه كما فعل
يعقوب بن شيبه في مسنده ومما يعتنون به في التاليف جمع الشيوخ اي جمع
حديث شيوخ مخصوصين كل واحد منهم علي انفراده قال عثمان بن سعيد
الدارمي يقال من لم يجمع حديث هولا الخمسه فهو مفلس في الحديث سفين وشعبه
ومالك وحماد بن زيد وابن عيينه وهم اصول الدين واصحاب الحديث يجمعون حديث
خلق كثير غير الذين ذكرهم الدارمي منهم [ايوب] السجستاني والزهري والاوزاعي ويجمعون
ايضا التراجم وهي اسانيد يخصون ما جا بها بالجمع والتاليف مثل ترجمه مالك عن
نافع عن ابن عمر وترجمه سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريره وترجمه هشام
ابن عروه عن ابيه عن عايشه في اشباه لذلك كثيره ويجمعون ايضا ابوابا من ابواب
الكتب المصنفه الجامعه للاحكام فيفردونها بالتاليف فتصير كتبا مفرده نحو
باب رويه الله عز وجل وباب رفع اليدين وباب القراه خلف الامام وغير ذلك
ويفردون احاديث فيجمعون طرقها في كتب مفرده [نحو] طرق [حديث] قبض العلم وحديث
الغسل يوم الجمعه وغير ذلك وكثير من انواع كتابنا هذا قد افردوا احاديثه بالجمع
والتصنيف وعليه في [كل] ذلك تصحيح القصد والحذر من قصد المكاثره ونحوه بلغنا
عن حمزه بن محمد الكناني انه خرج حديثا واحدا من نحو مايتي طريق فاعجبه ذلك فراى
يحيي بن معين في منامه فذكر له ذلك فقال له اخشي ان يدخل هذا تحت الهيكم التكاثر
ثم ليحذر ان يخرج الي الناس ما يصنفه الا بعد تهذيبه وتحريره واعاده النظر
فيه وتكريره وليتق ان يجمع ما لم يتاهل بعد لاجتنا ثمرته واقتناص فايده جمعه
كي لا يكون حكمه ما رويناه عن علي بن المديني قال اذا رايت الحدث اول ما يكتب الحديث يجمع حديث

الغفل وحديثه من كذب فاكتب على قفاه يُفَلْحَم ثم ان هذا الكتاب مدخل الى هذا الشان
مفصح عن اصوله وفروعه شارح لمصطلحات اهله ومقاصدهم ومهماتهم التي ينقص المحدث
بالجهل بها نقصا فاحشا فهو ان شا الله تعالى جدير بان تقدم العناية به ونسال الله
سبحانه فضله العظيم وهو اعلم

النوع التاسع والعشرون معرفة الاسناد العالي والنازل

اصل الاسناد اولا خصيصة فاضلة من خصايص هذه الامة
وسنة بالغة من السنن المؤكدة روينا من غير وجه عن عبد الله بن المبارك رضي الله عنه
انه قال الاسناد من الدين لولا الاسناد لقال من شا ما شا وطلب العلو فيه سنة ايضا
ولذلك استحبت الرحلة فيه على ما سبق ذكره قال احمد بن حنبل رضي الله عنه طلب الاسناد
العالي سنة عمن سلف وقد روينا ان يحيى بن معين رضي الله عنه قيل له في مرضه الذي
مات فيه ما تشتهي قال بيت خالي واسناد عالي قلت العلو يبعد الاسناد
من الخلل لان كل رجل من رجاله يحتمل ان يقع الخلل من جهته سهوا او عمدا ففي قلتهم
قلة جهات الخلل وفي كثرتهم كثرة جهات الخلل وهذا جلي واضح ثم ان العلو المطلوب
في رواية الحديث على اقسام خمسة اولها القرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم
باسناد نظيف غير ضعيف وذلك من اجل انواع العلو وقد روينا عن محمد بن اسلم
الطوسي الزاهد العالم رحمه الله انه قال قرب او قربة الى الله عز وجل وهو كما قال (الاسناد قرب)
لان قرب الاسناد قرب الى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم والقرب اليه
قربة الى الله عز وجل الثاني وهو الذي ذكره الحاكم ابو عبد الله الحافظ القرب
من امام من ائمة الحديث وان كثر العدد من ذلك الامام الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاذا وجد ذلك في اسناد وصف بالعلو نظرا الى قربه من ذلك الامام وان لم يكن
عاليا بالنسبة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكلام الحاكم يوهم ان القرب
من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعد من العلو المطلوب اصلا وهذا
غلط من قايله لان القرب منه صلى الله عليه وسلم باسناد نظيف غير
ضعيف اولى بذلك ولا ينازع في هذا من له مسكة من معرفة وكان الحاكم اراد
بكلامه ذلك اثبات العلو للاسناد بقربه من امام وان لم يكن قريبا الى رسول الله (قرب)
صلى الله عليه وسلم والانكار على من يراعي في ذلك مجرد قرب الاسناد الى رسول الله صلى
عليه وسلم وان كان اسنادا ضعيفا ولهذا مثل ذلك بحديث ابي هدبة ودينار
والاشج واشباههم والله اعلم الثالث العلو بالنسبة الى رواية الصحيحين

اواحدهما

(في الهامش: ثم بلغ سماعا وقابلا بالاصل ... احمد الله العراقي)

(في الهامش: ثم بلغ سماعا ... وسماعا بالاصل ... احمد الله العراقي)

او احدهما او غيرهما من الكتب المعروفة المعتمدة وذلك ما اشتهر اخرا من الموافقات
والابدال والمساواة والمصافحة وقد كثر اعتناء المحدثين المتاخرين بهذا النوع وممن وجدت هذا
النوع في كلامه ابو بكر الخطيب الحافظ وبعض شيوخه وابو نصر بن ماكولا وابو عبد الله الحميدي
وغيرهم من طبقتهم وممن جاء بعدهم اما الموافقة فهي ان يقع لك الحديث عن شيخ مسلم فيه مثلا
عاليا بعدد اقل من العدد الذي يقع لك به ذلك الحديث عن ذلك الشيخ اذا رويته عن
مسلم عنه واما البدل فمثل ان يقع لك هذا العلو عن شيخ غير شيخ مسلم هو مثل شيخ مسلم
في ذلك الحديث وقد يرد البدل الى الموافقة فيقال فيما ذكرناه انه موافقة عالية في شيخ
شيخ مسلم ولو لم يكن ذلك عاليا فهو ايضا موافقة وبدل لكن لا يطلق عليه اسم الموافقة والبدل
لعدم الالتفات اليه واما المساواة فهي في اعصارنا ان يقل العدد في اسنادك لا الى شيخ
مسلم وامثاله ولا الى شيخ شيخه بل الى من هو ابعد من ذلك كالصحابي او من قاربه وربما
كان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بحيث يقع بينك وبين الصحابي مثلا من العدد مثل
ما وقع من العدد بين مسلم وبين ذلك الصحابي فتكون بذلك مساويا لمسلم مثلا في قرب الاسناد
وعدد رجاله واما المصافحة فهي ان تقع هذه المساواة التي وصفناها لشيخك لا لك فيقع
ذلك لك مصافحة اذ تكون كانك لقيت مسلما في ذلك الحديث وصافحته به لكونك قد لقيت
شيخك المساوي لمسلم فان كانت المساواة لشيخ شيخك كانت المصافحة لشيخك
فتقول كان شيخي سمع مسلما وصافحه وان كانت المساواة لشيخ شيخ شيخك فالمصافحة
لشيخ شيخك فتقول فيها ان شيخ شيخي سمع مسلما وصافحه ولك ان لا تذكر لك في ذلك نسبة
بل تقول كان فلانا سمعه من مسلم من غير ان تقول فيه شيخي او شيخ شيخي ثم لا يخفى على المتامل
ان في المساواة والمصافحة الواقعتين لك لا يلتقي اسنادك واسناد مسلم او نحوه الا بعيدا
عن شيخ مسلم فيلتقيان في الصحابي او قريبا منه فان كانت المصافحة التي تذكرها ليست لك بل
لمن فوقك من رجال اسنادك امكن التقاء الاسنادين فيها في شيخ مسلم او اشباهه وداخلة
المصافحة حينئذ الموافقة فان معنى الموافقة راجع الى مساواة ومصافحة مخصوصة اذ حاصلها
ان بعض من تقدم من رواة اسنادك العالي ساوى او صافح مسلما او البخاري لكونه سمع ممن
سمع من شيخيهما مع تاخر طبقته عن طبقتهما ويوجد في كثير من العوالي المخرجة لمن تكلم اولا
في هذا النوع وطبقتهم المصافحات مع الموافقات والابدال لما ذكرناه ثم اعلم ان هذا
النوع من العلو علو تابع لنزول اذ لولا نزول ذلك الامام في اسناده لم تعل انت في اسنادك
وكنت قد قرات بمدينة مرو على شيخنا المكثر ابي المظفر عبد الرحيم بن الحافظ المصنف ابي سعد

السمعاني رحمهما الله في اربعين ابي البركات الفراوي حدثنا ادعي فيه انه كانه سمعه
هو او شيخه من البخاري فقال الشيخ ابو المظفر ليس لك بعال ولكنه للبخاري نازل وهذا
حسن لطيف يخدش في وجه هذا النوع من العلو والله اعلم **الرابع** من انواع العلو العلو
المستفاد من تقدم وفاة الراوي مثاله ما ارويه عن شيخ اخبرني به عن واحد عن البيهقي
الحافظ عن الحاكم ابي عبد الله الحافظ اعلى من روايتي لذلك عن شيخ اخبرني به عن واحد
عن ابي بكر ابن خلف عن الحاكم وان تساوى الاسنادان في العدد لتقدم وفاة البيهقي على
وفاة ~~البيهقي على~~ وفاة ابن خلف لان البيهقي مات سنة ثمان وخمسين واربع مائة ومات
ابن خلف سنة سبع وثمانين واربع مائة روينا عن ابي يعلى الخليل بن عبد الله الخليلي الحافظ رحمه الله
تعالى قال قد يكون الاسناد يعلو على غيره بتقدم موت راويه وان كانا متساويين في العدد
ومثل ذلك من حديثه نفسه بمثل ما ذكرناه ثم ان هذا كلام في العلو المنبني على تقدم الوفاة
المستفاد من نسبة شيخ الى شيخ وقياس راو براو واما العلو المستفاد من مجرد تقدم
وفاة شيخك من غير نظر الى قياسه براو اخر فقد حده بعض اهل هذا الشان بخمسين سنة
وذلك ما رويناه عن ابي علي الحافظ النيسابوري قال سمعت احمد بن عمير الدمشقي وكان
من اركان الحديث يقول اسناد خمسين سنة من موت الشيخ اسناد علو وفيما نروي
عن ابي عبد الله بن منده الحافظ قال اذا مر على الاسناد ثلاثون سنة فهو عال وهذا اوسع
من الاول والله اعلم **الخامس** العلو المستفاد من تقدم السماع انبونا عن محمد بن ناصر
الحافظ عن محمد بن طاهر الحافظ قال من العلو تقدم السماع قلت وكثير من هذا يدخل في النوع
المذكور قبله وفيه ما لا يدخل في ذلك بل يمتاز عنه مثل ان يسمع شخصان من شيخ واحد وسماع
احدهما من ستين سنة مثلا وسماع الاخر من اربعين سنة فاذا تساوى السند اليهما في العدد
فالاسناد الى الاول الذي تقدم سماعه اعلى فهذه انواع العلو على الاستقصاء والايضاح الشافي
ولله سبحانه الحمد كله والله اعلم واما ما رويناه عن الحافظ ابي الطاهر السلفي رحمه الله
من قوله في ابيات له **شعر**

بل علو الحديث بين اولي الحفظ والاتقان صحة الاسناد

وما رويناه عن الوزير نظام الملك من قوله عندي ان الحديث العالي ما صح عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وان بلغت رواته مائة فهذا ونحوه ليس من قبيل العلو المتعارف
اطلاقه بين اهل الحديث وانما هو علو من حيث المعنى فحسب والله اعلم **فصل**
واما النزول فهو ضد العلو وما من قسم من اقسام العلو الخمسة الا وضده قسم من اقسام

النزول

النزول فهو اذا خمسة اقسام وتفصيلها يدرك من تفصيل اقسام العلو على نحو ما تقدم
شرحه واما قول الحاكم ابي عبد الله لعل قائلا يقول النزول ضد العلو فمن عرف العلو فقد
عرف ضده وليس كذلك فان للنزول مراتب لا يعرفها الا اهل الصنعة الى اخر كلامه فهذا
ليس نفيا لكون النزول ضدا للعلو على الوجه الذي ذكرته بل نفيا لكونه يعرف بمعرفة العلو
وذلك يتعلق بما ذكره هو في معرفة العلو فانه قصر في بيانه وتفصيله وليس كذلك ما
ذكرناه نحن في معرفة العلو فانه مفصل تفصيلا مفهما لمراتب النزول والعلم عند الله
تبارك وتعالى ثم ان النزول مفضول مرغوب عنه والفضيلة للعلو على ما تقدم بيانه
ودليله وحكى ابن خلاد عن بعض اهل النظر انه قال التنزل في الاسناد افضل واحتج
له بما معناه انه يجب الاجتهاد والنظر في تعديل كل راو وتجريحه فكلما زادوا كان الاجتهاد
اكثر فكان الاجر اكثر وهذا مذهب ضعيف الحجة وقد روينا عن علي بن المديني وابي عمرو
المستملي النيسابوري انهما قالا النزول شوم وهذا ونحوه مما جاء في ذم النزول مخصوص
ببعض النزول فان النزول اذا تعين دون العلو طريقا الى فائدة راجحة على فائدة العلو
فهو مختار غير مرذول والله اعلم **النوع الموفي ثلاثين معرفة المشهور
من الحديث** ومعنى الشهرة مفهوم وهو منقسم الى صحيح كقوله صلى الله عليه وسلم الاعمال
بالنيات وامثاله والى غير صحيح كحديث طلب العلم فريضة على مسلم وكما بلغنا عن احمد
بن حنبل رضي الله عنه انه قال اربعة احاديث تدور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الاسواق ليس لها اصل من بشرني بخروج اذار بشرته بالجنة ومن اذى ذميا فانا
خصمه يوم القيامة ونحركم يوم صومكم وللسائل حق وان جاء على فرس وينقسم من وجه
اخر الى ما هو مشهور بين اهل الحديث وغيرهم كقوله صلى الله عليه وسلم المسلم من سلم
المسلمون من لسانه ويده واشباهه والى ما هو مشهور بين اهل الحديث خاصة دون غيرهم
كالذي رويناه عن محمد بن عبد الله الانصاري عن سليمان التيمي عن ابي مجلز عن انس ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت شهرا بعد الركوع يدعو على رعل وذكوان فهذا مشهور
بين اهل الحديث مخرج في الصحيح وله رواة عن انس غير ابي مجلز ورواه عن ابي مجلز
غير التيمي ورواه عن التيمي غير الانصاري ولا يعلم ذلك الا اهل الصنعة واما غيرهم
فقد يستغربونه من حيث ان التيمي يروي عن انس وهو ها هنا يروي عن واحد عن انس
ومن المشهور المتواتر الذي يذكره اهل الفقه واصوله واهل الحديث لا يذكرونه باسمه
الخاص المشعر بمعناه الخاص وان كان الحافظ الخطيب قد ذكره ففي كلامه ما يشعر بانه اتبع فيه

غير أهل الحديث ولعل ذلك لكونه لا تشمله صناعتهم ولا يكاد يوجد في رواياتهم فانه
عبارة عن الخبر الذي ينقله من يحصل العلم بصدقه ضرورة ولا بد في إسناده من استمرار
هذا الشرط في رواته من أوله الى منتهاه ومن سئل عن ابراز مثال لذلك فيما يروى من
الحديث أعياه تطلبه وحديث انما الاعمال بالنيات ليس من ذلك بسبيل وان نقله
عدد التواتر وزيادة لان ذلك طرى عليه في وسط اسناده ولم يوجد في اوائله على
ما سبق ذكره نعم حديث من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار نراه مثالا لذلك
فانه نقله من الصحابة رضي الله عنهم العدد الجم وهو في الصحيحين مروي عن جماعة منهم وذكر ابو بكر
البزار الحافظ الجليل في مسنده انه رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو من اربعين
رجلا من الصحابة وذكر بعض الحفاظ انه رواه عنه صلى الله عليه وسلم اثنان وستون
نفسا من الصحابة وفيهم العشرة المشهود لهم بالجنة قال وليس في الدنيا حديث اجتمع
على روايته العشرة المشهود لهم بالجنة غيره ولا يعرف حديث يروى عن اكثر
من ستين نفسا من الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه الا هذا الحديث الواحد **قلت**
وبلغ بهم بعض اهل الحديث اكثر من هذا العدد وفي بعض ذلك عدد التواتر ثم لم يزل عدد
رواته في ازدياد وهلم جرا على التوالي والاستمرار والله اعلم **النوع الحادي
والثلثون معرفة الغريب والعزيز من الحديث** روينا عن ابي عبد الله بن منده
الحافظ الاصبهاني انه قال الغريب من الحديث كحديث الزهري وقتادة واشباههما
من الائمة ممن يجمع حديثهم اذا انفرد الرجل عنهم بالحديث يسمى غريبا فاذا روى عنهم
رجلان وثلاثة واشتركوا في حديث يسمى عزيزا فاذا روى الجماعة عنهم حديثا
سمي مشهورا **قلت** الحديث الذي ينفرد به بعض الرواة يوصف بالغريب وكذا
الحديث الذي ينفرد فيه بعضهم بامر لا يذكره فيه غيره اما في متنه واما في اسناده
وليس كل ما يعد من انواع الافراد معدودا من انواع الغريب كما في الافراد المضافة
الى البلاد على ما سبق شرحه ثم ان الغريب ينقسم الى صحيح كالافراد المخرجة في
الصحيح والى غير صحيح وذلك هو الغالب على الغرائب روينا عن احمد بن حنبل رضي الله عنه
انه قال غير مرة لا تكتبوا هذه الاحاديث الغرائب فانها مناكير وعامتها عن الضعفا
وينقسم الغريب ايضا من وجه اخر فمنه ما هو غريب متنا واسنادا وهو الحديث
الذي تفرد برواية متنه راو واحد ومنه ما هو غريب اسنادا لا متنا كالحديث
الذي متنه معروف مروي عن جماعة من الصحابة اذا تفرد بعضهم بروايته عن صحابي

اخر

اخر كان غريبا من ذلك الوجه مع ان متنه غير غريب ومن ذلك غرائب الشيوخ في اسانيد
المتون الصحيحة وهذا الذي يقول فيه الترمذي غريب من هذا الوجه ولا ارى هذا النوع
ينعكس فلا يوجد اذا ما هو غريب متنا وليس غريبا اسنادا الا اذا اشتهر الحديث
الفرد عمن تفرد به فرواه عنه عدد كثيرون فانه يصير غريبا مشهورا وغريبا متنا وغير
غريب اسنادا لكن بالنظر الى احد طرفي الاسناد فان اسناده متصف بالغرابة في طرفه
الاول متصف بالشهرة في طرفه الاخر كحديث انما الاعمال بالنيات وكسائر الغرائب
التي اشتملت عليها التصانيف المشتهرة والله اعلم **النوع الثاني والثلثون
معرفة غريب الحديث** وهو عبارة عما وقع في متون الاحاديث من الالفاظ الغامضة
البعيدة من الفهم لقلة استعمالها هذا فن مهم يقبح جهله باهل الحديث خاصة ثم باهل
العلم عامة والخوض فيه ليس بالهين والخائض فيه حقيق بالتحري جدير بالتوقي روينا
عن الميموني قال سئل احمد بن حنبل عن حرف من غريب الحديث فقال سلوا اصحاب الغريب
فاني اكره ان اتكلم في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم بالظن فاخطئ وبلغنا عن
التاريخي محمد بن عبد الملك قال حدثني ابو قلابة عبد الملك بن محمد قال قلت للاصمعي
يا ابا سعيد ما معنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم الجار احق بسقبه فقال انا
لا افسر حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن العرب تزعم ان السقب
اللزيق ثم ان غير واحد من العلما صنفوا في ذلك فاحسنوا وروينا عن الحاكم ابي عبد الله
الحافظ قال اول من صنف الغريب في الاسلام النضر بن شميل ومنهم من خالفه فقال اول
من صنف فيه ابو عبيدة معمر بن المثنى وكتاباهما صغيران وصنف بعد ذلك ابو عبيد
القاسم بن سلام كتابه المشهور فجمع واجاد واستقصى فوقع من اهل العلم بموقع جليل وصار
قدوة في هذا الشان ثم تتبع القتيبي ما فات ابا عبيد فوضع في ذلك كتابه المشهور فهذه
الكتب الثلاثة امهات الكتب المؤلفة في ذلك ووراءها مجامع تشتمل من ذلك على زوائد
وفوائد كبيرة ولا ينبغي ان يقلد منها الا ما كان مصنفوه ائمة جلة واقوى ما يعتمد عليه في
تفسير غريب الحديث ان يظفر به مفسرا في بعض روايات الحديث نحو ما روي في حديث
ابن صياد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له قد خبات لك خبيا فما هو قال الدخ فهذا
خفي معناه واعضل وفسره قوم بما لا يصح وفي معرفة علوم الحديث للحاكم ان الدخ
بمعنى الزخ الذي هو الجماع وهذا تخليط فاحش يغيظ العالم والمؤمن وانما معنى الحديث ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال له قد اضمرت لك ضميرا فما هو فقال الدخ بضم الدال يعني

الدخان والدُخ هو الدخان في لغة اذ في بعض روايات الحديث ما نصه ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني قد خبات لك خبيا وخبأ له يوم تاتي السما بدخان مبين فقال ابن صياد هو الدخ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخسا فلن تعدو قدرك وهذا ثابت صحيح خرجه الترمذي وغيره فادرك ابن صياد من ذلك هذه الكلمة فحسب على عادة الكهان في اختطاف بعض الشي من الشياطين من غير وقوف على تمام البيان ولهذا قال له اخسا فلن تعدو قدرك اي فلا مزيد لك على قدر ادراك الكهان والله اعلم

النوع الثالث والثلاثون معرفة المسلسل من الحديث

التسلسل من نعوت الاسانيد وهو عبارة عن تتابع رجال الاسناد وتواردهم فيه واحدا بعد واحد على صفة او حالة واحدة وينقسم ذلك الى ما يكون صفة للرواية والتحمل والى ما يكون صفة للرواة او حالة لهم ثم ان صفاتهم في ذلك واحوالهم اقوالا وافعالا ونحو ذلك تنقسم الى ما لا نحصيه ونوعه الحاكم ابو عبد الله الحافظ الى ثمانية انواع والذي ذكره فيها انما هو صور وامثلة ثمانية ولا انحصار لذلك في ثمانية كما ذكرناه ومثال ما يكون صفة للرواية والتحمل ما يتسلسل بسمعت فلانا قال سمعت فلانا الى اخر الاسناد ومن المتسلسل حدثنا او اخبرنا الى اخره ومن ذلك اخبرنا والله فلان قال اخبرنا والله فلان الى اخره ومثال ما يرجع الى صفات الرواة واقوالهم ونحوها اسناد حديث اللهم اعني على شكرك وذكرك وحسن عبادتك المتسلسل بقولهم اني احبك فقل وحديث التشبيك باليد وحديث العد في اليد في اشباه لذلك نرويها وتروى كثيرة وخيرها ما فيه دلالة على اتصال السماع وعدم التدليس ومن فضيلة التسلسل اشتماله على مزيد الضبط من الرواة وقلما تسلم المسلسلات من ضعف اعني في وصف التسلسل لا في اصل المتن ومن المسلسل ما ينقطع تسلسله في وسط اسناده وذلك نقص فيه وهو كالمسلسل باول حديث سمعته على ما هو الصحيح في ذلك والله اعلم

النوع الرابع والثلاثون معرفة ناسخ الحديث ومنسوخه

هذا فن مهم مستصعب روينا عن الزهري رحمه الله عنه انه قال اعيا الفقهاء واعجزهم ان يعرفوا ناسخ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من منسوخه وكان للشافعي رضي الله عنه فيه يد طولى وسابقة اولى روينا عن محمد بن مسلم وارة احد ائمة الحديث ان احمد بن حنبل قال له وقد قدم من مصر كتبت كتب الشافعي فقال لا قال فرطت ما علمنا المجمل من المفسر ولا ناسخ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من منسوخه حتى جالسنا الشافعي وفيهم من عاناه من اهل الحديث من ادخل فيه

ماليس

ماليس منه لخفاء معنى النسخ وشرطه وهو عبارة عن رفع الشارع حكما منه متقدما بحكم منه متاخر وهذا حد وقع لنا سالم من اعتراضات وردت على غيره ثم ان ناسخ الحديث ومنسوخه ينقسم اقساما فمنها ما يعرف بتصريح رسول الله صلى الله عليه وسلم به كحديث بريدة الذي اخرجه مسلم في صحيحه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها في اشباه لذلك ومنها ما يعرف بقول الصحابي كما رواه الترمذي وغيره عن ابي بن كعب انه قال كان الماء من الماء رخصة في اول الاسلام ثم نهي عنها وكما اخرجه النسائي عن جابر بن عبد الله قال كان اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار في اشباه لذلك ومنها ما عرف بالتاريخ كحديث شداد بن اوس وغيره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افطر الحاجم والمحجوم وحديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم بين الشافعي ان الثاني ناسخ للاول من حيث انه روي في حديث شداد انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم زمان الفتح فراى رجلا يحتجم في شهر رمضان فقال افطر الحاجم والمحجوم وروي في حديث ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم صائم فبان بذلك ان الاول كان زمن الفتح في سنة ثمان والثاني في حجة الوداع في سنة عشر ومنها ما يعرف بالاجماع كحديث قتل شارب الخمر في المرة الرابعة فانه منسوخ عرف نسخه بانعقاد الاجماع على ترك العمل به والاجماع لا ينسخ ولا ينسخ ولكن يدل على وجود ناسخ غيره والله اعلم بالصواب

النوع الخامس والثلاثون معرفة المصحف من اسانيد الاحاديث ومتونها

هذا فن جليل انما ينهض باعبائه الحذاق من الحفاظ والدارقطني منهم وله فيه تصنيف مفيد وروينا عن ابي عبد الله احمد بن حنبل رضي الله عنه انه قال ومن يعرى من الخطا والتصحيف فمثال التصحيف في الاسناد حديث شعبة عن العوام بن مزاحم عن ابي عثمان النهدي عن عثمان بن عفان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لتؤدن الحقوق الى اهلها الحديث صحف فيه يحيى بن معين فقال ابن مزاحم بالزاي والحاء فرد عليه وانما هو ابن مراجم بالراء المهملة والجيم ومنه ما رويناه عن احمد بن حنبل قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن مالك بن عرفطة عن عبد خير عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الدبا والمزفت قال احمد صحف شعبة فيه وانما هو خالد بن علقمة وقد رواه زائدة بن قدامة وغيره على ما قاله احمد وبلغنا عن الدارقطني ان ابن جرير الطبري قال فيمن روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من بني سليم ومنهم عتبة بن البذر قاله بالباء والذال المعجمة وروى له حديثا وانما هو ابن الندر بالنون والدال غير المعجمة ومثال التصحيف في المتن ما رواه ابن



لهيعة عن كتاب موسى بن عقبة اليه باسناده عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
احتجم في المسجد وانما هو بالراء احتجر في المسجد بخُصٍّ او حصير حجرة يصلي فيها فصحّفه ابن لهيعة
لكونه اخذه من كتاب بغير سماع ذكر ذلك مسلم في كتاب التمييز له وبلغنا عن الدارقطني
في حديث ابي سفيان عن جابر قال رُمي أُبيّ يوم الاحزاب على اكحله فكواه رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان غندرًا قال فيه ابي وانما هو أُبيّ وهو ابن كعب وفي حديث انس ثم يخرج من النار
من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة قال فيه شعبة ذُرة بالضم
والتخفيف ونسب فيه الى التصحيف وفي حديث ابي ذر تُعين الصانع قال فيه هشام
ابن عروة بالضاد المعجمة وهو تصحيف والصواب ما رواه الزهري الصانع بالصاد المهملة
ضد الاخرق وبلغنا عن ابي زرعة الرازي ان يحيى بن سلام هو المفسر حدث عن سعيد
بن ابي عروبة عن قتادة في قوله تعالى ساريكم دار الفاسقين قال مصر وقد استعظم
ابو زرعة هذا واستقبحه وذكر انه في تفسير سعيد عن قتادة مصيرهم وبلغنا عن الدار
قطني ان محمد بن المثنى ابا موسى العنزي حدث بحديث النبي صلى الله عليه وسلم
لا يأتي احدكم يوم القيامة ببقرة لها خوار فقال فيه او شاة تنعر بالنون وانما هو تيعر
بالياء المثناة من تحت وانه قال لهم يومًا نحن قوم لنا شرف نحن من عنزة قد صلى النبي
صلى الله عليه وسلم الينا يريد ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الى عنزة توهم
انه صلى الى قبيلتهم وانما العنزة ههنا حربة نصبت بين يديه فصلى اليها واظرف
من هذا ما رويناه عن الحاكم ابي عبد الله عن اعرابي زعم انه صلى الله عليه وسلم
كان اذا صلى نُصبت بين يديه شاة اي صحّفها عنزة باسكان النون وعن الدارقطني ايضا
ان ابا بكر الصولي املى في الجامع حديث ابي ايوب من صام رمضان واتبعه ستًا من شوال
فقال فيه شيئا بالشين والياء وان ابا بكر الاسماعيلي الامام كان فيما بلغهم عنه يقول
في حديث عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الكهان قر الزجاجة بالزاي
وانما هو قر الدجاجة بالدال وفي حديث يروى عن معاوية ابن ابي سفيان قال لعن
رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين يشققون الخطب تشقيق الشعر ذكر
الدارقطني عن وكيع انه قال مرة بالحاء المهملة وابو نعيم شاهد فرد عليه بالخاء المعجمة
المضمومة وقرات بخط مصنف ان ابن شاهين قال في جامع المنصور في الحديث
ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن تشقيق الحطب فقال بعض الملاحين يا قوم فكيف
نعمل والحاجة ماسة قلت قد انقسم التصحيف الى قسمين احدهما في المتن

والثاني

والثاني في الاسناد وينقسم قسمة اخرى الى قسمين احدهما تصحيف البصر كما سبق عن
ابن لهيعة وذلك هو الاكثر والثاني تصحيف السمع نحو حديث لعاصم الاحول رواه بعضهم
فقال عن واصل الاحدب فذكر الدارقطني انه من تصحيف السمع لا من تصحيف البصر كانه ذهب والله اعلم
الى ان ذلك مما لا يشتبه من حيث الكتابة وانما اخطا فيه سمع من رواه وينقسم قسمة
ثالثة الى تصحيف اللفظ وهو الاكثر والى تصحيف يتعلق بالمعنى دون اللفظ كمثل ما
سبق عن محمد بن المثنى في الصلاة الى عنزة وتسمية بعض ما ذكرناه تصحيفا
مجاز والله اعلم وكثير من التصحيف المنقول عن الاكابر الجلة لهم فيه اعذار لم
ينقلها ناقلوه ونسال الله تعالى التوفيق والعصمة والله اعلم

النوع السادس والثلاثون معرفة مختلف الحديث وانما يكمل للقيام

به الايمة الجامعون بين صناعتي الحديث والفقه الغواصون على المعاني الدقيقة
اعلم ان ما يذكر في هذا الباب ينقسم الى قسمين احدهما ان يمكن الجمع بين الحديثين ولا يتعذر
ابدا وجه ينفي تنافيهما فيتعين حينئذ المصير الى ذلك والقول بهما معا ومثاله
حديث لا عدوى ولا طيرة مع حديث لا يورد ممرض على مصح وحديث فر من المجذوم
فرارك من الاسد وجه الجمع بينهما ان هذه الامراض لا تعدي بطبعها ولكن الله تبارك
وتعالى جعل مخالطة المريض بها للصحيح سببا لاعدائه مرضه ثم قد يتخلف ذلك عن
سببه كما في ساير الاسباب ففي الحديث الاول نفى صلى الله عليه وسلم ما كان يعتقده
الجاهلي من ان ذلك يعدي بطبعه ولهذا قال فمن اعدى الاول وفي الثاني اعلم بان الله سبحانه
جعل ذلك سببا لذلك وحذر من الضرر الذي يغلب وجوده عند وجوده بفعل الله
سبحانه وتعالى ولهذا في الحديث امثال كثيرة وكتاب مختلف الحديث لابن قتيبة
في هذا المعنى ان يكن قد احسن فيه من وجه فقد اسا في اشيا منه قصر باعه فيها
واتى بما غيره اولى واقوى وقد روينا عن محمد بن اسحق بن خزيمة الامام انه
قال لا اعرف انه روي عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثان باسنادين صحيحين
متضادين فمن كان عنده فليأتني به لاؤلف بينهما القسم الثاني ان يتضادا
بحيث لا يمكن الجمع بينهما وذلك على ضربين احدهما ان يظهر كون احدهما ناسخا والاخر
منسوخا فيعمل بالناسخ ويترك المنسوخ والثاني ان لا تقوم دلالة على ان الناسخ ايهما
والمنسوخ ايهما فيفزع حينئذ الى الترجيح ويعمل بالارجح منهما والاثبت كالترجيح
بكثرة الرواة او بصفاتهم في خمسين وجها من وجوه الترجيحات واكثر ولتفصيلها
موضع غير ذلك والله اعلم

النوع السابع والثلاثون معرفة المزيد في متصل الأسانيد

مثاله ما رُوي عن عبد الله بن المبارك قال ثنا سفين عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال حدثني بسر بن عبيد الله قال سمعت ابا ادريس يقول سمعت واثلة بن الاسقع يقول سمعت ابا مرثد الغنوي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها فذكر سفين في هذا الاسناد زيادة ووهم وهكذا ذكر ابي ادريس اما الوهم في ذكر سفين فممن دون ابن المبارك لان جماعة ثقاة رووه عن ابن المبارك عن ابن جابر نفسه ومنهم من صرح فيه بلفظ الاخبار بينهما واما ذكر ابي ادريس فيه فابن المبارك منسوب فيه الى الوهم وذلك لان جماعة من الثقات رووه عن ابن جابر فلم يذكروا ابا ادريس بين بسر وواثلة وفيهم من صرح فيه بسماع بسر من واثلة قال ابو حاتم الرازي يرى ان ابن المبارك وهم في هذا قال وكثير ما يحدث بسر عن ابي ادريس فغلط ابن المبارك وظن ان هذا مما روي عن ابي ادريس عن واثلة وقد سمع هذا بسر من واثلة نفسه قلت قد الف الخطيب الحافظ في هذا النوع كتابا سماه كتاب تمييز المزيد في متصل الاسانيد وفي كثير مما ذكره نظر لان الاسناد الخالي عن الراوي الزائد ان كان بلفظة عن في ذلك فينبغي ان يحكم بارساله ويجعل معللا بالاسناد الذي ذكر فيه الزائد لما عرف في نوع المعلل وكما يأتي ذكره ان شا الله تعالى في النوع الذي يليه وان كان فيه تصريح بالسماع او بالاخبار كما في المثال الذي اوردناه فجايز ان يكون قد سمع ذلك من رجل عنه ثم سمعه منه نفسه فيكون بسر في هذا الحديث قد سمعه من ابي ادريس عن واثلة ثم لقي واثلة فسمعه منه كما جاء مثله مصرحا به في غير هذا اللهم الا ان توجد قرينة تدل على كونه وهما كنحو ما ذكره ابو حاتم في المثال المذكور وايضا فالظاهر ممن وقع له مثل ذلك ان يذكر السماعين فاذا لم يجي عنه ذكر ذلك حملناه على الزيادة المذكورة والله اعلم

النوع الثامن والثلاثون معرفة المراسيل الخفي ارسالها

هذا نوع مهم عظيم الفائدة يدرك بالاتساع في الرواية والجمع لطرق الاحاديث مع المعرفة التامة وللخطيب الحافظ فيه كتاب التفصيل لمبهم المراسيل والمذكور في هذا الباب منه ما عرف فيه الارسال بمعرفة عدم السماع من الراوي فيه او عدم اللقا كما في الحديث المروي عن العوام بن

حوشب

حوشب عن عبد الله بن ابي اوفى قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قال بلال قد قامت الصلاة نهض وكبر رُوي فيه عن احمد بن حنبل انه قال العوام لم يلق ابن ابي اوفى ومنه ما كان الحكم بارساله محالا على مجيئه من وجه اخر بزيادة شخص واحد او اكثر في الموضع المدعى فيه الارسال كالحديث الذي سبق ذكره في النوع العاشر عن عبد الرزاق عن الثوري عن ابن اسحاق فانه حكم فيه بالانقطاع والارسال بين عبد الرزاق والثوري لانه روي عن عبد الرزاق قال ثنا النعمان بن ابي شيبة الجندي عن الثوري عن ابي اسحاق وحكم ايضا فيه بالارسال بين الثوري وابي اسحق لانه روي عن الثوري عن شريك عن ابي اسحق رواه بكر بن كار وجعه عن المسعودي عن عبد الكريم بن مالك الجزري عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن بلال عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نصدق لحوم البدن وجلالها وجلودها فهذا قد حكم فيه بالارسال بين عبد الكريم الجزري وابن ابي ليلى وبان بينهما مجاهد لان ابن عيينة ولسراسل ابن انس وغيرهما رووه عن عبد الكريم عن مجاهد عن ابن ابي ليلى وهذا وما سبق في النوع الذي قبله يتعرضان لان يعترض بكل واحد منهما على الاخر على ما تقدمت الاشارة اليه والله اعلم

النوع التاسع والثلاثون معرفة الصحابة رضي الله عنهم اجمعين

هذا علم كبير قد الف الناس فيه كتبا كثيرة ومن اجلها واكثرها فوايد كتاب الاستيعاب لابن عبد البر لولا ما شانه به من ايراده كثيرا مما شجر بين الصحابة وحكاياته عن الاخباريين لا المحدثين وغالب على الاخباريين الاكثار والتخليط فيما يروونه وانا اورد نكتا نافعة ان شا الله تعالى قد كان ينبغي لمصنفي كتب الصحابة ان يتوجوا بها مقدمين لها في فواتحها احداها اختلاف اهل العلم في ان الصحابي من فالمعروف من طريقة اهل الحديث ان كل مسلم راى رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو من الصحابة قال البخاري من صحب النبي صلى الله عليه وسلم او راه من المسلمين فهو من اصحابه وبلغنا عن ابي المظفر السمعاني المروزي انه قال اصحاب الحديث يطلقون اسم الصحابة على كل من روى عنه حديثا او كلمة ويتوسعون حتى يعدون من راه رؤية من الصحابة وهذا لشرف منزلة النبي صلى الله عليه وسلم اعطوا كل من راه حكم الصحبة وذكر ان اسم الصحابي من حيث اللغة والظاهر يقع على من طالت صحبته للنبي صلى الله عليه وسلم

شخص

بين

ثم بلغ سماعا لمحمد ... الكامل لسيد احمد ... العراقي

ثم بلغ سماعا لمحمد ... لسيد احمد ...

وكثرت مجالسته له على طريق التبع له والاخذ عنه قال وهذا طريق الاصوليين قلت
وقد روينا عن سعيد ابن المسيب انه كان لا يعد الصحابي الا من اقام مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم سنة او سنتين وغزا معه غزوة او غزوتين وكان المراد بهذا
ان صح عنه راجع الى المحكي عن الاصوليين ولكن في عبارته ضيق توجب ان لا يعد
من الصحابة جرير بن عبد الله البجلي ومن شاركه في فقد ظاهر ما اشترطه فيهم ممن لا
لا نعرف خلافا في عده من الصحابة وروينا عن شعبة عن موسى السبلاني واثنى
عليه خيرا قال اتيت انس بن مالك فقلت هل بقي من اصحاب رسول الله صلى الله
عليه احد غيرك قال بقي ناس من الاعراب قد راوه فاما من صحبه فلا اسناده
جيد حدث به مسلم بحضرة ابي زرعة ثم ان كون الواحد منهم صحابيا تارة يعرف
بالتواتر وتارة بالاستفاضة القاصرة عن التواتر وتارة بان يروى عن احاد
الصحابة انه صحابي وتارة لقوله واخباره عن نفسه بعد ثبوت عدالته بانه
صحابي والله اعلم الثانية للصحابة باسرهم خصيصة وهي انه لا يسال
عن عدالة احد منهم بل ذلك امر مفروغ منه لكونهم على الاطلاق معدلين بنصوص
الكتاب والسنة واجماع من يعتد به في الاجماع من الامة قال الله تبارك وتعالى
كنتم خير امة اخرجت للناس الاية قيل اتفق المفسرون على انه وارد في اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا
لتكونوا شهدا على الناس وهذا خطاب مع الموجودين حينئذ وقال سبحانه
وتعالى محمد رسول الله والذين معه اشدا على الكفار الاية وفي نصوص السنة الشاهدة
بذلك كثرة منها حديث ابي سعيد المتفق على صحته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تسبوا اصحابي فوالذي نفسي بيده لو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما ادرك
مد احدهم ولا نصيفه ثم ان الامة مجمعة على تعديل جميع الصحابة ومن لابس الفتن
منهم فكذلك باجماع العلما الذين يعتد بهم في الاجماع احسانا للظن بهم ونظرا
الى ما تمهد لهم من الماثر وكان الله سبحانه وتعالى اتاح الاجماع على ذلك
لكونهم نقلة الشريعة والله اعلم الثالثة اكثر الصحابة حديثا
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو هريرة روى ذلك عن سعيد بن ابي الحسن واحمد
بن حنبل وذلك من الظاهر الذي لا يخفى على حديثي وهو اول صاحب حديث
بلغنا عن ابي بكر بن ابي داود السجستاني قال رايت ابا هريرة فقلت اني احبك فقال
انا اول

انا اول صاحب حديث كان في الدنيا وعن احمد بن حنبل رضي الله عنه ايضا قال ستة من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اكثروا الرواية عنه وعمروا ابو هريرة وابن عمر
وعايشة وجابر بن عبد الله وابن عباس وانس وابو هريرة اكثرهم حديثا وحمل عنه
الثقات ثم ان اكثر الصحابة فتوى تروى ابن عباس بلغنا عن احمد بن حنبل قال ليس
احد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم تروى عنه في الفتوى اكثر من ابن عباس
وروينا عن احمد بن حنبل ايضا انه قيل له من العبادلة فقال عبد الله بن عباس وعبد الله
بن عمر وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن عمرو قيل له فابن مسعود قال لا ليس
عبد الله بن مسعود من العبادلة قال الحافظ احمد البيهقي فيما رويناه عنه وقراته
بخطه وهذا لان ابن مسعود تقدم موته وهولا عاشوا حتى احتيج الى علمهم
فاذا اجتمعوا على شي قيل هذا قول العبادلة المسمين بعبد الله من الصحابة
وهم نحو مايتين وعشرين نفسا والله اعلم وروينا عن علي بن عبد الله المديني قال
لم يكن من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم احد له اصحاب يقومون بقوله
في الفقه الا ثلاثة عبد الله بن مسعود وزيد بن ثابت وابن عباس رضي الله عنهم كان
لكل رجل منهم اصحاب يقومون بقوله ويفتون الناس وروينا عن مسروق قال وجدت
علم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انتهى الى ستة عمر وعلي وابي وزيد وابي الدردا
وعبد الله بن مسعود ثم انتهى علم هولا الستة الى اثنين علي وعبد الله وروينا
نحو عن مطرف عن الشعبي قال كان العلم يوخذ عن ستة من اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكان عمر وعبد الله وزيد يشبه علم بعضهم بعضا وكان
يقتبس بعضهم من بعض وكان علي والاشعري وابي يشبه علم بعضهم بعضا وكان
يقتبس بعضهم من بعض وروينا عن الحافظ احمد البيهقي ان الشافعي ذكر الصحابة
في رسالته القديمة فاثنى عليهم بما هم اهله ثم قال وهم فوقنا في كل علم واجتهاد وورع
وعقل وامر استدرك به علم واستنبط به واراهم لنا احمد واولى بنا من راينا
عندنا لانفسنا والله اعلم الرابعة روينا عن ابي زرعة الرازي
انه سيل عن عدة من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال ومن يضبط هذا
شهد مع النبي صلى الله عليه وسلم حجة الوداع اربعون الفا وشهد معه تبوك
سبعون الفا وروينا عن ابي زرعة ايضا انه قيل له اليس يقال حديث النبي صلى الله
عليه وسلم اربعة الاف حديث قال ومن قال ذا قلقل الله انيابه هذا قول الزنادقة

ومن لحص حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن مائة الف واربعة عشر الفا من الصحابة ممن روى عنه وسمع منه وفي رواية ممن راه
وسمع منه فقيل له يا ابا زرعة هولاء اين كانوا واين سمعوا منه قال اهل المدينة واهل مكة
ومن بينهما والاعراب ومن شهد معه حجة الوداع كل راه وسمع منه بعرفة قلت
ثم انه اختلف في عدد طبقاتهم واصنافهم والنظر في ذلك الى السبق بالاسلام والهجرة
وشهود المشاهد الفاضلة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بابائنا وامهاتنا
وانفسنا هو صلى الله عليه وسلم وجعلهم الحاكم ابو عبد الله اثنتي عشرة طبقة
ومنهم من زاد على ذلك ولسنا نطول بتفصيل ذلك والله اعلم **الخامسة** افضلهم
على الاطلاق ابو بكر ثم عمر ثم ان جمهور السلف على تقديم عثمان على علي وقدم اهل الكوفة من
اهل السنة عليا على عثمان وبه قال سفيان الثوري اولا ثم رجع الى تقديم عثمان روا
ذلك عنه وعنهم الخطابي وممن نقل عنه من اهل الحديث تقديم علي على عثمان محمد بن اسحق بن
خزيمة وتقديم عثمان هو الذي استقرت عليه مذاهب اصحاب الحديث واهل
السنة واما افضل اصنافهم صنفا فقد قال ابو منصور البغدادي التميمي اصحابنا
مجمعون على ان افضلهم الخلفا الاربعة ثم الستة الباقون الى تمام العشرة ثم البدريون
ثم اصحاب احد ثم اهل بيعة الرضوان بالحديبية **قلت** وفي القران تفضيل السابقين
الاولين من المهاجرين والانصار وهم الذين صلوا الى القبلتين في قول سعيد بن المسيب
وطايفة وفي قول الشعبي هم الذين شهدوا بيعة الرضوان وعن محمد بن كعب القرظي
وعطا بن يسار انهما قالا هم اهل بدر روى ذلك عنهما ابو عمر ابن عبد البر فيما وجدناه
عنه والله اعلم **السادسة** اختلف السلف في اولهم اسلاما فقيل ابو بكر الصديق
روي ذلك عن ابن عباس وحسان بن ثابت وابراهيم النخعي وغيرهم وقيل علي اول من
اسلم روي ذلك عن زيد بن ارقم وابي ذر والمقداد وغيرهم وقال الحاكم ابو عبد الله
لا اعلم خلافا بين اصحاب التواريخ ان علي بن ابي طالب اولهم اسلاما واستنكر هذا
من الحاكم وقيل اول من اسلم زيد بن حارثة وذكر معمر نحو ذلك عن الزهري وقيل اول من اسلم
خديجة ام المومنين روي ذلك من وجوه عن الزهري وهو قول قتادة ومحمد بن اسحق
ابن يسار وجماعة وروي ايضا عن ابن عباس وادعى الثعلبي المفسر فيما رويناه
او بلغنا عنه اتفاق العلما على ان اول من اسلم خديجة وان اختلافهم انما هو في اول
من اسلم بعدها والاورع ان يقال اول من اسلم من الرجال الاحرار ابو بكر ومن الصبيان

او

او الاحداث علي ومن النسا خديجة ومن الموالي زيد ومن العبيد بلال والله اعلم
السابعة اخرهم على الاطلاق موتا ابو الطفيل عامر بن واثلة مات سنة ماية
من الهجرة واما بالاضافة الى النواحي فاخر من مات منهم بالمدينة جابر بن عبد الله
رواه احمد بن حنبل عن قتادة وقيل سهل بن سعد وقيل السايب بن يزيد واخر
من مات منهم بمكة عبد الله بن عمر وقيل جابر بن عبد الله وذكر علي بن المديني ان
ابا جعفر عبد الله وذكر علي بن المديني ان ابا الطفيل بمكة مات فهو اذا الاخر بها
واخر من مات منهم بالبصرة انس بن مالك قال ابو عمر بن عبد البر ما اعلم احدا
مات بعده ممن راى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ابا الطفيل واخر من مات
منهم بالكوفة عبد الله بن ابي اوفى وبالشام عبد الله بن بسر وقيل بل ابو امامة وتسرع
بعضهم فقال اخر من مات من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بمصر عبد الله بن الحارث
ابن جزء الزبيدي وبفلسطين ابو ابي ابن ام حرام وبدمشق واثلة بن الاسقع وبحمص
عبد الله بن بسر وباليمامة الهرماس بن زياد وبالجزيرة العرس بن عميرة وبافريقية
رويفع بن ثابت وبالبادية في الاعراب سلمة بن الاكوع رضي الله عنهم اجمعين وفي بعض
ما ذكرناه خلاف لم نذكره وقوله في رويفع انما مات اذا في حاضرة وفي برقة
والله اعلم وتحول سلمة قبل موته بليال فمات بها **النوع الموفي اربعين**
معرفة التابعين هذا ومعرفة الصحابة اصل اصيل يرجع اليه في معرفة المرسل والمسند
قال الخطيب الحافظ التابعي من صحب الصحابي **قلت** ومطلقه مخصوص بالتابع باحسان
ويقال للواحد منهم تابع وتابعي وكلام الحاكم ابي عبد الله وغيره مشعر بانه يكفي فيه ان يسمع
من الصحابي او يلقاه وان لم توجد الصحبة العرفية والاكتفا في هذا بمجرد اللقا والرؤية
اقرب منه في الصحابي نظرا الى مقتضى اللفظين فيهما وهذه مهمات في هذا النوع احداها
ذكر الحافظ ابو عبد الله ان التابعين على خمس عشرة طبقة الاولى الذين لحقوا
العشرة سعيد بن المسيب وقيس بن ابي حازم وابو عثمان النهدي وقيس بن
عباد وابو ساسان حضين بن المنذر وابو وايل وابو رجا العطاردي وغيرهم
وعليه في بعض هذا انكار فان سعيد بن المسيب ليس بهذه المثابة لانه ولد في خلافة
عمر ولم يسمع من اكثر العشرة وقد قال بعضهم لا يصح له رواية عن احد من العشرة
الا سعد بن ابي وقاص **قلت** وكان سعد اخرهم موتا وذكر الحاكم قبل كلامه المذكور ان
سعيدا ادرك عمر فمن بعده الى اخر العشرة وقال ليس في جماعة التابعين من ادركهم وسمع
منهم غير سعيد وقيس بن ابي حازم وليس ذلك على ما قال كما ذكرناه نعم قيس بن ابي حازم

سمع العشرة وروى عنهم وليس في التابعين احد روى عن العشرة سواه ذكر ذلك عبد الرحمن
ابن يوسف بن خراش الحافظ فيما روينا او بلغنا عنه وعن ابي داود السجستاني انه قال
روى عن التسعة ولم يرو عن عبد الرحمن بن عوف ويلي هولا التابعون الذين ولدوا في حياة
رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابنا الصحابة كعبد الله بن ابي طلحة وابي امامة اسعد
ابن سهل بن حنيف وابي ادريس الخولاني وغيرهم **الثانية** المخضرمون من التابعين هم الذين
ادركوا الجاهلية وحياة رسول الله صلى الله عليه وسلم واسلموا ولا صحبة لهم واحدهم
مخضرم بفتح الرا كانه خضرم اي قطع عن نظرايه الذين ادركوا الصحبة وغيرها وذكرهم
مسلم فبلغ بهم عشرين نفسا منهم ابو عمرو الشيباني وسويد بن غفلة الكندي وعمرو بن
ميمون الاودي وعبد خير بن يزيد الخيواني وابو عثمان النهدي عبد الرحمن بن مل وابو الحلال
العتكي ربيعة بن زرارة وممن لم يذكره مسلم منهم ابو مسلم الخولاني عبد الله بن ثوب والاحنف
بن قيس والله اعلم **الثالثة** من اكابر التابعين الفقها السبعة من اهل المدينة وهم
سعيد بن المسيب والقسم بن محمد وعروة بن الزبير وخارجة بن زيد وابو سلمة بن عبد الرحمن
وعبيد الله ابن عبد الله بن عتبة وسليمن بن يسار وروينا عن الحافظ ابي عبد الله
انه قال هولا الفقها السبعة عند الاكثر من علما الحجاز وروينا عن ابن المبارك قال
كان فقها اهل المدينة الذين يصدرون عن رايهم سبعة فذكر هولا الا انه لم يذكر
ابا سلمة بن عبد الرحمن وذكر بدله سالم بن عبد الله بن عمر وروينا عن ابي الزناد تسميتهم
في كتاب له عنهم فذكر هولا الا انه ذكر ابا بكر بن عبد الرحمن بدل ابي سلمة وسالم **الرابعة**
ورد عن احمد بن حنبل انه قال افضل التابعين سعيد بن المسيب فقيل له فعلقمة والاسود
فقال سعيد بن المسيب وعلقمة والاسود وعنه انه قال لا اعلم في التابعين مثل ابي
عثمان النهدي وقيس بن ابي حازم وعنه ايضا انه قال افضل التابعين قيس وابو
عثمان وعلقمة ومسروق هولا كانوا فاضلين ومن علية التابعين واعجبني ما وجدته
عن الشيخ ابي عبد الله بن خفيف الزاهد الشيرازي في كتاب له قال اختلف الناس
في افضل التابعين فاهل المدينة يقولون سعيد بن المسيب واهل الكوفة يقولون
اويس القرني واهل البصرة يقولون الحسن البصري وبلغنا عن احمد بن حنبل
قال ليس احد اكثر فتوى من الحسن وعطا يعني من التابعين وقال ايضا كان عطا
مفتي مكة والحسن مفتي البصرة فهذان اكثر الناس عنهم رايهم وبلغنا عن ابي بكر
ابن ابي داود قال سيدتا التابعين من النسا حفصة بنت سيرين وعمرة بنت عبد الرحمن

وثالثتهما

وثالثتهما وليست كهما ام الدردا والله اعلم **الخامسة** روينا عن الحاكم ابي
عبد الله قال طبقة تعد في التابعين ولم يصح سماع احد منهم من الصحابة منهم ابراهيم
ابن سويد النخعي وليس بابراهيم بن يزيد النخعي الفقيه وبكير بن ابي السميط وبكير
ابن عبد الله بن الاشج وذكر غيرهم قال وطبقة عدادهم عند الناس في اتباع
التابعين وقد لقوا الصحابة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان لقي ابن عمر وانسا وهشام
ابن عروة وقد ادخل على عبد الله بن عمر وجابر بن عبد الله وموسى بن عقبة وقد
ادرك انس بن مالك وام خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص وفي بعض ما قاله مقال
قلت وقوم عدوا في التابعين وهم من الصحابة ومن اعجب ذلك عد الحاكم ابي عبد الله
النعمان وسويدا ابني مقرن المزني في التابعين عندما ذكر الاخوة من التابعين وهما
صحابيان معروفان مذكوران في الصحابة والله اعلم

النوع الحادي والاربعون معرفة الاكابر الرواة

عن الاصاغر ومن الفايدة فيه ان لا يتوهم كون المروي عنه اكبر وافضل من الراوي
نظرا الى ان الاغلب كون المروي عنه كذلك فيجهل بذلك منزلتهما وقد صح عن عايشة
رضي الله عنها انها قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ننزل الناس
منازلهم ثم ان ذلك يقع على اضرب منها ان يكون الراوي اكبر سنا واقدم طبقة
من المروي عنه كالزهري ويحيى بن سعيد الانصاري في روايتهما عن مالك وكابي
القسم عبيد الله بن احمد الازهري من المتاخرين احد شيوخ الخطيب روى عن
الخطيب في بعض تصانيفه والخطيب اذ ذاك في عنفوان شبابه وطلبه ومنها
ان يكون الراوي اكبر قدرا من المروي عنه بان يكون حافظا عالما والمروي
عنه شيخا راويا فحسب كمالك في روايته عن عبد الله بن دينار واحمد بن حنبل
واسحق بن راهويه في روايتهما عن عبيد الله بن موسى في اشباه لذلك كثيرة ومنها
ان يكون الراوي اكبر من الوجهين جميعا وذلك كرواية كثير من العلما والحفاظ
عن اصحابهم وتلامذتهم كعبد الغني الحافظ في روايته عن محمد بن علي الصوري وكرواية
ابي بكر البرقاني عن ابي بكر الخطيب وكرواية الخطيب عن ابي نصر بن ما
كولا ونظاير ذلك كثيرة ويندرج تحت هذا النوع ما يذكر من رواية الصحابي
عن التابعي كرواية العبادلة وغيرهم من الصحابة عن كعب الاحبار وكذلك رواية
التابعي عن تابع التابعي كما قدمناه من رواية الزهري والانصاري عن مالك وكعمرو

ابن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص لم يكن من التابعين وروى عنه اكثر من عشرين
نفسًا من التابعين جمعهم عبد الغني بن سعيد الحافظ في كتيب له وقرات بخط الحافظ
ابي عبد الله محمد الطبسي قال عمرو بن شعيب ليس هو بتابعي وقد روى عنه نيف وسبعون
رجلا من التابعين والله اعلم

النوع الثاني والاربعون معرفة المدبج

وما عداه من رواية الاقران بعضهم عن بعض وهم المتقاربون في السن والاسناد
وربما اكتفى الحاكم ابو عبد الله فيه بالتقارب في الاسناد وان لم يوجد التقارب
في السن اعلم ان رواية القرين عن القرين تنقسم فمنها المدبج وهو ان يروي
القرينان كل واحد منهما عن الاخر مثاله في الصحابة عايشة وابو هريرة
روى كل واحد منهما عن الاخر وفي التابعين رواية الزهري عن عمر بن عبد العزيز
ورواية عمر عن الزهري ومن اتباع التابعين رواية ملك عن الاوزاعي ورواية
الاوزاعي عن مالك ومن اتباع الاتباع رواية احمد بن حنبل عن علي بن المديني ورواية علي عن احمد
وذكر الحاكم في هذا رواية احمد بن حنبل عن عبد الرزاق ورواية عبد الرزاق عن
احمد وليس هذا بمرضي ومنها غير المدبج وهو ان يروي احد القرينين عن الاخر
ولا يروي الاخر عنه فيما نعلم مثاله رواية سليمن التيمي عن مسعر وهما قرينان
ولا نعلم لمسعر رواية عن التيمي ولذلك امثال كثيرة والله اعلم ٥ ٥ ٥

النوع الثالث والاربعون معرفة الاخوة والاخوات

من العلماء والرواة وذلك احدى معارف اهل الحديث المفردة بالتصنيف
صنف فيها علي بن المديني وابو عبد الرحمن النسوي وابو العباس السراج وغيرهم
فمن امثلة الاخوين من الصحابة عبد الله بن مسعود وعتبة بن مسعود هما اخوان
زيد بن ثابت ويزيد بن ثابت اخوان عمرو بن العاص وهشام بن العاص
اخوان ومن التابعين عمرو بن شرحبيل ابو ميسرة واخوه ارقم بن شرحبيل
كلاهما من افاضل اصحاب بن مسعود هزيل بن شرحبيل وارقم بن شرحبيل
اخوان اخران من اصحاب ابن مسعود ايضا ومن امثلة ثلاثة الاخوة سهل
وعباد وعثمن بنو حنيف اخوة ثلاثة عمرو بن شعيب وعمرو وشعيب
بنو شعيب ابن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص اخوة ثلاثة ومن امثلة
الاربعة سهيل بن ابي صالح السمان الزيات واخوته عبد الله الذي يقال له عباد
ومحمد وصالح ومن امثلة الخمسة ما نرويه عن الحاكم ابي عبد الله قال سمعت ابا علي

الحسين

الحسين بن علي الحافظ غير مرة يقول ادم بن عيينة وعمران بن عيينة ومحمد بن عيينة وسفين
ابن عيينة وابراهيم ابن عيينة حدثوا عن اخرهم ومثال الستة اولاد سيرين ستة
تابعيون وهم محمد وانس ويحيى ومعبد وحفصة وكريمة ذكرهم هكذا ابو عبد الرحمن
النسوي ونقلته من كتابه بخط الدارقطني فيما احسب وروى ايضا عن يحيى بن معين
وهكذا ذكرهم الحاكم في كتاب المعرفة لكن ذكر فيما نرويه من تاريخه باسنادنا
عنه انه سمع ابا علي الحافظ يذكر بني سيرين خمسة اخوة محمد بن سيرين واكبرهم
معبد بن سيرين ويحيى بن سيرين وخالد بن سيرين وانس بن سيرين واصغرهم
حفصة بنت سيرين وقد روي عن محمد عن يحيى عن انس عن انس بن مالك
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لبيك حجا حقا تعبدا ورقا وهذه
غريبة عايا بها بعضهم فقال اي ثلاثة اخوة روى بعضهم عن بعض ومثال السبعة
النعمان بن مقرن واخوته معقل وعقيل وسويد وسنان وعبد الرحمن وسابع
لم يسم لنا بنو مقرن المزنيون سبعة اخوة هاجروا وصحبوا رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولم يشاركهم في هذه المكرمة غيرهم وقد قيل انهم شهدوا الخندق كلهم
وقد يقع في الاخوة ما فيه ~~ما ذكره ابن عبد البر وجماعة~~ خلاف في مقدار عددهم
ولم نطول بما زاد على السبعة لندرته ولعدم الحاجة اليه في غرضنا ها هنا والله

النوع الرابع والاربعون معرفة رواية الاباء عن الابناء

وللخطيب الحافظ في ذلك كتاب روينا فيه عن العباس بن عبد المطلب عن ابنه الفضل رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الصلاتين بالمزدلفة وروينا
فيه عن وايل بن داود عن ابنه بكر بن وايل وهما ثقتان احاديث منها عن ابن عيينة
عن وايل بن داود عن ابنه بكر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه اخروا الاحمال فان اليد معلقة والرجل موثقة
قال الخطيب لا يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما نعلمه الا من جهة بكر وابيه وروينا
فيه عن معتمر بن سليمن التيمي قال حدثني ابي قال حدثني انت عني عن ايوب عن الحسن
قال ويح كلمة رحمة وهذا طريف يجمع انواعا وروينا فيه عن ابي عمر حفص بن عمر
الدوري المقرئ عن ابنه ابي جعفر محمد بن حفص ستة عشر حديثا او نحو ذلك
وذلك اكثر ما رويناه لاب عن ابنه واخر ما رويناه من هذا النوع واقربه
عهدا ما حدثنيه ابو المظفر عبد الرحيم بن الحافظ ابي سعد المروزي رحمه الله

بهاء بن لقطه واطيله فذكر باسناده عن ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه قال أحضروا
موائدكم البقل فانه مطردة للشيطان مع التسمية وأما الحديث الذي رويناه عن أبي بكر
الصديق عن عايشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال في الحبة السوداء شفاء
من كل داء فهو غلط ممن رواه انما هو عن ابي بكر بن ابي عتيق عن عايشة وهو عبد الله بن محمد بن
عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق وهولاء الاربعة قال فيهم موسى بن عقبة لا نعرف اربعة
ادركوا النبي صلى الله عليه وسلم وابناوهم الا هولاء الاربعة فذكر ابا بكر الصديق
واباه وابنه عبد الرحمن وابنه محمدا ابا عتيق والله اعلم

النوع الخامس والاربعون معرفة رواية الابناء عن الاباء

ولابي نصر الوايلي الحافظ في ذلك كتاب واهمه ما لم يسم فيه الاب والجد
وهو نوعان احدهما رواية الابن عن الاب عن الجد نحو عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
وله بهذا الاسناد نسخة كبيرة اكثرها فقهيات جياد وشعيب هو ابن محمد
ابن عبد الله بن عمرو بن العاص وقد احتج اكثر اهل الحديث بحديثه حملا لمطلق الجد
فيه على الصحابي عبد الله بن عمرو دون ابنه محمد والد شعيب لما ظهر لهم
من اطلاقه ذلك ونحو بهز بن حكيم عن ابيه عن جده روى بهذا الاسناد نسخة كبيرة حسنة
وجده هو معاوية بن حيدة القشيري وطلحة بن مصرف عن ابيه عن جده وجده عمرو
ابن كعب اليامي ويقال كعب بن عمرو ومن اطرف ذلك رواية ابي الفرج عبد الوهاب
التميمي الفقيه الحنبلي وكانت له ببغداد في جامع المنصور حلقة للوعظ والفتوى
عن ابيه في تسعة من ابائه نسقا اخبرني بذلك الشيخ ابو الحسن مويد بن محمد بن
علي النيسابوري بقراءتي عليه بها انا ابو منصور عبد الرحمن بن محمد الشيباني
في كتابه انا الحافظ ابو بكر احمد بن علي نا عبد الوهاب بن عبد العزيز
ابن الحارث بن اسد بن الليث ابن سليمن بن الاسود بن سفين بن يزيد بن اكينة
ابن عبد الله التميمي من لفظه قال سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت
ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول
سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت علي بن ابي طالب وقد سئل عن الحنان
المنان فقال الحنان الذي يقبل على من اعرض عنه والمنان الذي يبدا بالنوال
قبل السوال اخرهم اكينة بالنون وهو السامع عليا رضي الله عنه حدثني ابو
المظفر عبد الرحيم ابن الحافظ ابي سعد السمعاني بمرو الشاهجان عن ابي النضر

عبد الرحمن بن عبد الجبار الفامي قال سمعت السيد ابا القاسم منصور بن محمد العلوي
يقول الاسناد بعضه عوال وبعضه معال وقول الرجل حدثني ابي عن جدي من
المعالي **الثاني** رواية الابن عن ابيه دون الجد وذلك باب واسع وهو نحو
رواية ابي العشراء الدارمي عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثه معروف
وقد اختلفوا فيه فالاشهر ان ابا العشراء هو اسامة بن مالك بن قهطم وهو فيما
نقلته من خط البيهقي وغيره بكسر القاف وقيل قحطم بالحاء وقيل هو عطارد بن برز بسكون
الراء وقيل بتحريكها وقيل ابن بلز باللام مكان الراء واسم ابيه من الخلاف غير ذلك والله اعلم

النوع السادس والاربعون معرفة من اشترك في

الرواية عنه راويان متقدم ومتاخر تباين وقت وفاتيهما تباينا شديدا فحصل
بينهما امد بعيد وان كان المتاخر منهما غير معدود من معاصري الاول وذوي
طبقته ومن فوايد ذلك تقرير حلاوة علو الاسناد في القلوب وقد افرده
الخطيب الحافظ في كتاب حسن سماه كتاب السابق واللاحق ومن امثلته ان محمد
ابن اسحق الثقفي السراج النيسابوري روى عنه البخاري الامام في تاريخه وروى
عنه ابو الحسين احمد بن محمد الخفاف النيسابوري وبين وفاتيهما مايه وسبع وثلثون
سنة او اكثر وذلك ان البخاري مات سنة ست وخمسين وماتين ومات الخفاف
سنة ثلاث وتسعين وثلثمايه وقيل مات في سنة اربع او خمس وتسعين وثلثمايه
وكذلك مالك بن انس الامام حدث عنه الزهري وزكريا بن دويد الكندي وبين وفاتيهما
مايه وسبع وثلاثون سنة او اكثر ومات الزهري سنة اربع وعشرين ومايه ولقد
حظي مالك بكثير من هذا النوع والله اعلم

النوع السابع والاربعون معرفة من لم يرو عنه الا راو واحد

من الصحابة والتابعين فمن بعدهم ولمسلم فيه كتاب
لم اره ومثاله من الصحابة وهب بن خنبش وهو في كتابي الحاكم وابي نعيم الاصبهاني في
معرفة علوم الحديث هرم بن خنبش وهو رواية داود الاودي عن الشعبي و
خطا صحابي لم يرو عنه غير الشعبي وكذلك عامر بن شهر وعروة بن مضرس ومحمد بن صفوان
الانصاري ومحمد بن صيفي الانصاري وليسا بواحد وان قاله بعضهم صحابيون لم يرو
عنهم غير الشعبي وانفرد قيس بن ابي حازم بالرواية عن ابيه وعن دكين بن سعيد المزني
والصنابح بن الاعسر ومرداس بن مالك الاسلمي وكلهم صحابة وقدامة بن عبد الله
الكلابي منهم لم يرو عنه غير ايمن بن نابل وفي الصحابة جماعة لم يرو عنهم غير ابنايهم منهم

شكل بن حميد لم يرو عنه غير ابنه شتير ومنهم المسيب بن حزن القرشي لم يرو عنه غير
ابنه سعيد بن المسيب ومعاوية بن حيدة لم يرو عنه غير ابنه حكيم والد بهز
وقرة بن اياس لم يرو عنه غير ابنه معاوية وابو ليلى الانصاري لم يرو عنه غير ابنه
عبد الرحمن بن ابي ليلى ثم ان الحاكم ابا عبد الله حكم في المدخل الى كتاب الاكليل بان
احدا من هذا القبيل لم يخرج عنه البخاري ومسلم في صحيحيهما شيئا وانكر ذلك عليه
ونقض عليه باخراج البخاري في صحيحه حديث قيس بن ابي حازم عن مرداس الاسلمي
يذهب الصالحون الاول فالاول ولا راوي له غير قيس وباخراجه حديث المسيب بن حزن
في وفاة ابي طالب مع انه لا راوي له غير ابنه وباخراجه حديث الحسن البصري عن
عمرو بن تغلب اني لاعطي الرجل والذي ادع احب الي ولم يرو عن عمرو غير الحسن
وكذلك اخرج مسلم في صحيحه حديث رافع بن عمرو الغفاري ولم يروه غير عبد الله
ابن الصامت وحديث ابي رفاعة العدوي ولم يروه عنه غير حميد بن هلال
العدوي وحديث الاغر المزني انه ليغان على قلبي ولم يرو عنه غير ابي بردة
في اشيا كثيرة عندهما في كتابيهما على هذا النحو وذلك دال على مصيرهما الى ان الراوي
قد يخرج عن كونه مجهولا مردودا برواية واحد عنه وقد قدمت هذا في النوع الثالث
والعشرين ثم بلغني عن ابي عمر بن عبد البر الاندلسي وجادة قال كل من لم يرو عنه
الا رجل واحد فهو عندهم مجهول الا ان يكون رجلا مشهورا في غير حمل العلم كاشتهار
ملك بن دينار بالزهد وعمرو بن معدي كرب بالنجدة واعلم انه قد يوجد في بعض
من ذكرنا تفرد راو واحد عنه خلاف في تفرده من ذلك قدامة بن عبد الله ذكر
ابن عبد البر انه روى عنه ايضا حميد بن كلاب والله اعلم ومثال هذا النوع
في التابعين ابو العشرا الدارمي لم يرو عنه فيما نعلم غير حماد بن سلمة ومثل
الحاكم لهذا النوع في التابعين بمحمد بن ابي سفين الثقفي وذكر انه لم يرو عنه غير
الزهري فيما يعلم قال وكذلك تفرد الزهري عن نيف وعشرين رجلا من التابعين
لم يرو عنهم غيره وكذلك عمرو بن دينار تفرد عن جماعة من التابعين وكذلك يحيى بن سعيد
الانصاري وابو اسحق السبيعي وهشام بن عروة وغيرهم وسمى الحاكم منهم في
بعض المواضع فيمن تفرد عنهم عمرو بن دينار عبد الرحمن بن معبد وعبد الرحمن بن فروخ
وفيمن تفرد عنهم الزهري عمرو بن ابان بن عثمان وسنان بن ابي سنان الدؤلي وفيمن
تفرد عنهم يحيى عبد الله بن انيس الانصاري ومثل في اتباع التابعين بالمسور

بل باخراجهما

عنه

انه

ابن رفاعه

ابن رفاعة القرظي وذكر انه لم يرو عنه غير ملك وكذلك تفرد ملك عن زهاء عشرة
من شيوخ المدينة قلت واخشى ان يكون الحاكم في تنزيله بعض من ذكره بالمنزلة
التي جعله فيها معتمدا على الحسبان والتوهم والله اعلم

النوع الثامن والاربعون معرفة من ذكر

باسما مختلفة او نعوت متعددة فظن من لا خبرة له بها ان تلك الاسما والنعوت
لجماعة متفرقين هذا فن عويص والحاجة اليه حاقة وفيه اظهار تدليس المدلسين
فان اكثر ذلك انما نشا من تدليسهم وقد صنف عبد الغني بن سعيد الحافظ المصري
وغيره في ذلك مثاله محمد بن السايب الكلبي صاحب التفسير هو ابو النضر الذي
روى عنه محمد بن اسحق بن يسار حديث تميم الداري وعدي بن بدا وهو حماد بن السايب
الذي روى عنه ابو اسامة حديث ذكاة كل مسك دباغه وهو ابو سعيد الذي
يروي عنه عطية العوفي التفسير يدلس به موهما انه ابو سعيد الخدري
ومثاله ايضا سالم الراوي عن ابي هريرة وابي سعيد الخدري وعايشة رضي الله عنهم
هو سالم ابو عبد الله المديني وهو سالم مولى ملك بن اوس بن الحدثان النصري وهو سالم
مولى شداد بن الهاد النصري وهو في بعض الروايات مسمى بسالم مولى النصريين
وفي بعضها بسالم مولى المهري وهو في بعضها سالم سبلان وفي بعضها ابو عبد الله مولى
شداد بن الهاد وفي بعضها سالم ابو عبد الله الدوسي وفي بعضها سالم مولى دوس ذكر
ذلك كله عبد الغني بن سعيد قلت والخطيب الحافظ يروي في كتبه عن ابي القسم
الازهري وعن عبيد الله بن ابي الفتح الفارسي وعن عبيد الله بن احمد بن عثمان الصيرفي
والجميع شخص واحد من مشايخه وكذلك يروي عن الحسن بن محمد الخلال وعن الحسن بن ابي
طالب وعن ابي محمد الخلال والجميع عبارة عن واحد ويروي ايضا عن ابي القسم التنوخي
وعن علي بن المحسن وعن القاضي ابي القسم علي بن المحسن التنوخي وعن علي بن ابي علي المعدل
والجميع شخص واحد وله من ذلك الكثير والله اعلم

النوع التاسع والاربعون معرفة

المفردات الاحاد من اسما الصحابة ورواة الحديث والعلما والقابهم وكناهم
هذا نوع مليح عزيز يوجد في كتب الحفاظ المصنفة في الرجال مجموعا مفرقا
في اواخر ابوابها وافرده ايضا بالتصنيف وكتاب احمد بن هرون البرديجي
البردعي المترجم بالاسما المفردة من اشهر كتاب في ذلك ولحقه في كثير منه اعتراض

عنهم

والمسند وأكثر من عنه واحد من الحفاظ منهم أبو عبد الله بن بكير فمن ذلك ما وقع في كونه
ذكر أسماء كثيرة على أنها آحاد وهي مثاني ومثالث وأكثر من ذلك وعلى ما فهمناه من
شرطه لا يلزمه ما يوجد من ذلك في غير أسماء الصحابة والعلماء ورواة الحديث
ومن ذلك أفراد ذكرها اعترض عليه فيها بأنها ألقاب لا أسامي منها الأجلح
الكندي إنما هو لقب لجلحة كانت به واسمه يحيى ويحيى كثير ومنها صُغدي
بن سنان اسمه عمرو وصغدي لقب ومع ذلك فلهم صغدي غيره وليس يرد هذا
على ما ترجمت به هذا النوع والحق أن هذا فن يصعب الحكم فيه والحاكم فيه على خطر
من الخطأ والانتقاض فإنه حصر في باب واسع شديد الانتشار فمن أمثلة ذلك
المستفادة أحمد بن عُجيان الهمداني بالجيم صحابي ذكره ابن يونس وعجيان كنا نعرفه
بالتشديد على وزن عُلَّيان ثم وجدته بخط ابن الفرات وهو حجة عجيان بالتخفيف
على وزن سفيان أوسط بن عمرو البجلي تابعي تدوم بن صبح الكلاعي عن تبيع
ابن عامر الكلاعي ويقال فيه يدوم بالياء وصوابه بالتاء المثناة من فوق جُبيب
ابن الحارث صحابي بالجيم وبالباء الموحدة المكررة جيلان بن فروة بالجيم المكسورة
أبو الجلد الأخباري تابعي الدُّجين ابن ثابت بالجيم مصغر أبو الغصن قيل إنه
جحا المعروف والأصح أنه غيره زر بن حبيش التابعي الكبير سعير بن الخمس انفرد
في اسمه واسم أبيه سندر الخصي مولى زنباع الجذامي له صحبة شكل بن حميد الصحابي
شمغون بن زيد أبو ريحانة بالشين المنقوطة والعين المهملة ويقال بالغين
المعجمة قال أبو سعيد بن يونس وهو عندي أحد الصحابة الفضلاء صُدي بن عجلان
أبو أمامة الصحابي صُنابح بن الأعسر الصحابي ومن قال فيه صنابحي فقد أخطأ
ضريب بن نقير بن سمير بالتصغير فيها كلها أبو السليل القيسي البصري روى
عن معاذة العدوية وغيرها ونقير أبوه بالنون والقاف وقيل بالفاء واللام
وقيل نقيل عزوان بن زيد الرقاشي بعين غير معجمة عبد صالح تابعي قرثع الضبي
بالثاء المثلثة كلدة بن حنبل بفتح اللام صحابي لُبي بن لبا الأسدي الصحابي باللام
فيهما على وزن عصا والأول مشدد مصغر على وزن أبي والثاني مخفف
مكبر على وزن عصا فاعلمه فإنه يغلط فيه مستمر ابن الريان رأى أنساً
نبيشة الخير صحابي نوف البكالي تابعي من بكال بطن من حمير بكسر الباء وتخفيف
الكاف وغلبه على ألسنة أهل الحديث فيه فتح للباء وتشديد الكاف وابصة بن

معبد

معبد الصحابي هُبيب بن مُغفل مصغر بالباء الموحدة المكررة صحابي ومُغفل بالغين
المنقوطة الساكنة جِيَذان بن يزيد عمر بن الخطاب ضبطه ابن بكير وغيره بالذال
المعجمة وضبطه بعض الحفاظ على كتاب البرديجي بالدال المهملة وإسكان الميم وأما
الكنى المفردة فمنها أبو العُبيدين مصغر مثنى واسمه معاوية بن سبرة
من أصحاب ابن مسعود له حديثان أو ثلاثة أبو العشراء الدارمي وقد بين
أبو المدِلّه بكسر الدال المهملة وتشديد اللام ولم يوقف على اسمه روى عنه الأعمش
وابن عيينة وجماعة ولا نعلم أحدا تابع أبا نعيم الحافظ في قوله إن اسمه عبيد الله بن عبد الله
المدني أبو مراية العجلي عرفناه بضم الميم وبعد الألف ياء مثناة من تحت واسمه عبد الله
ابن عمرو تابعي روى عنه قتادة أبو مُعيد مصغر مخفف الياء حفص بن غيلان الهمداني
روى عن مكحول وغيره وأما الأفراد من الألقاب فمثالها سفينة مولى رسول الله
صلى الله عليه وسلم من الصحابة لقب فرد واسمه مهران على خلاف فيه مندل بن علي
وهو بكسر الميم عن الخطيب وغيره ويقولونه كثيرا بفتحها وهو لقب واسمه عمرو سحنون
ابن سعيد التنوخي القيرواني صاحب المدونة على مذهب مالك لقب فرد واسمه عبد
السلام ومن ذلك مُطيّن الحضرمي مُشكُدانة الجعفي في جماعة آخرين سنذكرهم في نوع
الألقاب إن شاء الله تعالى وهو أعلم

النوع الموفي خمسين
معرفة الأسماء والكنى

كتب الأسماء والكنى كثيرة منها كتاب علي بن المديني وكتاب
مسلم وكتاب النسائي وكتاب الحاكم الكبير أبي أحمد الحافظ ولابن عبد البر في أنواع منه كتب
لطيفة رائقة والمراد بهذه الترجمة بيان أسماء ذوي الكنى والمصنف في ذلك يبوب كتابه
على الكنى مبيناً أسماء أصحابها وهذا فن مطلوب لم يزل أهل الحديث يعتنون به ويتحفظونه
ويتطارحونه فيما بينهم ويتنقصون من جهله وقد ابتكرت فيه تقسيما حسنا فأقول
أصحاب الكنى فيها على ضروب أحدها الذين سموا بالكنى فأسماؤهم كناهم لا أسماء
لهم غيرها وينقسم هؤلاء إلى قسمين أحدهما من له كنية أخرى سوى الكنية التي هي اسمه
فصار كأن للكنية كنية وذلك طريف عجيب وهذا كأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث
ابن هشام المخزومي أحد فقهاء المدينة السبعة وكان يقال له راهب قريش اسمه أبو بكر
وكنيته أبو عبد الرحمن وكذلك أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري يقال إن اسمه
أبو بكر وكنيته أبو محمد ولا نظير لهذين في ذلك قاله الخطيب وقد قيل إنه لا كنية لابن حزم
غير الكنية التي هي اسمه الثاني من هؤلاء من لا كنية له غير الكنية التي هي اسمه

مثاله ابو بلال الاشعري الراوي عن شريك وغيره روي عنه انه قال ليس لي
اسم اسمي وكنيتي واحد وهكذا ابو حصين بن يحيى بن سليمان الرازي بفتح الحا روي
عنه جماعة منهم ابو حاتم الرازي وساله هل لك اسم فقال لا اسمي وكنيتي واحد
الضرب الثاني الذين عرفوا بكناهم ولم يوقف على اسمايهم ولا على
حالهم فيها هل هي كناهم او غيرها مثاله من الصحابة ابو اناس بالنون الكناني ويقال
الديلي بن زنيم ابن اخي الاسود الديلي ويقال فيه الدؤلي بالضم والهمزة مفتوحة في النسب
عند بعض اهل العربية ومكسورة عند بعضهم على الشذوذ فيه وابو مويهبة مولى
رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو شيبة الخدري الذي مات في حصار
القسطنطينية ودفن هناك ومن غير الصحابة ابو الابيض الراوي عن انس بن ملك ابو بكر
ابن نافع مولى بن عمر روى عنه ملك وغيره ابو النجيب مولى عبد الله بن عمرو بن العاص بالنون
المفتوحة في اوله وقيل بالتا المضمومة باثنتين من فوق ابو حرب بن ابي الاسود الديلي
ابو حريز الموقفي والموقف محلة بمصر روى عنه ابن وهب وغيره والله اعلم
الضرب الثالث الذين لقبوا بالكنا ولهم غير ذلك كنا واسما
مثاله علي بن ابي طالب رضي الله عنه يلقب بابي تراب ويكنى ابا الحسن ابو الزناد
عبد الله بن ذكوان كنيته ابو عبد الرحمن وابو الزناد لقب وذكر الحافظ ابو الفضل الفلكي
فيما بلغنا عنه انه كان يغضب من ابي الزناد وكان عالما مفتنا ابو الرجال محمد بن عبد الرحمن
الانصاري كنيته ابو عبد الرحمن وابو الرجال لقب به لانه كان له عشرة اولاد كلهم
رجال ابو تميلة بتا مضمومة مثناة من فوق يحيى بن واضح الانصاري المروزي يكنى
ابا محمد وابو تميلة لقب وثقه يحيى بن معين وغيره وانكر ابو حاتم الرازي على البخاري
ادخاله اياه في كتاب الضعفا ابو الاذان الحافظ عمر بن ابرهيم يكنى ابا بكر وابو الاذان
لقب لقب به لانه كان كبير الاذنين ابو الشيخ الاصبهاني عبد الله بن محمد الحافظ
كنيته ابو محمد وابو الشيخ لقب ابو حازم العبدوي الحافظ عمر بن احمد كنيته
ابو حفص وابو حازم لقب وانما استفدناه من كتاب الفلكي في الالقاب والله اعلم
الضرب الرابع من له كنيتان او اكثر مثاله عبد الملك بن عبد
العزيز بن جريج كانت له كنيتان ابو خالد وابو الوليد عبد الله بن عمر بن حفص
العمري اخو عبيد الله روي عنه انه كان يكنى ابا القسم فتركها واكتنى ابا عبد الرحمن
وكان لشيخنا منصور بن ابي المعالي النيسابوري حفيد الفراوي ثلاث كنا ابو بكر وابو

الفتح

الفتح وابو القسم والله اعلم الضرب الخامس من اختلف في كنيته فذكر له
على الاختلاف كنيتان او اكثر واسمه معروف ولعبد الله بن عطا الابرهيمي الهروي
من المتاخرين فيه مختصر مثاله اسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله
عليه وسلم قيل كنيته ابو زيد وقيل ابو محمد وقيل ابو عبد الله وقيل ابو خارجة ابي بن كعب
ابو المنذر وقيل ابو الطفيل قبيصة ابن ذويب ابو اسحق وقيل ابو سعيد القسم بن محمد بن
ابي بكر الصديق ابو عبد الرحمن وقيل ابو محمد سليمن بن بلال المدني ابو بلال وقيل ابو محمد
وفي بعض من ذكر في هذا القسم من هو في نفس الامر ملتحق بالضرب الذي قبله والله اعلم
الضرب السادس من عرفت كنيته واختلف في اسمه مثاله من الصحابة
ابو بصرة الغفاري على لفظ البصرة البلدة قيل اسمه جميل بن بصرة بالجيم وقيل حميل
بالحا المهملة المضمومة وهو الاصح ابو جحيفة السوائي قيل اسمه وهب بن عبد الله وقيل
وهب الله بن عبد الله ابو هريرة الدوسي اختلف في اسمه واسم ابيه اختلافا كثيرا
جدا لم يختلف مثله في اسم احد في الجاهلية والاسلام وذكر ابو عبد الله البواري فيه نحو
عشرين قولا في اسمه واسم ابيه وانه لكثرة الاضطراب لم يصح عنده في اسمه شي يعتمد عليه
الا ان عبد الله او عبد الرحمن هو الذي يسكن اليه القلب في اسمه في الاسلام وذكر عن محمد
ابن اسحق ان اسمه عبد الرحمن بن صخر قال وعلى هذا اعتمدت طايفة الفت في الاسما
والكنى قال وقال ابو احمد الحاكم اصح شي عندنا في اسم ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر ومن غير
الصحابة ابو بردة بن ابي موسى الاشعري الاكثر على ان اسمه عامر وعن ابن معين ان اسمه الحارث
ابو بكر بن عياش راوي قراة عاصم اختلف في اسمه على احد عشر قولا قال ابن عبد البر ان صح
له اسم فهو شعبة لا غير وهو الذي صححه ابو زرعة قال ابن عبد البر وقيل اسمه كنيته
وهذا اصح ان شا الله لانه روي عنه انه قال ما لي اسم غير ابي بكر والله اعلم السابع
من اختلف في كنيته واسمه معا وذلك قليل مثاله سفينة مولى رسول الله
صلى الله عليه وسلم قيل اسمه عمير وقيل صالح وقيل مهران وكنيته ابو عبد الرحمن وقيل
ابو البختري والله اعلم الثامن من لم يختلف في كنيته واسمه وعرفا جميعا
واشتهرا ومن امثلته ايمة المذاهب ذوو ابي عبد الله ملك ومحمد بن ادريس الشافعي
واحمد بن حنبل وسفين الثوري وابو حنيفة النعمان بن ثابت في خلق كثير التاسع
من اشتهر بكنيته دون اسمه واسمه مع ذلك غير مجهول عند اهل العلم بالحديث ولابن
عبد البر تصنيف مليح فيمن بعد الصحابة منهم مثاله ابو ادريس الخولاني اسمه

عابد ابيه ابن عبد الله ابو اسحق السبيعي اسمه عمرو بن عبد الله ابو الاشعث الصنعاني
صنعاء دمشق اسمه شراحيل بن آده بهمزة ممدودة بعدها دال مهملة مفتوحة
مخففة ومنهم من شدد الدال ولم يمد ابو الضحى مسلم بن صبيح بضم الصاد المهملة
ابو حازم الاعرج الزاهد الراوي عن سهل بن سعد وغيره اسمه سلمة بن دينار ومن
لا يحصى والله اعلم

النوع الحادي والخمسون معرفة كنى المعروفين

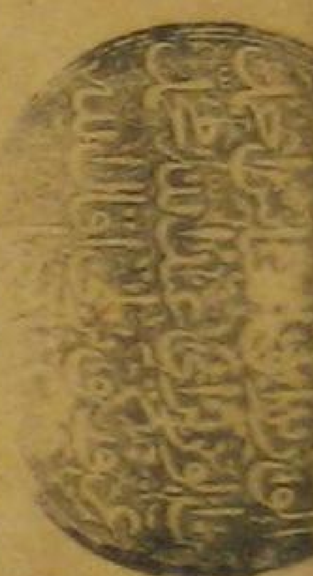
بالاسماء دون الكنى وهذا من وجه ضد النوع الذي قبله ومن شانه ان يبوب على الاسماء
ثم تبين كناها بخلاف ذلك ومن وجه اخر يصلح لان يجعل قسما من اقسام ذلك من حيث
كونه قسما من اقسام الكنى وقل من افرده بالتصنيف وبلغنا ان لابي حاتم بن حبان البستي
فيه كتابا ولنجمع من التمثيل جماعات في كنية واحدة تقريبا على الضابط فممن يكنى بابي محمد من
هذا القبيل من الصحابة رضي الله عنهم اجمعين طلحة بن عبيد الله التيمي عبد الرحمن بن عوف الزهري
الحسن بن علي بن ابي طالب الهاشمي ثابت بن قيس بن الشماس عبد الله بن زيد صاحب
الاذان الانصاري كعب بن عجرة الاشعث بن قيس معقل بن سنان الاشجعي عبد الله بن جعفر
ابن ابي طالب عبد الله بن بحينة عبد الله بن عمرو بن العاص عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق جبير
ابن مطعم الفضل بن العباس بن عبد المطلب حويطب بن عبد العزى محمود بن الربيع عبد الله
ابن ثعلبة بن صعير وممن يكنى منهم بابي عبد الله الزبير بن العوام الحسين بن علي بن ابي
طالب سلمان الفارسي عامر بن ربيعة العدوي حذيفة بن اليمان كعب بن مالك رافع
ابن خديج عمارة بن حزم النعمان بن بشير جابر بن عبد الله عثمان بن حنيف حارثة بن النعمان
وهولاي السبعة انصاريون ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم المغيرة
بن شعبة شرحبيل بن حسنة عمرو بن العاص محمد بن عبد الله بن جحش معقل بن يسار
وعمرو بن عامر المزنيان وممن يكنى منهم بابي عبد الرحمن عبد الله بن مسعود معاذ بن جبل
زيد بن الخطاب اخو عمر بن الخطاب عبد الله بن عمر بن الخطاب محمد بن مسلمة
الانصاري عويم بن ساعدة على وزن نعيم زيد بن خالد الجهني بلال بن الحارث المزني
معاوية بن ابي سفيان الحارث بن هشام المخزومي المسور بن مخرمة وفي بعض من ذكرناه
من قيل في كنيته غير ما ذكرناه والله اعلم

النوع الثاني والخمسون معرفة الالقاب

المحدثين ومن يذكر معهم وفيها كثرة ومن لا يعرفها يوشك ان يظنها اسامي وان يجعل
من ذكر باسمه في موضع وبلقبه في موضع شخصين كما اتفق ذلك لكثير من الناس وممن صنف فيها
ابو بكر احمد بن عبد الرحمن الشيرازي الحافظ ثم ابو الفضل بن الفلكي الحافظ وهي تنقسم الى

ما يجوز

الكتاب



لم ابلغ سماعا [illegible] العراقي

ما يجوز التعريف به وهو ما لا يكرهه الملقب والى ما لا يجوز وهو ما يكرهه الملقب وهذا
ثم منها مختار روينا عن عبد الغني بن سعيد الحافظ انه قال رجلان جليلان
لزمهما لقبان قبيحان معاوية بن عبد الكريم الضال وانما ضل في طريق مكة وعبد الله
ابن محمد الضعيف وانما كان ضعيفا في جسمه لا في حديثه قلت وثالث
وهو عارم ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي وكان عبدا صالحا بعيدا من العرامة
والضعيف هو الطرسوسي ابو محمد سمع ابا معاوية الضرير وغيره كتب عنه
ابو حاتم الرازي وزعم ابو حاتم بن حبان انه قيل له الضعيف لاتقانه وضبطه
غندر لقب محمد بن جعفر البصري ابي بكر وسببه ما روينا ان ابن جريج قدم
البصرة فحدثهم بحديث عن الحسن البصري فانكروه عليه وشغبوا واكثر محمد بن
جعفر من الشغب عليه فقال له اسكت يا غندر واهل الحجاز يسمون المشغب
غندرا ثم كان بعده غنادرة كل منهم يلقب بغندر منهم محمد بن جعفر الرازي ابو الحسن
غندر روى عن ابي حاتم الرازي وغيره ومنهم محمد بن جعفر ابو بكر البغدادي غندر
الحافظ الجوال حدث عنه ابو نعيم الحافظ وغيره ومنهم محمد بن جعفر بن دران البغدادي
ابو الطيب روى عن ابي خليفة الجمحي وغيره واخرون لقبوا بذلك ممن ليس محمد بن جعفر
غنجار لقب عيسى بن موسى التيمي ابي احمد البخاري متقدم حدث عن مالك والثوري
وغيرهما لقب بغنجار لحمرة وجنتيه وغنجار اخر متاخر وهو ابو عبد الله محمد بن
احمد البخاري الحافظ صاحب تاريخ بخارى مات سنة ثنتي عشرة واربعمائة
والله اعلم صاعقة هو ابو يحيى محمد بن عبد الرحيم الحافظ روى عنه البخاري وغيره
قال ابو علي الحافظ انما لقب صاعقة لحفظه وشدة مذاكرته ومطالبته شباب
لقب خليفة بن خياط العصفري صاحب التاريخ سمع غندرا وغيره زنيج بالنون
والجيم لقب ابي غسان محمد بن عمرو الرازي روى عنه مسلم وغيره رسته لقب عبد الرحمن
ابن عمر الاصبهاني سنيد لقب الحسين بن داود المصيصي صاحب التفسير
روى عنهما ابو زرعة وابو حاتم الحافظان وغيرهما بندار لقب محمد بن بشار البصري
روى عنه البخاري ومسلم والناس قال ابن الفلكي انما لقب بهذا لانه كان بندارا
في الحديث قيصر لقب ابي النضر هاشم بن القسم المعروف روى عنه احمد بن حنبل
وغيره الاخفش لقب جماعة منهم احمد بن عمران البصري النحوي متقدم روى
عن يزيد بن الحباب وغيره وله غريب الموطا وفي النحويين اخافش ثلاثة

[illegible]

مشهورون اكبرهم ابو الخطاب عبد الحميد بن عبد المجيد وهو الذي ذكره سيبويه
في كتابه والثاني سعيد بن مسعدة ابو الحسن الذي يروي عنه كتاب سيبويه
وهو صاحبه والثالث ابو الحسن علي بن سليمان صاحب ابوي العباس النحويين
احمد بن يحيى الملقب بثعلب ومحمد بن يزيد الملقب بالمبرد مربع بفتح البا المشددة
هو محمد بن ابراهيم الحافظ البغدادي جزرة لقب صالح بن محمد البغدادي الحافظ
لقب بذلك من اجل انه سمع من بعض الشيوخ ما روي عن عبد الله بن بسر انه كان
يرقي بخرزة فصحفها وقال جزرة بالجيم فذهبت عليه وكان ظريفا له نوادر تحكى
عبيد العجل لقب ابي عبد الله الحسين بن محمد بن حاتم البغدادي الحافظ كيلجة هو محمد بن صالح
البغدادي الحافظ ما غمه بلفظ النفي لفعل الغم هو لقب علان بن عبد الصمد وهو
علي بن الحسن بن عبد الصمد البغدادي الحافظ ويجمع فيه بين اللقبين فيقال علان ما غمه
وهولا البغداديون الخمسة روينا ان يحيى بن معين لقبهم وهم من كبار اصحابه
وحفاظ الحديث سجادة المشهور هو الحسن بن حماد سمع وكيعا وغيره مشكدانة
ومعناه بالفارسية حبة المسك او وعا المسك لقب عبد الله بن عمر بن محمد بن ابان
مطين بفتح اليا لقب ابي جعفر الحضرمي خاطبهما بذلك ابو نعيم الفضل بن دكين فلقبا
بهما عبدان لقب لجماعة اكبرهم عبد الله بن عثمان المروزي صاحب ابن المبارك وراويته
روينا عن محمد بن طاهر المقدسي انه انما قيل له عبدان لان كنيته ابا عبد الرحمن واسمه
عبد الله فاجتمع في كنيته واسمه العبدان وهذا لا يصح بل ذلك من تغيير العامة للاسامي
وكسرهم لها في زمان صغر المسمى او نحو ذلك كما قالوا في علي علان وفي احمد بن يوسف
السلمي وغيره حمدان وفي وهب بن بقية الواسطي وهبان والله اعلم

النوع الثالث والخمسون معرفة المؤتلف والمختلف

من الاسما والانساب وما يلتحق بها وهو ما يأتلف اي يتفق في الخط صورته
ويختلف في اللفظ صيغته هذا فن جليل من لم يعرفه من المحدثين كثر عثاره ولم
يعدم مخجلا وهو منتشر لا ضابط في اكثره يفزع اليه وانما يضبط بالحفظ
تفصيلا وقد صنفت فيه كتب مفيدة ومن اكملها الاكمال لابي نصر بن ماكولا
على اعواز فيه وهذه اشيا مما دخل تحت الضبط مما يكثر ذكره والضبط فيها
على قسمين على العموم وعلى الخصوص فمن القسم الاول سلام وسلام جميع ما يرد
عليك من ذلك فهو بتشديد اللام الا خمسة وهم سلام والد عبد الله بن سلام

الاسرائيلي الصحابي وسلام والد محمد بن سلام البيكندي البخاري شيخ البخاري
فيه الخطيب وابن ماكولا غير التخفيف وقال صاحب المطالع منهم من خفف
ومنهم من ثقل وهو الاكثر قلت التخفيف اثبت وهو الذي ذكره غنجار في تاريخ بخارا
وهو اعلم باهل بلاده وسلام محمد بن ناهض المقدسي روى عنه ابو طالب الحافظ
والطبراني وسماه الطبراني سلامة وسلام جد محمد بن عبد الوهاب بن سلام
المتكلم الجبائي ابي علي المعتزلي وقال المبرد في كامله ليس في العرب سلام مخفف اللام
الا والد عبد الله بن سلام وسلام بن ابي الحقيق قال وزاد اخرون سلام بن مشكم
خمارا كان في الجاهلية والمعروف فيه التشديد والله اعلم عمارة وعمارة ليس
لنا عمارة بكسر العين الا ابي بن عمارة من الصحابة ومنهم من ضمه ومن عداه عمارة بالضم
والله اعلم كريز وكريز حكى ابو علي الغساني في كتابه تقييد المهمل عن محمد بن وضاح
انه كريز بفتح الكاف في خزاعة وكريز بضمها في عبد شمس بن عبد مناف قلت
وكريز بضمها موجود ايضا في غيرهما ولا يستدرك في المفتوح بايوب بن كريز الراوي
عن عبد الرحمن بن غنم لكون عبد الغني ذكره بالفتح لانه بالضم كذلك ذكره الدارقطني وغيره
حزام بالزاي في قريش وحرام بالرا المهملة في الانصار والله اعلم ذكر ابو علي بن البردا
انه سمع الخطيب الحافظ يقول العيشيون بصريون والعبسيون كوفيون والعنسيون
شاميون قلت وقد قاله قبله الحاكم ابو عبد الله وهذا على الغالب الاول بالشين
المعجمة والثاني بالبا الموحدة والثالث بالنون والسين فيهما غير معجمة والله اعلم
ابو عبيدة كله بالضم بلغنا عن الدارقطني انه قال لا نعلم احدا يكنى ابا عبيدة بالفتح وعدة
اشيا اجتهدت في ضبطها متتبعا من ذكرهم الدارقطني وعبد الغني وابن ماكولا منها
السفر باسكان الفا والسفر بفتحها وجدت الكنى من ذلك بالفتح والباقي بالاسكان
ومن المغاربة من سكن الفا من ابي السفر سعيد بن يحمد وذلك خلاف ما يقوله اصحاب
الحديث حكاه الدارقطني عنهم عسل بكسر العين المهملة واسكان السين المهملة وعسل
بفتحهما وجدت الجميع من القبيل الاول ومنهم عسل بن سفيان الا عسل بن ذكوان
الاخباري البصري فانه بالفتح ذكره الدارقطني وغيره ووجدته بخط الامام ابي
منصور الازهري في كتاب تهذيب اللغة بالكسر والاسكان ايضا ولا اراه
ضبطه والله اعلم غنام بالغين المعجمة والنون المشددة وعثام بالعين المهملة
والثا المثلثة المشددة لا نعرف من القبيل الثاني غير عثام بن علي العامري الكوفي

والوعلي بن عثام الزاهد والباقون من الاول منهم عثام ابن اول صحابي بدري والله اعلم قمير
وقمير الجميع بضم القاف ومنهم مكي بن قمير عن جعفر بن سليمان الا امراة مسروق بن الاجدع
قمير بنت عمرو فانها بفتح القاف وكسر الميم والله اعلم مسور ومسور اما مسور
بضم الميم وتشديد الواو وفتحها فهو مسور بن يزيد المالكي الكاهلي له صحبة ومسور بن عبد
الملك اليربوعي روى عنه معن بن عيسى ذكره البخاري ومن سواهما فيما نعلم بكسر الميم واسكان
السين والله اعلم الحمال والجمال لا نعرف في رواة الحديث اوفيمن ذكر منهم في كتب الحديث
المتداولة الحمال بالحا المهملة صفة لا اسما الا هرون بن عبد الله الحمال ابو موسى بن
هرون الحمال الحافظ حكى عبد الغني الحافظ انه كان بزازا فلما تزهد حمل وزعم الخليلي وابن الفلكي
انه لقب بالحمال لكثرة ما حمل من العلم ولا ادري ما قالاه يصح ومن عداه فالجمال بالجيم منهم محمد بن
مهران الجمال حدث عنه البخاري ومسلم وغيرهما والله اعلم وقد يوجد في هذا الباب
ما يومن فيه من الغلط ويكون اللافظ فيه مصيبا كيف ما قال مثل عيسى بن ابي عيسى الحناط وهو ايضا
الخياط والخباط الا انه اشتهر بعيسى الحناط بالحا والنون كان خياطا للثياب ثم ترك ذلك وصار
حناطا يبيع الحنطة ثم ترك ذلك وصار خباطا يبيع الخبط الذي تاكله الابل ولذلك سلم
الخباط بالبا المنقوطة بواحدة اجتمع الاوصاف الثلاثة حتى اخبرنا عنها في هذا الشخص الامام
الدارقطني والله اعلم **القسم** الثاني ضبط ما في الصحيحين او ما فيهما مع الموطا من ذلك على الخصوص
فمن ذلك بشار بالشين المنقوطة والاول بندار محمد بن بشار وسائر من في الكتابين يسار بالبا
المثناه من اوله والسين المهملة ذكر ذلك ابو علي الغساني في كتابه وفيهما جميعا سيار
بن سلامه وسيار بن ابي سيار وردان ولكن ليسا على هذه الصوره وان قاربا والله اعلم
جميع ما في الصحيحين والموطا مما هو على صورة بشر بالشين المنقوطة وكسر البا الا اربعة
فانهم بالسين المهملة وضم البا وهم عبد الله بن بسر المازني من الصحابة وبسر بن سعيد وبسر بن
عبيد الله الحضرمي وبسر بن محجن الديلي وقد قيل في ابن محجن بشر بالشين المنقوطة حكاه
احمد بن صالح المصري عن جماعة من ولده ورهطه وبالاول قال مالك والاكثر ~~قبل الوا~~
وجميع ما فيهما على صورة بشير بالبا المثناه من تحت قبل الرا فهو بالشين المنقوطة
والبا المفتوحة الموحدة الا اربعة فاثنان منهم بضم البا وفتح الشين المعجمة وهما
بشير بن كعب العدوي وبشير بن يسار والثالث يسير بن عمرو وهو بالسين
المهملة واوله يا مثناه من تحت مضمومه ويقال فيه ايضا اسير والرابع
قطن بن نسير وهو بالنون المضمومة والسين المهملة والله اعلم وكلها فيها على صوره

يزيد

بلغ سماعا ... ومعارضة بالاصل

يزيد فهو بالزاي والبا المثناه من تحت الا ثلاثة احدها بريد بن عبد الله بن ابي
بردة فانه بضم البا الموحده وبالرا المهملة والثاني محمد بن عرعرة بن البرند فانه بالبا
الموحده والرا المهملة المكسورتين وبعدهما نون ساكنه وفي كتاب عمدة المحدثين
وغيره انه بفتح البا والرا والاول اشهر ولم يذكر ابن ماكولا غيره والثالث علي بن
هاشم بن البريد فانه بفتح البا الموحدة والرا المهملة المكسورة والبا المثناه من تحت
والله اعلم كلما يأتي فيهما من البرا فهو بتخفيف الرا الا ابا معشر البرا وابا العالية
البرا فانهما بتشديد الرا والبرا الذي يبري العود والله اعلم ليس في الصحيحين
والموطا جارية بالجيم الا جارية بن قدامة ويزيد ابن جارية ومن عداهما حارثة
بالثا والحا والله اعلم ليس فيها حريز بالحا في اوله والزاي في اخره الا حريز بن عثمان
الرحبي الحمصي وابو حريز عبد الله بن الحسين القاضي الراوي عن عكرمة وغيره ومن
عداهما جرير بالجيم وربما اشتبها بحدير بالدال وهو فيهما والد عمران بن حدير ووالد
زيد وزياد ابني حدير والله اعلم ليس فيهما حراش بالحا المهملة الا والد ربعي بن حراش
ومن يكنى من اسمه على هذه الصورة فهو خراش بالخا المعجمة والله اعلم ليس فيهما حصين
بفتح الحا الا ابي حصين عثمان بن عاصم الاسدي ومن عداه حصين بضم الحا وجميعه
بالصاد المهملة الا حضين بن المنذر ابا ساسان فانه بالضاد المعجمة والله اعلم
كلما يأتي فيهما من حازم وابي حازم فهو بالحا المهملة الا محمد بن خازم ابا معوية الضرير فانه
بخا معجمة والله اعلم الذي فيهما من حبان بالحا المفتوحة والبا الموحدة المشددة
حبان بن منقذ والد واسع بن حبان وحبان بن هلال منسوبا وغير منسوب عن شعبة
وعن وهيب وعن همام بن يحيى وعن ابان بن يزيد وعن سليمان بن المغيرة وعن ابي عوانة
والذي فيهما من حبان بكسر الحا حبان بن عطية وحبان بن موسى وهو حبان غير
منسوب عن عبد الله هو ابن المبارك وابن العرقة اسمه ايضا حبان ومن عدا هولا
فهو حيان بالبا المثناة من تحت والله اعلم الذي في هذه الكتب من خبيب بالخا المعجمة
المضمومة خبيب بن عدي وخبيب بن عبد الرحمن بن خبيب بن يساف وهو خبيب
غير منسوب عن حفص بن عاصم عن عبد الله بن محمد بن معن وابو خبيب عبد الله بن
الزبير ومن عداهم فبالحا المهملة والله اعلم ليس فيهما حكيم بالضم الا حكيم بن عبد الله
وزريق بن حكيم ايضا ولم اجده فيهما ولا فيما جمع من اسما رجالهما والله اعلم كلما فيها من
رباح فهو بالبا الموحده الا زياد بن رباح وهو ابو قيس الراوي عن ابي هريرة في

بلغ سماعا ... ومعارضة بالاصل

اشتراط الساعه ومفارقه الجماعه فانه باليا المثناه من تحت عند الاكثر وقد حكي
البخاري فيه الوجهين بالبا وباليا والله اعلم زُبيد وزُييد ليس في الصحيحين الا زُبيد بالبا
الموحده وهو زُبيد بن الحارث اليامي وليس في الموطا منهما لكن الا زُييد بيا بن مثناتين
من تحت وهو زُييد بن الصلت بكسر اوله وبضم والله فيها سَليم بفتح السين واحد وهو
سَليم بن حيان ومن عداه فيها فهو سُليم بالضم والله اعلم وفيها سَلْم بن زرير ومسلم
ابن قتيبه وسلم ابن ابي الذيال وسلم بن عبد الرحمن هولا الاربعه باسكان اللام ومن
عداهم سالم بالالف والله اعلم وفيها شريح بن يونس وسريج ابن النعمان واحمد
ابن ابي اسحق سريج هولا الثلاثه بالجيم والسين المهمله ومن عداهم فيها فهو بالشين
المنقوطه والحا المهمله والله اعلم وفيها سلمان الفارسي وسلمان بن عامر وسلمان
الاغر وعبد الرحمن بن سلمان ومن عداهولا سليمان باليا وابن حازم الاشجعي الراوي
عن ابي هريره وابو رجا مولى ابي قلابه كل واحد منهما اسمه سلمان يعرف بالكنيه ذكرا
بالكنيه والله اعلم فيها سَلِمة بكسر اللام عمرو بن سلمه الجرمي امام قومه وبنو سلمه القبيله
من الانصار والباقي سَلَمة بفتح اللام عبد الخالق بن سلمه في كتاب مسلم ذكر فيه الفتح
والكسر والله اعلم وفيها سِنان بن ابي سنان الدولي وسنان بن سلمه وسنان
ابن ربيعه ابو ربيعه واحمد بن سنان وام سنان ضرار بن مره الشيباني ومن عداهولا
السته شيبان بالشين المنقوطه واليا والله اعلم عَبيده بفتح العين ليس في الثلاثه الا
عَبيده السلماني وعبيده بن حميد وعبيده بن سفين وعامر بن عبيده الباهلي ومن
عداهولا الاربعه فعُبيده بالضم والله اعلم عُبيد بغير ها التانيث هو بالضم حيث
وقع فيها وكذلك عُباده بالضم حيث وقع الا محمد بن عَباده الواسطي من شيوخ البخاري
فانه بفتح العين وتخفيف البا والله اعلم عَبْده هو باسكان البا حيث وقع في هذه
الكتب الا عامر بن عَبَده في خطبه كتاب مسلم والا بجاله ابن عبده على ان فيهما
خلافا منهم من سكن البا منهما ايضا وعند بعض رواه مسلم عامر بن عبد ولا يصح
والله اعلم عَبّاد هو فيها بفتح العين وتشديد البا الا قيس بن عُباد فانه
بضم العين وتخفيف البا والله اعلم ليس فيها عُقيل بضم العين الا عُقيل بن خالد وهو
ابن عُقيل وبنو عُقيل للقبيله ومن عداهولا عَقيل بفتح العين والله اعلم
وليس فيها وافد بالفا اصلا وجميع ما فيها واقد بالقاف والله اعلم ومن الانساب
ذكر القاضي الحافظ عياض انه ليس في هذه الكتب الايلي باليا الموحده وجميع ما فيها

على هذه

على هذه الصوره فانما هو الايلي باليا المنقوطه باثنين من تحت وقد روى مسلم
الكثير عن شيبان بن فروخ وهو ابلي بالبا الموحده لكن اذا لم يكن في شي من ذلك منسوبا
لم يلحق عياضا منه تخطيه والله اعلم لا نعلم في الصحيحين البزار بالرا المهمله
في اخره الا خلف بن هشام البزار والحسن بن الصباح البزار واما محمد بن الصباح
البزاز وغيره فيهما فهو بزايين والله اعلم ليس في الصحيحين والموطا النصري بالنون
والصاد المهمله الا ثلاثه مالك بن اوس بن الحدثان النصري وعبد الواحد بن عبد الله
النصري وسالم مولى النصريين وسائر ما فيها على هذه الصوره فهو بصري بالبا الموحده
والله اعلم ليس فيها التَّوَّزي بفتح التا المثناه من فوق والواو المشدده المفتوحه والزاي
الا ابو يعلى التوزي محمد بن الصلت في كتاب البخاري في باب الرده ومن عداه فهو
الثوري بالثا المثلثه ومنهم ابو يعلى منذر بن يعلى الثوري خرجا عنه والله اعلم سعيد
الجُريري وعباس الجريري والجريري غير مسمى عن ابي نضره هذا ما فيها بالجيم المضمومه
وفيها الحَريري بالحا المهمله يحيى بن بشر شيخ البخاري ومسلم والله اعلم الجاري فيهما
بالجيم مفتوحه واحد وهو سعد منسوب الى الجار مرفى السفن ومن عداه الحارثي بالحا
والثا والله اعلم الحِزامي حيث وقع فيها فهو بالزاي بحروف المهمله والله اعلم السَّلَمي
اذا جاء في الانصار فهو بفتح السين نسبه الى بني سلمه منهم ومنهم جابر بن عبد الله وابو
قتاده ثم ان اهل العربيه يفتحون اللام منه في النسب كما في النمري والصدفي وبابهما
واكثر اهل الحديث يقولونه بكسر اللام على الاصل وهو لحن والله اعلم ليس في الصحيحين
والموطا الهمذاني بالذال المنقوطه وجميع ما فيها على هذه الصوره فهو الهمداني
بالدال المهمله وسكون الميم الكثير وبفتح الميم في المتاخرين اكثر وهو كما قال
والله اعلم هذه جمله لو رحل الطالب فيها لكانت رحله رابحه ان شا الله تعالى
ويحق على الحديثي ابدا اعماله سويدا قلبه وفي بعضها من خوف الانتقاض ما تقدم
في الاسما المفرده واما في بعضها تقليد كتاب القاضي عياض ومعتصم بالله فيه وفي جميع
امري وهو سبحانه اعلم

النوع الرابع والخمسون معرفة المتفق والمفترق

من الاسما والانساب ونحوها هذا النوع متفق لفظا وخطا بخلاف النوع الذي
قبله فان فيه الاتفاق في صوره الخط مع الافتراق في اللفظ وهذا من قبيل ما يسمى
في اصول الفقه المشترك وزل بسببه غير واحد من الاكابر ولم يزل الاشتراك من مظان
الغلط في كل علم وللخطيب فيه كتاب المتفق والمفترق وهو مع اعوازه كتاب حفيل غير مستوف

الاقسام التي اذكرها انشا الله فاحدها المفترق ممن اتفقت اسماوهم واسما ابايهم مثاله
الخليل بن احمد ستة وفات الخطيب منهم الاربعة الاخيرة فاولهم النحوي البصري صاحب
العروض حدث عن عاصم الاحول وغيره قال ابو العباس المبرد فتش المفتشون فما وجد
بعد نبينا صلى الله عليه وسلم من اسمه احمد قبل ابي الخليل بن احمد وذكر التاريخي ابو بكر انه
لم يزل يسمع النسابين والاخباريين يقولون انهم لم يعرفوا غيره واعترض عليه بابي السفر
سعيد بن احمد احتجاجا بقول يحيى بن معين في اسم ابيه فانه اقدم واجاب بان اكثر اهل
العلم انما قالوا فيه سعيد ابن يحمد والله اعلم والثاني ابو بشر المزني بصري ايضا
حدث عن المستنير بن اخضر عن معاوية بن قرة روى عنه العباس العنبري وجماعة
والثالث اصبهاني روى عن روح بن عبادة وغيره والرابع ابو سعيد السجزي
القاضي الفقيه الحنفي المشهور بخراسان حدث عن ابن خزيمة وابن صاعد والبغوي وغيرهم
من الحفاظ المسندين والخامس ابو سعيد البستي القاضي المهلبي فاضل روى عن الخليل السجزي
المذكور وحدث عن احمد ابن المظفر البكري عن ابن ابي خيثمة بتاريخه وعن غيرهما
حدث عنه البيهقي الحافظ والسادس ابو سعيد البستي ايضا الشافعي فاضل متصرف
في علوم دخل الاندلس وحدث ولد سنة ستين وثلثماية وروى عن ابي حامد الاسفرايني
وغيره حدث عنه ابو العباس العذري ~~وغيره~~ والله اعلم القسم الثاني المفترق
ممن اتفقت اسماوهم واسما ابايهم واجدادهم او اكثر من ذلك ومن امثلته احمد بن
جعفر بن حمدان اربعة كلهم في عصر واحد احدهم القطيعي البغدادي ابو بكر
الراوي عن عبد الله بن احمد بن حنبل الثاني السقطي البصري ابو بكر يروي ايضا
عن عبد الله بن احمد ولا كنه عبد الله بن احمد بن ابراهيم الدورقي الثالث دينوري
روى عن عبد الله بن محمد بن سنان عن محمد بن كثير صاحب سفين الثوري والرابع
طرسوسي روى عن عبد الله بن جابر الطرسوسي تاريخ محمد بن عيسى الطباع محمد بن يعقوب
ابن يوسف النيسابوري اثنان كلاهما في عصر واحد وكلاهما يروي عنه الحاكم
ابو عبد الله وغيره فاحدهما المعروف بابي العباس الاصم والثاني هو ابو
عبد الله ابن الاخرم الشيباني ويعرف بالحافظ دون الاول والله اعلم
القسم الثالث ما اتفق من ذلك في الكنية والنسبة معا مثاله ابو عمران
الجوني اثنان احدهما التابعي عبد الملك بن حبيب والثاني اسمه موسى بن سهل
بصري سكن بغداد روى عن هشام بن عمار وغيره روى عنه دعلج بن احمد

وغيره

وغيره ومما يقاربه ابو بكر بن عياش ثلاثة اولهم القارئ المحدث وقد سبق ذكر الخلاف
في اسمه والثاني ابو بكر بن عياش الحمصي الذي حدث عنه جعفر بن عبد الواحد الهاشمي وهو
مجهول وجعفر غير ثقة والثالث ابو بكر بن عياش السلمي الباجدائي صاحب
كتاب غريب الحديث واسمه حسين بن عياش مات سنة اربع ومايتين بباجدا روى
عنه علي بن حنبل الذي وغيره والله اعلم القسم الرابع عكس هذا ومثاله صالح
ابن ابي صالح اربعة احدهم مولى التوءمة بنت امية بن خلف والثاني ابوه ابو صالح السمان
ذكوان الراوي عن ابي هريرة والثالث صالح بن ابي صالح السدوسي روى عن علي وعايشة
روى عنه خلاد بن عمرو والرابع صالح ابن ابي صالح مولى عمرو بن حريث روى عن
ابي هريرة روى عنه ابو بكر بن عياش القسم الخامس المفترق ممن اتفقت اسماوهم واسما
ابايهم ونسبتهم مثاله محمد بن عبد الله الانصاري اثنان متقاربان في الطبقة احدهما
هو الانصاري المشهور القاضي ابو عبد الله الذي روى عنه البخاري والناس والثاني
كنيته ابو سلمة ضعيف الحديث والله اعلم القسم السادس ما وقع فيه الاشتراك
في الاسم خاصة او الكنية خاصة واشكل مع ذلك لكونه لم يذكر بغير ذلك مثاله ما رويناه
عن ابن خلاد القاضي الحافظ قال اذا نا حماد فهو ابن زيد وكذلك سليمن بن حرب واذا قال
التبوذكي نا حماد فهو حماد بن سلمة وكذلك الحجاج بن منهال واذا قال عفان نا حماد امكن
ان يكون احدهما ثم وجدت عن محمد بن يحيى الذهلي عن عفان قال اذا قلت لكم نا حماد ولم
انسبه فهو ابن سلمة وذكر محمد بن يحيى فيمن سوى التبوذكي ما ذكر ابن خلاد ومن ذلك
ما رويناه عن سلمة بن سليمان انه حدث يوما فقال انا عبد الله فقيل له ابن من فقال
يا سبحان الله اما ترضون في كل حديث حتى اقول نا عبد الله بن المبارك ابو عبد الرحمن
الحنظلي الذي منزله في سكة صغد ثم قال سلمة اذا قيل بمكة عبد الله فهو ابن الزبير
واذا قيل بالمدينة عبد الله فهو ابن عمر واذا قيل بالكوفة عبد الله فهو ابن مسعود
واذا قيل بالبصرة عبد الله فهو ابن عباس واذا قيل بخراسان عبد الله فهو ابن المبارك
وقال الحافظ ابو يعلى الخليلي القزويني اذا قال المصري عن عبد الله ولا ينسبه فهو
ابن عمرو يعني ابن العاصي واذا قال المكي عن عبد الله ولا ينسبه فهو ابن ~~عمرو يعني~~
~~ابن العاصي~~ عباس ومن ذلك ابو حمزة بالزاي والحاء عن ابن عباس اذا اطلق وذكر
بعض الحفاظ ان شعبة روى عن سبعة كلهم ابو حمزة عن ابن عباس وكلهم ابو حمزة
بالحا والزاي الا واحدا فانه بالجيم وهو ابو جمرة نصر بن عمران الضبعي ويدرك فيه

الفرق بينهم بان شعبه اذا قال عن ابي جمره عن ابن عباس واطلق فهو عن نصر بن عمران واذا
روى عن غيره فهو يذكر اسمه او نسبه والله اعلم **القسم السابع** المشترك
المتفق في النسبه خاصه ومن امثلته الآملي والآملي فالاول الى امل طبرستان قال
ابو سعد السمعاني اكثر اهل العلم من اهل طبرستان من امل والثاني الى امل جيحون شهر
بالنسبه اليها عبد الله بن حماد الآملي روى عنه البخاري في صحيحه وما ذكره الحافظ
ابو علي الغساني ثم القاضي عياض المغربيان من انه منسوب الى امل طبرستان فهو خطا
والله اعلم ومن ذلك الحنفي والحنفي فالاول نسبه الى بني حنيفه والثاني نسبه الى مذهب
ابي حنيفه وفي كل منهما كثره وشهره وكان محمد بن طاهر المقدسي وكثير من اهل الحديث وغيرهم يفرقون محمد
بينهما فيقولون في المذهب حنيفي بالياء ولم اجد ذلك عن احد من النحويين الا عن ابي بكر بن الانباري
الامام قاله في كتابه الكافي ولمحمد بن طاهر في هذا القسم كتاب الانساب المتفقه ووراء هذه
الاقسام اقسام اخر لا حاجه بنا الى ذكرها ثم ان ما يوجد من المتفق المفترق غير مقرون
ببيان فالمراد به قد يدرك بالنظر في رواياته فكثيرا ما ياتي مميزا في بعضها وقد يدرك
بالنظر في حال الراوي والمروي عنه وربما قالوا في ذلك بظن لا يقوى حدث القاسم
المطرز يوما بحديث عن ابي همام او غيره عن الوليد بن مسلم عن سفيان فقال له ابو طالب بن نصر
الحافظ من سفيان هذا فقال هذا الثوري فقال له ابو طالب بل هو ابن عيينه فقال له المطرز
من اين قلت فقال لان الوليد قد روى عن الثوري احاديث معدوده محفوظه وهو مليء بابن
عيينه والله اعلم **النوع الخامس والخمسون نوع يتركب من النوعين**
اللذين قبله وهو ان يوجد الاتفاق المذكور في النوع الذي فرغنا منه انفا في اسمي شخصين
او كنيتهما التي عرفا بها ويوجد في نسبيهما او نسبتهما الاختلاف والائتلاف
المذكوران في النوع الذي قبله او على العكس من هذا بان يختلف ويأتلف اسماؤهما
ويتفق نسبتاهما او نسباهما اسما او كنيه ويلتحق بالمؤتلف والمختلف فيه ما يتقارب
ويشتبه وان كان مختلفا في بعض حروفه في صوره الخط وصنف الخطيب الحافظ
في ذلك كتابه الذي سماه كتاب تلخيص المتشابه في الرسم وهو من احسن كتبه لكن لم
يعرب باسمه الذي سماه به عن موضوعه كما اعربنا عنه فمن امثله الاول موسى بن علي
بفتح العين وموسى بن علي بضم العين فمن الاول جماعه منهم ابو عيسى الختلي الذي
روى عنه ابو بكر ابن مقسم المقرئ وابو علي الصواف وغيرهما واما الثاني
فهو موسى بن علي بن رباح اللخمي المصري عرف بالضم في اسم ابيه وكان يكره ذلك وبلغنا عنه انه

يقول

من قال موسى بن علي بالضم ويقال ان اهل مصر كانوا يقولونه بالفتح لذلك واهل العراق كانوا يقولونه بالضم
وكان بعض الحفاظ يجعله بالفتح اسما له وبالضم لقبا والله اعلم ومن المتفق من ذلك المختلف
المؤتلف في النسبه محمد بن عبد الله المخرمي بضم الميم الاولى وكسر الراء المشدده مشهور
صاحب حديث ينسب الى المخرم من بغداد ومحمد بن عبد الله المخرمي بفتح الميم الاولى واسكان
الخاء المعجمه غير مشهور روى عن الشافعي الامام والله اعلم ومما يتقارب ويشتبه مع
الاختلاف في الصوره ثور بن يزيد الكلاعي الشامي وثور بن زيد بلا ياء في اوله
الديلي المدني وهو الذي روى عنه مالك وحديثه في الصحيحين معا والاول حديثه عند
مسلم خاصه والله اعلم ومن المتفق في الكنيه المختلف المؤتلف في النسبه ابو عمرو
الشيباني وابو عمرو السيباني تابعيان يفترقان في ان الاول بالشين المعجمه والثاني بالسين
المهمله واسم الاول سعد بن اياس ويشاركه في ذلك ابو عمرو الشيباني اللغوي اسحق
ابن مرار واما الثاني فاسمه زرعه وهو والد يحيى بن ابي عمرو السيباني الشامي والله اعلم
واما القسم الثاني العكس فمن امثلته بانواعه عمرو بن زراره بفتح العين وعمرو بن زراره
بضم العين فالاول جماعه منهم ابو محمد النيسابوري الذي روى عنه مسلم والثاني يعرف
بالحدثي وهو الذي يروي عنه البغوي المنيعي وبلغنا عن الدارقطني انه من مدينه
في الثغر يقال لها الحدث ورويناه عن ابي احمد الحافظ الحاكم انه من اهل الحديثه منسوب
اليها والله اعلم عبيد الله بن ابي عبد الله وعبد الله بن ابي عبد الله الاول هو ابن الاغر
سلمان ابي عبد الله صاحب ابي هريره روى عنه مالك والثاني جماعه منهم عبد الله بن ابي
عبد الله المقرئ الاصبهاني روى عنه ابو الشيخ الاصبهاني والله اعلم حيان الاسدي
بالياء المشدده المثناه من تحت وحنان بالنون الخفيفه الاسدي فمن الاول حيان
ابن حصين التابعي الراوي عن عمار بن ياسر والثاني هو حنان الاسدي من بني اسد
ابن شريك بضم الشين وهو عم مسدد والد مسدد ذكره الدارقطني يروي عن ابي
عثمان النهدي والله اعلم **النوع السادس والخمسون معرفه الرواه
المتشابهين في الاسم والنسب** المتمايزين بالتقديم والتاخير في الابن والاب
مثاله يزيد بن الاسود والاسود بن يزيد فالاول يزيد بن الاسود الصحابي الخزاعي
ويزيد بن الاسود الجرشي ادرك الجاهليه واسلم وسكن الشام وذكر بالصلاح
حتى استسقى به معاويه في اهل دمشق فقال اللهم انا نستشفع اليك اليوم بخيرنا
وافضلنا فسقوا للوقت حتى كادوا لا يبلغون منازلهم والثاني الاسود بن يزيد النخعي

الثاني الفاضل ومن ذلك الوليد بن مسلم ومسلم بن الوليد فمن الاول الوليد بن مسلم البصري التابعي الراوي عن جندب بن عبد الله البجلي والوليد بن مسلم الدمشقي المشهور صاحب الاوزاعي روى عنه احمد بن حنبل والناس والثاني مسلم ابن الوليد بن رباح المدني حدث عن ابيه وغيره روى عنه عبد العزيز الدراوردي وغيره وذكره البخاري في تاريخه فقلب اسمه ونسبه فقال الوليد بن مسلم واخذ عليه ذلك وصنف الخطيب الحافظ في هذا النوع كتابا سماه كتاب رافع الارتياب في المقلوب من الاسماء والانساب وهذا الاسم ربما اوهم اختصاصه بما وقع فيه مثل الغلط المذكور في هذا المثال الثاني وليس ذلك شرطا فيه والذي لبس كل ذلك فما ترجمناه به اولى والله اعلم

النوع السابع والخمسون معرفة المنسوبين الى غير ابائهم

وذلك على ضروب احدها من نسب الى امه منهم معاذ ومعوذ وعوذ بنو عفرا هي امهم وابوهم الحارث ابن رفاعة الانصاري وذكر ابن عبد البر انه يقال في عوذ عوف وانه الاكثر وبلال بن حمامة المؤذن حمامة امه وابوه رباح وسهيل واخواه سهل وصفوان بنو بيضاء هي امهم واسمها دعد واسم ابيهم وهب وشرحبيل بن حسنة هي امه وابوه عبد الله بن المطاع الكندي عبد الله ابن بحينة هي امه وابوه مالك بن القشب الازدي الاسدي سعد بن حبتة الانصاري هي امه وابوه بحير بن معاوية جد ابي يوسف القاضي هولا صحابة رضي الله عنهم ومن غيرهم محمد بن الحنفية هي امه واسمها خولة وابوه علي بن ابي طالب رضي الله عنه اسمعيل بن علية هي امه وابوه ابراهيم ابو اسحق ابراهيم بن هراسة قال عبد الغني بن سعيد هي امه وابوه سلمة والله اعلم **الثاني** من نسب الى جدته منهم يعلى بن منية الصحابي هي في قول الزبير ابن بكار جدته ام ابيه وابوه امية ومنهم بشير بن الخصاصية الصحابي هو بشير بن معبد والخصاصية هي ام الثالث من اجداده ومن احدثهم ذلك شيخنا ابو احمد عبد الوهاب ابن علي البغدادي يعرف بابن سكينة وهي ام ابيه والله اعلم **الثالث** من نسب الى جده منهم ابو عبيدة بن الجراح احد العشرة هو عامر بن عبد الله بن الجراح حمل بن النابغة مجمع بن جارية الصحابي هو مجمع بن يزيد بن جارية ابن جريج هو عبد الملك ابن عبد العزيز بن جريج بنو الماجشون بكسر الجيم منهم يوسف بن يعقوب ابن ابي سلمة الماجشون قال ابو علي الغساني هو لقب يعقوب ابن ابي سلمة وجرى على بنيه وبني اخيه عبد الله بن ابي سلمة قلت والمختار في معناه انه الابيض الاحمر والله اعلم ابن ابي ذيب هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن ابي ذيب ابن ابي ليلى

اللقب

اللقب هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله ابن ابي مليكة احمد ابن حنبل الامام هو احمد بن محمد بن حنبل ابو عبد الله بنو ابي شيبة هو جدهم واسمه ابراهيم ابن عثمان واسطي وابوهم محمد بن ابي شيبة ~~والله اعلم~~ ومن المتاخرين ابو سعيد ابن يونس صاحب تاريخ مصر هو عبد الرحمن بن احمد بن يونس بن عبد الاعلى الصدفي **الرابع** من نسب الى رجل غير ابيه هو منه بسبب منهم المقداد بن الاسود هو المقداد بن عمرو ابن ثعلبة الكندي وقيل البهراني كان في حجر الاسود بن عبد يغوث الزهري وتبناه فنسب اليه الحسن بن دينار هو ابن واصل ودينار زوج امه وكان هذا خفي على ابن ابي حاتم حيث قال فيه الحسن بن دينار بن واصل فجعل واصلا جده والله اعلم

النوع الثامن والخمسون معرفة النسب التي باطنها على خلاف ظاهرها

الذي هو السابق الى الفهم منها من ذلك ابو مسعود البدري هو عقبة بن عمرو ولم يشهد بدرا في قول الاكثرين لكن نزل بدرا فنسب اليها سليمان بن طرخان التيمي نزل في تيم وليس منهم وهو مولى بني مرة ابو خالد الدالاني يزيد بن عبد الرحمن هو اسدي مولى لبني اسد نزل في بني دالان بطن من همدان فنسب اليهم ابراهيم بن يزيد الخوزي ليس من الخوز انما نزل شعب الخوز بمكة عبد الملك بن ابي سليمان العرزمي نزل جبانة عرزم بالكوفة وهي قبيلة معدودة في فزارة فقيل عرزمي بتقديم الرا المهملة على الزاي محمد بن سنان العوقي ابو بكر البصري باهلي نزل في العوقة بالقاف والفتح وهم بطن من عبد القيس فنسب اليهم احمد بن يوسف السلمي جليل روى عنه مسلم وغيره هو ازدي عرف بالسلمي لان امه كانت سلمية ثبت ذلك عنه وابو عمرو بن نجيد محمد السلمي كذلك فانه جاده وابو عبد الرحمن السلمي مصنف الكتب للصوفية كانت امه ابنة ابي عمرو المذكور فنسب سلميا وهو ازدي ايضا جدها ابن عم احمد بن يوسف ويقرب من ذلك ويلتحق به مقسم مولى ابن عباس هو مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل لزم ابن عباس هو مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل لزم ابن العباس فقيل مولى ابن عباس هو مولى عبد الله ابن الحارث للزومه اياه يزيد الفقير احد التابعين وصف بذلك لانه اصيب فقار ظهره فكان يالم منه حتى ينحني له خالد الحذا لم يكن حذا ووصف بذلك لجلوسه في الحذائين والله اعلم

النوع التاسع والخمسون معرفة المبهمات اي معرفة اسما من ابهم ذكره في الحديث من الرجال والنسا وصنف في ذلك عبد الغني بن سعيد الحافظ والخطيب وغيرهما وتوقف ذلك بوروده مسمى في بعض

الروايات وكثير منهم لم يوقف على اسمايهم وهو على اقسام منها وهو ابهمها ما قيل فيه رجل او امراه
ومن امثلته حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان رجلا قال يا رسول الله الحج كل عام هذا الرجل هو
الاقرع بن حابس بينه ابن عباس في روايه اخرى حديث ابي سعيد الخدري في ناس من اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم مروا بحي فلم يضيفوهم فلدغ سيدهم فرقاه رجل منهم بفاتحه الكتاب
على ثلاثين شاه الحديث الراقي هو الراوي ابو سعيد الخدري حديث انس ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم راى حبلا ممدودا بين ساريتين في المسجد فسال عنه فقالوا فلانه تصلي فاذا غلبت
تعلقت به قيل انها زينب بنت جحش زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل اختها حمنه
بنت جحش وقيل ميمونه بنت الحارث ام المومنين المراه التي سالت رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن الغسل من الحيض فقال خذي فرصه من مسك هي اسما بنت يزيد بن السكن الانصاريه وكان
يقال لها خطيبه النسا وفي روايه لمسلم تسميتها اسما بنت شكل والله اعلم **ومنها**
ما ابهم بان قيل فيه ابن فلان او ابن الفلاني او ابنه فلان او نحو ذلك من ذلك حديث ام عطيه
ماتت احدى بنات رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اغسلنها بما وسدر الحديث هي زينب
زوجه ابي العاص بن الربيع اكبر بناته صلى الله عليه وسلم وان كان قد قيل ان اكبرهن رقيه والله اعلم
ابن اللتبيه ذكر صاحب الطبقات محمد بن سعد ان اسمه عبد الله وهذه نسبه الى بني لتب بضم
اللام واسكان التا المثناه من فوق بطن من الاسد باسكان السين وهم الازد وقيل فيه ابن
الاتبيه بالهمزه ولا صحه له ابن مربع الانصاري الذي ارسله رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى اهل عرفه وقال كونوا على مشاعركم اسمه زيد وقال الواقدي وكاتبه محمد بن سعد اسمه
عبد الله ابن ام مكتوم الاعمى المودن اسمه عبد الله بن زايده وقيل عمرو بن قيس وقيل غير
ذلك وام مكتوم اسمها عاتكه بنت عبد الله الابنه التي اراد بنو هشام بن المغيره ان
يزوجوها من علي بن ابي طالب رضي الله عنه هي العورا ابنه ابي جهل بن هشام والله اعلم
ومنها العم والعمه ونحوهما من ذلك رافع بن خديج عن عمه في حديث المخابره عمه هو
ظهير بن رافع الحارثي بالثا المثلثه عمه جابر بن عبد الله التي جعلت تبكي اباه يوم
احد اسمها فاطمه بنت عمرو بن حرام وسماها الواقدي هندا والله اعلم **ومنها**
الزوج والزوجه من ذلك حديث سبيعه الاسلميه انها ولدت بعد وفاه زوجها
بليال زوجها هو سعد بن خوله الذي رثى له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مات
بمكه وكان بدريا بروع بنت واشق وهي بفتح البا عند اهل اللغه وشاع في السنه اهل
كسرها زوجها اسمه هلال بن مره الاشجعي فيما رويناه من غير وجه زوجه عبد الرحمن

ابن الزبير

ابن الزبير بفتح الزاي التي كانت تحت رفاعه بن سموال القرظي فطلقها اسمها تميمه بنت
وهب وقيل تميمه بضم التا وقيل سهيمه والله اعلم

النوع الموفي ستين

معرفه تواريخ الرواه وفيها معرفه وفيات الصحابه والمحدثين والعلما ومواليدهم ومقا
اعمارهم ونحو ذلك روينا عن سفين الثوري انه قال لما استعمل الرواه الكذب استعملنا لهم
التاريخ او كما قال وروينا عن حفص بن غياث انه قال اذا اتهمتم الشيخ فحاسبوه بالسنين
يعني احسبوا سنه وسن من كتب عنه وهذا كنحو ما رويناه عن اسمعيل بن عياش قال كنت
بالعراق فاتاني اهل الحديث فقالوا ها هنا رجل يحدث عن خالد بن معدان فاتيته فقلت
اي سنه كتبت عن خالد بن معدان فقال سنه ثلاث عشره يعني ومايه فقلت انت تزعم
انك سمعت من خالد بن معدان بعد موته بسبع سنين قال اسمعيل مات خالد سنه اربع
ومايه قلت وقد روينا عن عفير بن معدان قصه نحو هذه جرت له مع بعض من
حدث عن خالد بن معدان ذكر عفير فيها ان خالدا مات سنه اربع ومايه وروينا عن الحاكم
ابي عبد الله قال لما قدم علينا ابو جعفر محمد بن حاتم الكشي وحدث عن عبد بن حميد سالته
عن مولده فذكر انه ولد سنه ستين ومايتين فقلت لاصحابنا سمع هذا الشيخ من عبد بن حميد
بعد موته بثلاث عشره سنه وبلغنا عن ابي ~~سعيد الخدري~~ عبد الله الحميدي الاندلسي
انه قال ما تحريره ثلاثه اشيا من علوم الحديث يجب تقديم التهمم بها العلل واحسن كتاب
وضع فيه كتاب الدارقطني والمولف والمختلف واحسن كتاب وضع فيه كتاب ابن ماكولا
ووفيات الشيوخ وليس فيه كتاب قلت فيها غير كتاب ولكن من غير استقصا
وتعميم وتواريخ المحدثين مشتمله على ذكر الوفيات ولذلك ونحوه سميت تواريخ
والله اعلم ولنذكر من ذلك عيونا احدها الصحيح في سن سيدنا سيد البشر
رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبيه ابي بكر وعمر ثلاث وستون سنه وقبض
صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين ضحى لاثنتي عشره ليله خلت من شهر ربيع الاول سنه
احدى عشره من الهجره وتوفي ابو بكر في جمادى الاولى سنه ثلاث عشره وعمر في ذي الحجه
سنه ثلاث وعشرين وعثمان في ذي الحجه سنه خمس وثلاثين وهو ابن اثنين وثمانين
سنه وقيل ابن تسعين سنه وقيل غير ذلك وعلي في شهر رمضان سنه اربعين وهو ابن
ثلاث وستين وقيل ابن اربع وستين وقيل ابن خمس وستين وروينا عن الحاكم ابي عبد الله
ان سنهما كان واحدا كانا ابني اربع وستين وقد قيل غير ما ذكره الحاكم وسعد بن ابي وقاص
سنه خمس وخمسين على الاصح وهو ابن ثلاث وسبعين وعبد الرحمن بن عوف سنه اثنتين وثلاثين

وهو ابن خمس وسبعين سنة وابو عبيدة بن الجراح سنة ثماني عشرة وهو ابن ثمان وخمسين سنة
وفي بعض ما ذكرته خلاف لم اذكره والله اعلم **الثاني** شخصان من الصحابة عاشا في الجاهلية
ستين سنة وفي الاسلام ستين سنة وماتا بالمدينة سنة اربع وخمسين احدهما حكيم
ابن حزام وكان مولده في جوف الكعبة قبل عام الفيل بثلاث عشرة سنة والثاني حسان
ابن ثابت بن المنذر بن حرام الانصاري وروى ابن اسحق انه واباه ثابتا والمنذر وحراما
عاش كل واحد منهم عشرين ومائة سنة وذكر ابو نعيم الحافظ انه لا يعرف في العرب
مثل ذلك لغيرهم وقد قيل ان حسان مات سنة خمسين والله اعلم **الثالث** اصحاب
المذاهب الخمسة المتبوعة فسفيان بن سعيد الثوري ابو عبد الله مات بلا خلاف بالبصرة
سنة احدى وستين ومائة وكان مولده سنة سبع وتسعين ومالك بن انس توفي بالمدينة سنة
تسع وسبعين ومائة قبل الثمانين بسنة واختلف في ميلاده فقيل في سنة ثلاث وتسعين
وقيل سنة احدى وقيل سنة اربع وقيل سنة سبع وابو حنيفة مات سنة خمسين ومائة
ببغداد وهو ابن سبعين سنة والشافعي مات في اخر رجب سنة اربع ومائتين بمصر وولد سنة
خمسين ومائة واحمد بن حنبل مات ببغداد في شهر ربيع الاخر سنة احدى واربعين ومائتين
وولد سنة اربع وستين ومائة والله اعلم **الرابع** اصحاب كتب الحديث الخمسة
المعتمدة فالبخاري ابو عبد الله ولد يوم الجمعة بعد صلاة الجمعة لثلاث عشرة خلت من شوال
سنة اربع وتسعين ومائة ومات بخرتنك قريبا من سمرقند ليلة عيد الفطر سنة ست
وخمسين ومائتين فكان عمره اثنين وستين سنة الا ثلاثة عشر يوما ومسلم ابن الحجاج
النيسابوري مات بها لخمس بقين من رجب سنة احدى وستين ومائتين وهو ابن خمس وخمسين
سنة وابو داود السجستاني سليمان بن الاشعث مات بالبصرة في شوال سنة
خمس وسبعين ومائتين وابو عيسى محمد بن عيسى السلمي الترمذي مات بها لثلاث عشرة
مضت من رجب سنة تسع وسبعين ومائتين وابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي مات سنة ثلاث
وثلاثمائة والله اعلم **الخامس** سبعة من الحفاظ في ساقتهم احسنوا التصنيف وعظم
الانتفاع بتصانيفهم في اعصارنا ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني البغدادي ومات بها
في ذي القعدة سنة خمس وثمانين وثلاثمائة وولد في ذي القعدة سنة ست وثلاثمائة
ثم الحاكم ابو عبد الله بن البيع النيسابوري مات بها في صفر سنة خمس واربع مائة
وولد بها في شهر ربيع الاول سنة احدى وعشرين وثلاثمائة ثم ابو محمد عبد الغني بن سعيد
الازدي حافظ مصر ولد في ذي القعدة سنة اثنتين وثلاثين وثلاثمائة ومات بمصر في صفر

سنة تسع

سنة تسع واربع مائة ثم ابو نعيم احمد بن عبد الله الاصبهاني الحافظ ولد سنة اربع وثلاثين وثلاثمائة
ومات في صفر سنة ثلاثين واربع مائة باصبهان ومن الطبقة الاخرى ابو عمر بن عبد البر النمري
حافظ اهل المغرب ولد في شهر ربيع الاخر سنة ثمان وستين وثلاثمائة ومات بشاطبة
من بلاد الاندلس في شهر ربيع الاخر سنة ثلاث وستين واربع مائة ثم ابو بكر احمد بن الحسين
البيهقي ولد سنة اربع وثمانين وثلاثمائة ومات بنيسابور في جمادى الاولى سنة ثمان وخمسين
واربع مائة ونقل الى بيهق فدفن بها ثم ابو بكر احمد بن علي الخطيب البغدادي ولد في جمادى الاخرة
سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة ومات ببغداد في ذي الحجة سنة ثلاث وستين واربع مائة
رحمهم الله وايانا والمسلمين اجمعين والله اعلم **النوع الحادي والستون**
معرفة الثقات والضعفا من رواة الحديث هذا من اجل نوع وافخمه فانه المرقاة الى
معرفة صحة الحديث وسقمه ولاهل المعرفة بالحديث فيه تصانيف كثيرة منها ما افرد في
الضعفا ككتاب الضعفا للبخاري والضعفا للنسائي والضعفا للعقيلي وغيرها ومنها
ما في الثقات فحسب ككتاب الثقات لابي حاتم بن حبان ومنها ما جمع فيه بين الثقات
والضعفا كتاريخ البخاري وتاريخ ابن ابي خيثمة وما اغزر فوائده وكتاب الجرح والتعديل
لابن ابي حاتم الرازي وروينا عن صالح بن محمد الحافظ جزرة قال اول من تكلم في الرجال شعبة
ابن الحجاج ثم تبعه يحيى بن سعيد القطان ثم بعده احمد بن حنبل ويحيى بن معين وهؤلاء قلت
يعني انه اول من تصدى لذلك وعني به والا فالكلام فيهم جرحا وتعديلا متقدم ثابت
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم عن كثير من الصحابة والتابعين فمن بعدهم وجوز ذلك
صونا للشريعة ونفيا للخطا والكذب عنها وكما جاز الجرح في الشهود جاز في الرواة وروي
عن ابي بكر بن خلاد قال قلت ليحيى بن سعيد اما تخشى ان يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم خصماءك
عند الله يوم القيامة فقال لان يكونوا خصماي احب الي من ان يكون خصمي رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول لم لم تذب الكذب عن حديثي وروينا او بلغنا ان ابا تراب النخشبي الزاهد
سمع من احمد بن حنبل شيئا من ذلك فقال له يا شيخ لا تغتاب العلما فقال له ويحك هذا
نصيحة ليس هذا غيبة ثم ان على الاخذ في ذلك ان يتقي الله تبارك وتعالى ويتثبت ويتوقى
التساهل كي لا يجرح سليما ويسم بريا بسمة سوء يبقى عليه الدهر عارها واحسب ابا محمد
عبد الرحمن ابن ابي حاتم وقد قيل انه كان يعد من الابدال من مثل ما ذكرناه خاف فيما رويناه
او بلغنا ان يوسف بن الحسين الرازي وهو الصوفي دخل عليه وهو يقرا كتابه في الجرح
والتعديل فقال له كم من هؤلاء القوم قد حطوا رواحلهم في الجنة منذ مائة سنة ومائتي سنة

وانت تذكرهم وتغتابهم فبكي عبد الرحمن وبلغنا ايضا انه حدث وهو يقرا كتابه ذلك
على الناس عن يحيى بن معين انه قال انا لنطعن على اقوام لعلهم قد حطوا رحالهم في الجنة
منه اكثر من مايتي سنة فبكي عبد الرحمن وارتعدت يداه حتى سقط الكتاب من يده
قلت وقد اخطا فيه غير واحد على غيره لجرحهم بما لا يجرح به من ذلك جرح عبد الرحمن
النسائي لاحمد بن صالح وهو حافظ امام ثقة لا يعلق به جرح اخرج عنه البخاري في
صحيحه وقد كان من احمد الى النسائي جفا افسد قلبه عليه وروينا عن ابي يعلى الخليلي الحافظ
قال اتفق الحفاظ على ان كلامه فيه تحامل ولا يقدح كلام امثاله فيه قلت النسائي
امام حجة في الجرح والتعديل واذا نسب مثله الى مثل هذا كان وجهه ان عين السخط تبدي
مساوي لها في الباطن مخارج صحيحة تعمى عنها بحجاب السخط لا ان ذلك يقع من مثله تعمدا
لقدح يعلم بطلانه فاعلم هذا فانه من النكت النفيسة المهمة وقد مضى الكلام في احكام
الجرح والتعديل في النوع الثالث والعشرين والله اعلم **النوع الثاني والستون**
معرفة من خلط في اخر عمره من الثقات هذا فن عزيز مهم لم اعلم احدا افرده بالتصنيف
واعتنى به مع كونه حقيقا بذلك جدا وهم منقسمون فمنهم من خلط لاختلاطه وخرفه ومنهم
من خلط لذهاب بصره او لغير ذلك والحكم فيهم انه يقبل حديث من اخذ عنهم قبل الاختلاط
ولا يقبل حديث من اخذ عنهم بعد الاختلاط او اشكل امره فلم يدر هل اخذ عنه قبل الاختلاط
او بعده فمنهم عطا بن السايب اختلط في اخر عمره فاحتج اهل العلم برواية الاكابر عنه مثل سفين
الثوري وشعبة لان سماعهم منه كان في الصحة وتركوا الاحتجاج برواية من سمع منه اخرا وقال
يحيى بن سعيد القطان في شعبة الا حديثين كان شعبة يقول سمعتهما باخرة عن زاذان ابو اسحاق
السبيعي اختلط ايضا ويقال ان سماع سفين بن عيينة منه بعدما اختلط ذكر ذلك ابو يعلى الخليلي
سعيد بن اياس الجريري اختلط وتغير حفظه قبل موته قال ابو الوليد الباجي المالكي قال
النسائي انكر ايام الطاعون وهو اثبت عندنا من خالد الحذا ما سمع منه قبل ايام الطاعون
سعيد بن ابي عروبة قال يحيى بن معين خلط سعيد بن ابي عروبة بعد هزيمة ابراهيم بن عبد الله
ابن حسن بن حسن سنة ثنتين واربعين يعني ومايه ومن سمع منه بعد ذلك فليس بشي ويزيد
ابن هرون صحيح السماع منه سمع منه بواسط وهو يريد الكوفة واثبت الناس سماعا
منه عبدة بن سليمن قلت وممن عرف انه سمع منه بعد اختلاطه وكيع والمعافى بن عمران
الموصلي بلغنا عن ابن عمار الموصلي احد الحفاظ انه قال ليست روايتهما عنه بشي انما سماعهما
بعد ما اختلط وقد روينا عن يحيى بن معين انه قال لوكيع تحدث عن سعيد بن ابي عروبة وانما سمعت
منه

منه في الاختلاط فقال رايتني حدثت عنه الا بحديث مستو المسعودي ممن اختلط
وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة ابن عبد الله بن مسعود الهذلي وهو اخو ابي العميس عتبة
المسعودي ذكر الحاكم ابو عبد الله في كتاب المزكين للرواة عن يحيى بن معين انه قال من سمع من
المسعودي في زمان ابي جعفر فهو صحيح السماع ومن سمع منه في ايام المهدي فليس سماعه
بشي وذكر حنبل بن اسحق عن احمد بن حنبل انه قال سماع عاصم هو ابن علي وابي النضر
وهولا من المسعودي بعدما اختلط ربيعة الراي بن ابي عبد الرحمن استاذ مالك قيل انه تغير
في اخر عمره وترك الاعتماد عليه لذلك صالح بن نبهان مولى التوامة بنت امية بن خلف روى
عنه ابن ابي ذيب والناس قال ابو حاتم بن حبان تغير في سنة خمس وعشرين ومايه واختلط
حديثه الاخير بحديثه القديم ولم يتميز فاستحق الترك حصين بن عبد الرحمن الكوفي ممن اختلط
وتغير ذكره النسائي وغيره والله اعلم عبد الوهاب الثقفي ذكر ابن ابي حاتم الرازي عن يحيى بن
معين انه قال اختلط باخرة سفين بن عيينة وجدت عن محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي انه سمع
يحيى بن سعيد القطان يقول اشهد ان سفين بن عيينة اختلط سنة سبع وتسعين فمن سمع منه في
هذه السنة وبعد هذا فسماعه لا شي قلت توفي بعد ذلك بنحو سنتين سنة تسع وتسعين
ومايه عبد الرزاق بن همام ذكر احمد بن حنبل انه عمي في اخر عمره فكان يلقن فيتلقن فسماع من
سمع منه بعد ما عمي لا شي وقال النسائي فيه نظر لمن كتب عنه باخرة قلت وعلى
هذا نحمل قول عباس بن عبد العظيم لما رجع من صنعا والله لقد تجشمت الى عبد الرزاق
وانه لكذاب والواقدي اصدق منه قلت وجدت فيما روى عن الطبراني عن اسحق بن ابراهيم
الدبري عن عبد الرزاق احاديث استنكرتها جدا فاحلت امرها على ذلك فان سماع
الدبري منه متاخر جدا قال ابراهيم الحربي مات عبد الرزاق وللدبري ست سنين
او سبع سنين ويحصل ايضا نظر من كثير من العوالي الواقعة عمن تاخر سماعه من سفين
ابن عيينة واشباهه عارم محمد بن الفضل ابو النعمان اختلط باخرة فما رواه عنه البخاري
ومحمد بن يحيى الذهلي وغيرهما من الحفاظ ينبغي ان يكون ماخوذا عنه قبل اختلاطه ابو قلابة
عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي روينا عن الامام ابن خزيمة انه قال ثنا ابو
قلابة بالبصرة قبل ان يختلط ويخرج الى بغداد وممن بلغنا عنه ذلك من المتاخرين ابو
احمد الغطريفي الجرجاني وابو طاهر حفيد الامام ابن خزيمة ذكر الحافظ ابو علي البرذعي
ثم السمرقندي في معجمه انه بلغه انهما اختلطا في اخر عمرهما وابو بكر بن مالك القطيعي راوي
مسند احمد وغيره اختل في اخر عمره وخرف حتى كان لا يعرف شيا مما يقرا عليه والله اعلم

ان من كان من هذا القبيل محتجا بروايته في الصحيحين او احدهما فانا نعرف على الجملة ان ذلك مما
تميز وانه كان ماخوذا عنه قبل الاختلاط والله اعلم

النوع الثالث والستون معرفة طبقات الرواة والعلما

وذلك من المهمات التي افتضح بسبب الجهل
بها غير واحد من المصنفين وغيرهم وكتاب الطبقات الكبير لمحمد بن سعد كاتب الواقدي
كتاب جليل كثير الفوائد وهو ثقة غير انه كثير الرواية فيه عن الضعفا ومنهم الواقدي
وهو محمد بن عمر الذي لا ينسبه والطبقة في اللغة عبارة عن القوم المتشابهين وعند
هذا فرب شخصين يكونان من طبقة واحدة لتشابههما بالنسبة الى جهة ومن طبقتين
بالنسبة الى جهة اخرى لا يتشابهان فيها فانس بن مالك الانصاري وغيره من اصاغر
الصحابة مع العشرة وغيرهم من اكابر الصحابة من طبقة واحدة اذا نظرنا الى تشابههم
في اصل صفة الصحبة وعلى هذا فالصحابة باسرهم طبقة اولى والتابعون طبقة
ثانية واتباع التابعين طبقة ثالثة وهلم جرا واذا نظرنا الى تفاوت الصحابة في
سوابقهم ومراتبهم كانوا على ما سبق ذكره بضع عشرة طبقة ولا يكون عند هذا
انس وغيره من اصاغر الصحابة من طبقة العشرة من الصحابة بل دونهم بطبقات والباحث
الناظر في هذا الفن يحتاج الى معرفة المواليد والوفيات ومن اخذوا عنه ومن اخذ
عنهم ونحو ذلك والله اعلم

النوع الرابع والستون معرفة الموالي من الرواة والعلما

واهم ذلك معرفة الموالي المنسوبين الى القبايل بوصف الاطلاق
فان الظاهر في المنسوب الى قبيلة كما اذا قيل فلان القرشي انه منهم صليبة فاذا
بيان من قيل فيه قرشي من اجل كونه مولى لهم مهم واعلم ان فيهم من يقال فيه مولى
فلان او لبني فلان والمراد به مولى العتاقة وهذا هو الاغلب في ذلك ومنهم
من اطلق عليه لفظ المولى والمراد به ولاء الاسلام ومنهم ابو عبد الله البخاري
فهو محمد بن اسمعيل الجعفي مولاهم اسلم وكان مجوسيا على يد اليمان بن اخنس الجعفي
جد عبد الله بن محمد المسندي الجعفي احد شيوخ البخاري وكذلك الحسن بن عيسى
الماسرجسي مولى عبد الله بن المبارك انما ولاؤه له من حيث كونه اسلم وكان نصرانيا
على يديه ومنهم من هو مولى بولاء الحلف والموالاة كمالك بن انس الامام
ونفره هم اصبحيون حميريون صلبية وهم موالي لتيم قريش بالحلف وقيل لان
جده مالك بن ابي عامر كان عسيفا على طلحة بن عبيد الله اي اجيرا وطلحة يختلف
بالتجارة فقيل مولى التيميين لكونه مع طلحة بن عبيد الله التيمي وهذا

قسم

قسم رابع في ذلك وهو نحو ما اسلفناه في مقسم انه قيل فيه مولى ابن عباس للزومه
اياه وهذه امثلة للمنسوبين الى القبايل من مواليهم ابو البختري الطائي سعيد بن — سعيد
فيروز التابعي هو مولى طيي ابو العالية رفيع الرياحي التميمي التابعي كان
مولى امراة من بني رياح عبد الرحمن بن هرمز الاعرج الهاشمي ابو داود
الراوي عن ابي هريرة وابن بحينة وغيرهما هو مولى بني هاشم الليث بن سعد
المصري الفهمي مولاهم عبد الله بن المبارك المروزي الحنظلي مولاهم عبد الله
ابن وهب المصري القرشي مولاهم عبد الله بن صالح المصري كاتب الليث
الجهني مولاهم وربما نسب الى القبيلة مولى مولاها كابي الحباب سعيد بن
يسار الهاشمي الراوي عن ابي هريرة وابن عمر كان مولى لمولى بني هاشم لانه مولى
شقران مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وروينا عن الزهري قال قدمت
على عبد الملك ابن مروان فقال من اين قدمت يا زهري قلت من مكة قال فمن خلفت
بها يسود اهلها قلت عطا ابن ابي رباح قال فمن العرب ام من الموالي قال قلت من الموالي
قال وبم سادهم قلت بالديانة والرواية قال ان اهل الديانة والرواية لينبغي
ان يسودوا فمن يسود اهل اليمن قال قلت طاوس بن كيسان قال فمن العرب ام من
الموالي قال قلت من الموالي قال وبم سادهم قلت بما سادهم به عطا قال انه لينبغي — قلت
فمن يسود اهل مصر قال قلت يزيد بن ابي حبيب قال فمن العرب ام من الموالي
قال قلت من الموالي قال فمن يسود اهل الشام قال قلت مكحول قال فمن العرب
ام من الموالي قال قلت من الموالي عبد نوبي اعتقته امراة من هذيل قال فمن
يسود اهل الجزيرة قلت ميمون بن مهران قال فمن العرب ام من الموالي قال قلت
من الموالي قال فمن يسود اهل خراسان قال قلت الضحاك ابن مزاحم قال فمن العرب
ام من الموالي قال قلت من الموالي قال فمن يسود اهل البصرة قال قلت الحسن ابن ابي
الحسن قال ~~قلت من الموالي~~ فمن العرب ام من الموالي قال قلت من الموالي قال
ويلك فمن يسود اهل الكوفة قال قلت ابراهيم النخعي قال فمن العرب ام من الموالي
قال قلت من العرب قال ويلك يا زهري فرجت عني والله ليسودن الموالي على
العرب حتى يخطب لها على المنابر والعرب تحتها قال قلت يا امير المومنين انما هو

امر الله ودينه من حفظه ساد ومن ضيعه سقط وفيما نرويه عن عبد الرحمن
ابن زيد بن اسلم قال لما مات العبادلة صار الفقه في جميع البلدان الى الموالي
الا المدينة فان الله خصها بقرشي فكان فقيه اهل المدينة سعيد بن المسيب
غير مدافع قلت وفي هذا بعض الميل فقد كان حينئذ من العرب غير ابن المسيب
فقهاء ائمة مشاهير منهم الشعبي والنخعي وجميع الفقهاء السبعة الذين منهم
ابن المسيب عرب الا سليمان بن يسار والله اعلم

النوع الخامس والستون معرفة اوطان الرواة وبلدانهم

وذلك مما يفتقر حفاظ الحديث الى معرفته في كثير من تصرفاتهم ومن مظان ذكره
الطبقات لابن سعد وقد كانت العرب انما تنتسب الى قبائلها فلما جاء الاسلام
وغلب عليهم سكنى القرى والمدائن حدث فيما بينهم الانتساب الى الاوطان كما
كانت العجم تنتسب واضاع كثير منهم انسابهم فلم يبق لهم غير الانتساب
الى اوطانهم ومن كان من الناقلة من بلد الى بلد واراد الجمع بينهما في الانتساب
فليبدا بالاول ثم بالثاني المنتقل اليه وحسن ان يدخل على الثاني كلمة ثم فيقال
في الناقلة من مصر الى دمشق مثلا فلان المصري ثم الدمشقي ومن كان من اهل
قرية من قرى بلدة فجائز ان ينتسب الى القرية والى البلدة ايضا والى الناحية
التي منها تلك البلدة ايضا ولنقتد بالحاكم ابي عبد الله الحافظ فنروي
احاديث باسانيدها منبهين على بلاد رواتها ومستحسن من الحافظ ان يورد
الحديث باسناده ثم يذكر اوطان رجاله واحدا فواحدا وهكذا غير ذلك من
احوالهم اخبرني الشيخ المسند المعمر ابو حفص عمر بن محمد بن المعمر رحمه الله
بقراءتي عليه ببغداد قال انا ابو بكر محمد بن عبد الباقي بن محمد الانصاري قال انا
ابو اسحق ابراهيم بن عمر بن احمد البرمكي انا ابو محمد عبد الله بن ابراهيم بن ايوب بن ماسي
انا ابو مسلم ابراهيم بن عبد الله الكجي انا محمد بن عبد الله الانصاري انا سليمان
التيمي عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا هجرة بين المسلمين فوق
ثلاثة ايام او قال ثلاث ليال اخبرني الشيخ المسند ابو الحسن المؤيد
ابن محمد بن علي المقرئ رحمه الله بقراءتي عليه بنيسابور عودا على بدء من ذلك

مرة على راس قبر مسلم بن الحجاج فقيه الحرم ابو عبد الله محمد بن الفضل الفراوي
عند قبر مسلم واخبرتني ام المؤيد زينب بنت ابي القاسم عبد الرحمن بن
الحسن الشعري بقراءتي عليها بنيسابور مرة وبقراءة غيري مرة اخرى رحمهما الله
قلت اخو كلهما اسمعيل بن ابي القسم بن ابي بكر القاري قراءة عليه قالا انا ابو حفص
عمر بن احمد بن مسرور انا ابو عمرو اسمعيل بن نجيد السلمي انا ابو مسلم
ابراهيم بن عبد الله الكجي انا محمد بن عبد الله الانصاري حدثني حميد الطويل
عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما
او مظلوما قلت يا رسول الله انصره مظلوما فكيف انصره ظالما قال
تمنعه من الظلم فذلك نصرك اياه الحديثان عاليان في السماع تضافرت
السند وصحة المتن وانس في الاول فمن دونه الى مسلم بصريون ومن بعده الى
مسلم الى شيخنا فيه بغداديون وفي الحديث الثاني انس فمن دونه الى مسلم كما ذكرناه
بصريون ومن بعده من ابن نجيد الى شيخنا نيسابوريون اخبرني الشيخ
الزكي ابو الفتح منصور بن عبد المنعم بن ابي البركات ابن الامام ابي عبد الله محمد بن
الفضل الفراوي بقراءتي عليه بنيسابور رحمه الله انا جدي ابو عبد الله
محمد بن الفضل انا ابو عثمن سعيد بن محمد البحيري رحمه الله انا ابو سعيد محمد بن
عبد الله بن حمدون انا ابو حاتم مكي بن عبدان اخبرنا عبد الرحمن
ابن بشر انا عبد الرزاق انا ابن جريج اخبرني عبدة بن ابي لبابة ان ورادا
مولى المغيرة بن شعبة اخبره ان المغيرة بن شعبة كتب الى معوية كتب
ذلك الكتاب له وراد اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حين
يسلم لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد
المغيرة بن شعبة ووراد وعبدة كوفيون وابن جريج مكي وعبد الرزاق
صنعاني يماني وعبد الرحمن بن بشر فمن بعده الى شيخنا ومن بينهما اجمعون
نيسابوريون ولله سبحانه الحمد الاتم على ما اسبغ من افضاله
والصلاة والسلام الافضلان على سيدنا محمد واله وسلم

سائر النبيين وآل كلٍّ نهاية ما يسأل السائلون وغاية ما يأمل الآملون آمين آمين آمين ه ه ه

تم هذا الكتاب المبارك بعون الله الملك حسن توفيقه فلله الحمد والمنة ونسأله التوفيق إلى سبيل الرشاد لمحمد وآله وذلك في اليوم المبارك سابع شوال المبارك سنة خمسة عشر [illegible] في [illegible] أحسن الله عاقبتنا لخير المنة وفضله وختم لنا بخير وعافية وسلامة بلا محنة إنه قريب مجيب وبالإجابة جدير وغفر الله لمشايخنا ولإخواننا ولمحبينا والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله [illegible]

ثم بلغ سماعًا بحث ومقابلة بالأصل كتبه أحمد [illegible] العراقي

أسماء الرجال الذين ذكرهم العلامة الحافظ ابن الصلاح في كتابه كتاب علوم الأحاديث نفع الله به آمين آمين

الحمد لله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى وعلى من تبعهم بإحسان إلى يوم البعث والاصطفاء وبعد فهذه نبذة [illegible] في تواريخ رجال الحديث المذكورين في كتاب علوم الأحاديث للعلامة الحافظ أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح المشهور [illegible] المتوفى بدمشق سنة ثلاث وأربعين وستمائة فالرجال المذكورون في الكتاب المذكور كثيرون منهم العلامة الحافظ إسحاق بن راهويه قال في تقريب التهذيب هو إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي أبو محمد بن راهويه المروزي ثقة حافظ مجتهد قرين أحمد بن حنبل ذكر أبو داود أنه تغير قبل موته بيسير مات سنة ثمان وثلاثين ومائتين وله اثنتان وسبعون سنة الإمام الزهري قال في التقريب هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي الزهري أبو بكر الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه وهو من رؤوس الطبقة الرابعة مات سنة خمس وعشرين ومائة وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم القرشي العدوي أبو عمر أو أبو عبد الله المدني أحد الفقهاء السبعة كان ثبتًا عابدًا فاضلًا كان يشبه بأبيه في الهدي والسمت من كبار الثالثة مات في آخر سنة ست ومائة على الصحيح الإمام أحمد بن حنبل هو أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني المروزي نزيل بغداد أبو عبد الله أحد الأئمة ثقة حافظ فقيه حجة وهو رأس الطبقة العاشرة مات سنة إحدى وأربعين ومائتين وله سبع وسبعون سنة عمرو بن علي الفلاس هو عمرو بن علي بن بحر بن كنيز [illegible] أبو حفص الفلاس الصيرفي الباهلي البصري ثقة حافظ من العاشرة مات سنة تسع وأربعين ومائتين رحمه الله محمد بن سيرين هو محمد بن سيرين الأنصاري أبو بكر بن أبي عمرة البصري ثقة ثبت عابد كبير القدر كان لا يرى الرواية بالمعنى من الثالثة مات سنة عشر ومائة رحمه الله تعالى قال ابن خلكان وكانت ولادته لسنتين بقيتا من خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنه وتوفي يوم الجمعة تاسع شوال بالبصرة سنة عشر ومائة بعد الحسن البصري بمائة يوم وكان ابن سيرين قد تزوج [illegible] عليه دين فحبس [illegible] فلما مات أنس بن مالك أوصى بأن يغسله ابن سيرين فقالوا للأمير فأذن له فخرج من السجن وغسله وكفنه وصلى عليه [illegible] ثم رجع فدخل كما هو إلى السجن ولم يذهب إلى أهله وكان آية من آيات الله في علم التعبير [illegible] عبيدة بفتح العين المهملة وكسر الباء الموحدة هو عبيدة بن عمرو السلماني بسكون اللام ويقال بفتحها المرادي أبو عمرو الكوفي تابعي كبير مخضرم فقيه [illegible] إذا أشكل عليه شيء سأله من الثانية مات سنة اثنتين وسبعين أو بعدها والصحيح أنه مات قبل سنة سبعين كذا في التقريب علي بن المديني هو علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح

بسم الله الرحمن الرحيم

احمدك يا من افاض من بحر جوده الزكا واشكرك يا من اجرى انهار كرمه على موات الكائنات فاحيى بذلك ما احيى من اراضي الممكنات والعقول بلا
شفيع العصاة يوم العرصات محمد الذي لولاه لما جرى قلم الايجاد على لوح الموجودات وبعد فهذه رسالة اختصرتها من الطبقات الكبرى
لانتفاع من اراد معرفة من فات من فحول العلماء الثقات اللهم مكنا ما لم نعلم ويسر لنا الانتفاع بما نعلم انك عالم السر والخفيات

الطبقة الاولى من الحفاظ **من اسمه احمد** **احمد بن خالد** ابو جعفر البغدادي العسكري قاضي الكرخ [illegible] كان من اجلة العلماء
المحدثين الذين [illegible] امام المسلمين [illegible] واخذ عنه [illegible] سنة [illegible] وقيل سبع واربعين ومائتين [illegible]
وروى عنه [illegible] والنسائي [illegible] لا باس به **ابو جعفر القطان** **احمد بن سنان** بن اسد بن حبان القطان ابو جعفر [illegible]
الحافظ له مسند [illegible] روى عن [illegible] وروى عنه البخاري ومسلم وابو داود والنسائي [illegible]
[illegible] قال الحافظ ابو [illegible] ابو جعفر هذا [illegible]

ابو جعفر الطبري **احمد بن صالح** المصري ابو جعفر الطبري [illegible] الحافظ [illegible] روى عن جماعة من كبار الحفاظ [illegible]
[illegible] وروى عنه البخاري وابو داود [illegible] ابو زرعة [illegible]
[illegible] ابو [illegible] الجليل [illegible] احمد بن صالح ثقة حافظ [illegible]
[illegible] احمد بن صالح [illegible]
[illegible] المصنف [illegible] واباح له النظر الى وجهه الكريم واعلى درجاته من فضله وكرمه [illegible]

ابو عبد الله المصري **احمد بن عبد الرحمن** بن وهب بن مسلم القرشي ابو عبد الله [illegible] توفي سنة اربع وستين ومائتين [illegible]
[illegible] **ابو جعفر الرازي** **احمد بن الفرات** [illegible] ابو جعفر الرازي [illegible] واخرج عنه الحفاظ [illegible]
[illegible] ابو جعفر الرازي [illegible] ابو داود وابو بكر [illegible] ابو زرعة وابو حاتم [illegible] المصنف [illegible]
[illegible] الطبقة العاشرة [illegible] سنة خمس واربعين ومائتين [illegible]

ابو الطاهر المصري **احمد بن عمرو** بن عبد الله بن عمرو [illegible] الاموي مولاهم ابو الطاهر المصري الفقيه روى عن [illegible]
[illegible] مسلم وابو داود [illegible] ابو بكر [illegible] ابو داود [illegible] حديث [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] كل بني ادم سيد والرجل سيد اهله والمراة سيدة [illegible]
[illegible] ابو الطاهر لاربع عشر خلت من ذي القعدة سنة [illegible] وخمسين ومائتين [illegible]

الامام احمد بن حنبل **احمد بن محمد** بن حنبل بن هلال [illegible] ابو عبد الله امام المذهب الرابع ناصر السنة وقامع البدعة [illegible]
[illegible] الطائفة الجليلة [illegible] وما من عالم الا وقد شهد له بالعدالة [illegible]
[illegible] ولقد [illegible] المصنف واثنى عليه [illegible] وعلو قدره جزاه الله خيرا [illegible]

ابو عبد الله البصري **احمد بن محمد** بن سعيد [illegible] ابو عبد الله [illegible] البغدادي [illegible] لم يورخ لوفاته المصنف [illegible]
على تاريخه

قيمت
٢٤٠

75

كتاب التقييد والإيضاح لما

أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح تأليف والدي

حافظ العصر شيخ الإسلام أبي الفضل عبد الرحيم

ابن العراقي

ملكه هذا الكتاب بفضل الملك الوهاب

الراجي من ربه العفو [illegible]

[illegible] غفر الله له ولوالديه

كتاب صنف البخاري

في كتاب الأدب

يعني مسلم البخاري

في علوم الحديث

صح صح

صح

البخاري
صح

استعار [illegible] العبد الراجي

من علي [illegible] بالإسناد

[illegible] العظيم

[illegible]

[illegible] الحافظ

١٠٣٩

[illegible] الحديث
[illegible]

75

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي ألهم لإيضاح ما أبهم، وأفهم أنى الاصطلاح ولو شاء لم يُفهِم،
وأشهد أن لا إله إلا الله الكاشف لما ينوب من الخطوب ويدلهم، وأشهد أن محمداً
عبده ورسوله أفضل من أنجد وأتهم، وأعدل من أنقد وأسهم، صلى الله عليه وعلى آله
وصحبه وسلم. **وبعد** فإن أحسن ما صنف أهل الحديث في معرفة الاصطلاح
كتاب علوم الحديث لابن الصلاح، جمع فيه غرر الفوائد فأوعى، ودعا له زمر الشوارد
فأجابت طوعاً، إلا أن فيه غير موضع قد خولف فيه، وأماكن أخر تحتاج إلى تقييد وتنبيه،
فأردت أن أجمع عليه نكتاً تقيد مطلقه، وتفتح مغلقه، وقد أورد عليه غير واحد
من المتأخرين إيرادات ليست بصحيحة، فرأيت أن أذكرها وأبين تصويب كلام الشيخ
وترجيحه، لئلا يتعلق بها من لا يعرف مصطلحات القوم، وينفق من مزجى البضاعات
ما لا ينفق للسوم. وقد كان الشيخ الإمام العلامة علاء الدين مغلطاي أوقفني على
شيء جمعه عليه سماه إصلاح ابن الصلاح، وقرأت بخطه موضعاً منه ولم أر كتابه
المذكور بعد ذلك، وأيضاً فقد اختصره جماعة وتعقبوه في مواضع منه بحيث كان الاعتراض
عليه غير صحيح ولا مقبول، ذكرته بصيغة اعترض على البناء للمفعول. وقد أخبرني بكتاب
ابن الصلاح المذكور الشيخان الإمامان الحافظان البارعان صلاح الدين
أبو سعيد خليل بن كيكلدي العلائي وبهاء الدين أبو محمد عبد الله بن محمد بن أبي بكر بن خليل
الأموي بقراءتي على الثاني لجميع الكتاب، وسماعاً على الأول لبعض الكتاب
وإجازة لباقيه، قالا أنا الإمام محمد بن يوسف ابن المهتار الدمشقي قال أنا به
مؤلفه الشيخ الإمام تقي الدين أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن موسى الشهرزوري
رحمه الله قراءة عليه فرغ إسماعه من عمري، وسميته التقييد والإيضاح لما
أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح، والله أسأل وأستعين أن يوفق لإكماله ويعين،
وأن لا يجعل ما علمنا من العلم علينا وبالاً، وأن يجعله خالصاً لوجهه تبارك وتعالى،
إنه على ما يشاء قدير وبالإجابة جدير. **قوله** ويعنى به محققو العلماء
وهو بضم الياء وفتح النون على البناء للمفعول، وهذا هو المشهور في هذا الفعل
أنه لا يستعمل إلا مبنياً للمفعول، وعليه اقتصر صاحبا الصحاح والمحكم، وحكى الهروي

76

في الغريبين أنه استعمل على البناء للفاعل أيضاً فيقال عَنَيتُ بكذا أعني به، وحكاه
المطرزي أيضاً وأنشد عليه: عانٍ بأخراها طويل الشُّغل، قال والمبني للمفعول
أفصح. **قوله** جعله مليّاً بذلك وأملى وفيّاً بكل ذلك وأوفى. استعمل المصنف
هنا مليّاً وأملى بغير همز على التخفيف وكتبه بالياء للمناسبة لقوله وفيّاً وأوفى، والا
فالأول مهموز من قولهم مَلُؤَ الرجل بضم اللام وبالهمز أي صار مليئاً أي ثقة،
وهو مليء بيّن الملاءة والملاءة ممدود، قاله الجوهري. **النوع الأول**
معرفة الصحيح. قوله اعلم علمك الله وإياي أن الحديث عند أهله
ينقسم إلى صحيح وحسن وضعيف انتهى. وقد اعترض عليه بأمرين **أحدهما**
أن في البدء بموقوعاً إذا دعا أحد لغيره أن يبدأ بنفسه، فكان الأولى أن يقول
علمنا الله وإياك، انتهى ما اعترض به هذا المعترض. والحديث الذي ذكره من عند
الترمذي ليس هكذا، وهو حديث أبي بن كعب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان إذا ذكر أحداً فدعا له بدأ بنفسه، ثم قال هذا حديث حسن غريب صحيح.
ورواه أبو داود أيضاً ولفظه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دعا بدأ
بنفسه وقال رحمة الله علينا وعلى موسى الحديث. ورواه النسائي أيضاً
في سننه الكبرى، وهو عند مسلم أيضاً لكن ليس فيه ما ذكر من أن كل داع
يبدأ بنفسه، وإنما هو من فعله صلى الله عليه وسلم لا من قوله، وإذا كان لم يكن
يتقيد بذكره صلى الله عليه وسلم نبياً من الأنبياء كما ثبت في صحيح مسلم حديث
أبي الطويل في قصة موسى مع الخضر، وفيه قال وكان إذا ذكر أحداً من الأنبياء
بدأ بنفسه رحمة الله علينا وعلى أخي كذا، رحمة الله علينا الحديث. فأما
دعاؤه لغير الأنبياء فلم ينقل أنه كان يبدأ بنفسه، كقوله صلى الله عليه وسلم
في الحديث الصحيح الذي رواه البخاري في قصة زمزم، قال ابن عباس قال النبي
صلى الله عليه وسلم يرحم الله أم إسماعيل لو تركت زمزم أو قال لو لم تغرف
من الماء لكانت زمزم عيناً معيناً. وفي الصحيحين من حديث عائشة سمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم رجلاً يقرأ في سورة بالليل فقال يرحمه الله الحديث.
وفي رواية البخاري أن الرجل هو عباد بن بشر. وللبخاري من حديث سلمة بن

الاكوع من السابقين قالوا غابر قال يرحم الله الحديث فظهر بذلك ان بداءة بنفسه
في الدعا كان فيما ذكر نبيا من الانبيا كما سلم على انه قد دعا لبعض الانبيا ولم يبدأ
بنفسه معه وذلك في الحديث المتفق على صحته من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يرحم الله لوطا لقد كان ياوي الى ركن شديد الحديث
وفي الصحيحين ايضا من حديث ابن مسعود مرفوعا يرحم الله موسى لقد اوذي باكثر
من هذا فصبر **الامر الثاني** ما نقله عن اهل الحديث من كون الحديث
ينقسم الى هذه الاقسام الثلاثة ليس بجيد فان بعضهم يقسمه الى قسمين فقط صحيح
وضعيف وقد ذكر المصنف هذا الخلاف في النوع الثاني من التاسع
من التفريعات المذكورة فيه فقال من اهل الحديث من لا يفرد نوع الحسن
ويجعله مندرجا في انواع الصحيح لاندراجه في انواع ما يحتج به قال وهو
الظاهر من كلام ابي عبد الله الحاكم في تصرفاته الى كلامه فكان ينبغي الاحتراز عن هذا
الخلاف هنا والجواب ان ما نقله المصنف عن اهل الحديث
قد نقله عنهم الخطابي في خطبة معالم السنن فقال اعلموا ان الحديث عند اهله
على ثلاثة اقسام حديث صحيح وحديث حسن وحديث سقيم ولم ار من سبق
الخطابي الى تقسيمه الى ذلك وان كان في كلام المتقدمين ذكر الحسن وهو موجود
في كلام الشافعي والبخاري وجماعة ولكن الخطابي نقل التقسيم عن اهل الحديث
وهو امام ثقة فتبعه المصنف على ذلك هنا ثم حكى الخلاف في الموضع الذي
ذكره فلم يهمل حكاية الخلاف والله اعلم **قوله** اما الحديث الصحيح
فهو الحديث المسند الذي يتصل اسناده الى اخر كلامه اعترض عليه
بان من يقبل المرسل لا يشترط ان يكون مسندا وايضا اشتراط سلامته
من الشذوذ والعلة انما زادها اهل الحديث كما قاله ابن دقيق العيد
في الاقتراح قال وفي هذين الشرطين نظر على مقتضى نظر
الفقها فان كثيرا من العلل التي يعلل بها المحدثون لا تجري على اصول الفقها
قال ومن شرط الحد ان يكون جامعا مانعا والجواب ان من يصنف
في علم الحديث انما يذكر الحد عند اهله لا من عند غيرهم من اهل

اذا

آخر

٤٤٣

بلغ سماعا بحثا ومعارضة بالاصل كتبه احمد بن العراقي

71

علم اخر وفي مقدمة مسلم ان المرسل في اصل قولنا وقول اهل العلم بالاخبار ليس
بحجة وكون الفقها والاصوليين لا يشترطون في الصحيح هذين الشرطين لا يفسد
الحد عند من يشترطهما على ان المصنف قد احترز عن خلافهم وقال بعد ان فرغ
من الحد وما يحترز به عنه فهذا هو الحديث الذي يحكم له بالصحة بلا خلاف بين
اهل الحديث وقد يختلفون في صحة بعض الاحاديث لاختلافهم في وجود هذه الاوصاف
فيه او لاختلافهم في اشتراط بعض هذه الاوصاف كما في المرسل انتهى كلامه فقد
احترز المصنف عما اعترض به عليه فلم يبق للاعتراض وجه والله اعلم
وقوله بلا خلاف بين اهل الحديث انما قيد نفي الخلاف باهل الحديث لان
غير اهل الحديث قد يشترطون في الصحيح شروطا زائدة على هذه كاشتراط
العدد في الرواية كما في الشهادة فقد حكاه الحازمي في شروط الائمة عن بعض متأخري
المعتزلة على انه قد حكي ايضا عن بعض اصحاب الحديث قال البيهقي في رسالته
الى ابي محمد الجويني رحمهما الله رايت في الفصول التي املاها الشيخ حرسه
الله تعالى حكاية عن بعض اصحاب الحديث انه يشترط في قبول الاخبار ان يروي
عدلان عن عدلين حتى يتصل مثنى مثنى برسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر
قائله الى اخر كلامه وكان البيهقي رآه في كلام ابي محمد الجويني فنبهه على انه لا يعرف
عن اهل الحديث والله اعلم **وقوله** وقد يختلفون في صحة بعض الاحاديث
لاختلافهم في وجود هذه الاوصاف فيه انتهى يريد بقوله هذه الاوصاف فيه
انتهى يريد بقوله هذه الاوصاف اي اوصاف القبول التي ذكرها في حد الصحيح
وانما نبهت على ذلك وان كان واضحا لاني رايت بعضهم قد اعترض عليه فقال
انه يعني الاوصاف المتقدمة من ارسال وانقطاع وعضل وشذوذ وشبهها
قال وفيه نظر من حيث ان احدا لم يذكر ان المعضل والشاذ والمنقطع صحيح
وهذا الاعتراض ليس بصحيح فانه انما اراد اوصاف القبول كما قدمته وعلى
تقدير ان يكون اراد ما زعم فمن يحتج بالمرسل لا يتقيد بكونه ارسله
التابعي بل لو ارسله اتباع التابعين احتج به وهو عنده صحيح وان كان معضلا
وكذلك من يحتج بالمرسل يحتج بالمنقطع بل المنقطع والمرسل عند المتقدمين واحد

خزري

٤٧٦

واحد وقال أبو يعلى الخليلي في الإرشاد إن الشاذ ينقسم إلى صحيح ومردود
فقول هذا المعترض إن أحدا لا يقول في الشاذ إنه صحيح مردود بقول الخليلي
المذكور والله أعلم **قوله** على أن جماعة من أهل الحديث خاضوا
غمرة ذلك فاضطربت أقوالهم فذكر الخلاف في أصح الأسانيد إلى آخر
كلامه اعترض عليه بأن الحاكم وغيره ذكروا أن هذا بالنسبة إلى الأمصار أو إلى
الأشخاص وإذا كان كذلك فلا يبقى خلاف بين هذه الأقوال انتهى كلام المعترض
وليس بجيد لأن الحاكم لم يقل إن الخلاف يتقيد بذلك بل قال لا ينبغي أن يطلق
ذلك وينبغي أن يقيد بذلك فهذا لا ينفي الخلاف المتقدم وأيضا ولو قيدناه
بالأشخاص فالخلاف موجود فيقال أصح أسانيد علي كذا أو قيل كذا وقيل كذا
وأصح أسانيد ابن عمر كذا وقيل كذا فالخلاف موجود والله أعلم **قوله** إذا
وجدنا فيما يروى من أجزاء الحديث وغيرها حديثا صحيح الإسناد ولم نجده
في الصحيحين ولا منصوصا على صحته في شيء من مصنفات أهل الحديث المعتمدة
المشهورة فإنا لا نتجاسر على جزم الحكم بصحته فقد تعذر في هذه الأعصار
الاستقلال بإدراك الصحيح بمجرد اعتبار الأسانيد إلى آخر كلامه وقد خالفه
في ذلك الشيخ محيي الدين النووي فقال والأظهر عندي جوازه لمن تمكن وقويت
معرفته انتهى كلامه وما رجحه النووي هو الذي عليه عمل أهل الحديث فقد
صحح جماعة من المتأخرين أحاديث لم نجد لمن تقدمهم فيها تصحيحا فمن المعاصرين
لابن الصلاح أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك ابن القطان صاحب كتاب
بيان الوهم والإيهام وقد صحح في كتابه المذكور عدة أحاديث منها حديث
ابن عمر أنه كان يتوضأ ونعلاه في رجليه ويمسح عليهما ويقول كذلك كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يفعل أخرجه أبو بكر البزار في مسنده وقال ابن القطان
إنه حديث صحيح ومنها حديث أنس كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
ينتظرون الصلاة فيضعون جنوبهم فمنهم من ينام ثم يقوم إلى الصلاة
رواه هكذا قاسم بن أصبغ وصححه ابن القطان فقال وهو كما ترى صحيح
وتوفي ابن القطان هذا وهو على قضاء سجلماسة من المغرب سنة ثمان وعشرين

وستمائة

ثم بلغ سماعا [illegible] على كاتبه احمد [illegible] العراقي

وستمائة ذكره ابن الأبار في التكملة وممن صحح أيضا من المعاصرين له الحافظ
ضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي جمع كتابا سماه المختارة التزم فيه الصحة
وذكر فيه أحاديث لم يسبق إلى تصحيحها فيما أعلم وتوفي الضياء المقدسي في السنة
التي مات فيها ابن الصلاح سنة ثلاث وأربعين وستمائة وصحح الحافظ زكي الدين
عبد العظيم بن عبد القوي المنذري حديثا في جزء له جمع فيه ما ورد فيه غفر له ما
تقدم من ذنبه وما تأخر وتوفي الزكي عبد العظيم سنة ست وخمسين وستمائة
ثم صحح الطبقة التي تلي هذه أيضا فصحح الحافظ شرف الدين عبد المؤمن بن خلف
الدمياطي حديث جابر مرفوعا ماء زمزم لما شرب له في جزء جمعه في ذلك أورده
من رواية عبد الرحمن بن أبي الموالي عن محمد بن المنكدر عن جابر ومن هذه الطريق
رواه البيهقي في شعب الإيمان وإنما المعروف رواية عبد الله بن المؤمل
عن ابن المنكدر كما رواه ابن ماجه وضعفه النووي وغيره من هذا الوجه
وطريق ابن عباس أصح من طريق جابر ثم صححت الطبقة التي تلي هذه وهم شيوخنا
فصحح الشيخ تقي الدين السبكي حديث ابن عمر في الزيارة في تصنيفه المشهور كما أخبرني
ولم يزل ذلك دأب من بلغ أهلية ذلك منهم إلا أن منهم من لا يقبل منهم وكذا كان
المتقدمون ربما صحح بعضهم شيئا فأنكر عليه تصحيحه والله أعلم **قوله**
أول من صنف الصحيح البخاري انتهى اعترض عليه بأن مالكا صنف الصحيح قبله والجواب
أن مالكا رحمه الله لم يفرد الصحيح بل أدخل فيه المرسل والمنقطع والبلاغات
ومن بلاغاته أحاديث لا تعرف كما ذكره ابن عبد البر فلم يفرد الصحيح إذا والله أعلم
قوله وتلاه أبو الحسين مسلم بن الحجاج انتهى اعترض عليه بقول أبي
الفضل أحمد بن سلمة كنت مع مسلم بن الحجاج في تأليف هذا الكتاب سنة خمس
ومائتين هكذا رأيته بخط الذي اعترض على ابن الصلاح سنة خمس ومائتين فقط
وأراد بذلك أن تصنيف مسلم لكتابه قديم فلا يكون تاليا لكتاب البخاري
وقد تصحف التاريخ عليه وإنما هو سنة خمسين ومائتين بزيادة الياء والنون
وذلك باطل قطعا لأن مولد مسلم رحمه الله سنة خمسين ومائتين بزيادة الياء
والنون وذلك باطل قطعا لأن مولد مسلم رحمه الله سنة أربع ومائتين

بلغ [illegible] سماعا على كاتبه احمد [illegible] العراقي [illegible]

بل البخاري لم يكن في التاريخ المذكور صنف فضلا عن مسلم فان بينهما في العمر عشر
سنين ولد البخاري سنة اربع وتسعين ومائة **قوله** فهذا وقول من فضل
من شيوخ المغرب كتاب مسلم على كتاب البخاري ان كان المراد به ان كتاب مسلم
يترجح بانه لم يمازجه غير الصحيح فانه ليس فيه بعد خطبته الا الحديث الصحيح
مسرودا غير ممزوج بمثل ما في كتاب البخاري في تراجم ابوابه من الاشياء التي لم يسندها
على الوصف المشروط في الصحيح انتهى **قلت** قد روى مسلم
بعد الخطبة في كتاب الصلاة باسناده الى يحيى بن ابي كثير انه قال لا يستطاع العلم براحة
الجسم فقد مزجه بغير الاحاديث ولكنه نادر جدا بخلاف البخاري والله اعلم
قوله وجملة ما في كتابه الصحيح يعني البخاري سبعة الاف ومائتان
وخمسة وسبعون حديثا بالاحاديث المكررة انتهى هكذا اطلق ابن الصلاح
عدة احاديثه والمراد بهذا العدد الرواية المشهورة وهي رواية محمد بن يوسف
الفربري فاما رواية حماد بن شاكر فهي دونها بمائتي حديث وانقص
الروايات رواية ابراهيم بن معقل فانها تنقص عن رواية الفربري بثلاثمائة
حديث ولم يذكر ابن الصلاح عدة احاديث مسلم وقد ذكرها النووي
من زياداته في التقريب والتيسير فقال ان عدة احاديثه نحو اربعة الاف
باسقاط المكرر انتهى ولم يذكر عدته بالمكرر وهو يزيد على عدة كتاب البخاري
لكثرة طرقه وقد رايت عن ابي الفضل احمد بن سلمة انه اثنا عشر الف حديث
قوله ثم ان الزيادة في الصحيح على ما في الكتابين يتلقاها طالبها مما اشتمل
عليه احد المصنفات المعتمدة المشهورة لائمة الحديث كابي داود والترمذي
والنسائي وابن خزيمة والدارقطني وغيرهم منصوصا على صحته فيها انتهى كلامه
ولا يشترط في معرفة الصحيح الزائد على ما في الصحيحين ان ينص الائمة المذكورون
وغيرهم على صحتها في كتبهم المعتمدة المشهورة كما قيده المصنف بل لو نص احد
منهم على صحته بالاسناد الصحيح اليه كما في سؤالات يحيى بن معين وسؤالات
الامام احمد وغيرهما كفى ذلك في صحته وهذا واضح وانما قيد المصنف بتنصيصهم
على صحته في كتبهم المشهورة بناء على اختياره المتقدم انه ليس لاحد ان يصحح

التي

في هذه الاعصار فلا يكفي على هذا وجود التصحيح باسناد صحيح كما لا يكفي في
التصحيح بوجود اصل الحديث باسناد صحيح ولكن قد تقدم ان اختياره هذا خالفه
فيه النووي وغيره من اهل الحديث وان العمل على خلافه كما تقدم والله اعلم
قوله ويكفي مجرد كونه موجودا في كتب من اشترط منهم الصحيح فيما جمعه
ككتاب ابن خزيمة وكذلك ما يوجد في الكتب المخرجة على كتاب البخاري وكتاب
مسلم ككتاب ابي عوانة الاسفرايني وكتاب ابي بكر الاسماعيلي وكتاب ابي بكر
البرقاني وغيرها من تتمة لمحذوف او زيادة شرح في كثير من احاديث
الصحيحين وكثير من هذا موجود في الجمع بين الصحيحين لابي عبد الله الحميدي
انتهى كلامه وهو يقتضي ان ما وجد من الزيادات على الصحيحين في كتاب الحميدي
يحكم بصحته وليس كذلك لان المستخرجات المذكورة قد رووها باسانيدهم
الصحيحة فكانت الزيادات التي تقع فيها صحيحة لوجودها باسناد صحيح في كتاب
مشهور على راي المصنف واما الذي زاده الحميدي في الجمع بين الصحيحين فانه
لم يروه باسناده حتى ينظر فيه ولا اظهر لنا اصطلاحا انه يزيد فيه زوائد
التزم فيها الصحة فيقلد فيها وانما جمع بين كتابين وليست تلك الزيادات في واحد
من الكتابين فهي غير مقبولة حتى توجد في غيره باسناد صحيح والله اعلم وقد نص
المصنف بعد هذا في الفائدة الخامسة التي هذه ان من نقل شيئا من زيادات
الحميدي عن الصحيحين او احدهما فهو مخطئ وهو كما ذكر فبين له ان تلك الزيادات
لا يجزم بصحتها بلا مستند فالصواب ما ذكرناه والله اعلم **قوله**
واعتنى الحاكم ابو عبد الله الحافظ بالزيادة في عدد الحديث الصحيح على ما في الصحيحين
وجمع ذلك في كتاب سماه المستدرك اودعه ما ليس في واحد من الصحيحين
ليس كذلك فقد اودعه احاديث مخرجة في الصحيح وهما منه في ذلك وهي احاديث
كثيرة منها حديث ابي سعيد الخدري مرفوعا لا تكتبوا عني شيئا سوى
القران الحديث رواه الحاكم في مناقب ابي سعيد الخدري وقد اخرجه
مسلم في صحيحه وقد بين الحافظ ابو عبد الله الذهبي في مختصر المستدرك كثيرا
من الاحاديث التي اخرجها في المستدرك وهي في الصحيح **الامر الثاني**

لم يطلع على كتب دونها
بالاسناد
العراقي

تلك

[illegible]

ذ

ازقوله مما رواه على شرط الشيخين قد اخرجا عن رواته في كتابيهما
فيه بيان ان ما هو على شرطهما هو ما اخرجا عن رواته في كتابيهما ولم
يرد الحاكم ذلك فقد قال في خطبة كتابه المستدرك وانا استعين الله تعالى
على اخراج احاديث رواتها ثقات قد احتج بمثلها الشيخان او احدهما
فقول الحاكم بمثلها اي بمثل رواتها لا بهم انفسهم ويحتمل ان يراد بمثل تلك
الاحاديث وفيه نظر ولكن الذي ذكره المصنف هو الذي فهمه ابن دقيق العيد
من عمل الحاكم فانه ينقل تصحيح الحاكم لحديث وانه على شرط البخاري مثلا
ثم يعترض عليه بان فيه فلانا ولم يخرج له البخاري وهكذا فعل الذهبي في مختصر
المستدرك ولكن ظاهر كلام الحاكم المذكور مخالف لما فهموه عنه والله اعلم
قوله عند ذكر تساهل الحاكم فالاولى ان نتوسط في امره فنقول ما حكم
بصحته ولم نجد ذلك فيه لغيره من الائمة ان لم يكن من قبيل الصحيح فهو من قبيل
الحسن يحتج به ويعمل به الا ان تظهر فيه علة توجب ضعفه انتهى كلامه
وقد تعقبه بعض من اختصر كلامه وهو مولانا قاضي القضاة بدر الدين بن جماعة
فقال انه يتتبع ويحكم عليه بما يليق بحاله من الحسن او الصحة او الضعف
وهذا هو الصواب الا ان الشيخ ابا عمرو رحمه الله رأيه انه قد انقطع
التصحيح في هذه الاعصار فليس لاحد ان يصحح فلهذا قطع النظر عن الكشف عليه
والله اعلم **قوله** في حكمه بصحيح ابي حاتم بن حبان البستي انتهى وقد فهم
بعض المتأخرين من كلامه ترجيح كتاب الحاكم على كتاب ابن حبان فاعترض
على كلامه هنا بان قال اما صحيح ابن حبان فمن عرف شرطه واعتبر كلامه عرف
سموه على كتاب الحاكم وما فهمه هذا المعترض من كلام المصنف ليس
بصحيح وانما اراد انه يقاربه في التساهل فالحاكم اشد تساهلا منه وهو كذلك
قال الحازمي ابن حبان امكن في الحديث من الحاكم **قوله** ثم ان التاريخ
المذكور على الكتابين يستفاد منهما فائدتان فذكرهما ولو قال ان هاتين
الفائدتين من فوائد المستخرجات كان احسن فان فيها غير هاتين الفائدتين
فمن ذلك تكثير طرق الحديث ليرجح بها عند التعارض **قوله** واما الذي

وسارية ح

بلغ سماعا ومقابلة بالاصل لسيدنا احمد بن العراقي

٨٠

حذف من مبتدا اسناده واحد او اكثر واغلب ما وقع ذلك في البخاري وهو في
كتاب مسلم قليل جدا ففيه نظر وينبغي ان نقول ما كان من ذلك ونحوه بلفظ فيه جزم
وحكم به على من علقه عنه فقد حكم بصحته مثاله قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم كذا وكذا قال ابن عباس كذا قال مجاهد كذا قال عفان كذا قال القعنبي
كذا روى ابو هريرة كذا وكذا وما اشبه ذلك من العبارات فكل ذلك حكم منه
على من ذكره عنه بانه قد قال ذلك ورواه فلن يستجيز اطلاق ذلك الا اذا صح
عنده ذلك عنه ثم اذا كان الذي علق الحديث عنه دون الصحابة فالحكم بصحته يتوقف
على اتصال الاسناد بينه وبين الصحابي واما ما لم يكن في لفظه جزم وحكم مثل روي
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا او روي عن فلان كذا او في الباب
عن النبي صلى الله عليه وسلم كذا وكذا فهذا وما اشبهه من الالفاظ ليس في شيء
منه حكم منه بصحة ذلك عمن ذكره عنه لان مثل هذه العبارات تستعمل في الحديث
الضعيف ايضا ومع ذلك فايراده له في اثناء الصحيح مشعر بصحة اصله اشعارا
يؤنس به ويركن اليه والله اعلم انتهى كلامه وفيه امور **احدها**
ان قوله وهو في مسلم قليل جدا هو كما ذكر ولكني رأيت ان ابين موضع ذلك القليل
ليضبط فمن ذلك قول مسلم في التيمم وروى الليث بن سعد حدثني جعفر
بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن عمير مولى ابن عباس انه سمعه
يقول اقبلت انا وعبد الله بن يسار مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه
وسلم حتى دخلنا على ابي الجهيم بن الحارث بن الصمة الانصاري فقال ابو الجهيم
اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من نحو بئر جمل الحديث وقال مسلم في
البيوع وروى الليث بن سعد حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز
عن عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك انه كان له مال على عبد الله بن ابي حدرد
الاسلمي الحديث وقال مسلم في الحدود وروى الليث ايضا عن عبد الرحمن
بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب بهذا الاسناد مثله وهذان الحديثان
الاخيران قد رواهما مسلم قبل هذين الطريقين متصلا ثم عقبهما بهذين
الاسنادين المعلقين فعلى هذا ليس في كتاب مسلم بعد المقدمة حديث

بعضه

عنه

الله

معلق لم يوصله الا حديث ابي الجهيم المذكور وفيه بقية اربعة عشر موضعا
رواه متصلا ثم عقبه بقوله ورواه فلان وقد جمعها الرشيد العطار
في الغرر المجموعة وقد بينت ذلك في كتاب جمعته فيما تكلم فيه من احاديث
الصحيحين بضعف او انقطاع والله اعلم **الامر الثاني** ان قوله
في امثلة ما حذف من مبتدا اسناده واحد او اكثر قال عفان كذا قال
القعنبي كذا ليس بصحيح ولم يسقط من هذا الاسناد شي فان عفان والقعنبي
كلاهما من شيوخ البخاري الذين سمع منهم فما روى عنهما ولو بصيغة لا تقتضي
التصريح بالسماع فهو محمول على الاتصال وقد ذكر ابن الصلاح ذلك على
الصواب في النوع الحادي عشر من كتابه في الرابع من التفريعات التي
ذكرها فيه فانكر على ابن حزم حكمه بالانقطاع على حديث ابي مالك الاشعري
او ابي عامر في تحريم المعازف لان البخاري اورده قائلا فيه قال هشام بن عمار
وهشام بن عمار احد شيوخ البخاري وذكر المصنف هنا من امثلة التعليق
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا او كذا وقال ابن عباس كذا او كذا وروى ابو هريرة
كذا او كذا وقال الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم كذا او كذا وهلم جرا الى شيوخ شيوخه قال واما ما اورده كذلك عن شيوخه
فهو من قبيل ما ذكرناه قريبا في الثالث من هذه التفريعات انتهى كلامه فراجعه
والذي ذكره في ثالث التفريعات ان من روى عمن لقيه باي لفظ كان فان حكمه
الاتصال بشرط السلامة من التدليس هذا حاصل ما ذكره وهو الصواب
وليس البخاري مدلسا ولم يذكره احد بالتدليس فيما رايته الا ابا عبد الله
بن منده فانه قال في جزء له في اختلاف الايمة في القراءة والسماع والمناولة
والاجازة اخرج البخاري في كتبه الصحيحة وغيرها قال لنا فلان وهي اجازة
وقال فلان وهو تدليس قال وكذلك مسلم اخرجه على هذا انتهى كلام ابن منده
وهو مردود عليه ولم يوافقه عليه احد علمته والدليل على بطلان كلامه
انه ضم مع البخاري مسلما في ذلك ولم يقل مسلم في صحيحه بعد المقدمة عن
احد من شيوخه قال فلان وانما روى عنه بالتصريح وهذا يدل على توهين كلام

ابن منده

كله

بلغ سماع محمد ومعالله
بالاصل لسيده احمد العراقي

ابن منده لكن سياتي في النوع الحادي عشر ما يدل على ان البخاري قد يذكر الشي عن
بعض شيوخه ويكون بينهما واسطة وهذا هو التدليس والله اعلم
الامر الثالث ان قوله ثم اذا كان الذي علق عنه الحديث دون الصحابة فالحكم
بصحته يتوقف على اتصال الاسناد بينه وبين الصحابي فيه نقص لا بد منه وهو انه
يشترط مع اتصاله ثقة من ابرز من رجاله ونحترز بذلك عن مثل قول البخاري
وقال بهز بن حكيم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم الله احق
ان يستحيى منه وقد ذكر المصنف بعد هذا انه ليس من شرط البخاري قطعا
قال ولذلك لم يورده الحميدي في جمعه بين الصحيحين **الامر الرابع** انه اعترض
على المصنف فيما قاله من انه ما كان مجزوما به فقد حكم بصحته عمن علقه عنه وما لم يكن
مجزوما به فليس فيه حكم بصحته وذلك لان البخاري يورد الشي بصيغة التمريض ثم يخرجه
في صحيحه مسندا او يجزم بالشي وقد يكون لا يصح ثم استدل المعترض لذلك بان البخاري
قال في كتاب الصلوة ويذكر عن ابي موسى كنا نتناوب النبي صلى الله عليه وسلم
عند صلاة العشاء ثم اسنده في باب فضل العشاء وقال في كتاب الطب ويذكر
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرقى بفاتحة الكتاب وهو مذكور
عنده هكذا قال حدثنا سيدان بن مضارب ثنا ابو معشر البرا حدثني عبيد الله
بن الاخنس عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس به وقال في كتاب الاشخاص ويذكر عن جابر
ان النبي صلى الله عليه وسلم رد على المتصدق صدقته قال وهو حديث صحيح عنده دبر
رجل عبدا ليس له مال غيره فباعه النبي صلى الله عليه وسلم من نعيم بن النحام وقال
في كتاب الطلاق ويذكر عن علي بن ابي طالب وابن المسيب وذكر نحوا من ثلاثة وعشرين
تابعيا كذا قال وفيها ما هو صحيح عنده وفيها ما هو ضعيف ايضا ثم استدل على
الثاني بان البخاري قال في باب التوحيد باب وكان عرشه على الماء ويذكر عن
ابي سعيد الناس يصعقون يوم القيامة فاذا انا بموسى قال الماجشون عن عبد الله
بن الفضل عن ابي سلمة عن ابي هريرة فاكون اول من بعث قال فاورد البخاري على
نفسه بنفسه قد كرر في احاديث الانبيا حديث الماجشون هذا عن عبد الله
بن الفضل عن الاعرج عن ابي هريرة وكذا رواه مسلم والنسائي ثم قال قال ابو مسعود

وقال

ابي

انما يعرف عن الماجشون عن الفضل عن الاعرج انتهى ما اعترض به عليه
والجواب ان ابن الصلاح لم يقل ان صيغة التمريض لا تستعمل الا في الضعيف بل في كلامه
انها تستعمل في الصحيح ايضا الا ترى قوله لان مثل هذه العبارات تستعمل في الحديث
الضعيف ايضا فقوله ايضا دال على انها تستعمل في الصحيح ايضا فاستعمال البخاري لها
في موضع الصحيح ليس مخالفا لكلام ابن الصلاح وانما ذكر المصنف انا اذا وجدنا عنه حديثا
مذكورا بصيغة التمريض ولم يذكره في موضع اخر من كتابه مسندا او تعليقا مجزوما به
لم نحكم عليه بالصحة وهو كلام صحيح ونحن لم نحكم على الامثلة التي اعترض بها المعترض الا لوجودها
في كتابه مسندة فلو لم نجدها في كتابه الا في مواضع التمريض لم نحكم بصحتها على ان هذه الامثلة
الثلثة التي اعترض بها يمكن الجواب عنها كما ستراه والبخاري رحمه الله حيث علق ما
هو صحيح انما ياتي به بصيغة الجزم وقد ياتي به بغير صيغة الجزم لغرض اخر غير الضعف
فمنها اذا اختصر الحديث واتى به بالمعنى عبر بصيغة التمريض لوجود الخلاف المشهور
في جواز الرواية بالمعنى والخلاف ايضا في جواز اختصار الحديث فان رايت ان يتضح لك
ذلك فقابل بين موضع التعليق وموضع الاسناد تجده كما قلنا فاما المثال الاول فقال
البخاري في باب ذكر العشاء والعتمة ويذكر عن ابي موسى كنا نتناوب النبي صلى الله عليه وسلم
عند صلاة العشاء فاعتم بها ثم قال في باب فضل العشاء حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة
عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال كنت انا واصحابي الذين قدموا معي في السفينة نزولا
في بقيع بطحان والنبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فكان يتناوب النبي صلى الله عليه وسلم
عند صلاة العشاء كل ليلة نفر منهم فوافقنا النبي صلى الله عليه وسلم وله بعض الشغل
في بعض امره فاعتم بالصلاة حتى ابهار الليل الحديث فانظر كيف اختصره هناك وذكره بالمعنى
فلهذا عدل عن الجزم لوجود الخلاف في جواز ذلك والله اعلم واما المثال الثاني فقال البخاري في الطب
باب الرقى بفاتحة الكتاب ويذكر عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال بعده باب الشروط
في الرقية بقطيع من الغنم حدثنا سيدان بن مضارب ابو محمد الباهلي ثنا ابو معشر يوسف
بن يزيد البراء حدثني عبيد الله بن الاخنس ابو مالك عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس ان نفرا من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم مروا بماء فيهم لديغ او سليم فعرض لهم رجل من اهل الماء فقال هل فيكم من راق
فان في الماء رجلا لديغا او سليما فانطلق رجل منهم فقرا بفاتحة الكتاب على شاء فبرا فجاء

82

بالشاء الى اصحابه فكرهوا ذلك وقالوا اخذت على كتاب الله اجرا فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله انتهى وانما لم يات به البخاري في الموضع الاول
مجزوما به لقوله فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم والرقية بفاتحة الكتاب ليست في الحديث
المتصل من قول النبي صلى الله عليه وسلم ولا من فعله وانما ذلك من تقريره على الرقية بها
وتقريره احد وجوه السنن ولكن عزوه الى النبي صلى الله عليه وسلم من باب الرواية
بالمعنى والذي يدلك على ان البخاري انما لم يجزم به لما ذكرناه انه علقه في موضع اخر بلفظه
مجزوما به فقال في كتاب الاجارة باب ما يعطى في الرقية بفاتحة الكتاب وقال ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله على انه يجوز ان يكون
الموضع الذي ذكر البخاري بغير اسناد عن ابن عباس مرفوعا حديثا اخر في الرقية بفاتحة
الكتاب غير الحديث الذي رواه كنحو ما وقع في حديث جابر المذكور بعده واما
المثال الثالث فقوله رد على المتصدق صدقته هو بغير لفظ بيع العبد المدبر بل ازيد
على هذا واقول الظاهر ان البخاري لم يرد برد الصدقة حديث جابر المذكور في بيع
المدبر وانما اراد والله اعلم حديث جابر في الرجل الذي دخل والنبي صلى الله عليه وسلم
يخطب فامرهم فتصدقوا عليه فجاء في الجمعة الثانية فامر النبي صلى الله عليه وسلم بالصدقة
فقام ذاك المتصدق عليه فتصدق باحد ثوبيه فرده عليه النبي صلى الله عليه وسلم
وهو حديث ضعيف رواه الدارقطني وهو الذي تاول به الحنفية قصة سليك الغطفاني
في امره بتحية المسجد حين دخل في حال الخطبة والله اعلم واما المثال الرابع
وهو قوله ويذكر عن علي بن ابي طالب الى اخره فليس فيه عليه اعتراض لانه اذا جمع
بين ما صح وبين ما لم يصح اتى بصيغة التمريض لان صيغة التمريض تستعمل في الصحيح ولا تستعمل
صيغة الجزم في الضعيف واما عكس هذا وهو الاتيان بصيغة الجزم فيما ليس بصحيح
فهذا لا يجوز ولا يظن بالبخاري رحمه الله ذلك ولا يمكن ان يجزم بشيء الا وهو صحيح عنده وقول
البخاري في التوحيد وقال الماجشون الى اخره هو صحيح عند البخاري بهذا السند
وكونه رواه في احاديث الانبياء متصلا فجعل مكان ابي سلمة الاعرج فهذا لا يدل على
ضعف الطريق التي فيها ابو سلمة ولا مانع من ان يكون عند الماجشون في هذا الحديث
اسنادان وان شيخه عبد الله بن الفضل سمعه من شيخين من الاعرج ومن ابي سلمة فرواه

مرة عن هذا ومرة عن هذا ويكون الاسناد الذي وصله به البخاري احج من الاسناد الذي علقه
به ولا يحكم على البخاري بالوهم والغلط فقول ابي مسعود الدمشقي انه انما يعرف عن الاعرج
فقد عرفه البخاري عنهما ووصله مرة عن هذا وعلقه مرة عن هذا الامر اقتضى ذلك فما
وصل اسناده صحيح وما علقه وجزم به نحكم عليه بالصحة والله اعلم **قوله**
ولذلك نطلق قول الحافظ ابي نصر الوايلي السجزي اجمع اهل العلم الفقهاء وغيرهم
ان رجلا لو حلف بالطلاق ان جميع ما في كتاب البخاري مما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
قد صح عنه ورسول الله صلى الله عليه وسلم قاله لا شك فيه انه لا يحنث والمراة
بحالها في حبالته انتهى وما ذكره الوايلي لا يقتضي انه لا يشك في صحته ولا انه
مقطوع به لان الطلاق لا يقع بالشك وقد ذكر المصنف هذا في شرح مسلم فانه
حكى فيه عن امام الحرمين انه لو حلف انسان بطلاق امراته ان ما في كتاب البخاري
ومسلم مما حكما بصحته من قول النبي صلى الله عليه وسلم لما الزمته الطلاق ولا حنثته
لاجماع المسلمين على صحتهما ثم قال الشيخ ابو عمرو ولقايل ان يقول انه لا يحنث ولو لم يجمع المسلمون
على صحتهما للشك في الحنث فانه لو حلف بذلك في حديث ليس هذه صفته لم يحنث وان كان
راويه فاسقا فعدم الحنث حاصل قبل الاجماع فلا يضاف الى الاجماع ثم قال الشيخ
ابو عمرو والجواب ان المضاف الى الاجماع هو القطع بعدم الحنث ظاهرا
وباطنا واما عند الشك فمحكوم به ظاهرا مع احتمال وجوده باطنا فعلى هذا يحمل كلام
امام الحرمين فهو اللايق بتحقيقه وقال النووي في شرح مسلم ان ما قاله الشيخ في تاويل
كلام امام الحرمين في عدم الحنث فهو بنا على ما اختاره الشيخ واما على مذهب الاكثرين
فيحتمل انه اراد انه لا يحنث ظاهرا ولا يستحب له التزام الحنث حتى تستحب له الرجعة
كما اذا حلف بمثل ذلك في غير الصحيحين فانا لا نحنثه لكن نستحب له الرجعة احتياطا لاحتمال
الحنث وهو احتمال ظاهر قال واما الصحيحان فاحتمال الحنث فيهما في غاية الضعف
فلا يستحب له الرجعة لضعف احتمال موجبها **قوله** مثل قول البخاري
باب ما يذكر في الفخذ ويروى عن ابن عباس وجرهد ومحمد بن جحش عن النبي صلى الله
عليه وسلم الفخذ عورة انتهى اعترض عليه بان حديث جرهد صحيح وعلى تقدير
صحة حديث جرهد ليس على المصنف رد لانه لم يقل صحته مطلقا لكن في كونه

لم يبلغ سماعا ومقابلة بخط العراقي

من شرط كونه البخاري فانه لم اشك به والحديث لكنه بن حكيم قال فهذا قطعا
ليس من شرطه على انا لا نسلم ايضا صحته لما فيه من الاضطراب في اسناده فقيل عن
زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد عن ابيه عن جده وقيل عن زرعة عن جده ولم يذكر
اباه وقيل عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر جده وقيل عن زرعة بن مسلم
بن جرهد عن ابيه عن جده وقيل عن زرعة بن مسلم عن جده ولم يذكر اباه وقيل عن ابن
جرهد عن ابيه ولم يسمه وقيل عن عبد الله بن جرهد عن ابيه وقد اخرجه ابو داود
وسكت عليه والترمذي من طرق وحسنه وقال في بعض طرقه وما ارى اسناده
بمتصل وقال البخاري في صحيحه حديث انس اسند وحديث جرهد احوط
قوله عند ذكر اقسام الصحيح فاولها صحيح اخرجه البخاري ومسلم
جميعا انتهى اعترض بان الاولى ان يقول صحيح على شرط الستة وقيل في الاعتراض عليه
ايضا الصواب ان يقول اصحها ما رواه الكتب الستة والجواب
ان من لم يشترط في كتابه الصحيح لا يزيد تخريجه للحديث قوة نعم ما اتفق الستة على
توثيق رواته اولى بالصحة مما اختلفوا فيه وان اتفق عليه الشيخان **قوله**
في الحديث المتفق عليه وهذا القسم جميعه مقطوع بصحته والعلم اليقيني النظري
واقع به الى اخر كلامه وقال في اخره سوى احرف يسيرة تكلم عليها بعض اهل النقد
من الحفاظ كالدارقطني وغيره وهي معروفة عند اهل الشان انتهى كلامه وفيه
امران **احدهما** ان ما ادعاه من ان ما اخرجه الشيخان مقطوع بصحته قد
سبقه اليه الحافظ ابو الفضل محمد بن طاهر المقدسي وابو نصر عبد الرحيم بن عبد الخالق
بن يوسف فقالا انه مقطوع به وقد عاب الشيخ عز الدين بن عبد السلام على
ابن الصلاح هذا وذكر بعض المغاربة يرون ان الامة اذا عملت بحديث اقتضى ذلك
القطع بصحته قال وهو مذهب ردي وقال الشيخ محيي الدين النووي في التقريب
والتيسير خالف ابن الصلاح المحققون والاكثرون فقالوا يفيد الظن ما لم يتواتر
وقال في شرح مسلم نحو ذلك بزيادة قال ولا يلزم من اجماع الامة على العمل بما فيهما
اجماعهم على انه مقطوع بانه كلام النبي صلى الله عليه وسلم قال وقد اشتد
انكار ابن برهان الامام على من قال بما قاله الشيخ وبالغ في تغليطه **الامر الثاني**

[بلغ سماعا ... بالاصل ... العراقي]

معرفة الحسن **قوله** روينا عن ابي سليمان الخطابي رحمه الله انه قال الحسن
ما عرف مخرجه واشتهر رجاله انتهى ثم ذكر الشيخ بعد ذلك انه ليس في كلام الترمذي
والخطابي ما يفصل الحسن من الصحيح انتهى وفيه امران **احدهما** ان ما حكاه من
صيغة كلام الخطابي قد اعترض عليه فيه الحافظ ابو عبد الله محمد بن رشيد فيما حكاه
الحافظ ابو الفتح اليعمري في شرح الترمذي فقال انه رآه بخط الحافظ ابي علي الجياني
ما عرف مخرجه واستقر حاله اي بالسين المهملة وبالقاف وبالحاء المهملة دون راء في
اوله قال ابن رشيد وانا اخط الجياني عارف انتهى وما اعترض به ابن رشيد
مردود فان الخطابي قد قال ذلك في خطبة كتابه معالم السنن وهو في النسخ الصحيحة
المسموعة كما ذكره المصنف واشتهر رجاله وليس لقوله واستقر حاله كبير معنى
والله اعلم **الامر الثاني** ان ما ذكر من انه ليس في كلام الخطابي ما يفصل
الحسن من الصحيح ذكره ابن دقيق العيد ايضا في الاقتراح وزاده وضوحا فقال ليس في عبارة
الخطابي كبير تلخيص وايضا فالصحيح قد عرف مخرجه واشتهر رجاله فيدخل الصحيح
في حد الحسن واعترض الشيخ تاج الدين التبريزي رحمه الله على كلام الشيخ تقي الدين
بقوله فيه نظر لانه ذكر من بعد ان الصحيح اخص من الحسن قال ودخول الخاص في حد
العام ضروري والتقييد بما يخرجه عنه مخل للحد وهو اعتراض متجه وقد اجاب
بعض المتاخرين عن استشكال حدي الترمذي والخطابي بان قول الخطابي ما عرف
مخرجه هو كقول الترمذي ويروى نحوه من غير وجه وقول الخطابي اشتهر رجاله يعني
به السلامة من وصمة الكذب هو كقول الترمذي ولا يكون في اسناده من يتهم
بالكذب وزاد الترمذي ولا يكون شاذا ولا حاجة الى ذكره لان الشاذ ينافي
عرفان المخرج فكانه كرره بلفظ متباين فلا اشكال فيما قالاه انتهى وما فسر به
قول الخطابي ما عرف مخرجه بان يروى من غير وجه لا يدل عليه كلام الخطابي اصلا
بل الذي رايته في كلام بعض الفضلاء ان في قوله ما عرف مخرجه احترازا عن المرسل
وعن خبر المدلس قبل ان يتبين تدليسه وهذا احسن في تفسير كلام الخطابي لان
المرسل الذي سقط بعض اسناده وكذلك المدلس الذي سقط منه بعضه
لا يعرف فيهما مخرج الحديث لانه لا يدري من سقط من اسناده بخلاف من ابرز

جميع

84

جميع رجاله فقد عرف مخرج الحديث من اين والله اعلم **قوله**
وروينا عن ابي عيسى الترمذي رحمه الله انه يريد بالحسن ان لا يكون في اسناده من
يتهم بالكذب ولا يكون شاذا ويروى من غير وجه نحو ذلك انتهى اعترض
بعض من اختصر كلام ابن الصلاح عليه في حكايته هذا عن الترمذي وهو الحافظ عماد
الدين ابن كثير فقال وهذا ان كان قد روي عن الترمذي انه قاله ففي اي كتاب
قاله واين اسناده عنه وان كان فهم من اصطلاحه في كتابه الجامع فليس ذلك بصحيح فانه
يقول في كثير من الاحاديث هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه
انتهى وهذا الانكار عجيب فانه في اخر العلل التي في اخر الجامع وهي داخلة في
سماعنا وسماع المنكر لذلك وسماع الناس نعم ليست في رواية كثير من المغاربة
فانه وقعت لهم رواية المبارك بن عبد الجبار الصيرفي وليست في روايته عن ابي
يعلى احمد بن عبد الواحد وليست في رواية ابي يعلى عن ابي علي السنجي وليست
في رواية ابي علي السنجي عن ابي العباس المحبوبي صاحب الترمذي ولكنها في رواية
عبد الجبار بن محمد الجراحي عن المحبوبي ثم اتصلت عنه بالسماع الى زماننا بمصر والشام
وغيرهما من البلاد الاسلامية ولكن استشكل ابو الفتح اليعمري كون هذا الحد
الذي ذكره الترمذي اصطلاحا عاما لاهل الحديث فقد ورد لفظ الترمذي اولا
قال ابو عيسى وما ذكرنا في هذا الكتاب حديث حسن انما اردنا به حسن اسناده
عندنا كل حديث يروى لا يكون في اسناده من يتهم بالكذب ولا يكون الحديث
شاذا ويروى من غير وجه نحو ذلك فهو عندنا حديث حسن انتهى فقيد
الترمذي تفسير الحسن بما ذكر في كتابه الجامع فلذلك قال ابو الفتح اليعمري
في شرح الترمذي انه قال قائل ان هذا انما اصطلح عليه الترمذي في كتابه
هذا ولم ينقله اصطلاحا عاما كان له ذلك فعلى هذا لا ينقل عن الترمذي
حد الحسن بذلك مطلقا في الاصطلاح العام والله اعلم **قوله**
وقال بعض المتاخرين الحديث الذي فيه ضعف قريب محتمل هو الحديث الحسن
انتهى واراد المصنف ببعض المتاخرين هنا ابا الفرج ابن الجوزي فانه قال في
كتابيه الموضوعات والعلل المتناهية قال الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد في

[ثم بلغ سماع محمد ... ومعارضة بالاصل لسيدي الحافظ العراقي]

الاقتراح ان هذا ليس مضبوطا بضابط يتميز به القدر المحتمل من غيره قال واذا اضطرب
هذا الوصف لم يحصل التعريف المميز للحقيقة والله اعلم قوله وقد
امعنت النظر في ذلك والبحث جامعا بين اطراف كلامهم ملاحظا مواقع استعمالهم
فتنقح لي واتضح ان الحديث الحسن قسمان الى اخر كلامه وقد انكر بعض العلماء المتاخرين
لفظ الامعان وقال انه ليس عربيا وكذا قول الفقهاء امعن في الطلب ونحو
ذلك وقد نظرت في ذلك فوجدته ماخوذا من معنى الفرس في عدوه او من امعن الماء
اذا استنبطه واخرجه وقد حكى الازهري في تهذيب اللغة عن الليث بن المظفر
امعن الفرس وغيره اذا تباعد في عدوه وكذا قال الجوهري في الصحاح وحكى الازهري ايضا
امعن الماء اذا اجراه ويحتمل انه من امعن اذا اكثر وهو من الاضداد قال ابو عمرو والمعن
القليل والمعن الكثير والمعن الطويل والمعن القصير والمعن الاقرار بالحق والمعن الجحود
والكفر للنعم والمعن الماء الظاهر وما ذكره المصنف من كون الحديث الحسن على قسمين
الى اخر كلامه قد اخذ عليه فيه الشيخ تقي الدين في الاقتراح اجمالا فقال بعد
ان حكى كلامه وعليه فيه مواخذات ومناقشات وقال بعض المتاخرين يرد على
القسم الاول المنقطع والمرسل الذي في رجاله مستور وروي مثله من وجه اخر ويرد
على الثاني المرسل الذي اشتهر راويه بما ذكر قال فالاحسن ان يقال الحسن ما في اسناده المنهل
مستور له به شاهد او مشهور قاصر عن درجة الاتقان وخلا من العلة والشذوذ والله اعلم
قوله الحسن يتقاصر عن الصحيح في ان الصحيح من شرطه ان يكون جميع رواته قد ثبتت عدالتهم
وضبطهم واتقانهم اما بالنقل الصريح او الاستفاضة على ما سنبينه ان شا الله تعالى
وذلك غير مشترط في الحسن فانه يكتفي فيه بما سبق ذكره من مجي الحديث من وجوه وغير
ذلك مما تقدم شرحه انتهى كلامه وفيه امران احدهما انه قد اعترض عليه بان
جميع رواة الصحيح لا توجد فيهم هذه الشروط الا في النزر اليسير انتهى والجواب
ان العدالة تثبت اما بالتنصيص عليها كالمصرح بتوثيقهم وهم كثير او بتخريج من التزم الصحة
في كتابه له فالعدالة ايضا تثبت بذلك وكذلك الضبط والاتقان درجاته متفاوتة
فلا يشترط اعلى وجوه الضبط كمالك وشعبة بل المراد بالضبط ان لا يكون مغفلا كثير
الغلط وذلك بان يعتبر حديثه بحديث اهل الضبط والاتقان فان وافقهم غالبا

فهو

فهو ضابط كما ذكر المصنف في المسالة الثانية من النوع الثالث والعشرين
واذا كان كذلك فلا مانع من وجود هذه الصفات في رواة صحيح الاحاديث
والله اعلم الامر الثاني ان قوله في الحسن انه يكتفي فيه بما سبق ذكره من مجي
الحديث من وجوه فيه نظر اذ لم يسبق اشتراط مجيئه من وجوه بل من غير
وجه كما سبق ذلك في كلام الترمذي وعلى هذا فمجيئه من وجهين كاف
في حد الحديث الحسن والله اعلم قوله حكاية عن الشافعي رضي الله عنه
في مراسيل التابعين انه يقبل منها المرسل الذي جاء نحوه مسندا وكذلك لو
وافقه مرسل اخر ارسله من اخذ العلم عن غير رجال التابعي الاول في كلام له
ذكر فيه وجوها من الاستدلال على صحة مخرج المرسل بمجيئه من وجه اخر
انتهى كلامه ونظر من حيث ان الشافعي رضي الله عنه انما يقبل من المراسيل التي
اعتضدت بما ذكر مراسيل كبار التابعين بشروط اخرى في من ارسل كما نص عليه
في الرسالة فقال والمنقطع مختلف فمن شاهد اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم من التابعين فحدث حديثا منقطعا عن النبي صلى الله عليه وسلم اعتبر عليه
بامور منها ان ينظر الى ما ارسل من الحديث فان شركه فيه الحفاظ المامونون
فاسندوه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل معنى ما روى كانت هذه دلالة
على صحة ما قبل عنه وحفظه وان انفرد بارسال حديث لم يشركه فيه من
يسنده قبل ما ينفرد به من ذلك ويعتبر عليه بان ينظر هل يوافقه مرسل غيره
ممن قبل العلم من غير رجاله الذين قبل عنهم فان وجد ذلك كانت دلالة تقوي
له مرسله وهي اضعف من الاولى فان لم يوجد ذلك نظر الى بعض ما يروى عن
بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قولا له فان وجد يوافق ما روي عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت في هذه دلالة على انه لم ياخذ مرسله
الا عن اصل يصح ان شا الله وكذلك ان وجد عوام من اهل العلم يفتون بمثل
معنى ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم يعتبر عليه بان يكون اذا سمى
من روى عنه لم يسم مجهولا ولا مرغوبا عن الرواية عنه فيستدل بذلك
على صحته فيما روى عنه ويكون اذا شرك احدا من الحفاظ في حديث لم يخالفه

فان خالفه وجد حديثه انقص كانت في هذه دلايل على صحة مخرج حديثه ومتى خالف
ما وصفت اضر بحديثه حتى لا يسع احدًا قبول مرسله قال واذا وجدت الدلايل
بصحة حديثه بما وصفت احببنا ان نقبل مرسله ثم قال فاما من بعد كبار
التابعين فلا اعلم واحدًا يقبل مرسله لامور احدها انهم اشد تجوزا فيمن يروون
عنه والاخر انه وجد عليهم الدلايل فيما ارسلوا بضعف مخرجه والاخر كثرة
الاحالة في الاخبار واذا كثرت الاحالة كان امكن للوهم وضعف من يقبل عنه
هذه عبارة الشافعي رحمه الله في الرسالة ورواها عنه بالاسناد الصحيح
البيهقي في المدخل والخطيب في الكفاية وعلى هذا فاطلاق الشيخ النقل عن الشافعي
رحمه الله ليس بجيد تبعه على ذلك الشيخ محي الدين في عامة كتبه ثم تنبه لذلك
في شرح الوسيط المسمى بالتنقيح وهو من اواخر تصانيفه فقال فيه واما
الحديث المرسل فليس بحجة عندنا الا ان الشافعي رحمه الله قال يجوز الاحتجاج بمرسل
الكبار من التابعين بشرط ان يعتضد باحد امور اربعة فذكرها وقول النووي
هنا يجوز الاحتجاج بمرسل الكبار اخذه من عبارة الشافعي في قوله احببنا ان نقبل
مرسله وقد قال البيهقي في المدخل ان قول الشافعي احببنا اراد به اخترنا انتهى
وعلى هذا فلا يلزم ان يكون الاحتجاج به جايزا فقط بل يقال اختار الشافعي
الاحتجاج بالمرسل الموصوف بما ذكر اما لو نص على سبيل الجواز او الوجوب فلا
يدل عليه كلامه والله اعلم **قوله** الثاني لعل الباحث الفهم يقول انا نجد
احاديث محكوما بضعفها مع كونها قد رويت باسانيد كثيرة من وجوه عديدة
مثل حديث الاذنان من الراس ونحوه الى اخر كلامه اعترض عليه بان هذا
الحديث رواه ابن حبان في صحيحه والجواب ان ابن حبان اخرجه من رواية شهر
بن حوشب عن ابي امامة وشهر ضعفه الجمهور ومع هذا فهو من قول ابي امامة
موقوفا عليه وقد بينه ابو داود في سننه عقيب تخريجه له فذكر عن سليمان بن حرب
قال يقولها ابو امامة وقال حماد بن زيد فلا ادري امن قول النبي صلى الله
عليه وسلم او ابي امامة وكذا ذكر الترمذي قول حماد بن زيد ثم قال الترمذي
هذا حديث ليس اسناده بذاك القائم انتهى وقد روي من جهة جماعة من

الصحابة

يميز

ودد



بلغ سماعا ومقابلة لسيد احمد العراقي

الصحابة جمعهم ابن الجوزي في العلل المتناهية وضعفها كلها والله اعلم **قوله**
الرابع كتاب ابي عيسى الترمذي رحمه الله اصل في معرفة الحديث الحسن وهو الذي نوه
باسمه واكثر من ذكره في جامعه ويوجد في متفرقات من كلام بعض مشايخه والطبقة
التي قبله كاحمد بن حنبل والبخاري وغيرهما انتهى وقد وجد التعبير به في شيوخ
الطبقة التي قبله ايضا كالشافعي رحمه الله فقال في كتاب اختلاف الحديث عند ذكر
حديث ابن عمر لقد ارتقيت على ظهر بيت لنا الحديث حديث ابن عمر
مسند حسن الاسناد وقال فيه ايضا وسمعت من يروي باسناد حسن ان ابا بكرة ذكر
للنبي صلى الله عليه وسلم انه ركع دون الصف الحديث وقد اعترض ايضا على المصنف
في قوله ان الترمذي اكثر من ذكره في جامعه بان يعقوب بن شيبة في مسنده وابا علي الطوسي
شيخ ابي حاتم اكثرا من قولهما حسن صحيح انتهى وهذا الاعتراض ليس بجيد لان الترمذي
اول من اكثر من ذلك ويعقوب وابو علي انما صنفا كتابيهما بعد الترمذي وكان كتاب
ابي علي الطوسي مخرج على كتاب الترمذي لكنه شاركه في كثير من شيوخه **قوله**
ومن مظانه اي الحسن سنن ابي داود روينا عنه انه قال ذكرت فيه الصحيح وما
يشبهه ويقاربه ثم قال قال وما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته
وما لم اذكر فيه شيئا فهو صالح وبعضها اصح من بعض قال ابن الصلاح فعلى هذا ما وجدناه
في كتابه مذكورا مطلقا وليس في واحد من الصحيحين ولا نص على صحته احد ممن يميز بين الصحيح
والحسن عرفناه بانه من الحسن عند ابي داود وقد يكون في ذلك ما ليس بحسن عند غيره ولا
مندرج فيما حققنا ضبط الحسن به الى اخر كلامه وفيه امور **احدها** قد اعترض
الامام ابو عبد الله محمد بن عمر بن محمد بن رشيد على المصنف في هذا فقال ليس يلزم ان
يستفاد من كون الحديث لم ينص عليه ابو داود بضعف ولا نص عليه غيره بصحة ان
الحديث عند ابي داود حسن اذ قد يكون عنده صحيحا وان لم يكن عند غيره كذلك حكاه
الحافظ ابو الفتح اليعمري في شرح الترمذي عن ابن رشيد ثم قال وهذا تعقب حسن انتهى
والجواب عن اعتراض ابن رشيد ان المصنف انما ذكر ما لنا ان نعرف الحديث به
عند ابي داود والاحتياط ان لا يرتفع به الى درجة الصحة وان جاز ان يبلغها عند
ابي داود لان عبارة ابي داود فهو صالح اي للاحتجاج به فان كان ابو داود يرى الحسن

اي

بيتنا

والله اعلم

رتبته بين الصحيح والضعيف فالاحتياط بل الصواب ما قاله ابن الصلاح وان كان رايه يرى
كالمتقدمين ان الحديث ينقسم الى صحيح وضعيف فما سكت عنه فهو صحيح والاحتياط ان يقال
فهو صالح كما عبر ابو داود به والله اعلم وهكذا رايت الحافظ ابا عبد الله ابن المواق يفعل
في كتابه بغية النقاد يقول في الحديث الذي سكت عليه ابو داود هذا حديث صالح الامر
الثاني ان الحافظ ابا الفتح اليعمري تعقب ابن الصلاح هنا بامر اخر فقال في شرح الترمذي
لم يرسم ابو داود شيئا بالحسن وعمله بذلك شبيه بعمل مسلم الذي لا ينبغي ان يحمل كلامه على
غيره انه اجتنب الضعيف الواهي واتى بالقسمين الاول والثاني وحديث من مثله من
الرواة من القسمين الاول والثاني موجود في كتابه دون القسم الثالث قال فهلا الزم الشيخ
ابو عمرو مسلما من ذلك ما الزم به ابا داود فمعنى كلاميهما واحد قال وقول ابي داود
وما يشبهه يعني في الصحة وما يقاربه يعني فيها ايضا قال وهو نحو قول مسلم انه ليس كل الصحيح
تجده عند مالك وشعبة وسفيان فاحتاج ان ينزل الى مثل حديث ليث بن ابي سليم
وعطاء بن السائب ويزيد بن زياد لما يشمل الكل من اسم العدالة والصدق وان تفاوتوا في
الحفظ والاتقان ولا فرق بين الطريقين غير ان مسلما شرط الصحيح فتحرج من حديث الطبقة
الثالثة وابا داود لم يشرطه فذكر ما يشتد وهنه عنده والتزم البيان عنه قال وفي قول ابي
داود ان بعضها اصح من بعض ما يشير الى القدر المشترك بينهما من الصحة وان تفاوتت فيه لما
تقتضيه صيغة افعل في الاكثر انتهى كلام ابي الفتح **والجواب** عنه ان مسلما شرط
الصحيح بل الصحيح المجمع عليه في كتابه فليس لنا ان نحكم على حديث في كتابه بانه حسن عنده لما عرف
من قصور الحسن عن الصحيح وابو داود قال انما سكت عنه فهو صالح والصالح يجوز ان يكون
صحيحا ويجوز ان يكون حسنا عند من يرى الحسن رتبة متوسطة بين الصحيح والضعيف
ولم ينقل لنا عن ابي داود هل يقول بذلك او يرى ما ليس بضعيف صحيحا فكان اولى بل الصواب
ان لا يرتفع بما سكت عنه الى الصحة حتى يعلم ان رايه هو الثاني ويحتاج الى نقل **الامر
الثالث** ان بعض من اختصر كتاب ابن الصلاح تعقبه بتعقب اخر وهو الحافظ
عماد الدين بن كثير فقال ان الروايات لسنن ابي داود كثيرة ويوجد في بعضها ما ليس في الاخرى
ولابي عبيد الاجري عنه اسولة في الجرح والتعديل والتصحيح والتعليل كتاب مفيد ومن
ذلك احاديث ورجال قد ذكرها في سننه فقول ابن الصلاح ما سكت عنه فهو حسن
ما سكت عليه

ما سكت عليه في سننه فقط او مطلقا هذا مما ينبغي التنبيه عليه والتيقظ له انتهى كلامه
وهو كلام عجيب وكيف يحسن الاستفسار بعد قول ابن الصلاح ان من مظان الحسن
سنن ابي داود فكيف يحتمل حمل كلامه على الاطلاق في السنن وغيرها ولذلك لفظ
ابي داود صريح فيه فانه قال في رسالته ذكرت في كتابي هذا الصحيح الى اخر كلامه واما
قول ابن كثير من ذلك احاديث ورجال قد ذكرها في سننه ان اراد به انه ضعف
احاديث ورجالا في سوالات الاجري وسكت عليها في السنن فلا يلزم من ذكره
لها في السوالات بضعف ان يكون الضعف شديدا فانه يسكت في سننه
على الضعف الذي ليس بشديد كما ذكره هو نعم ان ذكر في السوالات احاديث او
رجالا بضعف شديد وسكت عليها في السنن فهو وارد عليه ويحتاج حينئذ
الى جواب والله اعلم **قوله** انما نص ما صار اليه صاحب المصابيح من تقسيم
احاديثه الى نوعين الصحاح والحسان مريدا بالصحاح ما ورد في احد الصحيحين
او فيهما وبالحسان ما اورده ابو داود والترمذي واشباههما في تصانيفهم فهذا
اصطلاح لا يعرف الى اخر كلامه واجاب بعضهم عن الايراد على البغوي بان
البغوي يبين في كتابه المصابيح عقب كل حديث كونه صحيحا او حسنا او غريبا
فلا يرد عليه ذلك **قلت** وما ذكره هذا المجيب عن البغوي من انه يذكر
عقب كل حديث كونه صحيحا او حسنا او غريبا ليس كذلك فانه لا يبين الصحيح
من الحسن فيما اورده من السنن وانما يسكت عليهما وانما يبين الغريب غالبا وقد
يبين الضعيف وكذلك قال في خطبة كتابه وما كان فيها من ضعيف او غريب اشرت
اليه انتهى فالايراد باق في مزجه صحيح ما في السنن بما فيها من الحسن وكانه سكت
عن بيان ذلك لاشتراكهما في الاحتجاج به والله اعلم **قوله** السادس كتب
المسانيد غير ملتحقة بالكتب الخمسة التي هي الصحيحان وسنن ابي داود وسنن
النسائي وجامع الترمذي وما جرى مجراها في الاحتجاج بها والركون الى ما يورد
فيها مطلقا كمسند ابي داود الطيالسي ومسند عبيد الله بن موسى ومسند
احمد بن حنبل ومسند اسحق بن راهويه ومسند عبد بن حميد ومسند الدارمي
ومسند ابي يعلى ومسند الحسن بن سفيان ومسند البزار ابي بكر واشباهها

فصل عاد ثم منها ان يخرجوا في مسند كل صحابي ما رووه من حديثه غير متقيدين
بان يكون حديثا محتجا به فلذلك تأخرت مرتبتها الى اخر كلامه وفيه امران
احدهما ان عد مسند الدارمي في جملة هذه المسانيد مما افرد فيه حديث
كل صحابي وحده وهم منه فانه مرتب على الابواب كالكتب الخمسة واشتهر تسميته
بالمسند كما سمي البخاري كتابه المسند الجامع الصحيح وان كان مرتبا على الابواب
لكون احاديثه مسندة الا ان مسند الدارمي كثير الاحاديث المرسلة والمنقطعة
والمعضلة والمقطوعة والله اعلم **الامر الثاني** انه اعترض على المصنف بالنسبة
الى جمعه بعض هذه المسانيد بان احمد بن حنبل شرط في مسنده ان لا يخرج الا حديثا
صحيحا عنده قاله ابو موسى المديني وبان اسحق بن راهويه يخرج امثل ما ورد عن
ذلك الصحابي ذكره عنه ابو زرعة الرازي وبان مسند الدارمي اطلق عليه اسم
الصحيح غير واحد من الحفاظ وبان مسند البزار يبين فيه الصحيح وغيره انتهى ما اعترض
عليه **والجواب** انا لا نسلم ان احمد اشترط الصحة في كتابه والذي رواه ابو موسى
المديني بسنده اليه انه سئل عن حديث فقال انظروه فان كان في المسند والا
فليس بحجة وهذا ليس صريحا في ان جميع ما فيه حجة بل فيه ان ما ليس في كتابه ليس
بحجة على ان ثم احاديث صحيحة مخرجة في الصحيح وليست في مسند احمد منها
حديث عائشة في قصة ام زرع واما وجود الضعيف فيه فهو محقق بل فيه احاديث
موضوعة وقد جمعتها في جزء وقد ضعف الامام احمد نفسه احاديث فيه
فمن ذلك حديث عائشة مرفوعا رايت عبد الرحمن بن عوف يدخل الجنة حبوا
في اسناده عمارة وهو ابن زاذان قال الامام احمد هذا الحديث كذب منكر
وقال عمارة يروي احاديث مناكير وقد اورد ابن الجوزي هذا الحديث في
الموضوعات ومما في المسند حديث عمر ليكونن في هذه الامة رجل يقال له الوليد
وحديث انس ما من معمر يعمر في الاسلام اربعين سنة الا صرف الله عنه
انواعا من البلاء الجنون والجذام والبرص وحديث انس عسقلان احد
العروسين يبعث منها يوم القيامة سبعون الفا لا حساب عليهم وحديث
ابن عمر من احتكر الطعام اربعين ليلة فقد برئ من الله الحديث وفي الحكم بوضعه

نظر

نظر وقد خرجه الحاكم ومما فيه ايضا من المناكير حديث بريدة كونوا في بعث خراسان ثم
انزلوا مدينة مرو فانه بناها ذو القرنين ولعبد الله بن احمد في المسند فيه ايضا
زيادات فيها الضعيف والموضوع فمن الموضوع حديث سعد بن مالك وحديث ابن عمر
ايضا في سد الابواب الا باب علي ذكرهما ابن الجوزي ايضا في الموضوعات وقال انهما
من وضع الرافضة واما مسند اسحق بن راهويه ففيه الضعيف ولا يلزم من كونه
يخرج امثل ما يجد للصحابي ان يكون جميع ما خرجه صحيحا بل هو امثل بالنسبة لما تركه
ومما فيه من الضعيف حديث سليمان بن نافع العبدي عن ابيه قال وفد المنذر بن
ساوى من البحرين حتى اتى مدينة النبي صلى الله عليه وسلم ومعه اناس وانا غليم
امسك جمالهم فسلموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ووضع المنذر سلاحه ولبس
ثيابا ومسح لحيته بدهن وانا مع الجمال انظر الى نبي الله صلى الله عليه وسلم فكاني انظر
الى النبي صلى الله عليه وسلم كما انظر اليك قال ومات ابي وهو ابن عشرين ومائة قال
صاحب الميزان سليمان غير معروف وهو يقتضي ان نافعا عاش الى دولة هشام
انتهى والمعروف ان اخر الصحابة موتا ابو الطفيل كما قاله مسلم وغيره والله اعلم
واما مسند الدارمي فلا يخفى ما فيه من الضعيف لحال رواته او لارساله وذلك
كثير فيه كما تقدم واما مسند البزار فانه لا يبين الصحيح من الضعيف الا قليلا الا
انه يتكلم في تفرد بعض رواة الحديث به ومتابعة غيره عليه والله اعلم
قوله انا ان في قول الترمذي وغيره هذا حديث حسن صحيح اشكالا لان الحسن قاصر
عن الصحيح كما سبق ايضاحه ففي الجمع بينهما في حديث واحد جمع بين نفي ذلك القصور واثباته
قال وجوابه ان ذلك راجع الى الاسناد فاذا روي الحديث الواحد باسنادين احدهما
اسناد حسن والاخر اسناد صحيح استقام ان يقال فيه انه حديث حسن صحيح
اي انه حسن بالنسبة الى اسناد صحيح بالنسبة الى اسناد اخر على انه غير مستنكر ان
يكون بعض من قال ذلك اراد بالحسن معناه اللغوي وهو ما تميل اليه النفس ولا يأباه
القلب دون المعنى الاصطلاحي الذي نحن بصدده فاعلم ذلك انتهى كلامه وقد تعقبه
الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد في الاقتراح بان الجواب الاول ترد عليه الاحاديث التي
قيل فيها حسن صحيح مع انه ليس له الا مخرج واحد قال وفي كلام الترمذي في مواضع

حسن

يقول هذا حديث صحيح لا نعرفه الا من هذا الوجه انتهى وقد اجاب بعض المتاخرين
عن ابن الصلاح بان الترمذي حيث قال هذا يريد به تفرد احد الرواة به عن الاخر
لا التفرد المطلق قال ويوضح ذلك ما ذكره في الفتن من حديث خالد الحذاء عن ابن سيرين
عن ابي هريرة يرفعه من اشار الى اخيه بحديدة الحديث قال فيه هذا حديث حسن صحيح
غريب من هذا الوجه فاستغربه من حديث خالد لا مطلقا انتهى وهذا الجواب
لا يمشي في المواضع التي يقول فيها لا نعرفه الا من هذا الوجه كحديث العلاء بن عبد الرحمن
عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بقي نصف من شعبان فلا
تصوموا قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح لا نعرفه الا من هذا الوجه
على هذا اللفظ ورد ابن دقيق العيد الجواب الثاني بانه يلزم عليه ان يطلق على الحديث
الموضوع اذا كان حسن اللفظ انه حسن وذلك لا يقوله احد من المحدثين اذا اجروا
على اصطلاحهم **قلت** قد اطلقوا على الحديث الضعيف بانه حسن وارادوا انتهى
حسن اللفظ لا المعنى الاصطلاحي فروى ابن عبد البر في كتاب بيان اداب العلم
حديث معاذ بن جبل مرفوعا تعلموا العلم فان تعليمه لله خشية وطلبه عبادة تعلمه
ومذاكرته تسبيح والبحث عنه جهاد وتعليمه لمن لا يعلمه صدقة وبذله لاهله قربة
لانه معالم الحلال والحرام ومنار سبل اهل الجنة وهو الانس في الوحشة والصاحب
في الغربة والمحدث في الخلوة والدليل على السراء والضراء والسلاح على الاعداء والزين
عند الاخلاء يرفع الله تعالى به اقواما فيجعلهم في الخير قادة وايمة تقتص اثارهم
ويقتدى بفعالهم وينتهى الى رايهم ترغب الملائكة في خلتهم وباجنحتها تمسحهم
يستغفر لهم كل رطب ويابس وحيتان البحر وهوامه وسباع البر وانعامه لان
العلم حياة القلوب من الجهل ومصابيح الابصار من الظلم يبلغ العبد بالعلم منازل
الاخيار والدرجات العلى في الدنيا والاخرة التفكر فيه يعدل الصيام ومدارسته
تعدل القيام به توصل الارحام وبه يعرف الحلال من الحرام هو امام العمل
والعمل تابعه يلهمه السعداء ويحرمه الاشقياء قال ابن عبد البر وهو حديث
حسن جدا ولكن ليس له اسناد قوي انتهى كلامه فاراد بالحسن هنا حسن
اللفظ قطعا فانه من رواية موسى بن محمد البلقاوي عن عبد الرحيم بن زيد

العمي

العقيلي

العمي والبلقاوي هذا كذاب كذبه ابو زرعة وابو حاتم ونسبه ابن حبان والعقيلي
الى وضع الحديث والظاهر ان هذا الحديث مما صنعت يداه وعبد الرحيم بن زيد العمي
متروك ايضا وروينا عن امية بن خالد قال قلت لشعبة تحدث عن محمد بن عبيد الله
العرزمي وتدع عبد الملك بن ابي سليمان وقد كان حسن الحديث قال من حسنها
فررت ولما ضعف ابن دقيق العيد ما اجاب به ابن الصلاح عن الاستشكال المذكور
اجاب عنه بما حاصله ان الحسن لا يشترط فيه قيد القصور عن الصحيح وانما يجيئه
القصور حيث انفرد الحسن واما اذا ارتفع الى درجة الصحة فالحسن حاصل لا محالة
تبعا للصحة لان وجود الدرجة العليا وهي الحفظ والاتقان لا ينافي وجود الدنيا
كالصدق فيصح ان يقال حسن باعتبار الصفة الدنيا صحيح باعتبار الصفة العليا
قال ويلزم على هذا ان يكون كل صحيح حسنا ويؤيده قولهم حسن في الاحاديث الصحيحة
وهذا موجود في كلام المتقدمين انتهى وقد سبقه الى نحو ذلك الحافظ ابو عبد الله
بن المواق فقال في كتابه بغية النقاد لم يخص الترمذي الحسن بصفة تميزه عن
الصحيح فلا يكون صحيحا الا وهو غير شاذ ولا يكون صحيحا حتى تكون رواته غير متهمين
بل ثقات قال فظهر من هذا ان الحسن عند ابي عيسى صفة لا تخص هذا القسم بل قد
يشركه الصحيح قال فكل صحيح عنده حسن وليس كل حسن صحيحا انتهى كلامه وقد اعترض
على ابن المواق في هذا الحافظ ابو الفتح اليعمري فقال في شرح الترمذي بقي عليه
انه اشترط في الحسن ان يروى من وجه اخر ولم يشترط ذلك في الصحيح انتهى
هكذا اعترض ابو الفتح على ابن المواق بهذا في مقدمة شرح الترمذي ثم انه خالف
ذلك في اثناء الشرح عند حديث عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج
من الخلاء قال غفرانك فان الترمذي قال عنه هذا حديث حسن غريب لا نعرفه
الا من حديث اسرائيل عن يوسف بن ابي بردة ولا نعرف في هذا الباب الا حديث
عائشة فاجاب ابو الفتح عن هذا الحديث بان الذي يحتاج الى مجيئه من غير
وجه ما كان راويه في درجة المستور ومن لم تثبت عدالته قال واكثر ما في الباب
ان الترمذي عرف بنوع منه لا بكل انواعه واجاب بعض المتاخرين وهو
الحافظ عماد الدين بن كثير في مختصره لعلوم الحديث عن اصل الاستشكال بما حاصله

ان الجمع في حديث واحد بين الصحه والحسن درجة متوسطه بين الصحيح والحسن قال والذي يظهر
انه يشرب الحكم بالصحه على الحديث بالحسن كما يشرب الحسن بالصحه قال فعلى هذا
يكون ما نقول فيه حسن صحيح اعلا رتبة عنده من الحسن ودون الصحيح ويكون حكمه على
الحديث بالصحه المحضه اقوي من حكمه عليه بالصحه مع الحسن انتهى وهذا الذي ظهر له تحكم لا دليل
عليه وهو بعيد من فهم معنى كلام الترمذي والله اعلم **قوله** وذكر الحافظ
ابو طاهر السلفي الكتب الخمسه وقال اتفق على صحتها علما المشرق والمغرب قال
وهذا تساهل الى اخر كلامه وانما قال السلفي بصحة اصولها كذا ذكره في مقدمه الخطابي
معالم وكتاب ابي داود فهو احد الكتب الخمسه التي اتفق اهل الحل والعقد من الفقها
وحفاظ الحديث الاعلام النبها على قبولها والحكم بصحة اصولها انتهى ولا يلزم من
كون الشي له اصل صحيح ان يكون هو صحيحا فقد ذكر ابن الصلاح عند ذكر التعليق ان ما لم يكن
في لفظه جزم مثل روي فليس في شي منه حكم منه بصحه ذلك عمن ذكره عنه قال ومع
ذلك فايراده له في اثنا الصحيح مشعر بصحه اصله انتهى فلم يدخل تحكم في هذا الصحيح مع
كونه له اصل صحيح والله اعلم **النوع الثالث** معرفه الضعيف **قوله**
كل حديث لم تجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولا صفات الحديث الحسن فهو حديث
ضعيف ثم قال وسبيل من اراد البسط ان يعمد الى صفه معينه منها فيجعل ما عدمت
فيه من غير ان يخلفها جابر على حسب ما تقرر في نوع الحسن قسما واحدا ثم قال ثم ما عدم
فيه جميع الصفات هو القسم الاخر الارذل انتهى كلامه فقوله ثم ما عدم فيه جميع الصفات
اي صفات ما يحتج به وهو الصحيح والحسن وهي سته اتصال السند او جبر المرسل
بما يؤكده وعداله الرجال والسلامه من كثره الخطا والغفله ومجي الحديث من وجه
اخر حيث كان في الاسناد مستور ليس متهما كثير الغلط والسلامه من الشذوذ
والسلامه من العله فجعل المصنف ما عدم فيه هذه الصفات هو القسم
الارذل وخالف ذلك في النوع الحادي والعشرين فقال اعلم ان الحديث
الموضوع شر الاحاديث الضعيفه وما ذكره هناك هو الصواب ان شر
اقسام الضعيف الموضوع لانه كذب بخلاف ما عدم فيه الصفات المذكوره
فانه لا يلزم من فقدها كونه كذبا والله اعلم والاخير كلام المصنف

الحسن

لم يبلغ سماع محمد وسماع لما طابقه احمد له العراقي

بتصر

90

بتصر الهمز على وزن التحمد وهو بمعنى الارذل والله اعلم **النوع الرابع**
معرفه المسند **قوله** ذكر ابو بكر الخطيب رحمه الله ان المسند عند اهل الحديث
هو الذي اتصل اسناده من راويه الى منتهاه واكثر ما يستعمل ذلك فيما جاء عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم دون ما جاء عن الصحابه وغيرهم انتهى وقد
اعترض عليه بانه ليس في كلام الخطيب دون ما جاء عن الصحابه وغيرهم لا في
الكفايه ولا في الجامع والجواب انه ليس في كلام ابن الصلاح التصريح بنقله عنه
وانما حكى كلام الخطيب ثم قال واكثر ما يستعمل ذلك الى اخر كلامه والله اعلم
النوع الخامس معرفه المقطوع **قوله** قول الصحابي كنا نفعل كذا او نقول كذا
ان لم يضفه الى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو من قبيل الموقوف انتهى
هكذا جزم به المصنف انه ان لم يضفه الى زمنه يكون موقوفا وتبع المصنف
في ذلك الخطيب فانه كذلك جزم به في الكفايه والخلاف في المسله مشهور واختلف
كلام الايمه ايضا في الصحيح وقد حكى النووي الخلاف في مقدمه مسلم وحكى ما جزم
به المصنف عن الجمهور من المحدثين واصحاب الفقه والاصول وقد اطلق الحاكم
في علوم الحديث الحكم برفعه ولم يقيده باضافته الى زمنه وكذا اطلق الامام فخر الدين
الرازي في المحصول والسيف الامدي في الاحكام وقال ابو نصر ابن الصباغ في كتاب
العده انه الظاهر ومثله بقول عايشه رضي الله عنها كانت اليد لا تقطع في الشي التافه
وحكاه النووي في شرح المهذب عن كثير من الفقها قال وهو قوي من حيث المعنى
قوله واذا قال الراوي عن التابعي يرفع الحديث او يبلغ به فذلك ايضا مرفوع
ولكنه مرفوع مرسل انتهى ذكر الشيخ فيما يتعلق بالصحابي اربع مسايل الاولى كنا
نفعل كذا او كانوا يفعلون كذا ونحوهما والثانيه امرنا بكذا ونحوه والثالثه
من السنه كذا والرابعه يرفعه ويبلغ به ونحوها ثم ذكر فيما يتعلق بالتابعي المسله الرابعه
فقط وسكت عن الحكم في التابعي في ذلك اذا قالها التابعي فاحببت ذكر الحكم فيها فلنا
المسله الاولى فاذا قال التابعي كنا نفعل فليس بمرفوع قطعا وهل هو موقوف لا
يخلوا اما ان يضيفه الى زمن الصحابه ام لا فان لم يضفه الى زمنهم فليس بموقوف
ايضا بل هو مقطوع وان اضافه الى زمنهم يحتمل ان يقال انه موقوف لان الظاهر

ذلك

شيخ

اطلاعهم على ذلك وتقريرهم ويحتمل ان يقال ليس بموقوف ايضا لان تقرير الصحابي قد لا ينسب اليه بخلاف تقرير النبي صلى الله عليه وسلم فانه احد وجوه السنن واما اذا قال التابعي كانوا يفعلون كذا فقال النووي في شرح مسلم انه لا يدل على فعل جميع الامة بل على البعض فلا حجة فيه الا ان يصرح بنقله عن اهل الاجماع فيكون نقلا للاجماع وفي ثبوته بخبر الواحد خلاف واما المسئلة الثانية فاذا قال التابعي امرنا بكذا او نهينا عن كذا فجزم ابن الصباغ في كتاب العدة في اصول الفقه انه مرسل وذكر الغزالي في المستصفى فيه احتمالين من غير ترجيح هل يكون موقوفا او مرفوعا مرسلا وحكى ابن الصباغ في العدة وجهين فيما اذا قال ذلك سعيد بن المسيب هل يكون حجة ام لا واما المسئلة الثالثة فاذا قال التابعي من السنة كذا كقول عبيد الله بن عبد الله بن عتبة السنة تكبير الامام يوم الفطر ويوم الاضحى حين يجلس على المنبر قبل الخطبة تسع تكبيرات رواه البيهقي في سننه فهل هو مرسل مرفوع او موقوف متصل وجهان لاصحاب الشافعي حكاهما النووي في شرح مسلم وشرح المهذب وشرح الوسيط قال والصحيح انه موقوف انتهى وحكى الداودي في شرح مختصر المزني ان الشافعي رضي الله عنه كان يرى في القديم ان ذلك مرفوع اذا صدر من الصحابي او التابعي ثم رجع عنه لانهم يطلقونه ويريدون به سنة البلد انتهى وما حكاه الداودي من رجوع الشافعي عن ذلك فيما اذا قاله الصحابي لم يوافق عليه فقد احتج به في مواضع من الجديد فيحتمل ان محل قوله ثم رجع اي عنما اذا قاله التابعي والله اعلم **قوله** **النوع التاسع** المرسل وصورته التي لا خلاف فيها حديث التابعي الذي لقي جماعة من الصحابة وجالسهم كعبيد الله بن عدي بن الخيار الى اخر كلامه اعترض عليه بان عبيد الله بن عدي ذكر في جملة الصحابة وهذا الاعتراض ليس بصحيح لانهم انما ذكروه جريا على قاعدتهم في ذكر من عاصره لان عبيد الله ولد في حياته صلى الله عليه وسلم ولم ينقل انه راى النبي صلى الله عليه وسلم كما ذكروا قيس بن ابي حازم وامثاله ممن لم ير النبي صلى الله عليه وسلم لكونهم عاصروه على القول الضعيف في حد الصحابي وانما روى عبيد الله بن عدي عن الصحابة ومنهم عمر وعثمان وعلي في اخرين ولم

ابو نصر

ثم طلع سماع محمد ... العراقي

يسمع من ابي فضلا عن النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** اذا انقطع الاسناد قبل الوصول الى التابعي فكان فيه رواية راو لم يسمع من المذكور فوقه فالذي قطع به الحاكم الحافظ ابو عبد الله وغيره من اهل الحديث ان ذلك لا يسمى مرسلا الى اخر كلامه فقوله قبل الوصول الى التابعي ليس بجيد بل الصواب قبل الوصول الى الصحابي فانه لو سقط التابعي ايضا كان منقطعا لا مرسلا عند هولاء ولكن هكذا وقع في عبارة الحاكم فتبعه المصنف **قوله** الثانية قول الزهري وابي حازم ويحيى بن سعيد الانصاري واشباههم من اصاغر التابعين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حكى ابن عبد البر ان قوما لا يسمونه مرسلا بل منقطعا لكونهم لم يلقوا من الصحابة الا الواحد والاثنين واكثر روايتهم عن التابعين انتهى وما ذكر في حق من سمي من صغار التابعين انهم لم يلقوا من الصحابة الا الواحد والاثنين ليس بصحيح بالنسبة الى الزهري فقد لقي من الصحابة ثلاثة عشر فاكثر وهم عبد الله بن عمر وسهل بن سعد وانس بن مالك وعبد الله بن جعفر وربيعة بن عباد بكسر العين وتخفيف الموحدة وسنين ابو جميلة والسائب بن يزيد وابو الطفيل عامر بن واثلة والمسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن ازهر وعبد الله بن عامر بن ربيعة ومحمود بن الربيع وسمع منهم كلهم الا عبد الله بن جعفر فراه رؤية والا عبد الله بن عمر فقد قال احمد بن حنبل ويحيى بن معين انه لم يسمع منه قال علي بن المديني انه سمع منه وقال ابن حزم انه لم يسمع ايضا من عبد الرحمن بن ازهر ثم حكى عن احمد بن صالح المصري انه قال لم يسمع منه فيما ارى ولم يدركه **قلت** وكذا قال احمد بن حنبل ما اراه سمع منه قال ويحيى واسامة يقولان عنه انه سمع منه ولم يصنعا عندي شيئا وقيل انه سمع ايضا من جابر بن عبد الله وسمع من جماعة اخرين مختلف في صحبتهم منهم محمود بن لبيد وعبد الله بن الحارث بن نوفل وثعلبة بن ابي مالك القرظي وابو امامة بن سهل بن حنيف فهو لا ... ابن هلال ومختلف في صحبته وقد نبه المصنف لهذا الاعتراض قائل ... على هذا المكان من كتابه فقال قوله الواحد والاثنين كالمثال والا فالزهري قد قيل انه راى عشرة من الصحابة وسمع منهم انسا وسهل بن سعد والسائب بن يزيد ومحمود بن الربيع وسنينا ابا جميلة وغيرهم وهو مع ذلك اكثر روايته عن التابعين والله اعلم **قوله** الثالثة اذا قيل في الاسناد




فلان عن رجل او عن شيخ عن فلان او نحو ذلك فالذي ذكره الحاكم في معرفة علوم
الحديث انه لا يسمى مرسلا بل منقطعا وهو في بعض المصنفات المعتبرة في
اصول الفقه معدود من انواع المرسل انتهى اقتصر المصنف من الخلاف على هذين
القولين وكلا القولين خلاف ما عليه الاكثرون فان الاكثرين ذهبوا الى ان هذا
متصل في اسناده مجهول وقد حكاه عن الاكثرين الحافظ رشيد الدين العطار في
الغرر المجموعة واختاره شيخنا الحافظ صلاح الدين العلائي في كتاب جامع التحصيل وما ذكره
المصنف عن بعض المصنفات المعتبرة ولم يسمه فالظاهر انه اراد به البرهان لامام
الحرمين فانه قال فيه وقول الراوي اخبرني رجل او عدل موثوق به من المرسل
ايضا وزاد الامام فخر الدين في المحصول على هذا فقال ان الراوي اذا سمى الاصل باسم
لا يعرف به فهو كالمرسل وما ذكره المصنف عن بعض كتب الاصول فقد فعله ابو
داود في كتاب المراسيل فيروي مع بعضها ما ابهم فيه الرجل ويجعله مرسلا
بل زاد البيهقي على هذا في سننه فجعل ما رواه التابعي عن رجل من الصحابة لم يسمه
مرسلا وليس هذا منه بجيد اللهم الا ان كان يسميه مرسلا ويجعله حجة
كمراسيل الصحابة فهو قريب وقد روى البخاري عن الحميدي قال اذا صح الاسناد
عن الثقات الى رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فهو حجة وان لم يسم
ذلك الرجل وقال الاثرم قلت لابي عبد الله يعني احمد بن حنبل اذا قال
رجل من التابعين حدثني رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمه
فالحديث صحيح قال نعم وقد ذكر المصنف في اخر هذا النوع التاسع ان الجهالة
بالصحابي غير قادحة لانهم كلهم عدول وحكاه الحافظ ابو محمد عبد الكريم الحلبي
في كتاب القدح المعلى عن اكثر العلماء ثم فرق ابو بكر الصيرفي من الشافعية
في كتاب الدلائل بين ان يرويه التابعي عن الصحابي معنعنا او مع التصريح بالسماع
فقال واذا قال في الحديث بعض التابعين عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم لا يقبل لاني لا اعلم سمع التابعي من ذلك الرجل اذ قد يحدث التابعي
عن رجل عن الصحابي ولا ادري هل امكن لقاء ذلك الرجل ام لا فلو علمت امكانه
منه لجعلته كمدرك العصر قال واذا قال سمعت رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه

وسلم

وسلم قبل لان الكل عدول انتهى كلام الصيرفي وهو حسن متجه وكلام من اطلق
محمول على هذا التفصيل والله اعلم **قوله** وفي صدر صحيح مسلم المرسل
في اصل قولنا وقول اهل العلم بالاخبار ليس بحجة انتهى ومسلم رحمه الله
انما قال ذلك حاكيا على لسان خصمه الذي نازعه في اشتراط اللقي في الاسناد
المعنعن فقال فان قال قلته لاني وجدت رواة الاخبار قديما وحديثا يروي
احدهم عن الاخر الحديث ولما يعاينه وما سمع منه شيئا قط فلما رايتهم استجازوا
رواية الحديث بينهم هكذا على الارسال من غير سماع والمرسل من الروايات
في اصل قولنا وقول اهل العلم بالاخبار ليس بحجة احتجت لما وصفت من العلة
الى البحث عن سماع راوي كل خبر عن راويه الى اخر كلامه فهذا كما تراه حكاه
على لسان خصمه ولكنه لما لم يرد هذا القدر منه حين رد كلامه كان كانه قائل به
فلهذا عزاه المصنف الى كتاب مسلم والله اعلم **قوله** ثم انا لم نعد
في انواع المرسل ونحوه ما يسمى في اصول الفقه مرسل الصحابي مثل ما يرويه ابن
عباس وغيره من احداث الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم
يسمعوه لان ذلك في حكم الموصول المسند لان روايتهم عن الصحابة والجهالة
بالصحابي غير قادحة لان الصحابة كلهم عدول انتهى وفيه امران **احدهما**
ان قوله ان روايتهم عن الصحابة ليس بجيد بل الصواب ان يقال الكثير روايتهم عن
الصحابة اذ قد سمع جماعة من الصحابة من بعض التابعين وسياتي كلام المصنف
في النوع الحادي والاربعين ان ابن عباس وبقية العبادلة رووا عن كعب
الاحبار وهو من التابعين وروى كعب ايضا عن التابعين وقد صنف الحافظ
ابو بكر الخطيب وغيره في رواية الصحابة عن التابعين فبلغوا جمعا كثيرا الا ان
الجواب عن ذلك ان رواية الصحابة عن التابعين غالبها ليست احاديث
مرفوعة وانما هي من الاسرائيليات او حكايات او موقوفات وبلغني ان بعض
اهل العلم انكر ان يكون قد وجد شيء من رواية الصحابة عن التابعي عن الصحابي
عن النبي صلى الله عليه وسلم فرايت ان اذكر ما وقع لي من ذلك للفائدة فمن ذلك
حديث سهل بن سعد عن مروان بن الحكم عن زيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم

اسلا عليه لا يستوي القاعدون من المومنين فجا ابن ام مكتوم الحديث رواه البخاري
والنساي والترمذي وقال حسن صحيح وحديث عمر السايب بن يزيد عن عبد الرحمن
بن عبد القاري عن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نام عن حزبه او عن
شي منه فقراه ما بين صلاه الفجر الى ان تطلع صلوه الظهر كتب له كانما قراه من الليل
رواه مسلم واصحاب السنن الاربعه وحديث جابر بن عبد الله عن ام كلثوم
بنت ابي بكر الصديق عن عايشه ان رجلا سال النبي صلى الله وسلم عن الرجل يجامع
ثم يكسل هل عليهما من غسل وعايشه جالسه فقال اني لافعل ذلك انا وهذه ثم
نغتسل اخرجه مسلم وحديث عمرو بن الحارث المصطلقي عن ابن اخي زينب امراه
عبد الله بن مسعود عن زينب امراه عبد الله بن مسعود قالت خطبنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا معشر النسا تصدقن ولو من حليكن فانكن اكثر
اهل جهنم يوم القيمه رواه الترمذي والنساي والحديث متفق عليه من غير
ذكر ابن اخي زينب فجعلاه من روايه عمرو بن الحارث عن زينب نفسها وحديث
يعلى بن اميه عن عنبسه بن ابي سفيان عن اخته ام حبيبه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من صلى ثنتي عشره ركعه بالنهار او بالليل بني له بيت في الجنه رواه النساي
وحديث عبد الله بن عمر عن عبد الله بن محمد بن ابي بكر الصديق عن عايشه قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الم تري ان قومك حين بنوا الكعبه قصروا
عن قواعد ابراهيم الحديث رواه الخطيب في كتاب روايه الصحابه عن التابعين
باسناد صحيح والحديث متفق عليه من طريق مالك عن ابن شهاب عن سالم
بن عبد الله ان عبد الله بن محمد بن ابي بكر اخبر عبد الله بن عمر عن عايشه بذلك
فجعله من روايه سالم عن عبد الله بن محمد وهذا يشهد لصحة طريق الخطيب ان
ابن عمر سمعه من عبد الله بن محمد عن عايشه والله اعلم وحديث ابن عمر
صفيه بنت ابي عبيد عن عايشه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص للنسا
في الخفين عند الاحرام رواه الخطيب في الكتاب المذكور والحديث عند
ابي داود من طريق ابن اسحق قال ذكرت لابن شهاب فقال حدثني سالم
ان عبد الله كان يصنع ذلك يعني قطع الخفين للمراه المحرمه ثم حدثته صفيه بنت

ابي

ابي عبيد ان عايشه حدثتها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان رخص
للنسا في الخفين فترك ذلك وحديث جابر بن عبد الله عن ابي عمرو مولى عايشه
واسمه ذكوان عن عايشه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكون جنبا فيريد الرقاد
فيتوضا وضوه للصلاه ثم يرقد رواه احمد في مسنده وفي اسناده ابن لهيعه
وحديث ابن عباس قال اتى علي زمان وانا اقول اولاد المسلمين مع المسلمين واولاد
المشركين مع المشركين حتى حدثني فلان عن فلان ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم سيل عنهم فقال الله اعلم بما كانوا عاملين قال فلقيت الرجل فاخبرني
فامسكت عن قولي رواه احمد في مسنده وابو داود الطيالسي في مسنده ايضا واسنا
صحيح وبين راويه عن الطيالسي وهو يونس بن حبيب ان الصحابي المذكور في هذا
الحديث هو ابي بن كعب وكذا قال الخطيب وترجم له في روايه الصحابه عن التابعين
عبد الله بن عباس عن صاحب لابي بن كعب وحديث ابن عمر عن اسما بنت زيد
بن الخطاب عن عبد الله بن حنظله بن ابي عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
امر بالوضو لكل صلاه طاهرا او غير طاهر فلما شق ذلك عليهم امر بالسواك لكل
صلاه رواه ابو داود من طريق ابن اسحق عن محمد بن يحيى بن حبان عن عبد الله بن عبد الله
بن عمر قال قلت ارايت توضا ابن عمر لكل صلاه طاهرا او غير طاهر عم ذاك فقال
حدثته اسما بنت زيد بن الخطاب ان عبد الله بن حنظله بن ابي عامر حدثها فذكره
وفي روايه علقها ابو داود واسندها الخطيب عبيد الله بن عبد الله بن عمر كذا
اورده الخطيب في روايه ابن عمر عن اسما والظاهر انه من روايه ابنه عبد الله بن
عبد الله بن عمر عن اسما وان كانت حدثت به ابن عمر نفسه ولم يجعل المزي في
تهذيب الكمال الراوي عنها عبد الله بن عبد الله بن عمر وحديث ابن عمر
عن اسما بنت زيد بن الخطاب عن عبد الله بن حنظله ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاه رواه الخطيب
وحديث سليمان بن صرد عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابيه قال تذاكروا غسل
الجنابه عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اما انا فافيض على راسي ثلاثا
الحديث رواه الخطيب وهو متفق عليه من روايه سليمان عن جبير ليس فيه نافع

مطلب

وحديث ابي الطفيل عن بكر بن قرواش عن سعد بن ابي وقاص قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم شيطان الردهة يحتدره رجل من بجيلة الحديث رواه
ابو يعلى الموصلي في مسنده قال صاحب الميزان بكر بن قرواش لا يعرف والمنكر وحديث
ابي هريرة عن ام عبد الله بن ابي ذباب عن ام سلمة الحديث سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ان الله ابتلى عبدا ببلاء وهو طويل فيه يكرمها الا جعل
الله ذلك البلاء له كفارة رواه ابن ابي الدنيا في كتاب المرض والكفارات من طريقه
الخطيب وحديث ابن عمر عن صفية بنت ابي عبيد عن حفصة عن النبي صلى الله عليه
وسلم من لم يجمع الصوم قبل الصبح فلا صوم له وحديث ابن عمر عن صفية عن حفصة
عنه صلى الله عليه وسلم لا يحرم من الرضاع الا عشر رضعات فصاعدا
رواهما الخطيب وفي اسنادهما محمد بن عمر الواقدي وحديث انس عن وقاص
بن ربيعة عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن
ربه عز وجل ابن ادم انك ان دنوت مني شبرا دنوت منك ذراعا الحديث
وحديث ابي الطفيل عن عبد الملك ابن اخي ابي ذر عن ابي ذر ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اخبرني انهم لن يسلطوا على قتلي ولن يفتنوني عن ديني الحديث
وحديث ابي امامة عن عنبسة بن ابي سفيان عن ام حبيبة سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل مسلم يحافظ على اربع ركعات قبل الظهر
واربع بعدها فتمسه النار وحديث ابي الطفيل عن حلام بن جزل عن ابي ذر
مرفوعا الناس ثلث طبقات الحديث روى هذه الاحاديث الثلاثة الخطيب
باسانيد ضعيفة فهذه عشرون حديثا من رواية الصحابة عن التابعين عن
الصحابة مرفوعة ذكرتها للفائدة والله اعلم الامر الثاني انه اعترض
على المصنف في قوله ما يسمى في اصول الفقه بان المحدثين ايضا يذكرون مراسيل
الصحابة فما وجه تخصيصه باصول الفقه والجواب ان المحدثين وان ذكروا
مراسيل الصحابة فانهم لم يختلفوا في الاحتجاج بها واما الاصوليون فقد اختلفوا
فيها فذهب الاستاذ ابو اسحق الاسفرايني الى انه لا يحتج بها وخالفه عامة
اهل الاصول فجوزوا الاحتجاج بها وفي بعض شروح المنار في الاصول للحنفية

دعوى الاتفاق على الاحتجاج بها ونقل الاتفاق مردود بقول الاستاذ ابي اسحق والله اعلم
النوع الحادي عشر معرفة المعضل قوله وهو عبارة عما سقط من اسناده
اثنان فصاعدا انتهى اطلق المصنف اسم المعضل على ما سقط منه اثنان فصاعدا
ولم يفرق بين ان يسقط ذلك من موضع واحد او من موضعين وليس المراد بذلك
الا سقوطهما من موضع واحد فاما اذا سقط راو من مكان ثم راو من موضع اخر
فهو منقطع في موضعين وليس معضلا في الاصطلاح وهذا مراد المصنف ولو
مراده المثال الذي مثل به بعد وهو قوله ومثاله ما يرويه تابع التابعي قائلا فيه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اخر كلامه قوله واصحاب الحديث
يقولون اعضله فهو معضل بفتح الضاد وهو اصطلاح مشكل المأخذ من حيث اللغة
وبحثت فوجدت له قولهم امر عضيل اي مستغلق شديد ولا التفات في
ذلك الى معضل بكسر الضاد وان كان مثل عضيل في المعنى انتهى واراد المصنف
بذلك تخريج قول اهل الحديث معضل بفتح الضاد على مقتضى اللغة فقال
انه وجد له قولهم امر عضيل ثم زاد المصنف ايضاحا فيما املاه حين قراءة
الكتاب عليه فقال ان فعيلا يدل على الثلاثي قال فعلى هذا يكون لنا عضل
قاصرا واعضل متعديا وقاصرا كما قالوا اظلم الليل واظلم الليل واظلم الله الليل
انتهى وقد اعترض عليه بان فعيلا لا يكون من الثلاثي القاصر والجواب انه انما
لا يكون من الثلاثي القاصر اذا كان فعيل بمعنى مفعول فاما اذا كان بمعنى فاعل
فيجيء من الثلاثي القاصر كقولك حريص من حرص وانما اراد المصنف بقولهم عضيل
انه بمعنى فاعل من عضل الامر فهو عاضل وعضيل والله اعلم وقرات بخط
الحافظ شرف الدين الحسن بن علي الصيرفي على نسخة من كتاب ابن الصلاح في هذا
الموضع ذكرنا قولهم عضيل على ان ماضيه عضل فيكون اعضله منه لا من اعضل
هو وقد جا اظلم الليل واظلم واظلمه الله وغطش واغطش واغطشه الله تعالى
والله اعلم قوله وذكر ابو نصر السجزي الحافظ قول الراوي بلغني
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للمملوك طعامه وكسوته
الحديث قال وقال اصحاب الحديث يسمونه المعضل انتهى وقد استشكل كونه

كون هذا الحديث معضلاً لجواز أن يكون الساقط بين مالك وبين أبي هريرة واحداً
فقد سمع مالك جماعة من أصحاب أبي هريرة كسعيد المقبري ونعيم المجمر ومحمد بن المنكدر
فلم جعله معضلاً والجواب أن مالكاً قد وصل هذا الحديث خارج الموطأ فرواه
عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة فقد عرفنا سقوط اثنين منه فلذلك
سمي معضلاً والله أعلم **قوله** عند ذكر الإسناد المعنعن والصحيح
الذي عليه العمل أنه من قبيل الإسناد المتصل ثم قال وكاد أبو عمر ابن عبد البر
الحافظ يدعي إجماع أئمة الحديث على ذلك إلى آخر كلامه ولا حاجة إلى قوله كاد
فقد ادعاه فقال في مقدمة التمهيد اعلم وفقك الله أني تأملت أقاويل أئمة الحديث
ونظرت في كتب من اشترط الصحيح في النقل منهم ومن لم يشترطه فوجدتهم أجمعوا على
قبول الإسناد المعنعن لا خلاف بينهم في ذلك إذا جمع شروطاً ثلاثة وهي عدالة [illegible]
المحدثين ولقاء بعضهم بعضاً مجالسة ومشاهدة وأن يكونوا برآء من التدليس ثم قال
وهو قول مالك وعامة أهل العلم **قوله** اختلفوا في قول الراوي أن فلاناً قال
كذا وكذا هل هو بمنزلة عن في الحمل على الاتصال إذا ثبت التلاقي بينهما حتى يتبين فيه
الانقطاع مثاله مالك عن الزهري أن سعيد بن المسيب قال كذا فروينا عن مالك رحمه الله
عنه أنه كان يرى عن فلان وأن فلاناً سواء وعن أحمد بن حنبل رضي الله عنه أنهما
ليسا سواء وحكى ابن عبد البر عن جمهور أهل العلم أن عن وأن سواء ثم قال ابن عبد البر
عن أبي بكر البرديجي أن حرف أن محمول على الانقطاع حتى يتبين السماع في ذلك الخبر
بعينه من جهة أخرى ثم قال ابن الصلاح ووجدت مثل ما حكاه عن البرديجي أبي بكر
الحافظ للحافظ الفحل يعقوب بن شيبة في مسنده الفحل فإنه ذكر ما رواه أبو
الزبير عن ابن الحنفية عن عمار قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فسلمت
عليه فرد علي السلام وجعله مسنداً موصولاً وذكر رواية قيس بن سعد
لذلك عن عطاء بن أبي رباح عن ابن الحنفية أن عماراً مر بالنبي صلى الله عليه وسلم وهو
يصلي فجعله مرسلاً من حيث كونه قال أن عماراً فعل ولم يقل عن عمار والله أعلم
انتهى ما حكاه المصنف عن أحمد بن حنبل وعن يعقوب بن شيبة من تفرقتهما بين عن
وأن ليس الأمر فيه على ما فهمه من كلامهما ولم يفرق أحمد ويعقوب بين عن وأن

بلغ سماع محمد [illegible] بالأصل كتبه [illegible] العراقي

بصيغة

بصيغة أن ولكن لمعنى آخر أذكره وهو أن يعقوب إنما جعله مرسلاً من حيث إن
ابن الحنفية لم يسند حكاية القصة إلى عمار وإلا فلو قال ابن الحنفية إن عماراً
قال مررت بالنبي صلى الله عليه وسلم لما جعله يعقوب بن شيبة مرسلاً فلما
أتى به بلفظ أن عماراً مر كان محمد بن الحنفية هو الحاكي لقصة لم يدركها لأنه
لم يدرك مرور عمار بالنبي صلى الله عليه وسلم أو أن النبي صلى الله عليه وسلم
مر به عمار فكلاهما مرسل بالاتفاق بخلاف ما إذا قال عن عمار قال
مررت أو أن عماراً قال مررت فإن هاتين العبارتين متصلتان لكونهما أسند
إلى عمار وكذلك ما حكاه المصنف عن أحمد بن حنبل من تفرقته بين عن وأن فهو
على هذا النحو ويوضح لك ذلك حكاية كلام أحمد وقد رواه الخطيب في الكفاية
بإسناده إلى أبي داود قال سمعت أحمد قيل له إن رجلاً قال عروة أن عائشة
قالت يا رسول الله وعن عروة عن عائشة سواء قال كيف هذا سواء ليس هذا بسواء
انتهى كلام أحمد وإنما فرق بين اللفظين لأن عروة في اللفظ الأول لم يسند ذلك
إلى عائشة ولا أدرك القصة وإلا فلو قال عروة إن عائشة قالت قلت
يا رسول الله لكان ذلك متصلاً لأنه أسند ذلك إليها وأما اللفظ الثاني فأسنده
عروة إليها بالعنعنة فكان ذلك متصلاً فما فعله أحمد ويعقوب بن شيبة صواب
ليس مخالفاً لقول مالك ولا لقول غيره وليس في ذلك خلاف بين أهل النقل
وجملة القول فيه أن الراوي إذا روى قصة أو واقعة فإن كان أدرك ما
رواه بأن حكى قصة وقعت بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين بعض أصحابه
والراوي لذلك صحابي قد أدرك تلك الواقعة حكمنا لها بالاتصال وإن لم نعلم
أن الصحابي شهد تلك القصة وإن علمنا أنه لم يدرك الواقعة فهو مرسل صحابي وإن كان
الراوي لذلك تابعياً كمحمد بن الحنفية مثلاً فهي منقطعة وإن روى التابعي عن
الصحابي قصة أدرك وقوعها كان متصلاً ولو لم يصرح بما يقتضي الاتصال إن سلم
ذلك التابعي من التدليس وإن لم يدرك وقوعها وأسندها إلى الصحابي
بلفظ عن أو بلفظ أن فلاناً قال أو بلفظ قال فلان فهي متصلة أيضاً كرواية
ابن الحنفية الأولى عن عمار بشرط سلامة التابعي من التدليس كما تقدم وإن لم

فكان نقله له كذا وهذا أمر واضح ولا فرق بين أن يقول ابن الحنفية أن عماراً مر بالنبي صلى الله عليه وسلم

هذا

قال

بذكرها ولا اسند حكايتها الى القعنبي فهي منقطعة كرواية ابن الحنفية الثانية
فهذا التحقيق القول فيه وممن حكى الاتفاق من اهل النقل على ذلك الحافظ ابو عبد الله
بن المواق في كتاب بغية النقاد فذكر من عند ابي داود حديث عبد الرحمن بن
طرفة ان جده عرفجة قطع انفه يوم الكلاب الحديث وقال انه عند ابي
داود هكذا مرسل قال وقد نبه ابن السكن على ارساله فقال فذكر الحديث
مرسلا قال ابن المواق وهو امر بين لا خلاف بين اهل التمييز من اهل هذا
الشان في انقطاع ما يروى كذلك اذا علم ان الراوي لم يدرك زمان القصة
كما في هذا الحديث وذكر نحو ذلك ايضا في حديث ابي قيس ان عمرو بن العاص
كان على سرية الحديث في التيمم من عند ابي داود ايضا ولكن فعل ذلك على
وهو امر واضح بين والله اعلم وقد ذكر المصنف بعد ما حكاه عن مسند
يعقوب بن شيبة ان الخطيب مثل هذه المسالة بحديث نافع عن ابن عمر عن عمر
انه سال النبي صلى الله عليه وسلم اينام احدنا وهو جنب الحديث وفي رواية اخرى
عن نافع عن ابن عمر ان عمر قال يا رسول الله الحديث ثم قال اي الخطيب ظاهر الرواية
الاولى يوجب ان يكون من مسند عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم والثانية ظاهرها
يوجب ان يكون من مسند ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انتهى وهذا استشهاد لما ذكرناه
الا ان المصنف اعترض على الخطيب بقوله ليس هذا المثال مماثلا لما نحن بصدده
الى اخر كلامه الا ان كون الرواية الثانية تدل على انه من مسند ابن عمر لا يخالف
فيه ابن الصلاح وهو موافق لما ذكرناه وهو المقصود من الاستشهاد **قوله**
الرابع التعليق الذي يذكره ابو عبد الله الحميدي في احاديث من صحيح البخاري قطع
اسنادها صورته صورة الانقطاع وليس حكمه حكمه ولا خارجا ما وجد ذلك
فيه منه من قبيل الصحيح الى قبيل الضعيف لما علم من شرطه اعترض عليه
بان شرط البخاري ان سمى كتابه المسند الصحيح والصحيح هو ما فيه من المسند دون ما
لم يسنده وهذا الاعتراض يؤيد قول ابن القطان في بيان الوهم والايهام ان البخاري
فيما يعلق من الاحاديث في الابواب غير مبال بضعف رواتها فانها غير
معدودة فيما انتخب وانما يعد من ذلك ما وصل الاسانيد به فاعلم ذلك انتهى
كلام ابن القطان والجواب ان المصنف انما حكم بصحتها الى من علقها عنه

بلغ سماعا [illegible]
[illegible]
العراقي

لما رواه الثقة من الوصل والرفع الى اخر كلامه وما صححه المصنف هو الذي رجحه اهل الحديث
وصحح الاصوليون خلافه وهو ان الاعتبار بما وقع منه اكثر فان وقع وصله او رفعه اكثر
من ارساله او وقفه فالحكم للوصل والرفع وان كان الارسال او الوقف اكثر فالحكم له
والله اعلم

النوع الثاني عشر

قوله معرفة التدليس التدليس
قسمان الى اخر كلامه ترك المصنف رحمه الله قسما ثالثا من انواع التدليس وهو شر
الاقسام وهو الذي يسمونه تدليس التسوية وقد سماه بذلك ابو الحسن بن القطان وغيره
من اهل هذا الشان وصورة هذا القسم من التدليس ان يجيء المدلس الى حديث سمعه من شيخ
ثقة وقد سمعه ذلك الشيخ الثقة من شيخ ضعيف وذلك الشيخ الضعيف يرويه عن
شيخ ثقة فيعمد المدلس الذي سمع الحديث من الثقة الاول فيسقط منه شيخ شيخه الضعيف
ويجعله من رواية شيخه الثقة عن الثقة الثاني بلفظ محتمل كالعنعنة ونحوها فيصير
الاسناد كله ثقات ويصرح هو بالاتصال بينه وبين شيخه لانه قد سمعه منه فلا يظهر
حينئذ في الاسناد ما يقتضي عدم قبوله الا لاهل النقد والمعرفة بالعلل ومثال ذلك ما
ذكره ابو محمد بن ابي حاتم في كتاب العلل قال سمعت ابي وذكر الحديث الذي رواه اسحق بن راهويه
عن بقية قال حدثني ابو وهب الاسدي عن نافع عن ابن عمر مرفوعا لا تحمدوا اسلام المرء حتى
تعرفوا عقدة رايه فقال ابي ان هذا الحديث له امر قل من يفهمه روى هذا الحديث عبيد الله
بن عمرو عن اسحق بن ابي فروة عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وعبيد الله
بن عمرو كنيته ابو وهب وهو اسدي فكناه بقية ونسبه الى بني اسد لكيلا يفطن له
حتى اذا ترك اسحق بن ابي فروة من الوسط لا يهتدى له قال وكان بقية من افعل الناس
لهذا انتهى وممن كان يصنع هذا النوع من التدليس الوليد بن مسلم وحكي ايضا عن الاعمش
وسفيان الثوري فاما الوليد بن مسلم فحكى الدارقطني عنه انه كان يفعله وروينا عن ابي
مسهر قال كان الوليد بن مسلم يحدث باحاديث الاوزاعي عن الكذابين ثم يدلسها عنهم
وروينا عن صالح جزرة قال سمعت الهيثم بن خارجة يقول قلت للوليد بن مسلم
قد افسدت حديث الاوزاعي قال كيف قلت تروي عن الاوزاعي عن نافع وعن الاوزاعي
عن الزهري وعن الاوزاعي عن يحيى بن سعيد وغيرك يدخل بين الاوزاعي وبين نافع عبد الله
بن عامر الاسلمي وبينه وبين الزهري ابراهيم بن مرة وقرة قال انبل الاوزاعي ان
يروي عن مثل هؤلاء قلت فاذا روى عن هؤلاء وهم ضعفاء احاديث مناكير فاسقطتهم
انت وصيرتها من رواية الاوزاعي عن الثقات ضعف الاوزاعي فلم يلتفت الى قولي

اسحق

وأما الأعمش والثوري فقال الخطيب في الكفاية كان الأعمش والثوري وبقية يفعلون مثل هذا
والله أعلم قال شيخنا الحافظ أبو سعيد العلائي في كتاب جامع التحصيل وبالجملة فهذا النوع
أفحش أنواع التدليس مطلقا وشرها انتهى قلت ومما يلزم منه الغرور الشديد
أن الثقة الأول قد لا يكون معروفا بالتدليس ويكون المدلس قد صرح بسماعه من هذا الشيخ
الثقة وهو كذلك فتزول تهمة تدليسه فيقف الواقف على هذا السند فلا يرى فيه
موضع علة لأن المدلس صرح باتصاله والثقة الأول ليس مدلسا وقد رواه عن ثقة آخر
فيحكم له بالصحة وفيه ما فيه من الآفة التي ذكرناها وهذا قادح فيمن تعمد فعله والله أعلم
قوله وهو أن يروي عمن لقيه ما لم يسمعه منه موهما أنه سمعه أو عمن عاصره ولم يلقه
إلى آخر كلامه هكذا حد المصنف القسم الأول من قسمي التدليس اللذين ذكرهما وقد حده غير واحد
من الحفاظ بما هو أخص من هذا وهو أن يروي عمن قد سمع منه ما لم يسمعه منه من غير أن يذكر أنه
سمعه منه هكذا حده الحافظ أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار في جزء له في معرفة من
يترك حديثه أو يقبل وكذا حده الحافظ أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك ابن القطان في كتاب
بيان الوهم والإيهام قال ابن القطان والفرق بينه وبين الإرسال هو أن الإرسال روايته عمن لم
يسمع منه انتهى ويقابل هذا القول في تضييق حد التدليس القول الآخر الذي حكاه ابن عبد
البر في التمهيد أن التدليس أن يحدث الرجل بما لم يسمعه قال ابن عبد البر وعلى هذا فما
سلم من التدليس أحد لا مالك ولا غيره وما ذكره المصنف في حد التدليس هو المشهور
بين أهل الحديث وإنما ذكرت قول البزار وابن القطان لئلا يغتر بهما من وقف عليهما
فيظن موافقة أهل هذا الشأن لذلك والله أعلم **قوله** وأما القسم الأول
فمكروه جدا ثم قال ثم اختلفوا في قبول رواية من عرف بهذا التدليس فجعله فريق من
أهل الحديث والفقهاء مجروحا بذلك وقالوا لا تقبل روايته بحال بين السماع أو لم يبين
ثم قال والصحيح التفصيل وأن ما رواه المدلس بلفظ محتمل لم يبين فيه السماع والاتصال
حكمه حكم المرسل وأنواعه ثم قال وأما القسم الثاني فأمره أخف انتهى كلامه وفيه
أمور **أحدها** أن المصنف أجرى الخلاف في الثقة المدلس وإن صرح
بالسماع وقد ادعى أبو الحسن ابن القطان نفي الخلاف فيه فذكر في كتابه بيان الوهم
والإيهام أن يحيى بن أبي كثير كان يدلس وأنه ينبغي أن يجري فيه الخلاف
ثم قال أما إذا صرح بالسماع فلا كلام فيه فإنه ثقة حافظ صدوق فيقبل منه ذلك
بلا خلاف انتهى كلامه والمشهور ما ذكره المصنف من إثبات الخلاف فقد حكاه

الخطيب

الخطيب في الكفاية عن فريق من الفقهاء وأصحاب الحديث وهكذا حكاه غيره والثاني الخلاف
مقدم على الثاني والله أعلم **الأمر الثاني** أن المصنف ذكر أن ما لم يبين فيه المدلس
الاتصال حكمه حكم المرسل فمقتضى كلامه أن من يقبل المرسل يقبل معنعن المدلس وليس ذلك
قول جميع من يحتج بالمرسل بل بعض من يحتج بالمرسل يرد معنعن المدلس لما فيه من التهمة كما
حكاه الخطيب في الكفاية فقال إن جمهور من يحتج بالمرسل يقبل خبر المدلس بل زاد النووي
على هذا فحكى في شرح المهذب الاتفاق على أن المدلس لا يحتج بخبره إذا عنعن وهذا منه
إفراط وكأن الذي أوقع النووي في ذلك [illegible] البيهقي في المدخل وابن عبد البر في التمهيد
مما يدل على ذلك أما البيهقي فإنه حكى عن الشافعي وسائر أهل العلم أنهم لا يقبلون عنعنة المدلس
وأما ابن عبد البر فإنه لما ذكر في مقدمة التمهيد الحديث المعنعن وأنه يقبل بشروط إلا أنه
قال إلا أن يكون الرجل معروفا بالتدليس فلا يقبل حديثه حتى يقول حدثنا أو سمعت
قال فهذا ما لا أعلم فيه أيضا خلافا انتهى كلامه وما ذكر من الاتفاق لعله محمول على اتفاق
من لا يحتج بالمرسل خصوصا عبارة البيهقي فإن لفظ سائر قد يطلق ويراد به الباقي لا الجميع
والخلاف معروف في كلام غيرهما وممن حكاه الحاكم في كتاب المدخل فإنه قسم الصحيح إلى عشرة
أقسام خمسة متفق عليها وخمسة مختلف فيها فذكر من الخمسة المختلف فيها المراسيل
وأحاديث المدلسين إذا لم يذكروا سماعاتهم إلى آخر كلامه وحكى الخلاف أيضا الحافظ
أبو بكر الخطيب في كتاب الكفاية عن خلق كثير من أهل العلم أن خبر المدلس مقبول قال
وزعموا أن نهاية أمره أن يكون مرسلا والله أعلم **الأمر الثالث** أن المصنف
بين الحكم فيمن عرف بالقسم الأول من التدليس ولم يبين الحكم في القسم الثاني وإنما قال إن أمره
أخف فأردت بيان الحكم فيه للفائدة وقد جزم أبو نصر بن الصباغ في كتاب العدة أن من فعل
ذلك لكون من روى عنه غير ثقة عند الناس وإنما أراد أن يغير اسمه ليقبلوا خبره يجب
أن لا يقبل خبره وإن كان هو يعتقد فيه الثقة فقد غلط في ذلك لجواز أن يعرف غيره من جرحه
ما لا يعرفه هو وإن كان لصغر سنه فيكون ذلك رواية عن مجهول لا يجب قبول خبره حتى
يعرف من روى عنه والله أعلم **النوع الرابع عشر** معرفة الشاذ
قوله أما ما حكم الشافعي عليه بالشذوذ فلا إشكال في أنه شاذ غير مقبول وأما
ما حكيناه عن غيره فيشكل بما ينفرد به العدل الحافظ الضابط كحديث إنما الأعمال بالنيات
فإنه حديث فرد تفرد به عمر رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تفرد به عن
عمر علقمة ثم محمد بن إبراهيم عنه ثم يحيى بن سعيد على ما هو الصحيح عند أهل الحديث انتهى وقد اعترض عليه

بالسوس أحدهما أن الخليل والحاكم إنما ذكرا تفرد الثقة فلا يرد عليهما تفرد الحافظ لما بينهما من الفرقان والأمر الثاني أن حديث النية لم ينفرد به عمر بل رواه أبو سعيد الخدري وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما ذكر الدارقطني وغيره انتهى ما اعترض به والجواب عن الأول وعن الثاني أنه لم يصح من حديث أبي سعيد ولا غيره سوى عمر وقد أشار المصنف إلى أنه قد قيل إن له غير طريق عمر بقوله على ما هو الصحيح عند أهل الحديث فلم يبق للاعتراض عليه وجه ثم إن حديث أبي سعيد الذي صرح هذا المعترض بأنه غلط ابن أبي رواد الذي رواه عن مالك وممن وهمه في ذلك الدارقطني وغيره وإذا قد اعترض عليه في حديث عمر هذا فهلا اعترض عليه في الحديث الذي بعده فقد ذكر المصنف أنه لو صح في التفرد من حديث عمر وهو حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر في النهي عن بيع الولاء وعن هبته كما سيأتي ومما يستغرب حكايته من حديث عمر أني رأيت في المستخرج من أحاديث الناس لعبد الرحمن بن منده أن حديث الأعمال بالنيات رواه سبعة عشر من الصحابة وأنه رواه عن عمر غير علقمة وعن علقمة غير محمد بن إبراهيم وعن محمد بن إبراهيم غير يحيى بن سعيد وقد بلغني أن الحافظ أبا الحجاج المزي سئل عن كلام ابن منده هذا فأنكره واستبعده وقد تتبعت كلام ابن منده المذكور فوجدت أكثر الصحابة الذين ذكر حديثهم في الباب إنما لهم أحاديث أخرى في مطلق النية كحديث يبعثون على نياتهم وكحديث ليس له من غزاته إلا ما نوى ونحو ذلك وهكذا يفعل الترمذي في الجامع حيث يقول وفي الباب عن فلان وفلان فإنه لا يريد ذلك الحديث المعين وإنما يريد أحاديث أخر يصح أن تكتب في ذلك الباب وإن كان حديثا آخر غير الذي يرويه في أول الباب وهو عمل صحيح إلا أن كثيرا من الناس يفهمون من ذلك أن من سمي من الصحابة يروون ذلك الحديث الذي رواه في أول الباب بعينه وليس الأمر على ما فهموا بل قد يكون كذلك وقد يكون حديثا آخر يصح إيراده في ذلك الباب ثم إني تتبعت الأحاديث التي ذكرها ابن منده فلم أجد منها بلفظ حديث عمر أو قريبا من لفظه بمعناه إلا حديثا لأبي سعيد الخدري وحديثا لأبي هريرة وحديثا لأنس بن مالك وحديثا لعلي بن أبي طالب وكلها ضعيفة ولذلك قال الحافظ أبو بكر البزار في مسنده بعد تخريجه لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من حديث عمر ولا عن عمر إلا من حديث علقمة ولا عن علقمة إلا من حديث محمد بن إبراهيم ولا عن محمد بن إبراهيم إلا من حديث يحيى بن سعيد والله أعلم وذكر المصنف بعد هذا في النوع الحادي والثلاثين وبسط الكلام عليه هناك إن شاء الله تعالى قوله وأوضح من ذلك في ذلك حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر

أن النبي صلى الله عليه وسلم

أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء وهبته تفرد به عبد الله بن دينار وحديث مالك عن الزهري عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعلى رأسه المغفر تفرد به مالك عن الزهري فكل هذه مخرجة في الصحيحين مع أنه ليس لها إلا إسناد واحد انتهى وفيه أمران أحدهما أن الحديث الأول وهو حديث النهي عن بيع الولاء وهبته قد روي من غير حديث عبد الله بن دينار رواه الترمذي في كتاب العلل المفرد قال ثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب ثنا يحيى بن سليم عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر فذكره ثم قال والصحيح عن عبد الله بن دينار وعبد الله بن دينار قد تفرد بهذا الحديث عن ابن عمر ويحيى بن سليم أخطأ في حديثه وقال الترمذي أيضا في الجامع إن يحيى بن سليم وهم في هذا الحديث وقد ورد من غير رواية يحيى بن سليم عن نافع رواه ابن عدي في الكامل فقال حدثنا عصمة بن بجالة البخاري قال ثنا إبراهيم بن فهد ثنا مسلم عن محمد بن دينار عن يونس يعني ابن عبيد عن نافع عن ابن عمر فذكره أورده في ترجمة إبراهيم بن فهد بن حكيم وقال لم أسمعه إلا من عصمة عنه ثم قال وسائر أحاديث إبراهيم بن فهد مناكير وهو مظلم الأمر وحكى أيضا أن ابن صاعد كان إذا حدثنا عنه يقول ثنا إبراهيم بن حكيم ينسبه إلى جده لضعفه انتهى والجواب عن المصنف أنه لا يصح أيضا إلا من رواية عبد الله بن دينار كما تقدم في حديث الأعمال بالنيات والله أعلم الأمر الثاني أن حديث المغفر قد ورد من عدة طرق غير طريق مالك من رواية ابن أخي الزهري وأبي أويس عبد الله بن عبد الله بن عامر ومعمر والأوزاعي كلهم عن الزهري فأما رواية ابن أخي الزهري عنه فرواها أبو بكر البزار في مسنده وأما رواية أبي أويس فرواها ابن سعد في الطبقات وابن عدي في الكامل في ترجمة أبي أويس وأما رواية معمر فذكرها ابن عدي في الكامل وأما رواية الأوزاعي فذكرها المزي في الأطراف وقد بينت ذلك في شرح الترمذي وروى ابن مسدي في معجم شيوخه أن أبا بكر بن العربي قال لأبي جعفر بن المرخي حين ذكر أنه لا يعرف إلا من حديث مالك عن الزهري قد رويته من ثلاثة عشر طريقا غير طريق مالك فقالوا له أفدنا هذه الفوائد فوعدهم ولم يخرج لهم شيئا وتعقب ابن مسدي هذه الحكاية بأن شيخه فيها وهو أبو العباس العشاب كان متعصبا على ابن العربي لكونه متعصبا على ابن حزم والله أعلم

النوع الرابع عشر

معرفة المنكر قوله المنكر ينقسم قسمين على ما ذكرناه في الشاذ فإنه بمعناه مثال الأول وهو المنفرد المخالف لما رواه الثقات رواية مالك عن الزهري عن علي بن حسين عن عمر بن عثمان عن أسامة بن زيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم

فخالف مالك غيره من الثقات في قوله عمر بن عثمان بضم العين وذكر مسلم في كتاب التمييز أن كل من رواه من أصحاب الزهري قال فيه عمرو بن عثمان يعني بفتح العين إلى آخر كلامه حكم المصنف على حديث مالك هذا بأنه منكر ولم أر أحدا أطلق عليه اسم النكارة ولا يلزم من تفرد مالك بقوله في الإسناد عمر أن يكون المتن منكرا فالمتن على كل حال صحيح إن عمر وعمرو كلاهما ثقة وقد ذكر المصنف مثل ما أشرت إليه في النوع الثامن عشر أن من أمثلة ما وقعت العلة في إسناده من غير قدح في المتن ما رواه الثقة يعلى بن عبيد عن سفيان الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار الحديث قال فهذا إسناد متصل بنقل العدل عن العدل وهو معلل غير صحيح قال والمتن على كل حال صحيح والعلة في قوله عن عمرو بن دينار إنما هو عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر هكذا رواه الأئمة من أصحاب سفيان عنه فوهم يعلى بن عبيد وعدل عن عبد الله بن دينار إلى عمرو بن دينار وكلاهما ثقة انتهى كلامه فجعل الوهم في الإسناد بذكر ثقة آخر لا يخرج ذلك المتن عن كونه صحيحا فهكذا يجب أن يكون الحكم هنا على أنه قد اختلف على مالك رحمه الله في قوله عمر وعمرو فرواه النسائي في سننه من رواية عبد الله بن المبارك وزيد بن الحباب ومعوية بن هشام ثلاثتهم عن مالك فقالوا في روايتهم عمرو بن عثمان كرواية بقية أصحاب الزهري لكن قال النسائي والصواب من حديث مالك عن عمر بن عثمان قال ولا نعلم أحدا تابع مالكا على قوله عمر بن عثمان انتهى وقال ابن عبد البر في التمهيد إن يحيى بن بكير رواه عن مالك على الشك فقال فيه عن عمرو بن عثمان أو عمر بن عثمان قال والثابت عن مالك عمر بن عثمان كما روى يحيى وتابعه القعنبي وأكثر الرواة انتهى وقد خالف مالكا في ذلك ابن جريج وسفيان بن عيينة وهشيم بن بشير ويونس بن يزيد ومعمر بن راشد وابن الهاد ومحمد بن أبي حفصة وغيرهم فقالوا عمرو وهو الصواب والله أعلم وقد رواه سفيان الثوري وشعبة عن عبد الله بن عيسى عن الزهري فخالفا فيه الفريقين معا فأسقطا منه ذكر عمرو بن عثمان وجعلاه من رواية علي بن حسين عن أسامة والصواب رواية الجمهور والله أعلم وإذا كان هذا الحديث لا يصلح مثالا للمنكر فليذكر مثالا يصلح لذلك وهو ما رواه أصحاب السنن الأربعة من رواية همام بن يحيى عن ابن جريج عن الزهري عن أنس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخل الخلاء وضع خاتمه قال أبو داود بعد تخريجه هذا حديث منكر قال وإنما يعرف عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ورق ثم ألقاه قال والوهم فيه من همام ولم يروه إلا همام وقال النسائي أيضا بعد تخريجه هذا

غير محفوظ وأما قول الترمذي بعد تخريجه له هذا حديث حسن صحيح غريب فإنه أجرى حكمه على الظاهر في الاعتقاد وقول أبي داود والنسائي أولى بالصواب إلا أنه قد ورد من غير رواية همام فرواه الحاكم في المستدرك والبيهقي في سننه من رواية يحيى بن المتوكل عن ابن جريج وصححه الحاكم على شرط الشيخين وضعفه البيهقي فقال هذا شاهد ضعيف وكأن البيهقي ظن أن يحيى بن المتوكل هو أبو عقيل صاحب بهية وهو ضعيف عندهم وليس هو به وإنما هو باهلي يكنى أبا بكر ذكره ابن حبان في الثقات ولا يقدح فيه قول ابن معين لا أعرفه فقد عرفه غيره وروى عنه نحو من عشرين نفسا إلا أنه اشتهر تفرد همام به عن ابن جريج والله أعلم

قوله عبيد الله أي ذكر يحيى بن محمد بن قيس وهو شيخ صالح أخرج له عنه مسلم في كتابه غير أنه لم يبلغ مبلغ من يحتمل تفرده انتهى ولم يخرج له مسلم احتجاجا وإنما أخرج له في المتابعات وقد أطلق الأئمة القول بالتضعيف فقال يحيى بن معين فيما رواه عنه إسحق الكوسج ضعيف وقال أبو حاتم بن حبان لا يحتج به وقال العقيلي لا يتابع على حديثه وأورد له ابن عدي أربعة أحاديث مناكير وأما قول المصنف إنه شيخ صالح فأخذه من كلام أبي يعلى الخليلي فإنه كذلك قال في كتاب الإرشاد والله أعلم

النوع الخامس عشر

معرفة الاعتبار والمتابعات والشواهد **قوله** مثال المتابع والشاهد روينا من حديث سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطا بن أبي رباح عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو أخذوا إهابها فدبغوه فانتفعوا به وروى ابن جريج عن عمرو عن عطا ولم يذكر فيه الدباغ انتهى ورواية ابن جريج ليست كرواية ابن عيينة فإن ابن جريج جعله من مسند ميمونة من رواية ابن عباس لا من رواية مسند ابن عباس وقد رواه مسلم على الوجهين معا من طريق ابن عيينة فجعله من مسند ابن عباس ومن طريق ابن جريج فجعله من مسند ميمونة وكلام المصنف يوهم اتفاقهما في السند وأن الاختلاف الذي بينهما في ذكر الدباغ وإذ لم يتفق ابن عيينة وابن جريج في الإسناد فلنذكر مثالا اتفق الرواة فيه على إسناده واختلفا في ذكر الدباغ وهو ما رواه البيهقي من رواية إبراهيم بن نافع الصائغ عن عمرو بن دينار عن عطا عن ابن عباس ولم يذكر الدباغ والله أعلم

النوع السادس عشر

معرفة زيادات الثقات **قوله** مثاله ما رواه مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكوة الفطر من رمضان على كل حر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين فذكر أبو عيسى الترمذي أن مالكا تفرد من بين الثقات بزيادة قوله من المسلمين

الصبي بالطعام واما بلام واحدة فهو الاكثر في كلام اهل اللغة وفي عبارة اهل الحديث ايضا لان
الاكثر عبارات اهل الحديث في الفعل ان يقولوا اعله فلان بكذا وقياسه معل وتقدم قول
صاحب المحكم ان المعروف انما هو اعله الله فهو معل وقال الجوهري لا اعلك الله اي لا اصابك
بعلة انتهى والتعبير بالمعلول موجود في كلام كثير من اهل الحديث في كلام الترمذي في جامعه
وفي كلام الدارقطني وابي احمد بن عدي وابي عبد الله الحاكم وابي يعلى الخليلي وروى الحاكم في التاريخ
وفي علوم الحديث القصة عن البخاري في قصة مسلم مع البخاري وسؤاله عن حديث ابن جريج عن موسى
بن عقبة عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة مرفوعا من جلس مجلسا فكثر فيه لغطه
الحديث فقال البخاري هذا حديث مليح ولا اعلم في الدنيا في هذا الباب غير هذا الحديث الواحد
الا انه معلول ثنا به موسى بن اسمعيل ثنا وهيب ثنا سهيل عن عون بن عبد الله **قوله**
قال البخاري هذا اولى فانه لا يذكر لموسى بن عقبة سماعا من سهيل فقام اليه مسلم وقبل
يده قلت ـــــ هكذا اعل الحاكم في علومه هذا الحديث بهذه الحكاية والغالب على الظن
عدم صحتها وانا اتهم بها احمد بن حمدون القصار راويها عن مسلم فقد تكلم فيه وهذا
الحديث قد صححه الترمذي وابن حبان والحاكم ويبعد ان البخاري يقول انه لا يعلم في الدنيا في هذا
الباب غير هذا الحديث مع انه قد ورد من حديث جماعة من الصحابة غير ابي هريرة وهم ابو
برزة الاسلمي ورافع بن خديج وجبير بن مطعم والزبير بن العوام وعبد الله بن مسعود
وعبد الله بن عمرو وانس بن مالك والسائب بن يزيد وعائشة وقد بينت هذه الطرق
كلها في تخريج احاديث الاحياء للغزالي والله اعلم **قوله** ومثال العلة في
المتن ما انفرد مسلم باخراجه من حديث انس من اللفظ المصرح بنفي قراءة بسم الله الرحمن الرحيم
فعلل قوم رواية اللفظ المذكور لما راوا الاكثرين انما قالوا فيه فكانوا يستفتحون القراءة
بالحمد لله رب العالمين من غير تعرض لذكر البسملة الى اخر كلامه وربما يعترض معترض على
المصنف بانك قد ذكرت ان ما اخرجه احد الشيخين البخاري او مسلم مقطوع بصحته فكيف
تضعف هذا وهو مما اودعه مسلم كتابه وايضا لم تفصح بمن اعله حتى ينظر محله من العلم
وما حكيته عن قوم لم تسمهم انهم اعلوه معارض بقول ابي الفرج بن الجوزي في التحقيق عقب
حديث انس هذا ان الائمة اتفقوا على صحته والجواب ـــــ عن ذلك ان المصنف لما قدم
ان ما اخرجه احد الشيخين مقطوع بصحته قال سوى احرف يسيرة تكلم عليها بعض
اهل النقد من الحفاظ كالدارقطني وغيره انتهى كلام المصنف فقد استثنى احرفا يسيرة
وهذا منها وقد اعله جماعة من الحفاظ الشافعي والدارقطني والبيهقي وابن عبد البر رحمهم الله

بلغ [illegible]

ثم بلغ سماعا بحثا [illegible] احمد [illegible] العراقي

وليس

وروى عبيد الله بن عمر وأيوب وغيرهما هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر دون
هذه الزيادة انتهى وكلام الترمذي هذا ذكره في العلل التي في آخر الجامع ولم يصرح بتفرد
مالك بها مطلقاً فقال ورب حديث إنما يستغرب لزيادة تكون في الحديث وإنما يصح
إذا كانت الزيادة ممن يعتمد على حفظه مثل ما روى مالك بن أنس فذكر الحديث ثم قال
وزاد مالك في هذا الحديث من المسلمين وروى أيوب وعبيد الله بن عمر وغير واحد
من الأئمة هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر ولم يذكروا فيه من المسلمين وقد روى بعضهم
عن نافع مثل رواية مالك ممن لا يعتمد على حفظه انتهى كلام الترمذي فلم يذكر التفرد
مطلقاً عن مالك وإنما قيده بتفرد الحافظ كمالك ثم صرح بأنه رواه غيره عن
نافع ممن لا يعتمد على حفظه فأسقط المصنف آخر كلامه وعلى هذا التقدير فلم
ينفرد مالك بهذه الزيادة بل تابعه عليها جماعة من الثقات ابنه عمر بن نافع والضحاك
بن عثمان وكثير بن فرقد ويونس بن يزيد والمعلى بن إسماعيل وعبد الله بن عمر العمري
واختلف في زيادتها على أخيه عبيد الله بن عمر العمري وعلى أيوب أيضاً فأما رواية
ابنه عمر بن نافع فأخرجها البخاري في صحيحه من رواية إسماعيل بن جعفر عن عمر بن نافع
عن أبيه فقال فيه من المسلمين وأما رواية الضحاك بن عثمان فأخرجها مسلم في صحيحه من رواية
ابن أبي فديك أنا الضحاك عن نافع فقال فيه أيضاً من المسلمين وأما رواية كثير بن فرقد فأخرجها
الدارقطني في سننه والحاكم في المستدرك من رواية الليث بن سعد عن كثير بن فرقد عن نافع
فقال فيها أيضاً من المسلمين وقال الحاكم بعد تخريجه هذا حديث صحيح على شرطهما ولم يخرجاه
انتهى وكثير بن فرقد احتج به البخاري ووثقه ابن معين وأبو حاتم وأما رواية يونس
بن يزيد فأخرجها أبو جعفر الطحاوي في بيان المشكل من رواية يحيى بن أيوب عن يونس بن يزيد
أن نافعاً أخبره فذكر فيه أيضاً من المسلمين وأما رواية المعلى بن إسماعيل فأخرجها
الدارقطني ابن حبان في صحيحه والدارقطني في سننه من رواية أرطاة بن المنذر عن المعلى بن
إسماعيل عن نافع فقال فيه من كل مسلم وأرطاة وثقه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرهما والمعلى
بن إسماعيل قال فيه أبو حاتم الرازي ليس بحديثه بأس صالح الحديث لم يرو عنه غير
أرطاة وذكره ابن حبان في الثقات وأما رواية عبد الله بن عمر فأخرجها الدارقطني
في سننه من رواية روح وعبد الوهاب فرقهما كلاهما عن عبد الله بن عمر عن نافع
فقال فيه كل مسلم وقد رواه أبو محمد بن الجارود في المنتقى فقرن بينه وبين مالك فرواه
من طريق ابن وهب قال حدثني عبد الله بن عمر ومالك فقال فيه من المسلمين وأما الاختلاف

في

في زيادتها على عبيد الله بن عمر وأيوب فقد ذكرته في شرح الترمذي والله أعلم **قوله**
ومن أمثلة ذلك حديث جعلت لنا الأرض مسجداً وجعلت تربتها لنا طهوراً فهذه الزيادة
تفرد بها أبو مالك سعد بن طارق الأشجعي وسائر الروايات لفظها وجعلت لنا الأرض
مسجداً وطهوراً انتهى وإنما تفرد أبو مالك الأشجعي بذكر تربة الأرض في حديث
حذيفة كما رواه مسلم في صحيحه من رواية أبي مالك الأشجعي عن ربعي عن حذيفة وقد
اعترض على المصنف بأنه يحتمل أن يريد بالتربة الأرض من حيث هي أرض لا التراب
فلا يبقى فيه زيادة ولا مخالفة لمن أطلق في سائر الروايات والجواب أن في بعض
طرقه التصريح بالتراب كما في رواية البيهقي وجعل ترابها لنا طهوراً ولم يتقدم من
المصنف ذكر لحديث حذيفة وإنما أطلق كون هذه اللفظة تفرد بها أبو مالك فلذلك احتجت
أن أذكر أنها وردت من رواية غيره من حديث علي وذلك فيما رواه أحمد في مسنده من
رواية عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن علي الأكبر أنه سمع علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطيت ما لم يعط أحد من الأنبياء فذكر الحديث وفيه
وجعل التراب لي طهوراً وإسناده حسن وقد رواه البيهقي أيضاً في سننه من هذا الوجه

النوع الثامن عشر

معرفة الحديث المعلل **قوله** ويسميه أهل
الحديث المعلول وذلك منهم ومن الفقهاء في قولهم في باب القياس العلة والمعلول مرذول عند
أهل العربية واللغة انتهى وقد تبعه عليه الشيخ محيي الدين النووي فقال في مختصره إنه لحن واعترض
عليه بأنه قد حكاه جماعة من أهل اللغة منهم قطرب فيما حكاه اللبلي والجوهري في الصحاح
والمطرزي في المغرب انتهى والجواب عن المصنف أنه لا شك في أنه ضعيف وإن كان
حكاه بعض من صنف في الأفعال كابن القوطية وقد أنكره غير واحد من أهل اللغة كابن سيده
والحريري وغيرهما فقال صاحب المحكم واستعمل أبو إسحاق لفظة المعلول في المتقارب
من العروض ثم قال والمتكلمون يستعملون لفظة المعلول في مثل هذا كثيراً
قال وبالجملة فلست منها على ثقة ولا ثلج لأن المعروف إنما هو أعله الله فهو معل اللهم
إلا أن يكون على ما ذهب إليه سيبويه من قولهم مجنون ومسلول من أنهما جاءا على
جننته وسللته وإن لم يستعملا في الكلام استغني عنهما بأفعلت قالوا وإذا قالوا
جن وسل فإنما يقولون جعل فيه الجنون والسل كما قالوا حزن وفسل انتهى كلامه
وأنكره أيضاً الحريري في درة الغواص فقال والأجود أن يقال فيه معل بلام
واحدة لا معلل فإن الذي بلامين يستعمله أهل اللغة بمعنى ألهاه بالشيء وشغله به من تعليل

عن ابيه واكثر الرواة يقولون عن جده وهم بشر بن المفضل وروح بن القاسم ووهيب بن خالد
وعبد الوارث بن سعيد وهولاء من ثقات البصريين وائمتهم ووافقهم على ذلك من حفاظ
الكوفيين سفيان بن عيينة وقولهم ارجح لوجهين احدهما الكثرة والثاني ان اسماعيل بن
امية مكي وابن عيينة كان مقيما بمكة ومما يرجح به كون الراوي عنه من اهل بلده وملازم
الرواة ايضا وخالف الكل ابن جريج وهو مكي ايضا ومولى لآل خالد بن سعيد الاموي واسمعيل
بن امية هو ابن عمرو بن سعيد الاموي المذكور فيقتضي ذلك ترجيح روايته فتعارضت
حينئذ الوجوه المقتضية للترجيح وانضم الى ذلك جهالة راوي الحديث وهو شيخ اسمعيل بن امية
فانه لم يرو عنه غير اسمعيل بن امية مع هذا الاختلاف في اسمه واسم ابيه وهل يرويه
عن ابيه او عن جده او هو نفسه عن ابي هريرة وقد حكى ابو داود في سننه تضعيفه

عن ابن عيينة فقال قال سفيان لم نجد شيئا نشد به هذا الحديث ولم يجئ الا من هذا الوجه
وقد ضعفه ايضا الشافعي والبيهقي وقول من ضعفه اولى بالحق من تصحيح الحاكم له مع هذا
الاضطراب والجهالة براويه والله اعلم وقد ذكر النووي في الخلاصة في فصل الضعيف
وقال قال الحافظ هو ضعيف لاضطرابه **الامر الثاني** ان قول المصنف في رواية
بن الاسود عن ابيه فيه نظر والذي قاله حميد عن جده كما رواه ابن ماجه في سننه قال ثنا
بكر بن خلف ابو بشر ثنا حميد بن الاسود ح وحدثنا عمار بن خالد ثنا سفيان بن عيينة
عن اسمعيل بن امية عن ابي عمرو بن محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث بن سليم عن ابي هريرة
فذكره ولكن المصنف اعتمد على رواية البيهقي فان فيها من رواية حميد عن اسمعيل عن ابي عمرو
بن محمد بن حريث عن ابيه عن ابي هريرة فاما ان يكون قد اختلف فيه على حميد بن الاسود
في قوله عن ابيه او عن جده او يكون ابن ماجة قد حمل رواية حميد بن الاسود على رواية سفيان
بن عيينة ولم يبين الاختلاف الذي بينهما كما يقع في الاسانيد على انه قد اختلف فيه ايضا
على ابن عيينة كما سياتي في الامر الذي يليه **الامر الثالث** ان المصنف اشار الى غير ذلك
من الاضطراب فرايت ان اذكر ما رايته فيه من الاختلاف مما لم يذكره المصنف وقد رواه ايضا
عن اسمعيل بن امية سفيان بن عيينة وداود بن علبة فاما سفيان بن عيينة فاختلف
عليه فيه فرواه محمد بن سلام البيكندي عن سفيان بن عيينة كرواية بشر وروح المتقدمة
وهكذا رواه علي بن المديني عنه فيما رواه البخاري في غير الصحيح عن ابن المديني واختلف فيه على
ابن المديني كما سياتي ورواه مسدد عن سفيان كرواية سفيان الثوري المتقدمة ورواه الشافعي
والحميدي عن ابن عيينة عن اسمعيل عن ابي محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث العذري ورواه

عمار بن خالد الواسطي عن ابن عيينة فقال عن أبي عمرو بن محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث بن سليم رواه ابن ماجه
عن عمار وقد تقدم وأما الاختلاف على ابن المديني فيه فرواه البخاري في غير الصحيح
عنه عن ابن عيينة كما تقدم ورواه أبو داود في سننه عن محمد بن يحيى بن فارس عن ابن المديني
عن ابن عيينة عن إسمعيل عن أبي محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث رجل من بني عذرة وأما
ذؤاد بن علبة فقال عن إسمعيل بن أمية عن أبي عمرو بن محمد عن جده حريث بن سليمان وقال
أبو زرعة الدمشقي لا نعلم أحدا بيّنه ونسبه غير ذؤاد بن علبة انتهى قلت
وقد نسبه ابن عيينة أيضا في رواية ابن ماجه إلا أنه قال ابن سليم كما تقدم والله أعلم

النوع العشرون معرفة المدرج

قوله وهو أقسام منها
ما أدرج في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من كلام بعض رواته بأن يذكر الصحابي أو من بعده
عقيب ما يرويه من الحديث كلاما من عند نفسه إلى آخر كلامه هكذا اقتصر المصنف في
هذا القسم من المدرج على كونه عقب الحديث وقد ذكر الخطيب في بعض المدرجات ما ذكر
في أول الحديث أو في وسطه فمثال المدرج في أوله ما رواه الخطيب بإسناده من رواية أبي
قطن وشبابة فرقهما عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أسبغوا الوضوء ويل للأعقاب من النار قال الخطيب وهم أبو قطن عمرو بن الهيثم وشبابة بن سوار
في روايتهما هذا الحديث عن شعبة على ما سقناه وذلك أن قوله أسبغوا الوضوء كلام أبي هريرة
وقوله ويل للأعقاب من النار من كلام النبي صلى الله عليه وسلم قال وقد رواه أبو داود
الطيالسي ووهب بن جرير وآدم بن أبي إياس وعاصم بن علي وعلي بن الجعد وغندر وهشيم ويزيد بن
زريع والنضر بن شميل ووكيع وعيسى بن يونس ومعاذ بن معاذ كلهم عن شعبة وجعلوا الكلام
الأول من قول أبي هريرة والكلام الثاني مرفوعا قلت وهكذا رواه البخاري في صحيحه عن آدم
بن أبي إياس عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال أسبغوا الوضوء فإن أبا القاسم صلى الله عليه وسلم
قال ويل للأعقاب من النار ومثال المدرج في وسطه ما رواه الدارقطني في سننه من رواية
عبد الحميد بن جعفر عن هشام بن عروة عن أبيه عن بسرة بنت صفوان قالت سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من مس ذكره أو أنثييه أو رفغه فليتوضأ قال الدار
قطني كذا رواه عبد الحميد عن هشام ووهم في ذكر الأنثيين والرفغ وإدراجه ذلك
في حديث بسرة قال والمحفوظ أن ذلك من قول عروة غير مرفوع قال وكذلك رواه
الثقات عن هشام منهم أيوب السختياني وحماد بن زيد وغيرهما ثم رواه من رواية
أيوب بفصل قول عروة من المرفوع وقال الخطيب في كتابه المذكور تفرد عبد الحميد

بذكر الأنثيين والرفغين وليس من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنما هو من قول عروة
فأدرجه الراوي في متن الحديث وقد بين ذلك حماد وأيوب قلت ولم ينفرد به
عبد الحميد كما قال الخطيب فقد رواه الطبراني في المعجم الكبير من رواية يزيد بن زريع
عن أيوب عن هشام بلفظ إذا مس أحدكم ذكره أو أنثييه أو رفغه فليتوضأ وزاد الدارقطني
أيضا فيه ذكر الأنثيين من رواية ابن جريج عن هشام عن أبيه عن مروان بن الحكم عن بسرة
وقد ضعف ابن دقيق العيد في الاقتراح الحكم بالإدراج على ما وقع في أثناء لفظ الرسول صلى الله
عليه وسلم معطوفا بواو العطف والله أعلم

النوع الحادي والعشرون معرفة الموضوع

قوله اعلم أن الحديث الموضوع شر الأحاديث الضعيفة انتهى وقد تقدم قول
المصنف أن ما عدمت فيه صفات القبول فهو أرذل الأقسام والصواب ما ذكره هنا
أن الموضوع شرها وتقدم التنبيه على ذلك قوله وإنما يعرف كون الحديث موضوعا بإقرار
واضعه أو ما يتنزل منزلة إقراره انتهى وقد استشكل الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد الحكم
على الحديث بالوضع بإقرار من ادعى أنه وضعه لأن فيه عملا بقوله بعد اعترافه على نفسه
بالوضع فقال في الاقتراح هذا كاف في رده لكن ليس بقاطع في كونه موضوعا لجواز أن يكذب
في هذا الإقرار بعينه انتهى وقول الشيخ أو ما يتنزل منزلة إقراره هو كأن يحدث بحديث
عن شيخ ثم يسأل عن مولده فيذكر تاريخا يعلم وفاة ذلك الشيخ قبله ولا يوجد ذلك الحديث
إلا عنده فهذا لم يعترف بوضعه ولكن اعترافه بوقت مولده يتنزل منزلة إقراره
بالوضع لأن ذلك الحديث لا يعرف إلا عند ذلك الشيخ ولا يعرف إلا برواية هذا الذي
حدث به والله أعلم قوله وربما غلط غالط فوقع في شبه الوضع كما وقع لثابت بن موسى
الزاهد في حديث من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار انتهى هذا الحديث أخرجه
ابن ماجه في سننه عن إسمعيل بن محمد الطلحي عن ثابت بن موسى الزاهد عن شريك عن الأعمش
عن أبي سفيان عن جابر مرفوعا من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار والغلط الذي
أشار إليه المصنف هو كما ذكر الحاكم قال دخل ثابت بن موسى على شريك بن عبد الله
القاضي والمستملي بين يديه وشريك يقول ثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر المتن فلما نظر إلى ثابت بن موسى قال من كثرت صلاته
بالليل حسن وجهه بالنهار وإنما أراد ثابتا لزهده وورعه فظن ثابت أنه روى هذا الحديث
مرفوعا بهذا الإسناد فكان ثابت يحدث به عن شريك وقال أبو حاتم بن حبان في تاريخ
الضعفاء هذا قول شريك قاله عقيب حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر يعقد الشيطان

علي قافيه راس احدكم فادرجه ثابت في الخبر وسرقه منه جماعه ضعفا وحدثوا به عن شريك
فجعله ابن حبان من نوع المدرج وقد اعترض بعض المتاخرين على المصنف بانه وجد
الحديث من غير روايه ثابت بن موسى فذكر من معجم ابن جميع قال ثنا احمد بن محمد بن سعيد
الرزاز ثنا ابو الحسن محمد بن هشام بن الوليد ثنا جبارة بن المغلس عن كثير بن سليم عن انس بالحديث
مرفوعا انتهى وهذا الاعتراض عجيب فان المصنف لم يقل انه لم يرو الا من طريق ثابت ومع
ذلك فهذه الطريق التي اعترض بها هذا المعترض اضعف من طريق ثابت بن موسى لضعف
كل من كثير بن سليم وجبارة بن المغلس وبسط امر هذا الحديث قصه ثابت مع
شريك وقد سرقه جماعه من الضعفا فحدث به بعضهم عن شريك وبعضهم جعل له اسنادا
اخر لهذا الحديث قال العقيلي في الضعفا في ترجمه ثابت بن موسى حديث باطل لا اصل له
ولا يتابعه عليه ثقه وقال ابن عدي في الكامل حديث منكر لا يعرف الا بثابت وسرقه
منه من الضعفا عبد الحميد بن بحر وعبد الله بن شبرمه الشريكي واسحق بن بشر الكاهلي
وموسى بن محمد ابو الطاهر المقدسي قال ونا به بعض الضعفا عن زحمويه وكذب فان
زحمويه ثقه انتهى ولو اعترض هذا المعترض بواحد من هولا الذي تابعوا ثابت بن موسى
عليه كان اقل خطا من اعتراضه بطريق جباره والحديث له طرق كثيره جمعها ابو
الفرج بن الجوزي في كتاب العلل المتناهيه وبين ضعفها والله اعلم وقول المصنف
في هذا الحديث انه شبه الوضع حسن اذ لم يضعه ثابت بن موسى وان كان ابن معين
قد قال فيه انه كذاب نعم بقيه الطرق التي سرقها من سرقها موضوعه ولذلك جزم
ابو حاتم الرازي بانه موضوع فيما حكاه عنه ابنه ابو محمد في العلل والله اعلم
قوله وربما غلط غالط فوقع في شبه الوضع كما وقع لثابت بن موسى الزاهد في حديث
من كثرت صلوته بالليل حسن وجهه بالنهار وهذا الحديث اخرجه ابن ماجه في سننه
عن اسمعيل بن محمد الطلحي عن ثابت بن موسى الزاهد عن شريك عن الاعمش عن ابي سفيان عن
جابر مرفوعا من كثرت صلوته بالليل حسن وجهه بالنهار والغلط الذي اشار اليه
المصنف هو ما ذكره الحاكم قال دخل ثابت بن موسى علي شريك بن عبد الله القاضي
والمستملي بين يديه وشريك يقول ثنا الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولم يذكر المتن فلما نظر الى ثابت بن موسى قال من كثرت صلاته
بالليل حسن وجهه بالنهار وانما اراد ثابتا لزهده وورعه فظن ثابت انه روى هذا
الحديث مرفوعا بهذا الاسناد فكان ثابت يحدث به عن شريك وقال ابو حاتم

ابن حبان

ابن حبان في تاريخ الضعفا هذا قول شريك قاله عقيب حديث الاعمش عن ابي سفيان
عن جابر يعقد الشيطان على قافيه راس احدكم فادرجه ثابت في الخبر وسرقه
منه جماعه ضعفا وحدثوا به عن شريك فجعله ابن حبان من نوع المدرج وقد
اعترض بعض المتاخرين علي المصنف بانه وجد الحديث من روايه ثابت موسى
فذكر من معجم ابن جميع قال ثنا احمد بن محمد بن سعيد الرزاز ثنا ابو الحسن محمد بن هشام بن الوليد
ثنا جباره بن المغلس عن كثير بن سليم عن انس بالحديث مرفوعا انتهى وهذا الاعتراض
عجيب فان المصنف لم يقل انه لم يرو الا من طريق ثابت ومع ذلك فتلك الطريق التي
اعترض بها هذا المعترض اضعف من طريق ثابت بن موسى لضعف كثير بن سليم
وجباره بن المغلس وبدو امر هذا الحديث قصه ثابت مع شريك وقد سرقه
جماعه من الضعفا فحدث به بعضهم عن شريك وبعضهم جعل له اسنادا اخر لهذا
الحديث قال العقيلي في الضعفا في ترجمه ثابت بن موسى حديث باطل لا اصل له ولا
يتابعه عليه ثقه وقال ابن عدي في الكامل حديث منكر لا يعرف الا بثابت وسرقه
منه من الضعفا عبد الحميد بن بحر وعبد الله بن شبرمه الشريكي واسحق بن بشر
الكاهلي وموسى بن محمد ابو الطاهر المقدسي وقال ونا به بعض الضعفا عن
زحمويه وكذب فان زحمويه ثقه انتهى ولو اعترض هذا المعترض بواحد من هولا
الذين تابعوا ثابت بن موسى عليه كان اقل خطا من اعتراضه بطريق جباره والحديث
له طرق كثيره جمعها ابو الفرج ابن الجوزي في كتاب العلل المتناهيه وبين ضعفها والله اعلم
وقول المصنف في هذا الحديث انه شبه الوضع حسن اذ لم يضعه ثابت بن موسى وان كان
ابن معين قد قال فيه انه كذاب نعم بقيه الطرق التي سرقها من سرقها موضوعه ولذلك
جزم ابو حاتم الرازي بانه موضوع فيما حكاه عنه ابنه ابو محمد في العلل والله اعلم
قوله وهكذا حال الحديث الطويل الذي يروى عن ابي بن كعب عن النبي صلى الله
عليه وسلم في فضل القران سوره سوره بحث باحث عن مخرجه حتى انتهى الى من اعترف
بانه وجماعه وضعوه انتهى ابهم المصنف ذكر هذا الباحث الذي بحث عن هذا
الحديث وهو مؤمل بن اسمعيل فروينا عن مؤمل انه قال حدثني شيخ بهذا الحديث فقلت
للشيخ من حدثك فقال حدثني رجل بالمداين وهو حي فصرت اليه فقلت من حدثك
فقال حدثني شيخ بواسط وهو حي فصرت اليه فقال حدثني شيخ بالبصره فصرت اليه
فقال حدثني شيخ بعبادان فصرت اليه فاخذ بيدي فادخلني بيتا فاذا فيه قوم من
المتصوفه ومعهم شيخ فقال هذا الشيخ حدثني فقلت يا شيخ من حدثك فقال لم يحدثني احد

ولكنا راينا الناس قد ذهبوا عن القران فوضعنا لهم هذا الحديث ليصرفوا قلوبهم الى القران

النوع الثالث والعشرون في معرفة صفة من تقبل روايته ومن ترد روايته

قوله اجمع جماهير ائمة الحديث والفقه على انه يشترط فيمن يحتج بروايته ان يكون
عدلا ضابطا لما يرويه وتفصيله ان يكون مسلما بالغا عاقلا سالما من اسباب
الفسق وخوارم المروة الى اخر كلامه وقد اعترض عليه بان المروة لم يشترطها الا
الشافعي واصحابه وليس على ما ذكره المعترض بل الذين لم يشترطوا على الاسلام
مزيدا لم يشترطوا ثبوت العدالة ظاهرا بل اكتفوا بعدم ثبوت ما ينافي العدالة
فمن ظهر منه ما ينافي العدالة لم يقبلوا شهادته ولا روايته واما من اشترط العدالة
وهم اكثر العلما فاشترطوا في العدالة المروة والمختلف قول مالك واصحابه في اشتراط المروة
في العدالة مطلقا وانما تفترق العدالة في الشهادة والعدالة في الرواية في اشتراط الحرية
فانها ليست شرطا في عدالة الرواية بلا خلاف بين اهل العلم كما حكاه الخطيب في
الكفاية وهي شرط في عدالة الشهادة عند اكثر اهل العلم وقد ذكر القاضي ابو بكر الباقلاني
ان هذا مما تفترق فيه الشهادة والرواية ويفترقان ايضا على قول في البلوغ فان شهادة
الصبي المميز مقبولة عند اصحاب الشافعي والجمهور واما خبره فاختلف تصحيح المتاخرين
في وجه ضعيف حكى النووي في شرح المهذب عن الجمهور واما خبره فاختلف تصحيح المتاخرين
في قبول اخبار الصبي المميز فيما طريقه المشاهدة بخلاف ما طريقه النقل كالافتا
ورواية الاخبار ونحوه وقد سبقه الى ذلك المتولي فتبعه عليه وحكى الرافعي في
استقبال القبلة عن الاكثرين عدم القبول وحكى الخلاف ايضا في المميز ولكنه قيد الخلاف
في التيمم بالمراهق وصحح ايضا عدم القبول وتبعه عليه النووي والله تعالى اعلم قوله
وتوسع ابن عبد البر الحافظ في هذا فقال كل حامل علم معروف العناية به فهو عدل محمول
في امره ابدا على العدالة حتى يتبين جرحه لقوله صلى الله عليه وسلم يحمل هذا العلم
من كل خلف عدوله وفيما قاله اتساع غير مرضي انتهى فقوله يحمل حكي فيه الرفع على الخبر
والجزم على ارادة لام الامر وعلى تقدير كونه مرفوعا فهو خبر اريد به الامر
بدليل ما رواه ابو محمد بن ابي حاتم في مقدمة كتاب الجرح والتعديل في بعض طرق
هذا الحديث ليحمل هذا العلم بلام الامر على انه ولو لم يرد ما يخلصه للامر لما جاز
حمله على الخبر لوجود جماعة من اهل حملة العلم غير ثقات ولا يجوز الخلف في خبر
الصادق فتعين حمله على الخبر لوجود جماعة من حملة العلم غير ثقات ولا يجوز الاكثر
على تقدير صحته وهذا انما يوهن استدلال ابن عبد البر به لانه ان كان المراد الامر فلا يتجه

فيه

فيه وجه هذا ان الحديث بهذا الاسناد غير صحيح لان اشهر طرق الحديث رواية معان بن رفاعة
السلامي عن ابراهيم بن عبد الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم هكذا رواه ابن ابي حاتم
في مقدمة الجرح والتعديل وابن عدي في مقدمة الكامل والعقيلي في تاريخ الضعفا
في ترجمة معان بن رفاعة وقال لا يعرف الا به انتهى وهذا اما مرسل او معضل
وابراهيم هذا الذي ارسله لا يعرف في شي من العلم غير هذا قاله ابو الحسن بن القطان
في بيان الوهم والايهام قال ابن عدي ورواه الثقات عن الوليد بن مسلم عن ابراهيم
بن عبد الرحمن العذري قال ثنا الثقة من اصحابنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لكذا انتهى وهذا اما مرسل او معضل وابراهيم هذا الذي ارسله لا يعرف
في شي من العلم غير هذا قاله ابو الحسن بن القطان في بيان الوهم والايهام قال ابن عدي
ورواه الثقات عن الوليد بن مسلم عن ابراهيم بن عبد الرحمن العذري قال ثنا الثقة ومعان
ايضا ضعفه ابن معين وابو حاتم الرازي والجوزجاني وابن حبان وابن عدي نعم وثقه
علي بن المديني وذكر الخلال عن احمد توثيقه والحكم بصحة الحديث فيما ذكر الخلال في العلل
ان احمد سئل عن هذا الحديث فقيل له كانه كلام موضوع فقال لا هو صحيح فقيل له ممن سمعته
قال من غير واحد ومعان لا باس به قال ابن القطان وخفي على احمد من امره ما علمه غيره ثم ذكر
الاقوال المضعفة له وقد روي هذا الحديث متصلا من رواية جماعة من الصحابة علي بن ابي
طالب وابن عمر وابي هريرة وعبد الله بن عمرو وجابر بن سمرة وابي امامة وكلها ضعيفة لا يثبت
منها شي وليس فيها شي يقوي المرسل المذكور والله اعلم وممن تبع ابن عبد البر على اختيار
ذلك من المتاخرين ابو عبد الله بن المواق فقال في كتابه بغية النقاد اهل العلم محمولون على
العدالة حتى يظهر منهم خلاف ذلك ومما يستغرب في ضبط هذا الحديث ان ابن الصلاح
حكى في فوائد الرحلة له انه وجد بنيسابور في جلد اسمعيل يشتمل على مناقب بني
كرام جمع محمد بن الهيصم قال فيه سمعت الشيخ ابا جعفر محمد بن احمد بن جعفر يقول سمعت ابا عمرو
محمد بن احمد التميمي يقول في هذا الحديث باسناده بفتح الياء من قوله يحمل على انه فعل
لم يسم فاعله ورفع الميم من العلم ويقول من كل خلف عدوله مفتوح العين واللام
باليا ومعناه ان الخلف هو العدول يعني انه عادل كما يقال شكور بمعنى شاكر ويكون
الها للمبالغة كما يقال رجل صرورة والمعنى ان العلم يحمل عن كل خلف كامل في عدالته واما
ابو بكر المفيد فاني قد حفظته عنه يحمل بفتح اليا من خلف عدوله مضموم العين واللام
مرفوعا هكذا انقله من خط ابن الصلاح في رحلته قوله واما الجرح فانه لا يقبل الا مفسرا

مبهم السبب الى اخر كلامه ثم قال وهذا ظاهر مقرر في الفقه واصوله انتهى وقد حكى القاضي
ابو بكر عن الجمهور قبول جرح اهل العلم بهذا الشان من غير بيان واختاره ايضا امام الحرمين
وابو بكر الخطيب والغزالي وابن الخطيب كما سياتي في الجلد الذي يلي هذا والله اعلم
قوله ولقايل ان يقول انما يعتمد الناس في جرح الرواة ورد حديثهم على الكتب التي
صنفها ائمة الحديث في الجرح او في الجرح والتعديل وقل ما يتعرضون فيها
لبيان السبب بل يقتصرون على مجرد قولهم فلان ضعيف وفلان ليس بشي ونحو ذلك
الى اخر السوال والجواب الذي اجاب به ومما يدفع هذا السوال راسا او يكون
جوابا عنه ان الجمهور انما يوجبون البيان في جرح من ليس عالما باسباب الجرح والتعديل
واما العالم باسبابها فيقبلون جرحه من غير تفسير وبيانه ان الخطيب حكى في الكفاية عن
القاضي ابي بكر الباقلاني انه حكى عن جمهور اهل العلم انه اذا جرح من لا يعرف الجرح
يجب الكشف عن ذلك قال ولم يوجبوا ذلك على اهل العلم بهذا الشان قال القاضي
ابو بكر والذي يقوى عندنا ترك الكشف عن ذلك اذا كان الجارح عالما كما لا يجب
استفسار المعدل عما به صار عنده المزكي عدلا الى اخر كلامه وما حكيناه عن
القاضي ابي بكر هو الصواب وقد اختلف كلام الغزالي في نقله عن القاضي فحكى في المنخول
انه لا يجب بيان الجرح مطلقا وحكى عنه في المستصفى ما تقدم نقله عنه وهو الصواب
فقد رواه الخطيب عنه باسناده الصحيح اليه وحكاه ايضا عنه الامام فخر الدين والسيف
الامدي وقال ابو بكر الخطيب في الكفاية بعد حكايته الخلاف على انا نقول ايضا ان كان
الذي يرجع اليه في الجرح عدلا مرضيا في اعتقاده وافعاله عارفا بصفة العدالة والجرح
واسبابهما عالما باختلاف الفقهاء في ذلك قبل قوله فيمن جرحه مجملا ولا يسال عن
سببه وقال امام الحرمين في البرهان الحق انه ان كان المزكي عالما باسباب الجرح والتعديل
اكتفينا باطلاقه والا فلا وما ذهب اليه الامام من هذا اختاره ايضا ابو حامد
الغزالي وفخر الدين الرازي والله اعلم قوله اختلفوا في انه هل يثبت الجرح
والتعديل بقول واحد او لا بد من اثنين فمنهم من قال لا يثبت ذلك الا باثنين
كما في الجرح والتعديل في الشهادات ومنهم من قال وهو الصحيح الذي اختاره الحافظ
ابو بكر الخطيب وغيره انه يثبت بواحد الى اخر كلامه فيه امران احدهما
انه حكى عن الاكثرين خلاف ما حكاه المصنف واختلف كلام الناقلين لذلك
عنهم فحكى الخطيب في الكفاية ان القاضي ابا بكر الباقلاني حكى عن اكثر الفقهاء من اهل

المدينه

المدينه وغيرهم لا يقبل في التزكية الا اثنان سوا كانت التزكية للشهادة او للرواية
وحكى السيف الامدي وابو عمرو بن الحاجب عن الاكثرين التفرقة بين الشهادة
والرواية ورجحه ايضا الامام فخر الدين والامدي ايضا واختار القاضي ابو بكر بعد
حكايته عن الاكثرين اشتراط اثنين فيهما انه يكتفى فيهما بواحد وان هذا هو الذي يوجبه
القياس وهو قول ابي حنيفة وابي يوسف الامر الثاني انه يوخذ من كلام المصنف
من قوله بواحد انه يكون المزكي امراة او عبدا واستدل الخطيب في الكفاية على قبول
تعديل المراة بسوال النبي صلى الله عليه وسلم بريرة عن عايشة رضي الله عنها في قصة
الافك وقد اختلف الاصوليون في ذلك فجزم صاحبا المحصول بقبول تزكية المراة
العدل والعبد العدل وحكى الخطيب في الكفاية عن القاضي ابي بكر انه حكى عن اكثر الفقهاء
من اهل المدينة وغيرهم انه لا يقبل في التعديل النساء لا في الرواية ولا في الشهادة ثم
اختار القاضي انه يقبل تزكية المراة مطلقا في الرواية والشهادة الا تزكيتها في الحكم الذي
لا يقبل شهادتها فيه قال القاضي واما العبد فيجب قبول تزكيته في الخبر دون الشهادة
لان خبره مقبول وشهادته مردودة ثم قال القاضي والذي يوجبه القياس وجوب
قبول تزكية كل عدل مرضي ذكرا او انثى حرا او عبدا لشاهد او مخبر انتهى قوله
وهكذا نقول ان العالم او فتياه على وفق حديث ليس حكما منه بصحة ذلك الحديث انتهى
وقد تعقبه بعض من اختصر كلامه وهو الحافظ عماد الدين بن كثير فقال وفي هذا
نظر اذا لم يكن في الباب غير ذلك الحديث اذا تعرض للاحتجاج به في فتياه او حكمه
واستشهد به عند العمل بمقتضاه انتهى وفي هذا النظر نظر لانه لا يلزم من كون ذلك
الباب ليس فيه غير هذا الحديث ان لا يكون ثم دليل اخر من قياس او اجماع ولا يلزم المفتي
او الحاكم ان يذكر جميع ادلته بل ولا بعضها ولعل له دليلا اخر واستانس بالحديث
الوارد في الباب وربما كان المفتي او الحاكم يرى العمل بالحديث الضعيف وتقديمه
على القياس كما تقدم حكاية ذلك عن ابي داود انه كان يرى الحديث الضعيف اذا لم
يرد في الباب غيره اولى من راي الرجال وكما حكي عن الامام احمد من انه يقدم الحديث
الضعيف على القياس وحمل بعضهم هذا على انه اريد بالضعيف هنا الحديث الحسن
والله اعلم قوله الثاني المجهول الذي جهلت عدالته الباطنة وهو عدل
في الظاهر وهو المستور فقد قال بعض ائمتنا المستور من يكون عدلا في الظاهر
ولا تعرف عدالة باطنه انتهى وهذا الذي ابهمه المصنف بقوله بعض ائمتنا هو ابو محمد

البغوي صاحب التهذيب فقد القطع بجرحه فيه ووافقه كلام الرافعي في الصوم فانه قال
فيه ان العدالة الباطنة هي التي يرجع فيها الى اقوال المزكين وحكى في الصوم ايضا في قبول رواية
المستور وجهين من غير ترجيح وصحح النووي في شرح المهذب قبول روايته لكن عبارة الشافعي
رضي الله عنه في اختلاف الحديث تدل على ان التي يحكم الحاكم بها هي العدالة الظاهرة فانه قال في جواب
سؤال اورده فلا يجوز ان يترك الحكم بشهادتهما اذا كانا عدلين في الظاهر انتهى فعلى هذا
تكون العدالة الظاهرة هي التي يحكم الحاكم بها والباطنة هي التي تستند الى اقوال المزكين بخلاف
ما ذكره الرافعي في الصوم والله اعلم **قوله** ذكر ابو بكر الخطيب البغدادي في اجوبة



مسائل سئل عنها ان المجهول عند اصحاب الحديث هو كل من لم يعرفه العلماء ومن لم يعرف
حديثه الا من جهة راو واحد مثل عمرو ذي مر وجبار الطائي وسعيد بن ذي
حدان لم يرو عنهم غير ابي اسحق السبيعي ومثل الهزهاز بن ميزن لا راوي عنه غير
الشعبي ومثل جري بن كليب لم يرو عنه الا قتادة انتهى ثم تعقب المصنف كلام
الخطيب بانه قد روى عن الهزهاز الثوري ايضا انتهى وفيه امور **احدها** ان
الخطيب سمى والد الهزهاز ميزن بالياء المثناة وتبعه المصنف والذي ذكره ابن ابي
حاتم في كتاب الجرح والتعديل انه مازن بالالف وفي بعض النسخ بالياء ولعل بعضهم
امال في اللفظ فكتب بالياء والله اعلم **الثاني** انه اعترض على المصنف في قوله ان الثوري
روى عنه بان الثوري لم يدرك الشعبي نفسه فكيف عن روى عن شيوخه وقد يقال
لا يلزم من عدم روايته عن الشعبي عدم روايته عن الهزهاز ولعل الهزهاز تاخر
بعد الشعبي ويقوي ذلك ان ابن ابي حاتم ذكر في الجرح والتعديل انه روى عن الهزهاز هذا
الجراح بن مليح والجراح اصغر من الثوري وتاخر بعده مدة سنين والله اعلم **الامر
الثالث** ان المصنف عزا ما ذكره عن الخطيب الى اجوبة سئل عنها والخطيب ذكر ذلك
بجملته مع زيادة فيه في كتاب الكفاية والمصنف كثير النقل منه فما ابعد النجعة في عزوه
ذلك الى مسائل سئل عنها قال الخطيب في الكفاية المجهول عند اصحاب الحديث
هو كل من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه ولا عرفه العلماء به ولم يعرف حديثه الا
من جهة راو واحد مثل عمرو ذي مر وجبار الطائي وعبد الله بن اعز الهمداني
والهيثم بن حنش ومالك بن اعز وسعيد بن ذي حدان وقيس بن كركم وخمر بن مالك
قال وهؤلاء كلهم لم يرو عنهم غير ابي اسحق السبيعي ومثل سمعان بن مشنج والهزهاز
بن ميزن لا يعرف عنهما راو الا الشعبي ومثل بكر بن قرواش وحلام بن جزل لم يرو

عنهما

عنهما الا ابو الطفيل عامر بن واثلة ومثل يزيد بن سحيم لم يرو عنه الا خلاس بن
عمرو ومثل جري بن كليب لم يرو عنه الا قتادة بن دعامة ومثل عمير بن اسحق لم يرو عنه
سوى عبد الله بن عون وغير من ذكرنا انتهى كلام الخطيب وقد روى عن بعض من ذكر
غير واحد منهم خمر بن مالك روى عنه ايضا عبد الله بن قيس وذكره ابن حبان في الثقات
الا انه قال خمير مصغرا وقد ذكر الخلاف فيه في التصغير والتكبير ابن ابي حاتم في الجرح
والتعديل ومنهم الهيثم بن حنش روى عنه ايضا سلمة بن كهيل فيما ذكره ابو حاتم
الرازي ومنهم بكر بن قرواش روى عنه ايضا قتادة كما ذكره البخاري في التاريخ
الكبير وابن حبان في الثقات وسماه ابن ابي حاتم اباه قرنشا وقد فرق الخطيب بين عبد الله
بن اعز ومالك بن اعز وكلاهما بالعين المهملة والزاي وجعلهما ابن ماكولا في الاكمال
واحدا وانه اختلف في اسمه على ابي اسحق والله اعلم واما حلام فهو بفتح الحاء المهملة وتشديد
اللام واخره ميم كذا ذكره الخطيب تبعا لابن ابي حاتم واما البخاري فانه ذكره في التاريخ الكبير
حلاب اخره باء موحدة ونسبه ابن ابي حاتم الى الخطا في كتاب جمع فيه اوهامه في التاريخ
وقال انما هو حلام اي بالميم واما مشنج والد سمعان فهو بضم الميم وفتح الشين المعجمة وفتح
النون المشددة واخره جيم **قوله** قد خرج البخاري في صحيحه حديث جماعة
ليس لهم غير راو واحد منهم مرداس الاسلمي لم يرو عنه غير قيس بن ابي حازم وكذلك
خرج مسلم حديث قوم لا راوي عنهم غير واحد منهم ربيعة بن كعب الاسلمي لم يرو عنه
غير ابي سلمة بن عبد الرحمن وذلك منهما مصير الى ان الراوي قد يخرج عن كونه مجهولا
مردودا برواية واحد عنه الى اخر كلامه وفيه امور **احدها** انه قد اعترض عليه
النووي بان مرداسا وربيعة صحابيان والصحابة كلهم عدول **قلت** لا شك
ان الصحابة الذين ثبتت صحبتهم كلهم عدول ولكن الشان في انه هل تثبت الصحبة برواية
واحد عنه ام لا تثبت الا برواية اثنين عنه هذا محل نظر واختلاف بين اهل العلم
والحق انه ان كان معروفا بذكره في الغزوات او فيمن وفد من الصحابة او نحو ذلك فانه تثبت
صحبته وان لم يرو عنه الا راو واحد واذا عرف ذلك فان مرداسا من اهل الشجرة
وربيعة من اهل الصفة فلا يضرهما انفراد راو واحد عن كل منهما على تقدير
صحة ذلك وقد ذكر المصنف في النوع السابع والاربعين عن ابن عبد البر انه قال
كل من لم يرو عنه الا رجل واحد فهو عندهم مجهول الا ان يكون رجلا مشهورا في غير
حمل العلم كاشتهار مالك بن دينار بالزهد وعمرو بن معدي كرب بالنجدة انتهى فشهرة

صح

حدث بالصحة عند اهل الحديث الكوفي الثقة لكونهما صحابيين من اشتهار ملك وعمرو والله اعلم
الامر الثاني ان النووي تابع المصنف في مختصره وفي شرح مسلم ايضا على تفرد
ابي سلمة عن ربيعة وتفرد قيس عن مرداس وتبع المصنف في ذلك اباعبدالله الحاكم
فانه ذكر ذلك كما ذكره في علوم الحديث وتبع الحاكم في ذلك مسلم بن الحجاج فانه كذا قال في كتاب
الوحدان له وليس كذلك بل قد وجد بالنسبة الى ربيعة وقد روى عنه ايضا نعيم بن عبدالله
المجمر وحنظلة بن علي وابو عمران الجوني وذكر الحافظ ابو الحجاج المزي انه روى عنه
ايضا محمد بن عمرو بن عطاء وليس ذلك بصحيح انما روى محمد بن عمرو عن نعيم المجمر عنه
كذا رواه احمد في مسنده والطبراني في المعجم الكبير اللهم الا ان يكون محمد بن عمرو وقد
ارسل عنه واسقط نعيما فالله اعلم واما مرداس فقد ذكر الحافظ ابو الحجاج المزي
في التهذيب انه روى عنه ايضا زياد بن علاقة وتبعه عليه الذهبي في مختصره وهو وهم
منهما من حيث ان الذي روى عنه زياد بن علاقة انما هو مرداس بن عروة صحابي اخر
والذي روى عنه قيس مرداس بن مالك الاسلمي وهذا مما لا اعلم فيه خلافا وممن ذكره
كذلك البخاري في التاريخ الكبير وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وابن حبان في الصحابة وابو
عبدالله بن منده في معرفة الصحابة والطبراني في المعجم الكبير وابو عمر بن عبد البر في الاستيعاب
وابن قانع في معجم الصحابة وغيرهم وانما نبهت على ذلك وان كان ما ذكره ابن الصلاح بالنسبة
الى مرداس صحيحا لئلا يغتر من يقف على كلام المزي بذلك لجلالته والله اعلم
الامر الثالث اذا مشينا على ما ذكره النووي ان هذا لا يؤثر في الصحابة
فينبغي ان يمثل لمن خرج له البخاري او مسلم من غير الصحابة ولم يرو عنه الا راو واحد
وقد جمعتهم في جزء مفرد فمنهم عند البخاري جويرية بن قدامة تفرد عنه ابو جمرة نصر بن
عمران الضبعي وكذلك زيد بن رباح المدني تفرد عنه مالك وكذلك الوليد بن عبد الرحمن
الجارودي تفرد عنه ابنه المنذر بن الوليد ومن ذلك عند مسلم جابر بن اسمعيل
الحضرمي تفرد عنه عبدالله بن وهب وكذلك خباب صاحب المقصورة تفرد
عنه عامر بن سعد والله اعلم وسيأتي مزيد بيان حيث ذكره المصنف في النوع السابع
والاربعين ان شاء الله تعالى **قوله** اختلفوا في قبول رواية المبتدع الذي لا يكفر
في بدعته الى اخر كلامه وقد قيد المصنف الخلاف بمن لم يكفر ببدعته من ارباب
الخلاف ثابت فيه ايضا فقال صاحب المحصول الحق انه ان اعتقد حرمة الكذب قبلنا
روايته والا فلا وذهب القاضي ابو بكر الى رد روايته مطلقا وحكاه الآمدي عن

الاكثر

الاكثر وبه جزم ابن الحاجب **قوله** وعزا بعضهم هذا الى الشافعي انتهى اراد المصنف
المصنف ببعضهم الحافظ ابا بكر الخطيب فانه عزاه للشافعي في كتاب الكفاية **قوله**
وحكى بعض اصحاب الشافعي رضي الله عنه خلافا بين اصحابه في قبول رواية المبتدع اذا لم
يدع الى بدعته وقال اما اذا كان داعية الى بدعته فلا خلاف بينهم في عدم قبول
روايته ثم حكى عن ابن حبان انه لا يعلم خلافا في انه لا يجوز الاحتجاج بالداعية انتهى
قلت وابن حبان الذي حكى المصنف كلامه قد حكى ايضا الاتفاق على الاحتجاج بغير
الداعية فعلى هذا لا يكون في المسألة خلاف بين ائمة الحديث فقال ابن حبان في تاريخ
الثقات في ترجمة جعفر بن سليمان الضبعي ليس بين اهل الحديث من ائمتنا خلاف ان الصدوق
المتقن اذا كان فيه بدعة ولم يكن يدعو اليها ان الاحتجاج باخباره جائز فاذا دعا الى بدعته
سقط الاحتجاج باخباره وفيما حكاه ابن حبان من الاتفاق نظر فانه روي عن مالك رد
روايتهم مطلقا كما قاله الخطيب في الكفاية **قوله** فان كتبهم طافحة بالرواية
عن المبتدعة غير الدعاة وفي الصحيح كثير من احاديثهم في الشواهد والاصول انتهى
وقد اعترض عليه بانهما احتجا ايضا بالدعاة فاحتج البخاري بعمران بن حطان وهو
من دعاة الشراة واحتج الشيخان بعبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني وكان داعية الى
الارجاء كما قال ابو داود انتهى ـــ قال ابو داود ليس في اهل الاهواء اصح حديثا
من الخوارج ثم ذكر عمران بن حطان وابا حسان الاعرج ولم يحتج مسلم بعبد الحميد الحماني
وانما اخرج له في المقدمة وقد وثقه ابن معين **قوله** التائب من الكذب في حديث
الناس وغيره من اسباب الفسق تقبل روايته الا التائب من الكذب متعمدا في
حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال واطلق الامام ابو بكر الصيرفي الشافعي
فيما وجدت له في شرحه لرسالة الشافعي فقال كل من اسقطنا خبره من اهل النقل
بكذب وجدناه عليه لم نعد لقبوله بتوبة تظهر الى اخر كلامه فذكر المصنف ان
ابا بكر الصيرفي اطلق الكذب اي فلم يخصه بالكذب في الحديث والظاهر ان الصيرفي انما
اراد الكذب في الحديث بدليل قوله من اهل النقل وقد قيده بالمحدث فيما رايته في
كتابه المسمى بالدلائل والاعلام فقال وليس يطعن على المحدث الا ان يقول تعمدت
الكذب فهو كاذب في الاول ولا يقبل خبره بعد ذلك **قوله** ونبه عليه
رده حديث سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا نكحت المراة بغير اذن وليها فنكاحها باطل الحديث من اجل ان ربيعة

بلغ سماعا …

جريج قال لقيت الزهري فسالته عن هذا الحديث فلم يعرفه انتهى وقد اعترض عليه بان
في روايه الترمذي فسالته عنه فانكره والجواب عنه ان الترمذي لم يروه
وانما ذكره بغير اسناد والمعروف في الكتب المصنفة في العلل فلم يعرفه كما ذكره المصنف
ومع هذا فلا يصح هذا عن ابن جريج لا بهذا اللفظ ولا بهذا اللفظ فبطل تعلق من تعلق
بذلك في رد الحديث اما كون الترمذي لم يوصل اسناده فانه رواه متصلا عن ابن
ابي عمر عن سفيان بن عيينه عن ابن جريج عن سليمان بن موسى ثم قال وقد تكلم بعض اهل
الحديث في حديث الزهري عن عروه عن عايشه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن جريج
ثم لقيت الزهري فسالته فانكره فضعفوا هذا الحديث من اجل هذا واما كونه
معروفا باللفظ الذي ذكره المصنف فبكذا هو في سوالات عباس الدوري عن ابن معين وفي
العلل لاحمد واما كونه لا يصح عن ابن جريج فروينا في السنن الكبرى للبيهقي بالسند
الصحيح الى ابي حاتم الرازي قال سمعت احمد بن حنبل يقول وذكر عنده ان ابن علية يذكر
يذكر حديث ابن جريج لا نكاح الا بولي قال ابن جريج ~~لا نكاح الا بولي قال ابن جريج~~ فلقيت
الزهري فسالته عنه فلم يعرفه واثنى على سليمان بن موسى فقال احمد بن حنبل ان ابن جريج
له كتب مدونه وليس هذا في كتبه يعني حكايه ابن عليه عن ابن جريج وروينا في سنن البيهقي
ايضا باسناده الصحيح الى العباس الدوري سمعت يحيى بن معين يقول في حديث لا نكاح الا بولي
الذي يرويه ابن جريج قلت ان ابن علية يقول قال ابن جريج فسالت عنه الزهري
فقال لست احفظه فقال يحيى بن معين ليس يقول هذا الا ابن عليه وانما عرض ابن
علية كتب ابن جريج على عبد المجيد بن عبد العزيز بن ابي رواد فاصلحها له وروينا في السنن
للبيهقي ايضا بسنده الصحيح الى جعفر الطيالسي سمعت يحيى بن معين يقول روايه ابن جريج
عن الزهري انه انكر معرفه حديث سليمن بن موسى فقال لم يذكره عن ابن جريج غير
ابن علية وانما سمع ابن علية من ابن جريج سماعا ليس بذاك انما صحح كتبه على كتب عبد المجيد
بن عبد العزيز وضعف يحيى بن معين روايه اسمعيل عن ابن جريج جدا وقد ذكر
الترمذي في جامعه كلام يحيى هذا الاخير غير موصل الاسناد فقال وذكر عن يحيى
ابن معين الى اخره وهو متصل الاسناد عند البيهقي وهذا يدلك على ان المراد بقوله
فانكره اي انه قال ما اعرفه كما حكاه المصنف فانه قال في الروايه الاخيره
انه انكر معرفه حديث سليمان بن موسى فليس بين العبارتين اذا اختلاف
كما ذكره من اعترض بذلك على المصنف والله اعلم **قوله** والصحيح ما عليه

الجمهور

الجمهور لان المروي عنه بصدد السهو والنسيان انتهى وقد اعترض عليه بان الراوي
ايضا معرض للسهو والنسيان فينبغي ان يتهاترا وينظر في ترجيح احدهما من خارج
والجواب ان الراوي مثبت جازم والمروي عنه ليس بناف وقوعه بل غير
ذاكر فقدم المثبت عليه والله اعلم **قوله** ولاجل ان الانسان معرض
للنسيان كره من كره من العلماء الروايه عن الاحياء منهم الشافعي قال لابن عبد الحكم اياك
والروايه عن الاحياء انتهى وقد اعترض عليه بان الشافعي انما نهى عن الروايه عن الاحياء
لاحتمال ان يتغير المروي عنه عن الثقه والعداله بطارئ يطرا عليه يقتضي رد حديثه
المتقدم كما تقدم في ذكر من كذب في الحديث انه يسقط حديثه المتقدم ويكون ذلك
الراوي قد روي عنه في تصنيف له فتكون روايته عن غير ثقه وانما يومن ذلك بموته
على ثقته وعدالته فلذلك كره الشافعي الروايه عن الحي والجواب ان هذا
حدس وظن غير موافق لما اراده الشافعي رضي الله عنه وقد بين الشافعي مراده بذلك
كما رواه البيهقي في المدخل باسناده الى الشافعي انه قال لا تحدث عن حي فان الحي لا يومن عليه النسيان
قاله لابن عبد الحكم حين روى عن الشافعي حكايه فانكرها ثم ذكرها وما قاله الشافعي رحمه الله سبقه
اليه الشعبي ومعمر فروى الخطيب في الكفايه باسناده الى الشعبي انه قال لابن عون لا تحدثني
عن الاحياء وباسناده الى معمر انه قال لعبد الرزاق ان قدرت ان لا تحدث عن رجل حي فافعل
وقد فهم الخطيب من ذلك ما فهمه المصنف فقال في الكفايه ولاجل ان النسيان غير مامون على
الانسان فيبادر الى جحود ما روي عنه وتكذيب الراوي له كره من كره من العلماء التحديث عن
الاحياء ثم ذكر قول الشعبي ومعمر والشافعي رضي الله عنهم **قوله** وورد عن ابن المبارك
واحمد بن حنبل والحميدي وغيرهم ان من غلط في حديث وبين له غلطه فلم يرجع عنه واصر
على روايه ذلك الحديث سقطت رواياته ولم يكتب عنه قال الشيخ وفي هذا نظر وهو غير
مستنكر اذا ظهر ان ذلك منه على جهه العناد او نحو ذلك انتهى وما ذكره المصنف بحثا قد
نص عليه ابو حاتم بن حبان فقال ان من بين له خطاوه وعلم فلم يرجع عنه وتمادى في ذلك كان
كذابا بعلم صحيح فقيد ابن حبان ذلك بكونه علم خطاه وانما يكون عنادا اذا علم الحق وخالفه
وقيد ايضا بعض المتاخرين ذلك بان يكون الذي بين له غلطه عالما عند المبين له اما اذا
كان ليس بهذه المثابه عنده فلا حرج اذن **قوله** اما الفاظ التعديل فعلى
مراتب الاولى قال ابن ابي حاتم اذا قيل للواحد انه ثقه او متقن فهو ممن يحتج به انتهى
اقتصر المصنف تبعا لابن ابي حاتم على ان هذه الدرجه الاولى وكذا قال الحافظ ابو بكر الخطيب

في كتب العلل

ثم بلغ ... وسابله لسيد ... العسقـ...

في الكتابة ارفع العبارات ان يقال حجة او ثقة انتهى وقد زاد الحافظ ابو عبد الله الذهبي
في مقدمة كتابه ميزان الاعتدال درجة قبل هذه هي ارفع منها وهي ان يكرر لفظ التوثيق
المذكور في الدرجة الاولى اما بلفظه بعينه كقولهم ثقة ثقة او مع مخالفة اللفظ الاول كقولهم
ثقة ثبت او ثبت حجة او نحو ذلك وهو كلام صحيح لان التاكيد الحاصل بالتكرار لابد ان يكون له
مزية على الكلام الخالي عن التاكيد والله اعلم **قوله** قلت وكذا اذا قيل ثبت او حجة
انتهى اعترض عليه بان قوله ثبت ذكرها ابن ابي حاتم فلا زيادة عليه اذا انتهى قلت
وليس في بعض النسخ الصحيحة من كتابه الا ما نقله المصنف عنه كما تقدم ليس فيه ذكر ثبت وفي بعض
النسخ فاذا قيل للواحد انه ثقة او متقن ثبت فهو ممن يحتج بحديثه فكذا في نسختي منه او متقن
ثبت لم يقل فيه او ثبت فالله اعلم **قوله** الثانية قال ابن ابي حاتم اذا قيل انه صدوق
او محله الصدق او لا باس به فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه انتهى سوى ابن ابي حاتم بين قولهم
صدوق وبين قولهم محله الصدق فجعلهما في درجة وتبعه المصنف وجعل صاحب الميزان قولهم
محله الصدق في الدرجة التي تلي قولهم صدوق والله اعلم **قوله** حكاية عن عبد الرحمن
ابن مهدي انه قال الثقة شعبة وسفيان انتهى وقد اعترض عليه بان الذي في رواية
الخطيب وغيره الثقة شعبة ومسعر ولم يذكر سفيان جملة انتهى والجواب ان
المصنف لم يحك ذلك عن الخطيب وعلى تقدير كونه في كتاب الخطيب هكذا فيحتمل انه من النساخ
فليس غلط المصنف باولى من غلطهم على ان المشهور عن ابن مهدي ما ذكره المصنف هكذا
حكاه عمرو بن الفلاس وكذا رواه ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وكذلك ذكر الحافظ ابو الحجاج
المزي في تهذيب الكمال في ترجمة ابي خلدة ونقل في ترجمة مسعر من رواية الفلاس
ايضا عن ابن مهدي الثقة شعبة ومسعر وعلى هذا فلعله سئل عنه مرتين فان المنقول
في هذه الرواية ان احمد بن حنبل سأله ولعله قال الثقة شعبة وسفيان ومسعر فاقتصر
الفلاس على التمثيل باثنين فمرة ذكر سفيان ومرة ذكر مسعرا والله اعلم **قوله** ومما لم
يشرحه ابن ابي حاتم وغيره من الالفاظ المستعملة في هذا الباب قولهم فلان قد روى الناس
عنه وفلان وسط فلان مقارب الحديث الى اخر كلامه وفيه امور **احدها**
ان المصنف ذكر هنا الفاظا للتوثيق والفاظا للتجريح لم يميز بينها وقال ان ابن ابي حاتم وغيره
لم يشرحوها واراد بكونهم لم يشرحوها انهم لم يبينوا الفاظ التوثيق من اي رتبة هي
من الثانية او الثالثة مثلا وكذلك الفاظ التجريح لم يبينوا من اي منزلة هي وليس المراد
انهم لم يبينوا اهل هي من الفاظ التوثيق او التجريح فان هذا امر لا يخفى على اهل الحديث واذا كان

كذلك

كذلك فقد رأيت ان اذكر كل لفظ منها من اي رتبة هو لتعرف منزلة الراوي به فاقول
الالفاظ التي هي للتوثيق من هذه الالفاظ التي جمع بينها المصنف اربعة الفاظ وهي قولهم
فلان روى عنه الناس وفلان وسط وفلان مقارب الحديث وفلان ما اعلم به باسا
وهذه الالفاظ الاربعة من الرتبة الرابعة وهي الادنى من الفاظ التوثيق واما بقية
الالفاظ التي ذكرها هنا فانها من الفاظ الجرح وهي سبعة الفاظ من الرتبة الاولى وهي
الين الفاظ الجرح **قوله** فلان ليس بذاك وفلان ليس بالقوي وفلان فيه
ضعف وفلان في حديثه ضعف ومن الدرجة الثانية وهي اشد في الجرح من التي قبلها
قوله فلان لا يحتج به فلان مضطرب الحديث ومن الدرجة الثالثة وهي اشد من
اللتين قبلها **قوله** فلان لا شيء فهذا ما ذكره المصنف هنا مهملا من مراتبه وذكر
فيها ايضا فلان مجهول وقد تقدم ذكر المجهول في الموضع الذي ذكره المصنف وانه على ثلاثة
اقسام فاغنى ذلك عن ذكره هنا **الامر الثاني** ان قوله مقارب الحديث ضبط في الاصول
الصحيحة المسموعة على المصنف بكسر الراء وكذا ضبطه الشيخ محيي الدين النووي في مختصريه
وقد اعترض بعض المتاخرين بان ابن السيد حكى فيه الوجهين الكسر والفتح وان اللفظين حينئذ
لا يستويان لان كسر الراء من الفاظ التعديل وفتحها من الفاظ التجريح انتهى وهذا الاعتراض
والدعوى ليسا صحيحين بل الوجهان فتح الراء وكسرها معروفان وقد حكاهما ابن العربي في كتاب
الاحوذي وهما على كل حال من الفاظ التوثيق وقد ضبط ايضا في النسخ الصحيحة عن البخاري بالوجهين
وممن ذكره من الفاظ التوثيق الحافظ ابو عبد الله الذهبي في مقدمة الميزان وكان المعترض فهم
من فتح الراء ان الشيء المقارب هو الرديء وهذا وهم عجيب فان هذا ليس معروفا في اللغة وانما
هو من الفاظ العوام واما هو على الوجهين من قوله سددوا وقاربوا فمن كسر قال ان معناه ان
حديثه مقارب لحديث غيره ومن فتح قال معناه ان حديثه يقاربه حديث غيره ومادة
فاعل تقتضي المشاركة الا في مواضع قليلة والله اعلم واعلم ان ابن سيده حكى في الرجل
المقارب الكسر فقط ورجل مقارب ومتاع مقارب ليس بنفيس وقال بعضهم دين
مقارب بالكسر ومتاع مقارب بالفتح هذه عبارته في المحكم فلم يحك الفتح الا في المتاع فقط
واما الجوهري فجعل الكل بالكسر وقال ولا تقل مقارب بالفتح **الامر الثالث** ان المصنف
اهمل من الفاظ التوثيق والجرح اكثر مما زاده على ابن ابي حاتم فرأيت ان اذكر منها ما حضرني
لتعرف وتضبط فاما الفاظ التوثيق في المرتبة الثانية على مقتضى عمل المصنف قولهم
فلان مامون فلان خيار وهذان من المرتبة الثالثة على مقتضى عمل الذهبي فيه اعني

الوجهان بكل التوثيق كما تقدم ومن الرتبة الرابعة او الثالثة قولهم فلان الى الصدق ما هو فلان جيد الحديث فلان حسن الحديث وفلان صويلح وفلان صدوق ان شاء الله وفلان ارجو انه لا باس به واما الفاظ التجريح فمن الرتبة الاولى وهي الين الفاظ التجريح قولهم فلان فيه مقال وفلان ضعيف وفلان تعرف وتنكر وفلان ليس بالمتين وليس بحجة او ليس بعمدة او ليس بالمرضي وفلان للضعف ما هو وسيئ الحفظ وفيه خلف وطعنوا فيه وتكلموا فيه ومن الرتبة الثانية وهي اشد من الاولى فلان واه فلان ضعفوه فلان منكر الحديث ومن الرتبة الثالثة وهي اشد منهما قولهم فلان ضعيف جدا فلان واه مرة فلان لا يساوي شيا فلان مطروح وطرحوا حديثه وارم به ورد حديثه ومن الرتبة الرابعة فلان متهم بالكذب وهالك وليس بثقة ولا يعتبر به وفيه نظر وسكتوا عنه وهاتان العبارتان يقولهما البخاري فيمن تركوا حديثه ومن الرتبة الخامسة ولم يذكرها المصنف فلان وضاع فلان دجال ولهم الفاظ اخر يستدل بما عليها والله اعلم

النوع الرابع والعشرون

معرفة كيفية سماع الحديث **قوله** وقد بلغنا عن ابراهيم بن سعيد الجوهري قال رايت صبيا ابن اربع سنين قد حمل الى المامون قد قرا القران ونظر في الراي غير انه اذا جاع يبكي انتهى احسن المصنف في التعبير عن هذه الحكاية بقوله بلغنا ولم يجزم بنقلها فقد رايت بعض الايمة من شيوخنا يستبعد صحتها ويقول على تقديره وقوعها لم يكن ابن اربع سنين وانما كان ضئيل الخلقة فيظن صغره والذي يغلب على الظن عدم صحتها وقد رواها الخطيب باسناده في الكفاية وفي اسنادها احمد بن كامل القاضي قال فيه الدارقطني كان متساهلا ربما حدث من حفظه بما ليس عنده في كتابه واهلكه العجب فانه كان يختار ولا يضع لاحد من العلما الا به اصلا وقال صاحب الميزان كان يعتمد على حفظه فيهم **قوله** اذا كان اصل الشيخ عند القراه عليه بيد غيره الى ان قال وان كان الشيخ لا يحفظ ما يقرا عليه فهذا مما اختلفوا فيه فراى بعض ايمة الاصول ان هذا سماع غير صحيح والمختار ان ذلك صحيح انتهى هذا الذي ابهم المصنف ذكره هو امام الحرمين فانه اختار ذلك وحكى القاضي عياض ايضا ان القاضي ابا بكر بن الباقلاني تردد فيه قال واكثر ميله الى المنع انتهى ووهن السلفي هذا الاختلاف لاتفاق العلما على العمل بخلافه فانه ذكر ما حاصله ان الطالب اذا اراد ان يقرا على شيخ شيا من سماعه هل يجب ان يريه سماعه في ذلك الجزء ام يكفي اعلام الطالب الثقة للشيخ ان هذا الجزء سماعه على فلان فقال السلفي هما سيان على هذا عهدنا علماءنا عن اخرهم قال ولم تزل الحفاظ قديما وحديثا يخرجون للشيخ من

الاصول فتصير تلك الفروع بعد المقابلة اصولا وهل كانت الاصول او لا الا فروعا انتهى

قوله فان شك في شي عنده انه من قبيل حدثنا او اخبرنا او من قبيل حدثني او اخبرني لتردده في انه كان عند التحمل والسماع وحده او مع غيره فيحتمل ان نقول ليقل حدثني او اخبرني لان عدم غيره هو الاصل انتهى سوى المصنف رحمه الله بين الشك في انه هل سمع من لفظ الشيخ وحده او كان معه غيره فيسمع وبين مسالة ما اذا شك هل قرا هو بنفسه على الشيخ او سمع عليه بقراه غيره وما قاله ظاهر في المسالة الاولى واما المسالة الثانية فانه تحقق فيها سماع نفسه ويشك هل قرا بنفسه ام لا والاصل انه لم يقرا هذا اذا مشينا على ما ذكره المصنف تبعا للحاكم ان القاري يقول اخبرني سوا سمع بقراءته معه غيره ام لا اما اذا قلنا بما جزم به ابن دقيق العيد في الاقتراح من ان القاري اذا كان معه غيره يقول اخبرنا فيتجه حينيذ ان يقال الاصل عدم الزايد لكن الذي ذكر ابن الصلاح هو الذي قاله عبد الله بن وهب وابو عبد الله الحاكم وهو المشهور والله اعلم والاحسن فيما اذا شك هل قرا بنفسه او سمع بقراه غيره ما حكاه الخطيب في الكفاية عن البرقاني انه ربما شك في الحديث هل قراه هو او قري وهو يسمع فيقول فيه قرانا على فلان فانه يسوغ اتيانه بهذه الصيغة فيما قراه بنفسه وفيما سمعه بقراه غيره وقد سيل احمد بن صالح المصري عن الرجل يسمع بقراه غيره فاجاب بانه لا باس ان يقول قرانا وقد قال النسفي قرانا على مكحول وانما سمع بقراه غيره والله اعلم **قوله** ليس لك فيما تجد في الكتب المولفة من روايات من تقدمك ان تبدل في نفس الكتاب ما قيل فيه اخبرنا بحدثنا ونحو ذلك وان كان في اقامة احدهما مقام الاخر خلاف وتفصيل سبق لاحتمال ان يكون من قال ذلك ممن لا يرى التسوية بينهما ولو وجدت من ذلك اسنادا عرفت من مذهب رجاله التسوية بينهما فاقامتك احدهما مقام الاخر من باب تجويز الرواية بالمعنى وذلك وان كان فيه خلاف معروف فالذي نراه الامتناع من اجرا مثله في ابدال ما وضع في الكتب المصنفة والمجاميع المجموعة على ما سنذكره ان شا الله تعالى وما ذكره ابو بكر الخطيب في كفايته من اجرا ذلك الخلاف في هذا فمحمول عندنا على ما يسمعه الطالب من لفظ المحدث غير موضوع في كتاب مولف والله اعلم انتهى وفيه امران **احدهما** ان ما اختاره المصنف قد ضعفه ابن دقيق العيد في الاقتراح فقال وما وقع في اصطلاح المتاخرين انه اذا روى كتاب مصنف بيننا وبينه وسايط تصرفوا في اسما الرواه وقلبوها على انواع الى ان يصلوا الى المصنف فاذا وصلوا اليه تبعوا لفظه من غير تغيير قال وهنا بحثان فذكر الاول

ثم قال البحث الثاني الذي اصطلحوا عليه من عدم التغيير للالفاظ بعد وصولهم الى المصنف ينبغي ان ينظر فيه هل هو على سبيل الوجوب او هو اصطلاح على سبيل الاولى قال وفي كلام ... ما يشعر الى انه ممتنع لانه وان كان له الرواية بالمعنى فليس له تغيير التصنيف قال وهذا كلام فيه ضعف قال واقل ما فيه انه يقتضي تجويز هذا فيما ننقل من المصنفات المتقدمة الى اجزائنا وتخاريجنا فانه ليس فيه تغيير التصنيف المتقدم وليس هذا جاريا على الاصطلاح فان الاصطلاح على ان لا تغير الالفاظ بعد الانتهاء الى الكتب المصنفة سواء رويناها فيها او نقلناها منها انتهى وما ذكره من انه يقتضي تجويزه فيما ينقل من المصنفات المتقدمة الى اجزائنا وتخاريجنا ليس بمسلم بل اخر كلام ابن الصلاح يشعر انه انما نقل حديثا من كتاب وعزي اليه لا يجوز فيه الابدال سواء نقلناه في تاليف لنا او لغيرنا والله اعلم **الامر الثاني** ان سبيل المصنف المنع باحتمال ان يكون من قال ذلك ممن لا يرى التسوية بين اخبرنا وحدثنا ليس بجيد من حيث الحكم لا يختلف في الجائز والممتنع بان يكون الشيخ يرى الجائز ممتنعا او الممتنع جائزا وقد صرح اهل الحديث بذلك في مواضع منها ان يكون الشيخ يرى جواز الاطلاق ... في الاجازة واذن للطالب ان يقول ذلك اذا روى عنه بالاجازة فانه لا يجوز ذلك للطالب وان اذن له الشيخ وقد صرح به المصنف كما سياتي وكذلك ايضا لم يشترطوا في جواز الرواية بالمعنى ان لا يكون في الاسناد من منع ذلك كابن سيرين بل جوزوا الرواية بالمعنى بشروط ليس منها هذا **قوله** قلت قد كان كثير من اكابر المحدثين يعظم الجمع في مجالسهم جدا حتى ربما بلغ الوفا مؤلفة ويبلغهم المستملون فيكتبون عنهم بواسطة تبليغ المستملين واجاز غير واحد لهم رواية ذلك عن المملي قال وابى اخرون ذلك ثم قال قلت الاول تساهل بعيد انتهى اطلق المصنف حكاية الخلاف من غير تقييد بكون المملي يسمع لفظ المستملي اولا والصواب التقييد اذ لا فائدة ان كان الشيخ يسمع السمع بحيث يسمع لفظ المستملي الذي يملي عليه فالسماع صحيح ويجوز له ان يرويه عن المملي دون ذكر الواسطة كما لو سمع على الشيخ بقراءة غيره فان القارئ والمستملي واحد وان كان من يسمع الشيخ بحيث لا يسمع لفظ المستملي فانه لا يسوغ لمن لم يسمع لفظ الشيخ ان يرويه عنه الا بواسطة المستملي او المبلغ عن الشيخ او المفهم للسامع ما لم يبلغه كما ثبت في الصحيحين من رواية عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يكون اثنا عشر اميرا فقال كلمة لم اسمعها فقال ابي انه قال كلهم من قريش فلم يرو جابر بن سمرة الكلمة التي خفيت عليه الا بواسطة ابيه ويمكن ان يستدل لقائل بالجواز بما رواه مسلم في صحيحه

كرواية

اصلا كما ذكر صاحب القنية فقال اذا اعطاه المحدث الكتاب واجاز له ما فيه ولم يسمع ذلك ولم يعرفه فعند ابي حنيفة ومحمد لا تجوز روايته وعند ابي يوسف تجوز انتهى ما ... لم يكتف صاحب القنية في نقله عن ابي حنيفة لعدم الصحة بكونه لم يسمعه فقط بل زاد على ذكر بقوله ولم يعرفه فان كان الضمير في يعرفه عائدا على المجاز وهو الظاهر لسبق الضمائر ومقتضاه انه اذا عرف المجاز ما اجيز له انه يصح بخلاف ما ذكر المعترض انه لا يرى صحتها اصلا وان كان الضمير يعود على الشيخ المجيز فقد ذكر المصنف بعد هذا ان الشيخ اذا لم ينظر فيه ويتحقق روايته لجميعه لا يجوز ولا يصح اللهم استثنى ما اذا كان الطالب موثوقا بخبره فانه يجوز الاعتماد عليه انتهى وهذه الصورة لا توافق على صحتها ابو حنيفة بل لا بد ان يكون الشيخ حافظا لحديثه او ممسكا لاصله وهو الذي صححه امام الحرمين كما تقدم بل اطلق الامدي النقل عن ابي حنيفة وابي يوسف ان الاجازة غير صحيحة والله تعالى اعلم ويجوز ان يكون ابو حنيفة وابو يوسف انما يشترطان صحة الاجازة الخالية عن المناولة فقد حكى القاضي عياض في كتاب الالماع عن كافة اهل النقل والاداء والتحقيق من اهل النظر القول بصحة المناولة المقرونة بالاجازة **القسم الثامن** الوجادة **قوله** روينا عن المعافى بن عمران ان المولدين فرعوا قولهم وجادة فيما اخذ من العلم من صحيفة من غير سماع ولا اجازة ولا مناولة من تفريق العرب بين مصادر وجد للتمييز بين المعاني المختلفة يعني قولهم وجد ضالته وجدانا ومطلوبه وجودا وفي الغضب موجدة وفي الغنى وجدا وفي الحب وجدا انتهى ذكر المصنف خمسة مصادر مسموعة لوجد باختلاف معانيه وبقي عليه ثلاثة مصادر احدها جدة في الغضب وفي الغنى ايضا وفي المطلوب ايضا والثاني اجدان بكسر الهمزة في الضالة وفي المطلوب حكاه صاحب المحكم في الضالة فقط ووجد بكسر الواو في المعنى وانتصر المصنف في المعنى في المعاني المذكورة على مصدر واحد وقد تقدم ان للضالة مصدرا اخر وهو اجدان وللمطلوب خمسة مصادر اخر وهي جدة كما تقدم ووجد بالفتح ووجد بالضم ووجدان واجدان وللغضب ثلاثة مصادر اخر وجد بالفتح وجدة ووجدان كما تقدم وللغنى مصدران اخران وجد بالكسر ايضا وجدة **قوله** مثال الوجادة ان تقف على كتاب شخص فيه احاديث يرويها بخطه ولم تلقه او لقيته ولكن لم يسمع منه ذلك الذي وجدته بخطه ولا لك منه اجازة ولا نحوها الى اخر كلامه **قلت** اشتراط المصنف في الوجادة ان يكون

ذلك الشيخ الذي وجد ذلك الموجود بخطه لا اجازة له منه ليس ولذلك لم يذكر القاضي
عياض في حد الوجادة من كتاب الالماع وجرت عادة اهل الحديث باستعمال الوجادة
مع الاجازة فيقول احدهم وجدت بخط فلان واجازه لي وكان المصنف انما اراد
بيان الوجادة الخالية عن الاجازة هل هي مستند صحيح من الرواية ام لا وجلي
فيه والله اعلم **النوع الخامس والعشرون** في كتابة الحديث **قوله**
يستحب في الالفاظ المشكلة ان يكرر ضبطها في متن الكتاب ثم يكتبها قبالة ذلك
في الحاشية مفردة مضبوطة انتهى اقتصر المصنف على ذكر كتابة اللفظة المشكلة
في الحاشية مفردة مضبوطة ولم يتعرض لتقطيع حروفها وهو متداول بين اهل
الضبط وفايدته ظهور شكل الحرف بكتابته مفردا كالنون والياء اذا وقعت في اول
الكلمة او في وسطها ونقله ابن دقيق العيد في الاقتراح عن اهل الاتقان فقال ومن
عادة المتقنين ان يبالغوا في ايضاح المشكل فيفرقوا حروف الكلمة في الحاشية
ويضبطوها حرفا حرفا **قوله** وسبيل الناس في ضبطها اي الحروف المهملة
مختلف فمنهم من يقلب النقط فيجعل النقط الذي فوق المعجمات تحت ما يشاكلها
من المهملات فينقط تحت الراء والصاد والطاء والعين ونحوها من المهملات انتهى
الملخص للمصنف من هذه العلامة قلب النقط العلوية من المعجمات الى اسفل المهملات
ونحو ذلك القاضي عياض ولا بد من استثناء الحاء المهملة لانها لو نقطت من اسفل
صارت جيما **قوله** وهنا من العلامات ما هو موجود في كثير من الكتب القديمة
ولا يفطن له كثيرون كعلامة من يجعل فوق الحرف المهمل خطا صغيرا انتهى اقتصر
المصنف في هذه العلامة على جعل خط صغير فوق الحرف المهمل وترك منه زيادة
ذكرها القاضي عياض في الالماع فحكى عن بعض اهل المشرق انه يعلم فوق الحرف المهمل
بخط صغير يشبه النبرة فحذف المصنف منه ذكر النبرة والمصنف انما اخذ
ضبط الحروف المهملة بهذه العلامات من الالماع للقاضي عياض واذا كان كذلك
فحذفه لقوله يشبه النبرة يخرج هذه العلامة عن صفتها فان النبرة هي الهمزة
كما قال الجوهري وصاحب المحكم ومقتضى كلام المصنف انها كالنصبة لا كالهمزة والله
اعلم **قوله** يكره له في مثل عبد الله بن فلان بن فلان ان يكتب عبد في اخر سطر
والباقي في اول السطر الاخر الى اخر كلامه اقتصر المصنف في هذا على الكراهة والذي
ذكره الخطيب في كتاب الجامع امتناع ذلك فانه روى فيه عن ابي عبد الله بن بطه

انه قال هذا كله غلط قبيح يجب على الكاتب ان يتوقاه ويتأمله ويتحفظ منه قال الخطيب
وهذا الذي ذكره ابو عبد الله صحيح فيجب اجتنابه انتهى واقتصر ابن دقيق العيد في الاقتراح
على جعل ذلك من الادب لا من الواجبات والله اعلم **قوله** وروينا عن الشافعي
الامام وعن يحيى بن ابي كثير قالا من كتب ولم يعارض كمن دخل الخلا ولم يستنج انتهى
هكذا ذكره المصنف عن الشافعي وانما هو معروف عن الاوزاعي وعن يحيى بن ابي كثير وقد
رواه عن الاوزاعي ابو عمر بن عبد البر في كتاب جامع بيان العلم من رواية بقية عن
الاوزاعي ومن طريق ابن عبد البر رواه القاضي عياض في كتاب الالماع باسناده
ومنه ياخذ المصنف كثيرا وكانه سبق قلمه من الاوزاعي الى الشافعي واما قول يحيى
ابن ابي كثير فرواه ابن عبد البر ايضا والخطيب في كتاب الكفاية وفي كتاب الجامع من
رواية ابان بن يزيد عن يحيى بن ابي كثير ولم ار لهذا ذكرا عن الشافعي في شيء من الكتب
المصنفة في علوم الحديث ولا في شيء من مناقب الشافعي والله اعلم **قوله** قلت
ولانها لما كانت على كلام فيه خلل اشبهت الضبة التي تجعل على كسر او خلل فاستعير
لها اسمها ومثل ذلك غير مستنكر في باب الاستعارات انتهى **قلت** وفي هذا نظر
وبعد من حيث ان ضبة القدح وضعت جبرا للكسر والضبة على المكتوب ليست
جابرة وانما جعلت علامة على المكان المغلق وجهة المشبه امن فهي بضبة الباب
اشبه كما تقدم نقل المصنف له عن ابي القاسم بن الافليلي وقد حكاه ابو القاسم هذا عن
شيوخه من اهل الادب كما وجدته في كلامه وحكاه القاضي في الالماع فقال عن
اهل المغرب بدل قوله من اهل الادب والمذكور في كلام ابي القاسم ما ذكرته
والله اعلم **قوله** ويسمى ذلك الشق ايضا انتهى الشق بفتح الشين المعجمة وتشديد
القاف وهذا الاصطلاح لا يعرفه اهل المشرق ولم يذكره الخطيب في الجامع ولا
في الكفاية وهو اصطلاح لاهل المغرب وذكره القاضي عياض في الالماع ومنه اخذه
المصنف وكانه ماخوذ من الشق وهو الصدع او من شق العصا وهو التفريق فكانه
فرق بين الكلمة الزايدة وبين ما قبلها وبعدها من الصحيح الثابت بالضرب عليها والله اعلم
ويوجد في بعض نسخ علوم الحديث النشق بزيادة نون مفتوحة في اوله وسكون الشين
فان لم يكن تصحيفا وتغييرا من النساخ فكانه ماخوذ من نشق الظبي في حبالته اذا علق
فيها فكانه ابطال لحركة الكلمة واعمالها بجعلها في صورة وثاق يمنعها من التصرف والله اعلم
النوع السادس والعشرون **قوله** اذا سمع كتابا ثم اراد روايته من نسخة ليس

فيها سماعه ولا هي مقابله بنسخة سماعه عن انه سمع منها على شيخه لم يجز له ذلك وقطع به
الامام ابو نصر بن الصباغ الفقيه فيما بلغنا عنه الى اخر كلامه وقد اعترض عليه بانه
ذكر في النوع الذي قبله ان الخطيب والاسفراييني جوزا الرواية من كتاب لم يقابل
اصلا ولم يتبع الشيخ بل اقره انتهى **قلت** الصورة التي تقدمت هي فيما اذا
نقل كتابه من الاصل فان الخطيب شرط في جواز ذلك ان تكون نسخته نقلت من الاصل
وان يبين عند الرواية انه لم يعارض وزاد ابن الصلاح على ذلك شرطا اخر
وهو ان يكون ناقل النسخة من الاصل غير سقيم النقل بل صحيح النقل قليل السقط
واما الصورة التي في هذا النوع فان الراوي فيها ليس على ثقة من موافقتها للاصل
وقد اشار المصنف هنا الى التعليل بذلك فقال اذ لا يؤمن ان تكون فيها زوائد ليست
في نسخة سماعه والله اعلم **قوله** جرت العادة بحذف قال ونحوه فيما بين رجال
الاسناد خطا ولا بد من ذكره حال القراءة لفظا انتهى هكذا قال المصنف هنا انه
لا بد من النطق بقال لفظا ومقتضاه انه لا يصح السماع بدونها وخالف المصنف ذلك
في الفتاوى فانه سئل فيها عن ترك القارئ قال فقال هذا خطا من فاعله والاظهر
انه لا يبطل السماع به لان حذف القول جائز اختصارا جاءت به القران العظيم وكذا قال
النووي في التقريب والتيسير تركها خطا والظاهر صحة السماع **قوله** الظاهر انه
لا يجوز تغيير عن النبي الى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا بالعكس وان جازت
الرواية بالمعنى فان شرط ذلك ان لا يختلف المعنى والمعنى في هذا مختلف انتهى وفيه نظر
من حيث ان المعنى لا يختلف في نسبة الحديث لقائله باي وصف من تعريفه بالنبي
او رسول الله صلى الله عليه وسلم او نحو ذلك وان اختلف مدلول لفظ النبي والرسول
فليس المقصود هنا بيان وصفه انما المراد تعريف القائل باي وصف عرف به
واشتهر واما ما استدل به بعض من اختصر كتاب ابن الصلاح على منع ذلك من
حديث البراء بن عازب في الصحيح حين علمه صلى الله عليه وسلم ما يدعو به عند النوم من
قوله امنت بكتابك الذي انزلت وبنبيك الذي ارسلت فقال البراء استذكرهن
وبرسولك الذي ارسلت فقال صلى الله عليه وسلم لا قل وبنبيك الذي ارسلت فليس
فيه حجة على منع ذلك في الرواية لان الفاظ الاذكار توقيفية في تعيين اللفظ
وتقدير الثواب وربما كان في اللفظ سر ليس في لفظ اخر يرادفه ولعله اراد الجمع
بين وصفه بالنبوة والرسالة في موضع واحد لا جرم ان النووي قال الصواب جواز

لانه

لانه لا يختلف به هنا معنى والله اعلم **قوله** اذا سمع بعض حديث بعضه من شيخ اخر
وبعضه من شيخ اخر فخلطه ولم يميزه وعزى الحديث جملة اليهما مبينا ان عن احدهما
بعضه وعن الاخر بعضه فذلك جائز كما فعل الزهري في حديث الافك فذكره ثم قال
وعن جابر لا جد بعد اختلاطه لكن ان يسقط ذكر احد الراويين ويروي الحديث
عن الاخر وحده الى اخر كلامه وقد اعترض عليه بان البخاري اسقط ذكر احد شيخيه
او شيوخه في مثل هذه الصورة واقتصر على ذكر شيخ واحد فقال في كتاب الرقاق
من صحيحه في باب كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وتخليهم من الدنيا
حدثني ابو نعيم بنصف من هذا الحديث ثنا عمر بن ذر ثنا مجاهد ان ابا هريرة
كان يقول الله الذي لا اله الا هو ان كنت لاعتمد بكبدي على الارض من الجوع الحديث
انتهى **والجواب** ان الممتنع انما هو اسقاط بعض شيوخه وايراد جميع الحديث عن بعضهم
لانه حينئذ يكون قد حدث عن المذكور ببعض ما لم يسمعه منه فاما اذا بين انه لم يسمع منه
الا بعض الحديث كما فعل البخاري هنا فليس بممتنع وقد بين البخاري في موضع اخر من صحيحه
القدر الذي سمعه من ابي نعيم من هذا الحديث او بعض ما سمعه منه فقال في كتاب الاستئذان
حدثنا ابو نعيم ثنا عمر بن ذر ح وحدثنا محمد بن مقاتل ثنا عبد الله انا عمر بن ذر
انا مجاهد عن ابي هريرة رضي الله عنه قال دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فوجد لبنا في قدح فقال ابا هر الحق اهل الصفة فادعهم الي قال فاتيتهم
فدعوتهم فاقبلوا فاستاذنوا فاذن لهم فدخلوا انتهى فهذا هو بعض حديث ابي نعيم
الذي ذكره في الرقاق واما بقية الحديث فيحتمل ان البخاري اخذه من كتاب ابي نعيم وجادة
او اجازة له او سمعه من شيخ اخر غير ابي نعيم اما محمد بن مقاتل الذي روى عنه في الاستئذان
بعضه او غيره ولم يبين ذلك بل اقتصر على اتصال بعض الحديث من غير بيان ولكن
ما من قطعة منه الا وهي محتملة لانها غير متصلة بالسماع الا القطعة التي صرح البخاري
في الاستئذان باتصالها والله اعلم **النوع السابع والعشرون قوله**
واما من لم يسمع الا لفظ المستملي فليس يستفيد بذلك جواز روايته لذلك عن المملي مطلقا
من غير بيان للحال فيه وفي هذا كلام قد تقدم في النوع الرابع والعشرين انتهى والذي
قدمه هناك انه حكى هناك قولين احدهما الجواز والثاني المنع وقال ان الاول بعيد فاقتضى
كلامه هناك رجحان الامتناع والصواب كما قدمته هناك انه ان كان المملي يسمع لفظ
المستملي فحكم المستملي حكم القارئ على الشيخ فيجوز للسامع للمستملي ان يرويه عن المملي لكن لا يجوز

ان يقول سمعت فلانا او اخبرني فلان إملاءً انما يجوز ذلك لمن سمع لفظ المملي ويجوز ان يقول انا فلان
ويطلق ذلك على الصحيح وهل يجوز ان يقيد ذلك بقوله قراءة عليه يحتمل ان يقال بالجواز لان المستملي
كالقارئ على الشيخ ويحتمل انه لا يجوز ذلك لان موضوع المستملي تبليغ الفاظ الشيخ وليس
قصده القراءة على الشيخ والاول اظهر كما تقدم هناك والله اعلم **قوله** او نسبة الى ام
عرف بها كيعلى بن منية الصحابي وهو ابن امية ومنية امه وقيل جدته ام ابيه انتهى
رجح المصنف هناك انها جدته ام يعلى وانتصر في النوع السابع والخمسين على انها
جدته وحكاه عن الزبير بن بكار وانما جدته ام ابيه وهما قاله الزبير هو الذي جزم به ابو نصر
بن ماكولا ولكن قال ابن عبد البر لم يصب الزبير انتهى والذي ذكره الطبري ورجحه ابو الحجاج
المزي انها ام يعلى لا جدته فما رجحه المصنف هنا هو الراجح والله اعلم **قوله** واذا
تجز الاملاء فلا غنى عن مقابلته واتقانه انتهى هكذا ذكر المصنف هنا انه لا غنى عن مقابلة
الاملاء وتقدم في كلامه في النوع الخامس والعشرين الترخيص في الرواية من نسخة غير مقابلة
بشروط ثلاثة فيحتمل ان يكون كلامه هنا محمولا على ما تقدم هناك ويحتمل ان يفرق بين النسخ
اصل السماع والنسخ من املاء الشيخ حفظا لان الحفظ يخون فربما ترك الشيخ
المعارضة ما لعله سبق الى لفظه والله اعلم وقوله تجز هو بكسر الجيم على المشهور
وبه جزم الجوهري فقال تجز الشيء بالكسر ينجز تجزا اي انقضى وفني انتهى وهذا هو الذي
قيد عن المصنف في حاشية علوم الحديث حين قرئ عليه والذي صدر به صاحب
المحكم كلامه الفتح فقال تجز الكلام انقطع وتجز الوعد ينجز تجزا احضر قال وقد يقال
تجز قال ابن السكيت كان تجز فني وكان تجز قضى حاجته انتهى **النوع**
التاسع والعشرون قوله الثالث العلو بالنسبة الى رواية الصحيحين او احدهما
او غيرهما من الكتب المعروفة ثم قال ثم اعلم ان هذا النوع من العلو علو تابع لنزول اذ لولا
نزول ذلك الامام في اسناده لم تعل انت في اسنادك انتهى اطلق المصنف ان هذا
النوع من العلو علو تابع لنزول وليس ذلك على اطلاقه وانما هو الغالب وقد يكون
هذا النوع من العلو غير تابع لنزول بل يكون عاليا من حديث ذلك الامام ايضا مثاله
حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان على موسى يوم كلمه الله كساء صوف
وجبة صوف الحديث رواه الترمذي عن علي بن حجر عن خلف بن خليفة عن حميد
الاعرج عن عبد الله بن الحارث عن ابن مسعود وقد وقع لنا عاليا بدرجتين اخبرني
به ابو الفتح محمد بن محمد بن ابراهيم الميدومي قال انا ابو الفرج عبد اللطيف بن عبد المنعم الحراني
ح واخبرني

ح واخبرني ابو عبد الله محمد بن اسمعيل بن ابراهيم الانصاري بقراءتي عليه بدمشق في الرحلة الاولى
قال انا احمد بن عبد الدائم المقدسي قراءة عليه وانا حاضر قالا انا عبد المنعم بن عبد الوهاب
قال انا علي بن احمد بن محمد بن بيان قال انا محمد بن محمد بن ابراهيم بن مخلد قال انا اسمعيل بن محمد
الصفار قال ثنا الحسن بن عرفة ثنا خلف بن خليفة عن حميد الاعرج عن عبد الله بن الحارث
عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم كلم الله موسى
عليه السلام كانت عليه جبة صوف وسراويل صوف وكساء صوف وكمة صوف ونعلان
من جلد حمار غير ذكي فهذا الحديث بهذا الاسناد لا يقع لاحد في هذه الازمان اعلى منه على
وجه الدنيا من حيث العدد وهو علو مطلق ليس تابعا للنزول فانه عال للترمذي ايضا فان
خلف بن خليفة من التابعين واعلى ما يقع للترمذي روايته عن اتباع التابعين واما علو
طريقنا فامر واضح فان شيخنا ابا الفتح اخر من روى عن النجيب عبد اللطيف بالسماع والنجيب اخر
من روى عن عبد المنعم بن كليب بالسماع وابن كليب اخر من روى عن ابن بيان وابن بيان اخر
من روى عن ابن مخلد وابن مخلد اخر من روى عن الصفار والصفار اخر من روى عن ابن
عرفة جزءه المشهور وابن عرفة اخر من روى عن خلف بن خليفة وخلف بن خليفة اخر
من ذكر في الثقات انه راى بعض الصحابة فهو علو مطلق والله اعلم
النوع الموفي ثلاثين قوله ثم نحو المشهور وكما بلغنا عن احمد بن حنبل رضي الله
عنه انه قال اربعة احاديث تدور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاسواق
ليس لها اصل من بشرني بخروج اذار بشرته بالجنة ومن اذى ذميا فانا خصمه يوم القيامة
ونحركم يوم صومكم وللسائل حق وان جاء على فرس **قلت** لا يصح هذا الكلام عن الامام
احمد فانه اخرج حديثا منها في المسند وهو حديث للسائل حق وان جاء على فرس وقد
ورد من حديث الحسين بن علي وابيه علي وابن عباس والهرماس بن زياد اما حديث
الحسين بن علي بن ابي طالب فاخرجه ابو داود من رواية يعلى بن ابي يحيى عن فاطمة بنت الحسين
عن حسين بن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للسائل حق وان جاء
على فرس ورواه احمد في مسنده عن وكيع وعبد الرحمن بن مهدي كلاهما عن سفيان عن
مصعب بن محمد عن يعلى بن ابي يحيى وهذا اسناد جيد وقد سكت عليه ابو داود فهو
عنده صالح ويعلى هذا ذكره ابن حبان في الثقات وجهله ابو حاتم ووافق
واما حديث علي فاخرجه ابو داود ايضا من رواية زهير عن شيخ قال رايت سفيان
عنده عن فاطمة بنت حسين عن ابيها عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله واما حديث ابن

عباس فرواه ابن عدي في الكامل من رواية ابراهيم بن يزيد عن سليمان الاحول عن طاوس عن ابن
عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله واورده في ترجمة ابراهيم بن عبد السلام المكي المخزومي
وانه يروي عن ابراهيم بن يزيد قال هذا معروف بهذا ابراهيم هذا عن ابراهيم بن يزيد سرقه
ممن هو معروف به قال وابراهيم بن عبد السلام في جملة الضعفاء المجهولين واما حديث الهرماس
ابن زياد فرواه الطبراني من رواية عثمان بن فايد عن عكرمة بن عمار عن الهرماس بن زياد
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وعثمان بن فايد ضعفه ابن معين والبخاري
وابن حبان وغيرهم وكذلك حديث من اذى ذميا هو معروف ايضا بنحوه رواه ابو داود
من رواية صفوان بن سليم عن عدة من ابناء اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
ابائهم دنية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا من ظلم معاهدا او انتقصه
او كلفه فوق طاقته او اخذ منه شيئا بغير طيب نفس فانا حجيجه يوم القيامة سكت عليه
ابو داود ايضا فهو عنده صالح للاحتجاج وهو كذلك فان اسناده جيد وهو وان كان فيه
من لم يسم فانهم عدة من ابناء الصحابة يبلغون حد التواتر الذي لا يشترط فيه العدالة
فقد رويناه في سنن البيهقي الكبرى فقال في روايته عن ثلاثين من ابناء اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم واما الحديثان الاخران فلا اصل لهما قال ابن الجوزي في الموضوعات
ويذكر العوام ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من بشرني بخروج اذار بشرته بالجنة
قال احمد بن حنبل لا اصل لهذا وروى الطبراني من رواية ابي شيبة القاضي عن ادم بن علي
عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هلك قوم الا في اذار
ولا تقوم الساعة الا في اذار ابو شيبة قاضي واسط اسمه ابراهيم بن عثمان وهو جد
ابي بكر بن ابي شيبة كذبه شعبة وقال ابن معين ليس بثقة وبالجملة فهو متفق على
ضعفه وروى الامام ابو بكر محمد بن رمضان بن شاكر الزيات في كتاب له فيه اخبار
عن مالك والشافعي وابن وهب وابن عبد الحكم قال قال محمد بن عبد الله هو ابن عبد الحكم
في الحديث الذي روي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم صومكم يوم نحركم قال
هذا من حديث الكذابين **قوله** ومن المشهور المتواتر الذي يذكره اهل الفقه
واصوله واهل الحديث لا يذكرونه باسمه الخاص المشعر بمعناه الخاص وان كان
الحافظ الخطيب قد ذكره ففي كلامه ما يشعر بانه اتبع فيه غير اهل الحديث ولعل
ذلك لكونه لا تشمله صناعتهم ولا يكاد يوجد في رواياتهم فانه عبارة عن الخبر
الذي يحصل العلم بصدقه ضرورة انتهى وقد اعترض عليه بانه قد ذكره ابو

عبد الله الحاكم وابو محمد بن حزم وابو عمر بن عبد البر وغيرهم من اهل الحديث **والجواب**
عن المصنف انه انما نفى عن اهل الحديث ذكره باسمه الخاص المشعر بمعناه الخاص وهؤلاء المذكورون
لم يقع في كلامهم التعبير عنه بما فسره به الاصوليون وانما يقع في كلامهم انه تواتر عنه صلى الله
عليه وسلم كذا وكذا وان الحديث الفلاني متواتر كقول ابن عبد البر في حديث المسح على الخفين
انه استفاض وتواتر وقد يريدون بالتواتر الاشتهار لا المعنى الذي فسره به الاصوليون
والله اعلم **قوله** ومن سئل عن ابراز مثال لذلك اعياه تطلبه وحديث انما الاعمال بالنيات
ليس من ذلك بسبيل وان نقله عدد التواتر وزيادة لان ذلك طرا عليه في وسط اسناده
ولم يوجد في اوائله على ما سبق ذكره نعم حديث من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار
نراه مثالا لذلك الى ان قال وذكر بعض الحفاظ انه رواه عنه صلى الله عليه وسلم اثنان وستون
نفسا من الصحابة وفيهم العشرة المشهود لهم بالجنة قال وليس في الدنيا حديث اجتمع على
روايته العشرة غيره ولا يعرف حديث يروى عن اكثر من ستين نفسا من الصحابة عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم الا هذا الحديث الواحد قال المصنف وبلغ بهم بعض اهل الحديث
اكثر من هذا العدد انتهى وفيه امور **الاول** انه قد اعترض عليه بان حديث الاعمال ذكر
ابن منده ان جماعة من الصحابة رووه فبلغوا العشرين **قلت** لم يبلغ بهم ابن منده
هذا العدد وانما بلغ بهم ثمانية عشر فقط فذكر مجرد اسمائهم من غير رواية لشيء منها ولا
عزو لمن رواه وليس هو ابا عبد الله محمد بن اسحق بن منده وانما هو ابو القسم عبد الرحمن ذكر ذلك
في كتاب له سماه المستخرج من كتب الناس للتذكرة فقال وممن رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
غير عمر بن الخطاب رضي الله عنه علي بن ابي طالب رضي الله عنه وسعد بن ابي وقاص وابو سعيد الخدري
وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وانس بن مالك وابو هريرة
ومعاوية بن ابي سفيان وعتبة بن عبد السلمي وهلال بن سويد وعبادة بن الصامت
وجابر بن عبد الله وعقبة بن عامر وابو ذر الغفاري وعتبة بن الندر وعتبة بن
مسلم هكذا عد سبعة عشر غير عمر **قلت** وفي المذكورين اثنان ليست لهما صحبة وهما
هلال بن سويد وعتبة بن مسلم وقد ذكرهما ابن حبان في ثقات التابعين فبقي منهم
خمسة عشر غير عمر وبلغني ان الحافظ ابا الحجاج المزي سئل عن كلام ابن منده هذا
فانكره واستبعده وقد تتبعت احاديث المذكورين فوجدت اكثرها في مطلق النية
لا بلفظ انما الاعمال بالنيات وفيها ما هو بهذا اللفظ وقد رايت عزوها لمن خرجها لتستفاد
فحديث علي بن ابي طالب رواه ابن الاشعث في سننه والحافظ ابو بكر محمد بن ياسر الجياني في الاربعين

العلويه من طريق اهل البيت بلفظ الاعمال بالنية وفي اسناده من لا يعرف وحديث سعد بن ابي وقاص
كان اراد به قوله صلى الله عليه وسلم لسعد انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله
الا اجرت فيها الحديث رواه الائمه السته وحديث ابي سعيد الخدري رواه الدارقطني
في غرايب حديث مالك والخطابي في معالم السنن بلفظ حديث عمر وحديث ابن مسعود
رواه الطبراني في المعجم الكبير في قصة مهاجر ام قيس وهو حديث غريب ورجاله
ثقات ولاحمد في مسنده من حديثه ان اكثر شهدا امتي لاصحاب الفرش ورب قتيل
بين الصفين الله اعلم بنيته وحديث ابن عباس المتفق عليه الشيخان بلفظ لا هجرة
بعد الفتح ولكن جهاد ونيه وحديث انس بن مالك رواه البيهقي في سننه بلفظ لا عمل
لمن لا نية له وفي اسناده من لم يسم وقد رواه ابن عساكر في جزء من اماليه بلفظ حديث
عمر من روايه يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن انس وقال غريب جدا والمحفوظ حديث عمر
ورويناه في مسند الشهاب للقضاعي من حديث انس نية المومن خير من عمله وحديث ابي
هريره رويناه في جزء من تخريج الرشيد العطار بلفظ حديث عمر ولابن ماجه من حديث
ابي هريره انما يبعث الناس على نياتهم وحديث معويه رواه ابن ماجه بلفظ انما الاعمال
كالوعا اذا طاب اسفله طاب اعلاه وحديث عبادة بن الصامت رواه النسائي بلفظ
من غزا في سبيل الله وهو لا ينوي الا عقالا فله ما نوى وحديث جابر بن عبد الله
رواه ابن ماجه بلفظ يحشر على نياتهم وحديث عقبة بن عامر رواه اصحاب السنن
بلفظ ان الله يدخل بالسهم الواحد ثلثة الجنة فذكر وفيه وصانعه يحتسب في
صنعته الاجر وحديث ابي الدردا رواه النسائي بلفظ من اتى فراشه وهو ينوي ان يقوم
يصلي من الليل فغلبته عينه حتى يصبح كتب له ما نوى الحديث **قلت** وفي الباب ايضا
مما لم يذكره ابن منده عن ابي الدردا وسهل بن سعد والنواس بن سمعان وابي موسى الاشعري
وصهيب بن سنان وابي امامة الباهلي وزيد بن ثابت ورافع بن خديج وصفوان بن
اميه وعزيه بن الحارث او الحارث بن عزيه وعايشة وام سلمه وام حبيبه وصفيه
بنت حيي فحديث ابي الدردا رواه النسائي وابن ماجه بلفظ حديث ابي ذر المتقدم
وحديث سهل بن سعد رواه الطبراني في المعجم الكبير بلفظ نية المومن خير من عمله وعمل
المنافق خير من نيته وكل يعمل على نيته وحديث النواس بن سمعان رواه الطبراني
ايضا بلفظ نية المومن خير من عمله وحديث ابي موسى رواه ابو منصور الديلمي في مسند
الفردوس بهذا اللفظ وحديث صهيب رواه الطبراني في الكبير بلفظ ايما رجل تزوج امراة

متوي

متوي ان لا يعطيها من صداقها شيا مات يوم يموت وهو زان وايما رجل اشترى من رجل بيعا
فنوى ان لا يعطيه من ثمنه شيا مات يوم يموت وهو خاين وحديث ابي امامة رواه الطبراني
في بلفظ من ادان دينا وهو ينوي ان يوديه اداه الله عنه يوم القيمه ومن ادان دينا
وهو ينوي ان لا يوديه الحديث وحديث زيد بن ثابت ورافع بن خديج رواه
احمد في مسنده في قصة لحديث ابي سعيد بحديث لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد
ونية وقول مروان له كذبت وعنده زيد بن ثابت ورافع بن خديج معه على السرير
وان ابا سعيد قال لو شا هذان لحدثاك فقالا صدق وحديث عزيه بن الحارث رواه
الطبراني في الكبير بلفظ لا هجرة بعد الفتح انما هي ثلاث الجهاد والنية والحشر
وحديث عايشه رواه مسلم في قصة الجيش الذي يخسف بهم وفيه يبعثهم الله
على نياتهم وحديث ام سلمة رواه مسلم وابو داود بلفظ يبعثون على نياتهم وحديث
ام حبيبه رواه الطبراني في المعجم الاوسط بلفظ ثم يبعث كل امرى على نيته وحديث
صفيه رواه ابن ماجه بلفظ يبعثهم الله على ما في انفسهم **الامر الثاني** ان ما حكاه
المصنف عن بعض الحفاظ من انه رواه اثنان وستون من الصحابه وفيهم العشره واتهم
المصنف ذلك هو الحافظ ابو الفرج بن الجوزي فانه ذكر في النسخه الاولى من الموضوعات
فذكر انه رواه احد وستون نفسا ثم روى بعد ذلك بالوراق عن ابي بكر بن احمد
بن عبد الوهاب النيسابوري انه ليس في الدنيا حديث اجتمع عليه العشرة غيره
ثم قال ابن الجوزي انه ما وقع له رواية عبد الرحمن بن عوف الى الان قال ولا اعرف
حديثا رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم احد وستون صحابيا وعلى قول هذا
الحافظ اثنان وستون الا هذا الحديث انتهى هكذا نقلته من نسخه من الموضوعات بخط
الحافظ زكي الدين عبد العظيم المنذري وهذه النسخه هي النسخه الاولى من الكتاب ثم زاد
ابن الجوزي في الكتاب المذكور اشيا وفي النسخه الاخيره فقال فيها رواه من الصحابه
ثمانيه وتسعون نفسا هكذا نقلته من خط علي ولد المصنف من الموضوعات
الامر الثالث ما ذكره الحافظ ابو بكر محمد بن احمد بن عبد الوهاب النيسابوري من انه
لا يعرف حديث اجتمع عليه العشره غيره واقره ابن الجوزي على ذلك وكذلك المصنف
ناقلا له عن بعض الحفاظ منهما ليس بجيد من حيث ان حديث رفع اليدين في الصلاة
بعد الوصف وله كذا حديث حديث المسح على الخفين فاما حديث رفع اليدين
فذكر الحافظ ابو عبد الله الحاكم فيما نقل البيهقي عنه انه سمعه يقول لا نعلم سنة اتفق

على روايتها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الخلفاء الاربعة ثم العشرة الذين شهد لهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالجنة فمن بعدهم من اكابر الصحابة على تفرقهم في البلاد الشاسعة غير
هذه السنة قال البيهقي وهو كما قال استاذنا ابو عبد الله رضي الله عنه فقد روى هذه
السنة عن العشرة وغيرهم وكذلك ذكر ابو القسم عبد الرحمن بن ابي عبد الله بن منده في كتاب
المستخرج من كتب الناس للفائدة واما حديث المسح على الخفين فذكر ابو القاسم بن منده في الكتاب
المذكور انه رواه العشرة ايضا **الامر الرابع** قول ابن الجوزي انه لا يعرف حديث روي
عن اكثر من ستين من الصحابة الا حديث من كذب علي منقوض بحديث المسح على الخفين فقد ذكر
ابو القسم بن منده في كتاب المستخرج عدة من رواه من الصحابة فزادوا على الستين وذكر
الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد في كتاب الامام عن ابن المنذر قال روينا عن الحسن انه قال
حدثني سبعون من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
مسح على الخفين **الامر الخامس** ما ذكره المصنف عن بعض اهل الحديث انه بلغ به
الكثر هذا العدد اي الى اثنين وستين نفسا قد جمع طرقه ابو القسم الطبراني ومن
المتاخرين الحافظ ابو الحجاج يوسف بن خليل في جزءين فزاد فيه على هذا العدد وقد
رايت عدة من روى من حديثه من الصحابة هكذا او هم يزيدون على السبعين مرتبين
على الحروف وهم اسامة بن زيد وانس بن مالك واوس بن اوس والبراء بن عازب
وبريدة بن الحصيب وجابر بن حابس وجابر بن عبد الله وحذيفة بن اسيد وحذيفة
بن اليمان وخالد بن عرفطة ورافع بن خديج والزبير بن العوام وزيد بن ارقم وزيد بن ثابت
والسائب بن يزيد وسعد بن المدحاس وسعد بن ابي وقاص وسعيد بن زيد وسفينة
وسلمان بن خالد الخزاعي وسلمان الفارسي وسلمة بن الاكوع وصهيب بن سنان وطلحة
بن عبيد الله وعبد الله بن ابي اوفى وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن زغب وقيل انه
لا صحبة له وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو وعبد الله بن مسعود
وعبد الرحمن بن عوف وعتبة بن غزوان وعثمان بن عفان والعرس بن عميرة وعفان
بن حبيب وعقبة بن عامر وعلي بن ابي طالب وعمار بن ياسر وعمر بن الخطاب وعمران
بن حصين وعمرو بن حريث وعمرو بن عبسة وعمرو بن عوف وعمرو بن مرة الجهني
وقيس بن سعد بن عبادة وكعب بن قرظة ومعاذ بن جبل ومعاوية بن حيدة
ومعاوية بن ابي سفيان والمغيرة بن شعبة والمنقع التميمي ونبيط بن شريط
وواثلة بن الاسقع ويزيد بن اسد ويعلى بن مرة وابو امامة وابو بكر الصديق

وابو الحمرا

وابو الحمراء وابو ذر وابو رافع وابو رمثة وابو سعيد الخدري وابو عبيدة بن الجراح
وابو قتادة وابو قرصافة وابو كبشة الانماري وابو موسى الاشعري وابو موسى
الغافقي وابو ميمون الكردي وابو هريرة وابو العشراء الدارمي عن ابيه وابو مالك
الاشجعي عن ابيه وعايشة وام ايمن فهولاء خمسة وسبعون نفسا يصح من حديث
عشرين منهم اتفق الشيخان على اخراج احاديث اربعة منهم وانفرد البخاري بثلاثة
ومسلم بواحد وانما يصح من حديث خمسة من العشرة والباقي اسانيدها ضعيفة
ولا يمكن التواتر في شيء من طرق هذا الحديث لانه يتعذر وجود ذلك في الطرفين والوسط
بل بعض طرقه الصحيحة انما هي افراد عن بعض رواتها وقد زاد بعضهم في عدد هذا
الحديث حتى جاوز المايتين ولكنه ليس هذا المتن وانما هي احاديث في مطلق الكذب
عليه كحديث من حدث عني بحديث وهو يرى انه كذب فهو احد الكاذبين ونحو
ذلك فحذفتها لذلك ولم اعدها في طرق الحديث وقد اخبرني بعض الحفاظ انه راى في
كلام بعض الحفاظ انه رواه مايتان من الصحابة ثم رايته بعد ذلك في شرح مسلم للنووي
ولعل هذا محمول على الاحاديث الواردة في مطلق الكذب لا هذا المتن بعينه والله اعلم
الامر السادس قول المصنف ان من سيل عن ابراز مثال للمتواتر اعياه تطلبه ثم لم يذكر
مثالا له الا حديث من كذب علي وقد وصف غير من الايمة عدة احاديث بانها متواترة
فمن ذلك احاديث حوض النبي صلى الله عليه وسلم ورد ذلك عن ازيد من ثلاثين
صحابيا واوردها البيهقي في كتاب البعث والنشور وافردها ايضا المقدسي بالجمع قال
القاضي عياض وحديثه متواتر بالنقل رواه خلايق من الصحابة فذكر جماعة من رواته
ثم قال وفي بعض هذا ما يقتضي كون الحديث متواترا ومن ذلك احاديث الشفاعة
فذكر القاضي عياض ايضا انه بلغ مجموعها التواتر ومن ذلك احاديث المسح على الخفين
فقال ابن عبد البر رواه نحو اربعين من الصحابة واستفاض وتواتر وكذا قال ابن حزم
في المحلى انه نقل تواترا يوجب العلم ومن ذلك احاديث النهي عن الصلاة في معاطن الابل
قال ابن حزم في المحلى انه نقل تواترا يوجب العلم ومن ذلك احاديث النهي عن اتخاذ القبور
مساجد قال ابن حزم انها متواترة ومن ذلك احاديث رفع اليدين في الصلاة للاحرام
والركوع والرفع منه قال ابن حزم انها متواترة توجب يقين العلم ومن ذلك الاحاديث
الواردة في قول المصلي ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الارض وملء ما شيت من شيء بعد
قال ابن حزم انها احاديث متواترة **النوع الحادي والثلاثون** معرفة

الغريب والعزيز **قوله** وينقسم الغريب ايضا من وجه اخر فمنه ما هو غريب متنا
واسنادا ومنه ما هو غريب اسنادا لا متنا قال ولا ارى هذا النوع ينعكس فلا
يوجد اذا ما هو غريب متنا وليس غريبا اسنادا الا اذا اشتهر الحديث الفرد
عمن تفرد به فرواه عنه عدد كثيرون فانه يصير غريبا مشهورا وغريبا متنا وغير
غريب اسنادا لكن بالنظر الى احد طرفي الاسناد فان اسناده متصف بالغرابة
في طرفه الاول متصف بالشهرة في طرفه الاخر كحديث انما الاعمال بالنيات
انتهى استبعد المصنف وجود حديث غريب متنا لا اسنادا الا بالنسبة الى طرفي
الاسناد واثبت ابو الفتح اليعمري هذا القسم مطلقا من غير حمل له على ما ذكره المصنف
فقال في شرح الترمذي الغريب على اقسام غريب سندا ومتنا ومتنا لا سندا
وسندا لا متنا وغريب بعض السند فقط وغريب بعض المتن فقط اشار الى
اخذ ذلك من كلام محمد بن طاهر المقدسي فانه قسم الغرائب والافراد الى خمسة انواع
خامسها اسانيد ومتون ينفرد بها اهل بلد لا توجد الا من روايتهم وسنن ينفرد



بالعمل بها اهل مصر لا يعمل بها في غير مصرهم ثم تكلم ابو الفتح على الاقسام التي ذكرها
ابن طاهر الى ان قال واما النوع الخامس فيشمل الغريب كله سندا او متنا او احدهما
دون الاخر قال وقد ذكر ابو محمد بن ابي حاتم بسند له ان رجلا سال مالكا عن تخليل
اصابع الرجلين في الوضوء فقال له مالك ان شئت خلل وان شئت لا تخلل وكان
عبد الله بن وهب حاضرا فعجب من جواب مالك وذكر لمالك في ذلك حديثا
بسند مصري صحيح وزعم انه معروف عندهم فاستعاد مالك الحديث واستعاد
السائل فامره بالتخليل هذا او معناه انتهى كلامه والحديث المذكور رواه ابو داود
من رواية ابن لهيعة عن يزيد بن عمرو المعافري عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن المستورد
ابن شداد قال الترمذي حديث غريب لا نعرفه الا من حديث ابن لهيعة انتهى ولم
ينفرد به ابن لهيعة بل تابعه عليه الليث بن سعد وعمرو بن الحارث كما رواه
ابن ابي حاتم عن احمد بن عبد الرحمن بن وهب عن عمه عبد الله بن وهب عن الثلاثة
المذكورين وصححه ابن القطان لتوثيقه لابن اخي ابن وهب فقد زالت الغرابة
عن الاسناد بمتابعة الليث وعمرو بن الحارث لابن لهيعة والمتن غريب والله اعلم
ويحتمل انه يريد بكونه غريب المتن لا الاسناد ان يكون ذلك الاسناد مشهورا جادة
لعدة من الاحاديث بان يكونوا مشهورين برواية بعضهم عن بعض ويكون المتن غريبا

لا تراد

٤٧

118

لا تراد بهم بدو والله اعلم **النوع الثالث والثلثون** معرفة المسلسل **قوله**
ونوعه الحاكم ابو عبد الله الى ثمانية انواع والذي ذكره فيها انما هو صور وامثلة ثمانية
ولا انحصار لذلك في ثمانية كما ذكرناه **قلت** لم يجعل الحاكم مطلق انواع المسلسل
الى ثمانية انواع وانما ذكر انواع المسلسل الدالة على الاتصال لا مطلق المسلسل و
بعدها ونعبر عنها فالاول المسلسل بسمعت والثاني المسلسل بقولهم قم
فصب علي حتى اريك وضوء فلان والثالث المسلسل بمطلق ما يدل على الاتصال
من سمعت او انا او ثنا وان اختلفت الفاظ الرواة في الفاظ الاداء والرابع المسلسل
بقولهم فان قيل لفلان من امرك بهذا قال يقول امرني فلان والخامس المسلسل بالاخذ
باللحية وقولهم امنت بالقدر خيره وشره والسادس المسلسل بقولهم وعدهن في
يدي والسابع المسلسل بقولهم شهدت على فلان والثامن المسلسل بالتشبيك
باليد ثم قال الحاكم فهذه انواع المسلسل من الاسانيد المتصلة التي لا يشوبها
تدليس واثار السماع بين الراويين ظاهرة انتهى فلم يذكر الحاكم من المسلسلات
الا ما دل على الاتصال دون استيعاب بقية المسلسلات نعم بقي على الحاكم عدة
من المسلسلات الدالة على الاتصال لم يذكرها كالمسلسل بقوله اطعمنا وسقانا
والمسلسل بقوله اضافنا على الاسودين التمر والماء والمسلسل بقوله اخذ فلان
بيدي والمسلسل بالمصافحة والمسلسل بقص الاظفار يوم الخميس ونحو ذلك والله
اعلم **النوع الرابع والثلثون** معرفة ناسخ الحديث ومنسوخه **قوله** وهو عبارة
عن رفع الشارع حكما منه متقدما بحكم منه متاخر هذا حد وقع لنا سالم من اعتراضات
وردت على غيره انتهى وهذا الذي حد به المصنف تبع فيه القاضي ابا بكر الباقلاني
فانه حده برفع الحكم واختاره الآمدي وابن الحاجب قال الحازمي وقد اطبق المتاخرون
على ما حده به القاضي انه الخطاب الدال على ارتفاع الثابت بالخطاب المتقدم على
وجه لولاه لكان ثابتا مع تراخيه عنه قال الحازمي وهذا حد صحيح وقد
اعترض عليه بان التعبير برفع الحكم ليس بجيد لان الحكم قديم لا يرتفع والجواب
عنه انه انما المراد برفع الحكم قطع تعلقه بالمكلف واعترض صاحب المحصول ايضا
على هذا الحد باوجه اخر في كثير منها نظر ليس هذا موضع ايرادها **قوله** ومنها
ما يعرف بقول الصحابي كما رواه الترمذي وغيره عن ابي بن كعب انه قال كان الماء
من الماء رخصة في اول الاسلام ثم نهي عنها وكما اخرجه النسائي عن جابر بن عبد الله

اعلم انه
لم يطلع على [illegible]
[illegible]
لشيخه
العراقي

مهما

قال كان آخر الأمرين من رسول الله ترك الوضوء مما مسّت النار في أشباه لذلك انتهى
أطلق المصنف أن النسخ يعرف بقول الصحابي لكن هل يكتفى بقوله هذا ناسخ أو هذا منسوخ
أو لا بد من التصريح بأن هذا متأخر عن هذا فالذي ذكره الأصوليون لصاحب المحصول
والآمدي وابن الحاجب أنه لا بد من إخباره بأن أحدهما متأخر ولا يكفي بقوله هذا
منسوخ لاحتمال أن يقوله عن اجتهاد ونحن لا نرى ما يراه وحكى صاحب المحصول عن
الكرخي أنه يكفي إخباره بالنسخ إذ لولا ظهور النسخ فيه لم يطلقه وما ذهب إليه الكرخي
هو الظاهر ومن عبارة الشافعي ما يقتضي الاكتفاء بذلك فإنه قال ولا يستدل على الناسخ
والمنسوخ إلا بخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أو بوقت يدل على أن أحدهما بعد أن
الآخر أو بقول من سمع الحديث أو العامة هكذا رواه البيهقي في المدخل بإسناده إلى
الشافعي فقوله أو بقول من سمع الحديث أراد به قول الصحابي مطلقا لا قوله هذا متأخر
فقط لأن هذه الصورة قد دخلت في قوله أو بوقت يدل على أن أحدهما بعد الآخر قوله
ومنها ما يعرف بالإجماع كحديث قتل شارب الخمر في المرة الرابعة فإنه منسوخ عرف
نسخه بانعقاد الإجماع على ترك العمل به انتهى وفيه أمور أحدها أنه ورد في الحديث
نسخه فلا حاجة إلى الاستدلال عليه بالإجماع أما المنسوخ فهو ما رواه أصحاب
السنن الأربعة من حديث معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب
الخمر فاجلدوه فإن عاد في الرابعة فاقتلوه ورواه أحمد في مسنده من حديث عبد الله
ابن عمرو وشرحبيل بن أوس وصحابي آخر لم يسم ورواه الطبراني من حديث جرير بن عبد الله
والشريد بن أوس وأما الناسخ فهو ما رواه البزار في مسنده من رواية محمد بن إسحق عن
محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب
الخمر فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه فإن عاد في الرابعة فاقتلوه
قال فأتي بالنعمان قد شرب الرابعة فجلده ولم يقتله فكان ذلك ناسخا للقتل قال
البزار لا نعلم أحدا حدث به إلا ابن إسحق وذكر الترمذي تعليقا هذا حديث ابن إسحق
ثم قال وكذلك روى الزهري عن قبيصة بن ذويب عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو
هذا قال فرفع القتل وكانت رخصة انتهى وقبيصة ذكره ابن عبد البر في الصحابة
وقال ولد في أول سنة من الهجرة وقيل ولد عام الفتح قال ويقال إنه أتي به النبي صلى الله
عليه وسلم ودعا له انتهى والصحيح أنه ولد عام الفتح الثاني أن دعوى الإجماع
في هذا ليس بجيد وإن كان الترمذي قد سبق بذلك فقال في العلل التي في آخر

الكتاب

الجامع ما في هذا الكتاب معمول به وقد أخذ به بعض أهل العلم ما خلا حديثين فذكر منهما حديث
إذا شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد في الرابعة فاقتلوه قال النووي في شرح مسلم وهو كما
قاله فهو حديث منسوخ دل الإجماع على نسخه وفيما قالوه نظر فقد روى أحمد بن
حنبل في مسنده عن عبد الله بن عمرو أنه قال ائتوني برجل قد شرب الخمر في الرابعة
فلكم علي أن أقتله وحكي أيضا عن الحسن البصري وهو قول ابن حزم فلا إجماع إذا
وإن قلنا إن خلاف أهل الظاهر لا يقدح في الإجماع على أحد القولين فقد قال به بعض
بعض الصحابة والتابعين الثالث إذا ظهر أن الخلاف في قتل شارب الخمر في الرابعة
موجود فينبغي أن يمثل بمثال آخر أجمعوا على ترك العمل به فنقول روى أبو عيسى الترمذي
من حديث جابر قال كنا إذا حججنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فكنا نلبي عن النساء ونرمي
عن الصبيان قال الترمذي بعد تخريجه هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه
قال وقد أجمع أهل العلم أن المرأة لا يلبي عنها غيرها هي تلبي عن نفسها فهذا حديث قد
أجمعوا على ترك العمل به وهو في كتاب الترمذي فكان ينبغي له أن يستثنيه في العلل حين
استثنى الحديثين المتقدمين والجواب عن الترمذي من ثلاثة أوجه أحدها
أن هذا الحديث قد قال ببعضه بعض أهل العلم وهو الرمي عن الصبيان فلم يجمع على ترك
العمل بجميع الحديث الوجه الثاني أن هذا الحديث قد اختلف في لفظه على ابن نمير فرواه
الترمذي عن محمد بن إسماعيل الواسطي عنه هكذا ورواه أبو بكر بن أبي شيبة عن ابن نمير
بلفظ حججنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنا النساء والصبيان فلبينا عن
الصبيان ورمينا عنهم هكذا رواه ابن أبي شيبة في المصنف ومن طريقه رواه ابن
ماجه في سننه قال أبو الحسن بن القطان وهذا أولى بالصواب وأشبه به انتهى وإذا ترجح
أن لفظ رواية الترمذي غلط فلك أن تقول نحن لا نحكم على الحديث بالنسخ عند ترك العمل
به إجماعا إلا إذا علمنا صحته وقد أشار إلى ذلك الفقيه أبو بكر الصيرفي في كتاب الدلائل
عند الكلام على تعارض حديثين فقال فإن أجمع على إبطال حكم أحدهما فهو منسوخ
أو غلط والآخر ثابت فيمكن حمل كلام الصيرفي على ما إذا لم يثبت الحديث الذي أجمع على
ترك العمل به فإن الحكم عليه بالنسخ فرع عن ثبوته ويمكن حمل كلامه على ما إذا كان صحيحا الإسناد
وهو خبر آحاد وأجمعوا على ترك العمل به فلا يتعين المصير إلى النسخ لاحتمال وجود الغلط
في روايته فلهذا قال منسوخ أو غلط والله أعلم الوجه الثالث أن الحافظ محب الدين
الطبري في كتاب القرى حمل لفظ رواية الترمذي في هذا الحديث على أن المراد رفع الصوت بالتلبية

لا يطلق التلبيه وان فيه استعمال المجاز لجعله عن النسا للاحتراز بجهر الرجال بالتلبيه عن
عن استحبابه في حق النسا فكان الرجال قاموا بدلك عن النسا وفيه تكلف وبعد
والله اعلم **النوع السادس والثلثون** معرفه مختلف الحديث **قوله**
كالترجيح بكثره الرواه او بصفاتهم في خمسين وجها من وجوه الترجيحات فاكثر
ولتفصيلها موضع غير ذا انتهى اقتصر المصنف على هدا المقدار من وجوه
الترجيح وتبع في ذلك الحازمي فانه قال في كتاب الاعتبار في الناسخ والمنسوخ ووجوه
الترجيحات كثيره انا اذكر معظمها فذكر خمسين وجها ثم قال فهذا القدر كاف
في ذكر الترجيحات وثم وجوه كثيره اضربنا عن ذكرها كي لا يطول به هذا المختصر انتهى
كلام الحازمي ووجوه الترجيحات تزيد على المايه وقد رايت عدها مختصرا فابدا
بالخمسين التي عدها الحازمي ثم اسرد بقيتها على الولا الاول كثره الرواه الثاني كون
احد الراويين اتقن واحفظ الثالث كونه متفقا على عدالته الرابع كونه بالغا حاله
التحمل الخامس كون سماعه تحديثا والاخر عرضا السادس كون احدهما سماعا او عرضا
والاخر كتابه او وجاده او مناوله السابع كونه مباشرا لما رواه الثامن كونه
صاحب القصه التاسع كونه احسن سياقا واستقصا العاشر كونه اقرب
مكانا من النبي صلى الله عليه وسلم حاله تحمله الحادي عشر كونه اكثر ملازمه لشيخه
الثاني عشر كونه سمع من مشايخ بلده الثالث عشر كونه احد الحديثين له مخارج
الرابع عشر كون اسناده حجازيا الخامس عشر كون رواته من بلد لا يرضون التدليس
السادس عشر دلاله الفاظه على الاتصال كسمعت وحدثنا السابع عشر كونه مشاهدا
لشيخه عند الاخذ الثامن عشر كون الحديث لم يختلف فيه التاسع عشر كون
روايه لم يضطرب لفظه العشرون كون الحديث متفقا على رفعه الحادي
والعشرون كونه متفقا على اتصاله الثاني والعشرون كون راويه لا يجيز
الروايه بالمعنى الثالث والعشرون كونه فقيها الرابع والعشرون كونه صاحب
كتاب يرجع اليه الخامس والعشرون كون احد الحديثين نصا وقولا والاخر
ينسب اليه استدلالا واجتهادا السادس والعشرون كون القول يقارنه
الفعل السابع والعشرون كونه موافقا لظاهر القران الثامن والعشرون
كونه موافقا لسنه اخرى التاسع والعشرون كونه موافقا للقياس الثلثون
كونه معه حديث اخر مرسل او منقطع الحادي والثلثون كونه عمل به الخلفا

بلغ سماعا [illegible]

الراشدون

الراشدون الثاني والثلثون كونه معه عمل الامه الثالث والثلثون كون ما تضمنه
من الحكم منطوقا الرابع والثلثون كونه مستقلا لا يحتاج الى اضمار الخامس
والثلثون كون حكمه مقرونا بصفه والاخر بالاسم السادس والثلثون كونه
مقرونا بتفسير الراوي السابع والثلثون كون احدهما قولا والاخر فعلا فيرجح
القول الثامن والثلثون كونه لم يدخله التخصيص التاسع والثلثون كونه غير
مشعر بنوع قدح في الصحابه الاربعون كونه مطلقا كونه يثبت حكما
موافقا لما قبل الشرع فقيل هو اولى وقيل لا ترجيح التاسع والاربعون
كونه اثباتا يتضمن النقل عن حكم العقل والاخر نفيا يتضمن الاقرار
على حكم العقل الخمسون كون الحديث مشتملا في الافصح وراوي احدهما
عربي او في الرواتب وراوي احدهما زيدا او في الاجلال والاكرام وراوي
احدهما معاذ وهلم جرا فالصحيح الذي عليه الاكثرون الترجيح بذلك
الحادي والخمسون كونه اعلى اسنادا الثاني والخمسون كون
راويه عالما بالعربيه الثالث والخمسون كونه عالما باللغه الرابع
والخمسون كونه افضل في الفقه او العربيه او اللغه الخامس والخمسون
كونه حسن الاعتقاد السادس والخمسون كونه ورعا السابع
والخمسون كونه جليسا للمحدثين او غيرهم من العلما الثامن والخمسون
كونه اكثر مجالسه لهم التاسع والخمسون كونه عرف
عدالته بالاختبار والممارسه وعرفت عداله الاخر بالتزكيه
او العمل على روايته الستون كونه المزكي والاخر ورد على سبب
الحادي والاربعون كون الاشتقاق يدل عليه دون الاخر الثاني والاربعون
كون احد الخصمين قايلا بالخبرين الثالث والاربعون كون احد الحديثين
فيه زياده الرابع والاربعون كونه فيه احتياط للفرض وبراءه
الذمه الخامس والاربعون كون احد الحديثين له نظير متفق
على حكمه السادس والاربعون كونه يدل على التحريم والاخر
على الاباحه السابع والاربعون كونه يثبت حكما موافقا
لما قبل الشرع فقيل هو اولى وقيل هما سوا الثامن [illegible]

[illegible]

كون احد الخبرين مسقطا للحد فقيل هو اولى وقيل لا ترجيح التاسع
والاربعون كونه اثباتا يتضمن النقل عن حكم العقل والاخر نفيا يتضمن
الاقرار على حكم العقل الخمسون كون الحديثين من الاقضيه
وراوي احدهما علي او من الفرايض وراوي
احدهما زيد او من الحلال والحرام وراوي احدهما
معاذ وهلم جرا فالصحيح الذي عليه الاكثرون الترجيح
بذلك الحادي والخمسون كونه اعلى اسنادا الثاني والخمسون
كون راويه عالما بالعربيه الثالث والخمسون كونه عالما باللغه
الرابع والخمسون كونه افضل في الفقه او العربيه او اللغه
الخامس والخمسون كونه حسن الاعتقاد السادس والخمسون
كونه ورعا السابع والخمسون كونه جليسا للمحدثين او غيرهم
من العلما الثامن والخمسون كونه اكثر مجالسة لهم التاسع والخمسون
كونه عرفت عدالته بالاختبار والممارسه وعرفت عدالة
الاخر بالتزكيه او العمل على روايته الستون كون المزكي زكاه
وعمل بخبره وزكى الاخر وروى خبره الحادي والستون كونه ذكر
سبب تعديله الثاني والستون كونه ذكرا الثالث والستون كونه حرا
الرابع والستون شهرة الراوي الخامس والستون كونه ذكر السادس
والستون عدم التباس اسمه السابع والستون كونه له اسم
واحد على من له اسمان فاكثر الثامن والستون كثرة المزكين التاسع
والستون كثرة علم المزكين السبعون كونه دام عقله فلم يختلط
هكذا اطلقه جماعه وشرط في المحصول مع ذلك ان لا يعلم هل رواه
في حال سلامته او اختلاطه الحادي والسبعون تاخر اسلام
الراوي وقيل عكسه وبه جزم الامدي الثاني والسبعون كونه
من اكابر الصحابه الثالث والسبعون كون الخبر حكي سبب وروده
اذا كانا خاصين فان كانا عامين فبالعكس الرابع والسبعون كونه حكي فيه لفظ الرسول

شهرة نسبه

الخامس والسبعون كونه لم ينكره راوي الاصل او لم يتردد فيه السادس
والسبعون كونه مشعرا بعلو شان الرسول وتمكنه السابع والسبعون كونه مدنيا
والاخر مكي الثامن والسبعون كونه متضمنا للتخفيف وقيل بالعكس التاسع
والسبعون مطلق التاريخ على المورخ بتاريخ متقدم الثمانون كونه مورخا
بتاريخ مضيق على مطلق التاريخ الحادي والثمانون كون الراوي تحمله
في الاسلام على ما تحمله راويه في الكفر او شك فيه الثاني والثمانون كون
الحديث لفظه فصيحا والاخر ركيكا الثالث والثمانون كونه بلغة قريش الرابع
والثمانون كون لفظه حقيقه الخامس والثمانون كونه اشبه بالحقيقه السادس
والثمانون كون احدهما حقيقة شرعيه والاخر حقيقة عرفيه او لغويه السابع
والثمانون كونه يدل على المراد من وجهين التاسع والثمانون كونه يدل على المراد بغير
واسطه التسعون كونه يومي الى علة الحكم الحادي والتسعون كونه ذكر معه
معارضه الثاني والتسعون كونه مقرونا بالتهديد الثالث والتسعون كونه
اشد تهديدا الرابع والتسعون كون احد الخبرين نقل فيه اللبس الخامس
والتسعون كون اللفظ متفقا على وضعه لمسماه السادس والتسعون كونه
منصوصا على حكمه مع تشبيهه بمحل اخر السابع والتسعون كونه موكدا بالتكرار
الثامن والتسعون كون احد الخبرين دالا بمفهوم الموافقه والاخر بمفهوم
المخالفه وقيل بالعكس التاسع والتسعون كونه تقصد به الحكم المختلف فيه ولم يقصد
بالاخر ذلك المايه كون احد الخبرين مقرونا بالاسناد والاخر
معزو الى كتاب معروف الحادي بعد المايه كون احدهما معزوا الى كتاب
معروف والاخر مشهور الثاني بعد المايه كون احدهما اتفق عليه الشيخان
الثالث بعد المايه كون العموم في احد الخبرين مستفادا من الشرط والجزا والاخر
من النكره المنفيه الرابع بعد المايه كون الخطاب في احدهما تكليفيا وفي الاخر
وضعيا الخامس بعد المايه كون الحكم في احد الخبرين معقول المعنى السادس
بعد المايه كون الخطاب في احدهما شفاهيا فيقدم على الشفاهي في حق
الغايبين السابع بعد المايه كون احد الخبرين قدم فيه ذكر العله وقيل بالعكس

التاسع بعد المائة كون العموم في احدهما مستفادا من الجمع المعرّف فيتقدم على المستفاد
من ما ومن العاشر بعد المائة كونه مستفادا من الكل فيتقدم على المستفاد من
الجنس المعرّف لاحتمال العهد وثم وجوه اخر للترجيح في بعضها نظر وفي بعض ما
ذكرته ايضا نظر وانما ذكرت هذا منها لقول المصنف ان وجوه الترجيح خمسون
فاكثر والله اعلم النوع التاسع والثلاثون معرفة الصحابة رضي الله عنهم قوله
فالمعروف من طريقة اهل الحديث ان كل مسلم رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فهو من الصحابة قال البخاري في صحيحه من صحب النبي صلى الله عليه وسلم او رآه من المسلمين
فهو من اصحابه انتهى والحد الذي ذكره المصنف انه المعروف لا يدخل فيه من لم يره صلى
الله عليه وسلم لمانع كالعمى كابن ام مكتوم مثلا وهو داخل في الحد الذي ذكره البخاري
وفي دخول الاعمى الذي جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم مسلما ولم يصحبه ولم يجالسه
في عبارة البخاري نظر فالعبارة السالمة من الاعتراض ان يقال الصحابي من لقي النبي
صلى الله عليه وسلم مسلما ثم مات على الاسلام ليخرج بذلك من ارتد ومات كافرا
كعبد الله بن خطل وربيعة بن امية ومقيس بن صبابة ونحوهم فلا شك ان
هولاء لا يطلق عليهم اسم الصحابة وهم داخلون في الحد الا ان يقول باحد
قولي الاشعري ان اطلاق اسم الكفر والايمان هو باعتبار الخاتمة وان من مات كافرا
لم يزل كافرا ومن مات مسلما لم يزل مسلما فعلى هذا لم يدخل هولاء في الحد اما من ارتد
منهم ثم عاد الى الاسلام في حياته صلى الله عليه وسلم فالصحبة عائدة اليهم بصحبتهم له
ثانيا كعبد الله بن ابي سرح واما من ارتد منهم في حياته او بعد موته ثم عاد الى الاسلام
بعد موته صلى الله عليه وسلم كالاشعث بن قيس ففي عود الصحبة له نظر عند من
يقول ان الردة محبطة للعمل وان لم يتصل بها الموت وهو قول ابي حنيفة ونص
عليه الشافعي في الام ما يدل عليه لكن الذي حكاه الرافعي عن الشافعي انها انما تحبط العمل
بشرط اتصالها بالموت ويرد على ذلك امور في اشتراط امور اخر من التمييز او
البلوغ في الرائي واشتراط كون الرؤية بعد النبوة او اعم من ذلك واشتراط كونه صلى الله عليه
وسلم حيا حتى يخرج ما لو رآه بعد موته قبل الدفن واشتراط كون الرؤية له في عالم الشهادة
دون عالم الغيب فاما التمييز فظاهر كلامهم اشتراطه كما هو موجود في كلام يحيى بن معين

بلغ

وابي

وابي زرعة وابي حاتم وابي داود وابن عبد البر وغيرهم وهم جماعة اتي بهم
النبي صلى الله عليه وسلم وهم اطفال فحنكهم او مسح وجوههم او تفل في افواههم
فلم يثبتوا لهم صحبة كمحمد بن حاطب بن الحارث وعبد الرحمن بن عثمان التيمي ومحمود
بن الربيع وعبيد الله بن معمر وعبد الله بن الحارث بن نوفل وعبد الله بن ابي طلحة ومحمد بن ثابت
بن قيس بن شماس ويحيى بن خلاد بن رافع الزرقي ومحمد بن طلحة بن عبيد الله وعبد الله
بن ثعلبة بن صعير وعبد الله بن عامر بن كريز وعبد الرحمن بن عبد القاري ونحوهم
فاما محمد بن حاطب فانه ولد بارض الحبشة قال يحيى بن معين له رؤية ولا يذكر الصحبة
واما عبد الرحمن بن عثمان التيمي فقال ابو حاتم الرازي كان صغيرا له رؤية وليست
له صحبة واما محمود بن الربيع فهو الذي عقل منه صلى الله عليه وسلم مجة مجها
في وجهه وهو ابن خمس سنين كما ثبت في صحيح البخاري وقال ابو حاتم له رؤية وليست
له صحبة واما عبيد الله بن معمر فقال ابن عبد البر ذكر بعضهم ان له صحبة وهو
غلط بل له رؤية وهو غلام صغير واما عبد الله بن الحارث بن نوفل فانه الملقب
ببة ذكر ابن عبد البر انه ولد على عهده صلى الله عليه وسلم وانه اتي به
فحنكه ودعا له قال العلائي في كتاب جامع التحصيل ولا صحبة له بل ولا رؤية
ايضا وحديثه مرسل قطعا واما عبد الله بن ابي طلحة فهو اخو انس لامه
واتي به النبي صلى الله عليه وسلم فحنكه كما ثبت في الصحيح قال العلائي ولا تعرف
له رؤية بل هو تابعي وحديثه مرسل واما محمد بن ثابت بن قيس بن شماس
فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فحنكه وسماه محمدا قال العلائي وليست له صحبة فحديثه
مرسل واما ابن حبان فذكره في الصحابة واما يحيى بن خلاد بن رافع الزرقي فذكر ابن عبد البر
انه اتي به النبي صلى الله عليه وسلم فحنكه وسماه قال العلائي وهو تابعي لا تثبت له رؤية
واما محمد بن طلحة بن عبيد الله فهو الملقب بالسجاد اتى به ابوه الى النبي صلى الله عليه
وسلم فمسح راسه وسماه محمدا وكناه ابا القاسم قال العلائي ولم يذكر احد فيما وقفت
عليه رؤية بل هو تابعي واما عبد الله بن ثعلبة بن صعير ويقال ابن ابي صعير
فروى البخاري في صحيحه ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح وجهه عام الفتح قال
ابو حاتم راى النبي صلى الله عليه وسلم وهو صغير قال العلائي قيل انه لما توفي النبي

صلى الله عليه وسلم كان ابن اربع سنين وأما عبد الله بن عامر بن كريز فان النبي
صلى الله عليه وسلم أُتي به وهو صغير فتفل في فيه من ريقه قال ابن عبد البر وما
أظنه سمع منه ولا حفظ عنه بل حديثه مرسل وأما عبد الرحمن بن عبد القاري
فقال ابو داود أُتي به النبي صلى الله عليه وسلم وهو طفل قال ابن عبد البر ليس له
سماع ولا رواية عن النبي صلى الله عليه بل هو من التابعين وذكر ابو حاتم ان يوسف بن
عبد الله بن سلام له رؤية ولا صحبة له انتهى هذا مع كونه حفظ عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه رآه اخذ كسرة من خبز شعير ووضع عليها تمرة وقال هذه ادام هذه رواه
ابو داود والترمذي في الشمائل وروى ابو داود ايضا من حديثه انه سمع النبي صلى
الله عليه وسلم يقول على المنبر ما على احدكم ان وجد ان يتخذ ثوبين لجمعته سوى ثوبي
مهنته لا جرم ان البخاري عد يوسف في الصحابة فانكر ذلك عليه ابو حاتم وقال
له رؤية ولا صحبة له وممن اثبت له بعضهم الرؤية دون الصحبة طارق بن شهاب
فقال ابو زرعة وابو داود له رؤية وليست له صحبة انتهى وهذا ليس من باب الرؤية
في الصغر فان طارق بن شهاب هذا قد ادرك الجاهلية وغزا في ايام ابي بكر رضي الله عنه
وانما يحمل هذا على احد حالين اما ان يكون رآه قبل ان يسلم ثم لم يره في حالة اسلامه ثم جاء
فقاتل مع ابي بكر واما ان يكون في تلك الحجة لا على انهما لا يكتفيان في حصول الصحبة بمجرد الرؤية
كما سيأتي نقله عن اهل الاصول وهذا يحمل ايضا قول عاصم الاحول ان عبد الله بن سرجس
رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم غير انه لم يكن له صحبة قال ابن عبد البر لا يختلفون في ذكره
في الصحابة ويقولون له صحبة على مذهبهم في اللقاء والرؤية والسماع واما عاصم الاحول
فاحسبه اراد الصحبة التي يذهب اليها العلماء واولئك قليل انتهى واما تمثيل الشيخ
تاج الدين التبريزي في اختصاره لكتاب ابن الصلاح لمن رأى النبي صلى الله عليه وسلم
كافرا ثم اسلم بعد وفاته فانه بعبد الله بن سرجس وشريح فليس بصحيح لما ثبت
في صحيح مسلم من حديث عبد الله بن سرجس قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم واكلت معه خبزا
ولحما وذكر الحديث في رؤيته خاتم النبوة واستغفار النبي صلى الله عليه وسلم له والصحيح
ايضا ان شريحا القاضي لم ير النبي صلى الله عليه وسلم قبل النبوة ولا بعدها وهو
تابعي ادرك الجاهلية وقد عده مسلم في المخضرمين وذكره في المصنف فيهم والله اعلم

واما اشتراط البلوغ في حالة الرؤية فحكاه الواقدي عن اهل العلم فقال رأيت اهل
العلم يقولون كل من رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ادرك الحلم فاسلم
وعقل امر الدين ورضيه فهو عندنا ممن صحب النبي صلى الله عليه وسلم ولو ساعة من نهار
انتهى والصحيح ان البلوغ ليس شرطا في حد الصحابي والا لخرج بذلك من اجمع العلماء على
عدهم في الصحابة كعبد الله بن الزبير والحسن والحسين رضي الله عنهم واما كون المعتبر
في الرؤية وقوعها بعد النبوة فلم ار من تعرض له الا ان ابن منده ذكر في الصحابة
زيد بن عمرو بن نفيل وانما رأى النبي صلى الله عليه وسلم قبل البعثة ومات قبلها وقد
روى النسائي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انه يبعث يوم القيامة امة وحده
واما كون المعتبر في الرؤية وقوعها وهو حي فالظاهر اشتراطه فانه قد انقطع الاخذ
عنه لانقطاع الوحي بوفاته صلى الله عليه وسلم واما كون رؤيته صلى الله عليه وسلم
في عالم الشهادة فالظاهر اشتراطه ايضا حتى لا يطلق اسم الصحبة على من رآه من الملائكة
والنبيين في السموات ليلة الاسرا اما الملائكة فلم يذكرهم احد في الصحابة وقد
استشكل ابن الاثير في كتاب اسد الغابة ذكر من ذكر منهم بعض الجن الذين
آمنوا بالنبي صلى الله عليه وسلم وذكرت اسماؤهم وان ذكر جبريل وغيره ممن رآه من
الملائكة اولى بالذكر من هؤلاء وليس كما زعم لان الجن من جملة المكلفين الذين شملتهم الرسالة
والبعثة فكان ذكر من عرف اسمه ممن رآه حسنا بخلاف الملائكة والله اعلم
واما الانبياء الذين رآهم في السموات ليلة الاسرا فالذين ماتوا منهم كابراهيم ويوسف
وموسى وهرون ويحيى لا شك انهم لا يطلق عليهم اسم الصحبة لكون رؤيتهم له
بعد الموت مع كون مقاماتهم اجل واعظم من رتبة اكبر الصحابة واما من هو
حي الى الان لم يمت كعيسى صلى الله عليه وسلم فانه سينزل الى الارض في آخر الزمان
ويراه خلق من المسلمين فهل يوصف من رآه بانه من التابعين لكونه رأى من له
رؤية من النبي صلى الله عليه وسلم ام المراد بالصحابة من لقيه من امته الذين
ارسل اليهم حتى لا يدخل فيهم عيسى والخضر والياس على قول من يثبت حياتهما من
الائمة هذا محل نظر ولم ار من تعرض لذلك من ائمة الحديث والظاهر ان من
رآه منهم في الارض وهو حي له حكم الصحبة فان كان الخضر او الياس حيا او كان قد رأى

عيسى في الأرض فالظاهر إطلاق اسم الصحبة عليهم فأما رؤية عيسى له في
السماء فقد يقال ليست محلا للتكليف ولا لثبوت الأحكام الجارية على المكلفين
ولا يثبت بذلك اسم الصحبة لمن رآه فيها وأما رؤيته لعيسى في الأرض فقد
ثبت في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لقد رأيتني في الحجر وقريش تسألني عن مسراي فسألتني عن أشياء من بيت المقدس
لم أثبتها فكربت كربا ما كربت مثله قط فرفعه الله لي أنظر إليه ما يسألوني عن شيء
إلا أنبأتهم به وقد رأيتني في جماعة من الأنبياء الحديث وفيه وإذا عيسى بن
مريم قائم يصلي الحديث وفيه فحانت الصلاة فأممتهم فلما فرغت من الصلاة
قال قائل يا محمد هذا مالك خازن النار فسلم عليه فالتفت إليه فبدأني بالسلام
وظاهر هذا أنه رآه ببيت المقدس وإذا كان كذلك فلا مانع من إطلاق الصحبة
عليه لأنه حين ينزل يكون مقتديا بشريعة نبينا صلى الله عليه وسلم لا
بشريعته المتقدمة وروى أحمد في مسنده من حديث جابر مرفوعا لو
كان موسى حيا بين أظهركم ما حل له إلا أن يتبعني والله أعلم **قوله**
وبلغنا عن أبي المظفر السمعاني المروزي أنه قال أصحاب الحديث يطلقون
على كل من روى عنه حديثا أو كلمة ويتوسعون حتى يعدون من رآه رؤية
من الصحابة من حيث اللغة والظاهر يقع على من طالت صحبته للنبي صلى الله عليه
وسلم وكثرت مجالسته له على طريق التبع له والأخذ عنه قال وهذا طريق الأصوليين
انتهى وفيما قاله ابن السمعاني نظر من وجهين أحدهما أن ما حكاه عن اللغة
قد نقل القاضي أبو بكر الباقلاني إجماع أهل اللغة على خلافه كما نقله عنه
الخطيب في الكفاية أنه قال لا خلاف بين أهل اللغة أن الصحابي مشتق من الصحبة
وأنه ليس بمشتق من قدر منها مخصوص بل هو جار على كل من صحب غيره قليلا
كان أو كثيرا يقال صحبته حولا ودهرا وسنة وشهرا ويوما وساعة
قال وذلك يوجب في حكم اللغة إجراءها على من صحب النبي صلى الله عليه وسلم
ساعة من نهار هذا هو الأصل في اشتقاق الاسم ومع ذلك فقد تقرر
للأمة عرف في أنهم لا يستعملون هذه التسمية إلا فيمن كثرت صحبته واتصل

(في الهامش: أهل)

(في الهامش: بلغ سماعا ... العراقي)

(في الهامش: [illegible])

(في الهامش: ابن ج)

لقاؤه ولا يجرون ذلك على من لقي المرء ساعة ومشى معه خطا وسمع منه حديثا
فوجب لذلك أن لا يجري هذا الاسم في عرف الاستعمال إلا على من هذه حاله انتهى
الوجه الثاني أن ما حكاه عن الأصوليين هو قول بعض أئمتهم والذي
حكاه الآمدي عن أكثر أصحابنا أن الصحابي من رآه وقال إنه الأشبه واختاره
ابن الحاجب ثم الذي اختاره القاضي أبو بكر ونقله عن الأئمة أنه تعتبر في ذلك كثرة
الصحبة واستمرار اللقاء وتقدم أن ابن عبد البر حكى عن العلماء نحو ذلك وبه
جزم ابن الصباغ في كتاب العدة في أصول الفقه فقال الصحابي هو الذي لقي
النبي صلى الله عليه وسلم وأقام عنده واتبعه فأما من وفد عليه وانصرف
عنه من غير مصاحبة ومتابعة فلا ينصرف إليه هذا الاسم **قوله** وقد
روينا عن سعيد بن المسيب أنه كان لا يعد الصحابي إلا من أقام مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم سنة أو سنتين وغزا معه غزوة أو غزوتين قال
وكأن المراد بهذا إن صح عنه راجع إلى المحكي عن الأصوليين ولكن في عبارته ضيق
يوجب أن لا يعد من الصحابة جرير بن عبد الله البجلي ومن شاركه في فقد ظاهر
ما اشترطه فيهم ممن لا نعرف خلافا في عده من الصحابة انتهى وفيه أمران
أحدهما أن المصنف علق القول بصحة ذلك عن سعيد بن المسيب وهو لا يصح
عنه فإن في الإسناد إليه محمد بن عمر الواقدي وهو ضعيف في الحديث **الأمر**
الثاني أنه اعترض على المصنف بأن في الأوسط للطبراني أن جريرا أسلم
في أول البعثة وكأن المعترض لذلك اعتمد في ذلك ما رواه الطبراني من رواية
قيس بن أبي حازم عن جرير قال لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم أتيته لأبايعه
فقال لأي شيء جئت يا جرير قلت جئت لأسلم على يديك قال فدعاني إلى
شهادة أن لا إله إلا الله وأني محمد رسول الله وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤدي
الزكاة المفروضة وتؤمن بالقدر خيره وشره قال فألقى إلي كساءه ثم أقبل
على أصحابه فقال إذا جاءكم كريم قوم فأكرموه وهو في الكبير أيضا والجواب
عنه أن هذا الحديث غير صحيح فإنه من رواية الحصين بن عمر الأحمسي وهو
منكر الحديث كما قال البخاري وضعفه أيضا أحمد وابن معين وأبو حاتم

(في الهامش: عمر)

ثم بلغ سماعا بتحريري ومقابلة لكاتبه العراقي

وغيرهم ولو كان صحيحا لما كان فيه تقدم اسلامه لانه لا يلزم التوريد في جواب
لما والصواب ان جريرا متاخر الاسلام فقد ثبت في الصحيح عن ابراهيم النخعي ان
اسلام جرير كان بعد نزول المائدة وعند ابي داود من حديث جرير انه قال
ما اسلمت الا بعد نزول المائدة وانما يريد بذلك انه بعد نزول قوله تعالى يا ايها
الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم الاية والا فقد نزل بعض
المائدة قبل اسلام جرير كما سياتي وللبخاري عن ابراهيم ان جريرا كان اخر من
اسلم ولكن لا يلزم من هذا انه لم يعش بعد سنة فان نزول الاية كان في غزوة المريسيع
على المشهور وكانت في سنة ست والمعروف ان اسلامه كان بدون سنتين
من وفاة النبي صلى الله عليه وسلم فقد ذكر البخاري في التاريخ الكبير عن ابراهيم
عن جرير وكان اتى النبي صلى الله عليه وسلم في العام الذي توفي فيه ولذا قال
الواقدي كان اسلامه في السنة التي توفي النبي صلى الله عليه وسلم وفي الطول ذلك
لا يريدون بذلك انه اسلم في سنة احدى عشرة انما يريدون بذلك سنة
ملفقة وصرح بذلك الخطيب فقال اسلم في السنة التي توفي فيها رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهي سنة عشر من الهجرة في شهر رمضان ولذا قال ابن حبان في الصحابة
ان اسلامه كان في سنة عشر من الهجرة في شهر رمضان واما ما جزم
ابن عبد البر في الاستيعاب ان جريرا قال اسلمت قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم باربعين
يوما فهذا لا يصح عن جرير ويرده ما ثبت في الصحيحين من حديث جرير ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال له في حجة الوداع استنصت الناس الحديث فكان اسلامه قبل حجة
الوداع في شهر رمضان على المشهور فما استشكله المصنف على قول سعيد
بن المسيب في ابن جرير واضح لو صح عنه ولكنه لم يصح والله اعلم
قوله وروينا عن شعبة عن موسى السبلاني واثنى عليه خيرا
الى اخره وقع في النسخ الصحيحة التي قرئت على المصنف السبلاني
بفتح السين المهملة وفتح البا الموحدة والمعروف انما هو بسكون اليا المثناة
من تحت هكذا ضبطه السمعاني في الانساب **قوله** ثم ان كون الواحد
منهم صحابيا تارة يعرف بالتواتر وتارة بالاستفاضة القاصرة عن التواتر

١٤٦

وتارة بقوله واخباره عن نفسه بعد ثبوت عدالته بانه صحابي انتهى هكذا اطلق المصنف
انه يقبل قول من ثبتت عدالته انه صحابي وتبع في ذلك الخطيب فانه قال في الكفاية في اخر
كلام رواه عن القاضي ابي بكر بن الباقلاني ما صورته وقد يحكم بانه صحابي اذا كان ثقة
امينا مقبول القول اذا قال صحبت النبي صلى الله عليه وسلم وكثر لقائي له فيحكم بانه
صحابي في الظاهر لموضع عدالته وقبول خبره وان لم يقطع بذلك كما يعمل بروايته
انتهى والظاهر ان هذا الكلام بقية كلام القاضي ابي بكر فانه يشترط في الصحابي كثرة الصحبة
واستمرار اللقاء كما تقدم نقله عنه واما الخطيب فلا يشترط ذلك على راي المحدثين
وعلى كل تقدير فلا بد من تقييد ما اطلقه بان يكون ادعاؤه لذلك يقتضيه الظاهر
اما لو ادعاه بعد مائة سنة من وفاته صلى الله عليه وسلم فانه لا يقبل ذلك منه كجماعة
ادعوا الصحبة بعد ذلك كابي الدنيا الاشج ومكلبة بن ملكان ورتن الهندي فقد
اجمع اهل الحديث على تكذيبهم في ذلك لما ثبت في الصحيحين من حديث ابن عمر
صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة صلاة العشاء في اخر حياته فلما
سلم قام فقال ارايتكم ليلتكم هذه فان على راس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر
الارض احد الحديث وكان اخباره صلى الله عليه وسلم بذلك قبل موته بشهر كما ثبت
في صحيح مسلم من حديث جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول قبل ان يموت
بشهر تسالوني عن الساعة وانما علمها عند الله واقسم بالله ما على الارض من نفس
منفوسة تاتي عليها مائة سنة وفي رواية له ما من نفس منفوسة اليوم تاتي عليها
مائة سنة وهي حية يومئذ وهذه الرواية المقيدة باليوم يحمل عليها قوله صلى الله
عليه وسلم في بعض حديث جابر عند مسلم ما من نفس منفوسة تبلغ مائة سنة
فقد رايت بعض اهل العلم يستدل بهذه الرواية على ان احدا لا يعيش مائة سنة
ونازعته في ذلك فاحتججت عليه بان في بقية الحديث عنده فقال سالم يعني ابن ابي
الجعد وهو الراوي له عن جابر تذاكرنا ذلك عنده انما هي كل نفس مخلوقة يومئذ
وعند مسلم ايضا من حديث ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تاتي مائة سنة وعلى الارض نفس منفوسة اليوم والصواب ان ذلك محمول
على التقييد بالظرف لتعدد طرقه وجماعة من العلماء احدثوا بعد المائة وهم

موروفوا المولد كالقاضي ابي الطيب طاهر بن عبد الله الطبري احد ايمة الشافعية
والحافظ ابي طاهر احمد بن محمد السلفي وغيرهما وقد ورد في بعض طرق هذا الحديث
ان المراد بالمائة من الهجرة لا من وفاته صلى الله عليه وسلم رواه ابو يعلى الموصلي
في مسنده من رواية ابن وهب الهمداني عن انس قال حدثنا اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ياتي مائة سنة من الهجرة ومنكم عين
تطرف وهذا يرد قول من ادعى انه تاخر بعد ابي الطفيل احد من الصحابة كما سياتي
ذلك في اخر من مات من الصحابة ان شاء الله تعالى يعني هذا لا يقبل قول احد
ادعى الصحبة بعد مائة سنة من الهجرة وكلام الاصوليين ايضا يقتضي ما ذكرناه فانهم
اشترطوا في ثبوت ذلك بادعائه ان يكون قد عرفت معاصرته للنبي صلى الله عليه
وسلم قال الامدي في الاحكام فلو قال من عاصره انا صحابي مع اسلامه وعدالته
فالظاهر صدقه وحكاهما ابن الحاجب احتمالين من غير ترجيح قال ويحتمل ان لا
يصدق لكونه متهما بدعوى رتبة يثبتها لنفسه والله اعلم **قوله الثالثة**
للصحابة باسرهم خصيصة وهي انه لا يسال عن عدالة احد منهم الى ان قال وفي نصوص
السنة الشاهدة بذلك كثرة منها حديث ابي سعيد المتفق على صحته ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا تسبوا اصحابي فوالذي نفسي بيده لو ان احدكم انفق
مثل احد ذهبا ما ادرك مد احدهم ولا نصيفه ثم ان الامة مجمعة على تعديل جميع
الصحابة ومن لابس الفتن منهم فكذلك باجماع العلماء الذين يعتد بهم في الاجماع
احسانا للظن بهم ونظرا الى ما تمهد لهم من الماثر وكان الله سبحانه وتعالى
اتاح الاجماع على ذلك لكونهم نقلة الشريعة والله اعلم فيه امران
احدهما انه اعترض على المصنف في استدلاله بحديث ابي سعيد وذلك لانه
قاله النبي صلى الله عليه وسلم لخالد بن الوليد لما تقاول هو وعبد الرحمن بن عوف
اي انه اراد بذلك صحبة خاصة والجواب انه لا يلزم من كونه ورد على
سبب خاص في شخص معين انه لا يعم جميع الصحابة ولا شك ان خالدا من الصحابة
والمنهي عن سبه وانما درجات الصحبة متفاوتة فالعبرة اذا بعموم اللفظ في قوله
لا تسبوا اصحابي واذا نهي الصحابي عن سب الصحابي فغير الصحابي اولى بالنهي عن

سب الصحابي **الامر الثاني** ان ما حكاه المصنف من اجماع الامة على تعديل
من لابس الفتن منهم كانه اخذه من كلام ابن عبد البر فانه حكى في الاستيعاب اجماع
اهل الحق من المسلمين وهم اهل السنة والجماعة على ان الصحابة كلهم عدول انتهى وفي
حكاية الاجماع نظر ولكنه قول الجمهور كما حكاه ابن الحاجب والامدي وقال
انه المختار وحكيا معا قولا اخر انهم كغيرهم في لزوم البحث عن عدالتهم مطلقا
وقولا اخر انهم عدول الى وقوع الفتن واما بعد ذلك فلا بد من البحث عمن ليس
ظاهر العدالة وذهبت المعتزلة الى تفسيق من قاتل علي بن ابي طالب منهم وقيل يرد
الداخلون في الفتن كلهم لان احد الفريقين فاسق من غير تعيين وقيل يقبل الداخل
في الفتن اذا انفرد لان الاصل العدالة وشككنا في فسقه ولا يقبل مع مخالفه
لتحقق فسق احدهما من غير تعيين والله اعلم **قوله** ويلتحق بابن مسعود في ذلك
سائر العبادلة المسمين بعبد الله من الصحابة وهم نحو مائتين وعشرين نفسا
والله اعلم انتهى وما ذكر من كون المسمين بعبد الله من الصحابة نحو مائتين وعشرين
ليس بجيد بل هم اكثر من ذلك بكثير وكان المصنف اخذ ما ذكره من الاستيعاب لابن عبد
البر فانه عد ممن اسمه عبد الله مائتين وثلاثين ومنهم من لم يصح له صحبة ومنهم من
ذكر للمعاصرة من غير رؤية على قاعدته ومنهم من كرره للاختلاف في اسم ابيه
ومنهم من اختلف في اسمه ايضا هل يسمى بعبد الله او غيره ومجموعهم اكثر من عشرة
فبقي منهم نحو مائتين وعشرين نفسا ولكن قد فات ابن عبد البر منهم جماعة
ذكرهم غيره ممن صنف في الصحابة وذكر منهم الحافظ ابو بكر بن فتحون في ذيله على الاستيعاب
مائة واربعا وستين نفسا زيادة على من ذكرهم ابن عبد البر وفيهم ايضا من عاصره
ولم يره او لم يصح له صحبة او كرر للاختلاف في اسم ابيه كما تقدم ولكن يجتمع من
المجموع نحو ثلثمائة رجل والله اعلم **قوله** وروينا عن مسروق قال وجدت
علم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انتهى الى ستة عمر وعلي وابي وزيد وابي الدرداء
وعبد الله بن مسعود ثم انتهى علم هؤلاء الستة الى اثنين علي وعبد الله وروينا
نحوه من طريق عن الشعبي عن مسروق لكن ذكر ابا موسى بدل ابي الدرداء انتهى
وقد يشكل قول مسروق ان علم الستة المذكورين انتهى الى علي وعبد الله

من حيث إن عليا وابن مسعود ماتا قبل زيد بن ثابت وأبي موسى الأشعري بلا خلاف
فكيف ينتهي علم من تأخرت وفاته إلى من مات قبله وما وجه ذلك وقد يقال في الجواب
عن ذلك أن المراد بكون علم المذكورين انتهى إلى علي وعبد الله أنهما ضما علم المذكورين
إلى علمهما أي جميع المذكورين إلى أن تأخرت وفاة المذكورين عنهما والله أعلم **قوله**
ورويناه عن أبي زرعة أيضا أنه قيل له أليس يقال حديث النبي صلى الله عليه وسلم
أربعة آلاف حديث قال ومن قال ذا قلقل الله أنيابه هذا قول الزنادقة ومن
يحصي حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن مائة ألف وأربعة عشر ألفا من الصحابة ممن رآه وسمع منه انتهى وفي هذا التحديد بهذا
العدد نظر كبير وكيف يمكن الاطلاع على تحرير ذلك مع تفرق الصحابة في البوادي والقرى
والموجود عن أبي زرعة بالأسانيد المتصلة إليه ترك التحديد في ذلك وأنهم يزيدون
على مائة ألف كما رواه أبو موسى المديني في ذيله على الصحابة لابن منده بإسناده إلى أبي
جعفر أحمد بن عيسى الهمداني قال قال أبو زرعة الرازي توفي النبي صلى الله عليه
وسلم ومن رآه وسمع منه زيادة على مائة ألف إنسان من رجل وامرأة وكل قد روى
عنه سماعا أو رؤية انتهى وهذا أقرب لكونه لا تحديد فيه بهذا القدر
الخاص وأما ما ذكره المصنف عن أبي زرعة فلم أقف له على إسناد ولا هو في كتب التواريخ
المشهورة وقد ذكره أبو موسى المديني في ذيله على الصحابة بغير إسناد فقال ذكر
سليمان بن إبراهيم بخطه قال قيل لأبي زرعة فذكره دون قوله قلقل الله أنيابه
وقد جاء عن الشافعي أيضا عدة من توفي عنه النبي صلى الله عليه وسلم من الصحابة ولكنه
دون هذا بكثير رواه أبو زكريا الساجي في مناقب الشافعي عن محمد بن عبد الله
بن عبد الحكم قال أنا الشافعي قال قبض الله رسوله صلى الله عليه وسلم والمسلمون ستون
ألفا ثلاثون ألفا بالمدينة وثلاثون ألفا في قبائل العرب وغير ذلك وهذا إسناد جيد
ومع ذلك فجميع من صنف في الصحابة لم يبلغ مجموع ما في تصانيفهم عشرة آلاف
هذا مع كونهم يذكرون من توفي في حياته صلى الله عليه وسلم في المغازي وغيرها
ومن عاصره وهو مسلم وإن لم يره وجميع من ذكره ابن منده في الصحابة كما قال أبو
موسى قريب من ثلاثة آلاف وتسعمائة ترجمة ممن رآه أو صحبه أو سمع منه أو ولد

بلغ سماع محمد ولده ... أحمد الله العراقي

المذكور

في عصره

في عصره أو أدرك زمانه أو من ذكر فيهم وإن لم يثبت ومن اختلف له في ذلك ولا
شك أنه لا يمكن حصرهم بعد فشو الإسلام وقد ثبت في صحيح البخاري أن كعب بن مالك
قال في قصة تخلفه عن غزوة تبوك وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
كثير لا يجمعهم كتاب حافظ يعني الديوان انتهى الحديث هذا في غزوة خاصة وهم
مجتمعون فكيف بجميع من رآه مسلما والله أعلم **قوله** وفي نص القرآن تفضيل
السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار إلى أن قال وعن محمد بن كعب القرظي وعطاء
بن يسار أنهما قالا هم أهل بدر روى ذلك عنهما ابن عبد البر فيما وجدناه عنه انتهى
ولم يوصل ابن عبد البر إسناده بذلك إليهما وإنما ذكر عن سنيد وإسناد سنيد فيه
ضعف جدا فإنه رواه عن شيخ له لم يسمه عن موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف
قوله اختلف السلف فقيل أبو بكر الصديق روي ذلك عن ابن عباس وحسان بن ثابت
إلى آخر كلامه وقد اختلف على ابن عباس في ذلك على ثلاثة أقوال أحدها أبو بكر والثاني
والثالث علي وحكى المصنف الأولين ولم يحك الثالث وسيأتي ذكره بعد هذا **قوله**
قال الحاكم أبو عبد الله لا أعلم خلافا بين أصحاب التواريخ أن علي بن أبي طالب أولهم إسلاما
واستنكر هذا من الحاكم انتهى **قلت** إن كان الحاكم أراد بكلامه هذا من الذكور
فهو قريب من الصحة إلا أن دعوى إجماع أصحاب التواريخ على ذلك ليس بجيد فإن عمر
بن شبة منهم وقد ادعى أن خالد بن سعيد بن العاصي أسلم قبل علي بن أبي طالب وهذا
وإن كان الصحيح خلافه فإنما ذكرته لدعوى الحاكم نفي الخلاف بين المؤرخين وهو
إنما ادعى نفي علمه بالخلاف ولا اعتراض عليه في ذلك ومع دعواه ذلك فقد صحح أن
أبا بكر أول من أسلم من الرجال البالغين فقال بعد ذلك والصحيح عند الجماعة أن
أبا بكر الصديق أول من أسلم من الرجال البالغين لحديث عمرو بن عبسة يريد بذلك
ما رواه مسلم في صحيحه من حديث عمرو بن عبسة في قصة إسلامه وقوله للنبي صلى الله
عليه وسلم من معك على هذا قال حر وعبد قال ومعه يومئذ أبو بكر وبلال
ممن آمن به وكان ينبغي للحاكم أن يقول من الرجال البالغين الأحرار كما قال المصنف
في آخر كلامه فإن المعروف عند أهل السير أن زيد بن حارثة أسلم قبل أبي بكر
والصحيح أن عليا أول ذكر أسلم وحكى ابن عبد البر الاتفاق عليه كما سيأتي

والناس

زاد لهم إسلاما

بلغ سماع محمد ولده ... أحمد الله العراقي

صح

وقال ابن اسحق في السيرة اول من آمن خديجة ثم علي بن ابي طالب وكان اول ذكر آمن
برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن عشر سنين ثم زيد بن حارثة فكان
اول ذكر اسلم بعد علي ثم ابو بكر فاظهر اسلامه الى اخر كلامه وما ذكرنا انه الصحيح
من ان عليا اول ذكر اسلم هو قول اكثر الصحابة ابي ذر وسلمان الفارسي وخباب
بن الارت وخزيمة بن ثابت وزيد بن ارقم وابي ايوب الانصاري والمقداد بن
الاسود ويعلى بن مرة وجابر بن عبد الله وابي سعيد الخدري وانس بن مالك
وعفيف الكندي وانشد ابو عبيد الله المرزباني لخزيمة بن ثابت

ما كنت احسب هذا الامر منصرفا ۝ عن هاشم ثم منها عن ابي حسن
اليس اول من صلى لقبلتهم ۝ واعلم الناس بالقرآن والسنن

وانشد للنصافي لعلي رضي الله عنه

سبقتكم الى الاسلام طرا ۝ صغيرا ما بلغت اوان حلمي

وانشد ابن عبد البر لبكر بن حماد التاهرتي

قل لابن ملجم والاقدار غالبة ۝ هدمت ويلك للاسلام اركانا
قتلت افضل من يمشي على قدم ۝ واول الناس اسلاما وايمانا

وانشد الزمخشري في الذيل لعبد الله بن المعتز يذكر عليا وسابقته

واول من ظل في موقف ۝ يصلي مع الطاهر الطيب

وكان ابن المعتز يرمى بانه ناصبي والفضل ما شهدت به الاعداء وذهب غير واحد
من الصحابة والتابعين الى ان اول الصحابة اسلاما ابو بكر وهو قول عبد الله بن عباس
فيما حكاه المصنف عنه كما تقدم وحسان بن ثابت ورواه الترمذي ايضا عن ابي بكر
نفسه من رواية ابي نضرة عن ابي سعيد قال قال ابو بكر الست اول من اسلم الحديث
ورواه ايضا من رواية ابي نضرة قال قال ابو بكر قال وهذا اصح والى هذا
ذهب ابراهيم النخعي والشعبي واستدل على ذلك بشعر حسان كما رواه الحاكم
في المستدرك من رواية مجالد عن سعيد قال سئل الشعبي من اول من اسلم فقال اما
سمعت قول حسان

اذا تذكرت شجوا من اخي ثقة ۝ فاذكر اخاك ابا بكر بما فعلا

خير

خير البرية اتقاها واعدلها ۝ بعد النبي واوفاها بما حملا
والثاني التالي المحمود مشهده ۝ واول الناس منهم صدق الرسلا

هكذا رواه الحاكم في المستدرك ان الشعبي هو المسؤول عن ذلك ورواه الطبراني في المعجم
الكبير من هذا الوجه فجعل ابن عباس هو المسؤول فقال عن الشعبي قال سألت ابن عباس
من اول من اسلم قال ابو بكر اما سمعت قول حسان بن ثابت فذكره الا انه قال
الا النبي مكان بعد النبي وقد روي عن ابن عباس من طرق ان اول من اسلم علي رواه
الترمذي من رواية ابي بلج عن عمرو بن ميمون عن ابن عباس قال اول من صلى علي
وقال هذا حديث غريب وروى الطبراني باسناد صحيح من رواية عبد الرزاق
عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال اول من اسلم علي ومن رواية عبد
الرزاق ايضا عن معمر عن عثمان الجزري عن مقسم عن ابن عباس مثله وروي مرفوعا

من حديثه وحديث ابي ذر وسلمان رواه الطبراني ايضا من رواية مجاهد
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال السبق ثلاثة السابق الى موسى
يوشع بن نون والسابق الى عيسى صاحب ياسين والسابق الى محمد صلى الله عليه وسلم
علي بن ابي طالب وفي اسناده حسين الاشقر واسم ابيه الحسن كوفي منكر الحديث قاله
ابو زرعة وقال البخاري فيه نظر وروى الطبراني ايضا من رواية ابي سخيلة (ط سخيلة)
عن ابي ذر وعن سلمان قالا اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيد علي فقال
ان هذا اول من آمن بي الحديث وفي اسناده اسماعيل بن موسى السدي قال ابن عدي
انكروا منه غلوه في التشيع وقال ابو حاتم صدوق وقال النسائي ليس به باس
وروى الطبراني ايضا من رواية عليم الكندي عن سلمان قال اول هذه الامة
ورودا على نبيها اولها اسلاما علي بن ابي طالب رضي الله عنه وروى الطبراني
ايضا من رواية شريك عن ابي اسحق ان عليا لما تزوج فاطمة الحديث وفيه فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لقد زوجتكه وانه لاول اصحابي سلما واكثرهم
علما واعظمهم حلما وهذا منقطع وقد رواه احمد في مسنده من وجه اخر من
رواية نافع عن معقل بن يسار في اثناء حديث قال عبد الله بن احمد وجدت في كتاب
ابي بخط يده في هذا الحديث قال اما ترضين ان زوجتك اقدم امتي سلما

فذكره ورافع بن ابي رافع هذا مجهول قاله علي بن المديني وجعله ابو حاتم تبعا لابا داود
الطيالسي واما المزي فجعله اخر تبعا لصاحب الكمال والاول هو الصواب وروى
احمد في مسنده من رواية حبة العرني قال رايت عليا عليه السلام يضحك على
المنبر لم اره ضحك ضحكا اكثر منه حتى بدت نواجذه ثم قال اللهم لا اعترف ان عبدا
من هذه الامة عبدك قبلي غير نبيك ثلاث مرات لقد صليت قبل ان يصلي الناس
سبعا وروى احمد ايضا من هذا الوجه عن علي قال انا اول من صلى مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم وحبة بن جوين العرني ضعفه الجمهور وهو من غلاة
الشيعة ووثقه العجلي وقد ورد عن ابن عباس ان خديجة اسلمت قبل علي رواه
احمد والطبراني من رواية ابي بلج عن عمرو بن ميمون عن ابن عباس فذكر فضايل
لعلي ثم قال وكان اول من اسلم من الناس بعد خديجة هذا اسناد جيد و
ابو بلج وان قال البخاري فيه نظر فقد وثقه ابن معين وابو حاتم والنسائي
وابن سعد والدارقطني وهذا يبين انه انما اراد بما تقدم نقله عنه من تقدم
اسلام علي انه اراد من المذكور وقد نقل ابن عبد البر الاتفاق عليه وجمع بين
القولين الاخرين في ابي بكر وعلي بما نذكره فقال اتفقوا على ان خديجة اول من
امن ثم علي بعدها ثم ذكر ان الصحيح ان ابا بكر اول من اظهر اسلامه ثم روى
عن محمد بن كعب القرظي ان عليا اخفى اسلامه من ابي طالب واظهر ابو بكر اسلامه
ولذلك على الناس وهذا وان كان مرسلا ففي مسند احمد من رواية حبة العرني
عن علي في الحديث المتقدم في ضحكه على المنبر انه يذكر ابا طالب حين اطلع عليه
يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم بنخلة الحديث وروى الطبراني في الكبير
من رواية محمد بن عبيد الله بن ابي رافع عن ابيه عن جده قال صلى النبي صلى الله
عليه وسلم غداة الاثنين وصلت خديجة يوم الاثنين من اخر النهار وصلى
علي يوم الثلاثا فمكث علي يصلي مستخفيا سبع سنين واشهرا قبل ان يصلي
احد والتقييد بسبع سنين فيه نظر والابح ذلك وفي اسناده يحيى بن عبد
الحميد الحماني وفي كلام ابن اسحق المتقدم نقله عنه ما يشير الى هذا الجمع
فانه قال ثم ابو بكر فاظهر اسلامه فقوله ما يشير الى ان من اسلم قبله لم يظهر
نفره

اسلام

بلغ سماع محمد ومقابلة بالاصل كتبه احمد بن العراقي

اسلامه وينبغي ان يقال ان اول من امن من الرجال ورقة بن نوفل لما ثبت في
الصحيح من حديث عايشة في قصة بدء الوحي ونزول اقرا باسم ربك ورجوعه
ودخوله على خديجة وفيه فانطلقت به خديجة حتى اتت به ورقة بن
نوفل فقالت له اسمع من ابن اخيك فقال له ورقة يا ابن اخي ماذا ترى فاخبره
رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر ما راى فقال له ورقة هذا الناموس
الذي نزل على موسى يا ليتني فيها جذعا الحديث الى ان قال وان يدركني يومك
انصرك نصرا موزرا ثم لم ينشب ورقة ان توفي وفتر الوحي فهذا
ان الوحي تتابع في حيوة ورقة وانه امن به وصدقه وقد روى ابو يعلى
الموصلي وابو بكر البزار في مسنديهما من رواية مجالد عن الشعبي عن جابر
بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم سيل عن ورقة بن نوفل فقال ابصرته
في بطنان الجنة عليه سندس لفظ ابي يعلى وقال البزار عليه حلة من سندس
وروى البزار ايضا من حديث عايشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تسبوا ورقة فاني رايت له جنة او جنتين واسناده صحيح رجاله
كلهم ثقات وقد ذكر ورقة في الصحابة ابو عبد الله بن منده وقال اختلف
في اسلامه انتهى وما تقدم من الاحاديث يدل على اسلامه والله اعلم
قوله اخرهم على الاطلاق موتا ابو الطفيل عامر بن واثلة مات
سنة مائة انتهى وقد اعترض عليه بان عكراش بن ذويب عاش بعد الجمل
مائة سنة فيما حكاه ابن دريد في الاشتقاق **قلت** هذا خطا صريح
ممن زعم ذلك وابن دريد لا يرجع اليه في ذلك وابن دريد اخذ من قتيبة فانه
حكى في المعارف هذه الحكاية التي حكاها ابن دريد وابن قتيبة ايضا كثير
الغلط ومع ذلك فالحكاية بغير اسناد وهي محتملة لانه انما اراد انه اكمل بعد ذلك
المائة مائة سنة وهو الظاهر فان حاصل الحكاية المذكورة انه حضر مع علي
وقعة الجمل وانه مسح راسه فعاش بعد ذلك مائة سنة لم يثبت فالظاهر
انه اراد اكمل المائة والصواب ما ذكره المصنف ان اخرهم موتا على الاطلاق
ابو الطفيل ولم يختلف في ذلك احد من اهل الحديث الا قول جرير بن حازم

بلغ سماع محمد ومقابلة بالاصل كتبه احمد بن العراقي

ان اخر الصحابة موتا سهل بن سعد والظاهر انه اراد بالمدينة واخذه من قول سهل حيث سمعه يقول لو مت لم تسمعوا احدا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما كان خطابه بهذا لاهل المدينة او انه لم يطلق اسم الصحبة على ابي الطفيل فقد عده بعضهم في التابعين وما ذكرناه من ان ابا الطفيل اخرهم موتا جزم به مسلم بن الحجاج ومصعب بن عبد الله وابو زكريا بن منده وغيرهم وروينا في صحيح مسلم باسناده الى ابي الطفيل قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وما على وجه الارض رجل راه غيري واما كون وفاته سنة مائة فروينا في صحيح مسلم من رواية ابراهيم بن محمد بن سفيان قال قال مسلم مات ابو الطفيل سنة مائة وكان اخر من مات من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا قال شباب العصفري فيما رواه الحاكم في المستدرك انه مات سنة مائة وكذا جزم به ابن عبد البر وفي وفاته اقوال اخر احدها انه بقي الى سنة عشر ومائة وهو الذي صححه الذهبي في الوفيات وروى وهب بن جرير بن حازم عن ابيه قال كنت بمكة سنة عشر ومائة فرايت جنازة فسالت عنها فقالوا هذا ابو الطفيل والقول الثاني انه توفي سنة سبع ومائة وجزم به ابو حاتم بن حبان وابن قانع وابو زكريا بن منده والقول الثالث انه توفي سنة اثنتين ومائة قاله مصعب بن عبد الله الزبيري وكيف يظن عاقل انه يتاخر رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في بلد من البلاد او حي من احياء العرب بعد الصحابة اجمعهم مائتين سنة فاكثر لا يقصده احد من التابعين والرواة والعلماء ولا يطلع عليه احد من المحدثين وقد ادعى جماعة بعد ذلك ان لهم صحبة وهم في ذلك كاذبون فقصدوا والذين اخذوا عنهم فيكون عكراش بن ذويب الذي حديثه في السنن واجتماعه به صلى الله عليه وسلم واكله معه مشهور ثم لا يطلع عليه احد ولا ينقل في خبر صحيح ولا ضعيف انه لقيه احدا او اخذ عنه او عرفت وفاته هذا ما لا يحتمل وقوعه بوجه من الوجوه والله اعلم **قوله** فاخر من مات منهم بالمدينة جابر بن عبد الله رواه احمد بن حنبل عن قتادة وقيل سهل بن سعد وقيل السائب بن يزيد انتهى وفيه امران **احدهما** ان كلام المصنف يقتضي ترجيح القول الاول لانه صدر كلامه

بت ؟

الناس

ثم بلغ سماع [illegible] لسماع احمد ... العراقي

به

به من غير ان يقدم اسم قائله وهو قول ضعيف لان السائب بن يزيد تاخر بعده وقد مات بالمدينة بلا خلاف والذي عليه الجمهور ان اخرهم موتا بها سهل بن سعد قاله علي بن المديني وابراهيم بن المنذر الحزامي والواقدي ومحمد بن سعد وابو حاتم بن حبان وابن قانع وابو زكريا بن منده ونقل ابن سعد الاتفاق على ذلك فقال ليس بيننا في ذلك اختلاف وفي حكايته الاتفاق نظر لانه اختلف في وفاته هل كانت بالمدينة ام لا فقال قتادة انه توفي بمصر ولذلك جعل قتادة اخرهم وفاة بالمدينة جابرا وقال ابو بكر بن ابي داود انه توفي بالاسكندرية ولذلك جعل اخرهم وفاة بالمدينة السائب بن يزيد والجمهور على انه مات بالمدينة **الامر الثاني** انه قد تاخر بعد الثلاثة المذكورين بالمدينة محمود بن الربيع ومحمود بن لبيد فاما محمود بن الربيع فهو الذي عقل من النبي صلى الله عليه وسلم مجة مجها في وجهه كما رواه البخاري في صحيحه واستدل بذلك على صحة سماع الصغير وتوفي محمود بن الربيع سنة تسع وتسعين بتقديم التاء على السين فيهما واما محمود بن لبيد الاشهلي فقد ذكر البخاري وابن حبان ان له صحبة وتوفي محمود بن لبيد سنة ست او خمس وتسعين فقد تاخر كل منهما عن الثلاثة المذكورين قطعا فان سهل بن سعد والسائب اكثر ما قيل في تاخر وفاتهما الى سنة احدى وتسعين وهو قول ابن حبان فيهما وقيل سنة ثماني وثمانين وقيل قبل ذلك الا ان مسلم بن الحجاج وجماعة عدوا محمود بن لبيد في التابعين فعلى هذا يكون اخر الصحابة موتا بالمدينة محمود بن الربيع والله اعلم **قوله** واخر من مات منهم بالبصرة انس بن مالك قال ابو عمر بن عبد البر ما اعلم احدا مات بعده ممن راى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ابا الطفيل انتهى اقر المصنف ابن عبد البر على هذا وفيه نظر فان محمود بن الربيع تاخر بعد انس بلا خلاف فانه توفي سنة تسع وتسعين كما تقدم وقد ثبت في صحيح البخاري انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعقل عنه كما تقدم وايضا فقد ذكر ابو زكريا بن منده في جزء له جمعه في اخر من مات من الصحابة عكرمة بن عمار قال لقيت الهرماس بن زياد سنة اثنتين ومائة وقد ذكر المصنف بعد هذا عن بعضهم انه اخر من مات من الصحابة باليمامة فان ثبت قول عكرمة بن عمار فقد تاخر ايضا بعد انس وايضا فقد ذكر ابو عبد الله بن منده وابو زكريا بن منده ان

عبد الله بن بسر المازني توفي سنة ست وتسعين وهكذا قال عبد الصمد بن سعيد فعلى هذا يكون تأخر بعد أنس أيضا لكن المشهور في وفاة عبد الله بن بسر أنها في سنة ثمان وثمانين وأيضا فقد روى الخطيب في كتاب المتفق والمفترق عن محمد بن الحسن الزعفراني أن عمرو بن حريث توفي سنة ثمان وتسعين فإن كان كذلك فقد بقي بعد أنس أيضا وقيل إن عمرو بن حريث توفي سنة خمس وثمانين فعلى هذا تكون وفاته قبل أنس والله أعلم **قوله** وتبسط بعضهم فقال آخر من مات من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بمصر عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي إلى آخر كلامه هذا الذي أبهم المصنف ذكره هو أبو زكريا يحيى بن عبد الوهاب بن منده فإنه قال ذلك في جزء جمعه في آخر من مات من الصحابة وبقي على المصنف مما ذكره ابن منده آخران من الصحابة بريدة بن الحصيب والعداء بن خالد بن هوذة فقال أبو زكريا بن منده إن بريدة آخر من مات بخراسان من الصحابة وإن العداء بن هوذة آخر من مات بالرخج منهم والرخج بضم الراء وسكون الخاء المعجمة بعدها جيم من أعمال سجستان فكان ينبغي للمصنف أن يذكر بقية كلامه ولكن ما ذكره في بريدة فيه نظر فإن بريدة توفي بخراسان سنة ثلاث وستين كما قال محمد بن سعد وكذا قال أبو عبيد إنه مات سنة ثلاث وستين وعلى هذا فقد تأخر بعده بخراسان أبو برزة الأسلمي قال خليفة بن خياط وافى أبو برزة خراسان ومات بها بعد سنة أربع وستين وقال الواقدي ومحمد بن سعد غزا خراسان ومات بها وكذا قال الخطيب وقيل مات بنيسابور وقيل مات في مفازة بين سجستان وهراة وقيل مات بالبصرة حكى هذه الأقوال الحاكم في تاريخ نيسابور ومما لم يذكره ابن منده ولا ابن الصلاح أن النابغة الجعدي آخر من مات من الصحابة بأصبهان وقد ذكره أبو الشيخ بن حيان في طبقات الأصبهانيين وأبو نعيم في تاريخ أصبهان فيمن توفي بأصبهان وأنه عاش مائة وعشرين سنة وذكر عمر بن شبة عن أشياخه أنه عاش مائة وثمانين سنة وأنشد قوله لعمر ثلاثة أهلين أفنيتهم فقال له عمر كم لبثت مع كل أهل قال ستين سنة وقال ابن قتيبة عمر مائتين وعشرين سنة ومات بأصبهان قال ابن عبد البر وهذا أيضا لا يدفع لأنه قال في الشعر الذي أنشده عمر إنه أفنى ثلاثة قرون كل قرن

من ستين سنة فهذه مائة وثمانون سنة ثم عمر إلى زمن ابن الزبير وإلى أن هاجا أوس بن مغراء ثم ليلى الأخيلية واسم النابغة قيس بن عبد الله بن عدس هذا هو المشهور وبه جزم أبو نعيم في تاريخ أصبهان والسمعاني في الأنساب وقيل اسمه حبان بن قيس بن عبد الله حكاه ابن عبد البر وآخر من مات بالطائف من الصحابة عبد الله بن عباس وآخر من مات بسمرقند منهم قثم بن عباس

النوع الموفي أربعين

قوله قال الخطيب الحافظ التابعي من صحب الصحابي قلت ومطلقه مخصوص بالتابع بإحسان ويقال للواحد منهم تابع وتابعي وكلام الحاكم أبي عبد الله وغيره مشعر بأنه يكفي فيه أن يسمع من الصحابي أو يلقاه وإن لم توجد الصحبة العرفية والاكتفاء في هذا بمجرد اللقاء والرؤية أقرب منه في الصحابي نظرا إلى مقتضى اللفظين فيهما انتهى وفيه أمور **أحدها** أن تقديم المصنف كلام الخطيب في حد التابعي على الحاكم وغيره وتصديره به كلامه ربما يوهم ترجيحه على القول الذي بعده وليس كذلك بل الراجح الذي عليه العمل قول الحاكم وغيره في الاكتفاء بمجرد الرؤية دون اشتراط الصحبة وعليه يدل عمل أئمة الحديث مسلم بن الحجاج وأبي حاتم بن حبان وأبي عبد الله الحاكم وعبد الغني بن سعيد وغيرهم وقد ذكر مسلم بن الحجاج في كتاب الطبقات سليمان بن مهران الأعمش في طبقة التابعين وكذلك ذكره ابن حبان فيهم وقال إنما أخرجناه في هذه الطبقة لأن له لقيا وحفظا رأى أنس بن مالك وإن لم يصح له سماع المسند عن أنس وقال علي بن المديني لم يسمع الأعمش من أنس إنما رآه رؤية بمكة يصلي خلف المقام فأما طرق الأعمش عن أنس فإنما يرويها عن يزيد الرقاشي عن أنس وقال يحيى بن معين كل ما روى الأعمش عن أنس فهو مرسل وقد أنكر على عبد الجبار العطاردي حديثه عن ابن فضيل عن الأعمش قال رأيت أنسا بال فغسل ذكره غسلا شديدا ثم توضأ ومسح على خفيه فصلى بنا وحدثنا في بيته وقال الترمذي لم يسمع من أحد من الصحابة وإنما رواية الأعمش عن عبد الله بن أبي أوفى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الخوارج كلاب النار فهو مرسل فقد قال أبو حاتم الرازي أنه لم يسمع من ابن أبي أوفى وهذا الحديث وإن رواه إسحاق الأزرق عنه هكذا كما رواه ابن ماجه في سننه فقد رواه عبد الله بن نمير عن الأعمش عن الحسين بن واقد عن أبي غالب

من لقي النبي رسالة
سماعا وشفاها
بالأهلية؟
العراقي
كلام

أحمد

عن ابي امامه عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس للاعمش روايه عن احد من الصحابه في شي
من الكتب السته الا هذا الحديث الواحد عند ابن ماجه وكذلك عده عبد الغني بن سعيد
الازدي الاعمش في التابعين في جزء له جمع فيه من روى من التابعين عن عمرو بن شعيب
وكذلك عد فيهم ايضا يحيى بن ابي كثير لكونه لقي انسا وقد قال ابو حاتم الرازي انه
لم يدرك احدا من الصحابه الا انس بن مالك فانه راه رويه ولم يسمع منه وكذا قال انه
البخاري وابو زرعه قال ابو زرعه وحديثه عن انس مرسل **قلت** في صحيح مسلم
روايته عن ابي امامه عن عمرو بن عبسه بحديث اسلامه ولكن مسلما قرن رواية
يحيى مع روايه شداد ابي عمار وكان اعتماد مسلم على روايه شداد فقط فانه
قال فيه قال عكرمه ولقي شداد ابا امامه فذكره وسكت عن روايه يحيى بن ابي
كثير عن ابي امامه وهي بصيغه العنعنه والله اعلم وذكر عبد الغني بن سعيد ايضا
جرير بن حازم في التابعين لكونه راى انسا وقد روي عن جرير انه قال مات
انس وانا ابن خمس سنين وذكر عبد الغني بن سعيد ايضا موسى بن ابي عائشه في التابعين لكونه
لقي عمرو بن حريث وقال الحاكم ابو عبد الله في علوم الحديث في النوع الرابع عشر
هم طبقات خمس عشره طبقه اخرهم من لقي انس بن مالك من اهل البصره ومن لقي عبد الله
بن ابي اوفى من اهل الكوفه ومن لقي السائب بن يزيد من اهل المدينه الى اخر كلامه
مقتضى كلامه هو لا الائمه الاكتفاء في التابعي بمجرد رويه الصحابي ولقيه له دون اشتراط
الصحبه الا ابن حبان فيشترط في ذلك ان يكون رويته له في سن من يحفظ عنه فان كان
صغيرا لم يحفظ عنه فلا عبره برويته كخلف بن خليفه فانه عده في اتباع التابعين
وان كان قد راى عمرو بن حريث لكونه كان صغيرا وقد روى الترمذي في الشمايل
عن علي بن حجر عن خلف بن خليفه قال رايت عمرو بن حريث صاحب النبي صلى الله عليه
وسلم وانا غلام صغير وهذا اسناد صحيح وما اختاره ابن حبان له وجه تقدم
مثله في الرويه المقتضيه للصحبه هل يشترط فيها التمييز ام لا **الامر
الثاني** ان الخطيب وان كان ذكر ما الى الغايه ما حكاه عنه المصنف من التجربه
من صحبه الصحابي فانه عد منصور بن المعتمر في التابعين في جزء له جمع فيه روايه
الستة من التابعين بعضهم عن بعض وذلك في الحديث الذي رواه الترمذي

والنسائي

والنسائي من روايه منصور بن المعتمر عن هلال بن يساف عن ربيع بن خثيم
عن عمرو بن ميمون عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن امراه من الانصار عن ابي ايوب
مرفوعا قل هو الله احد ثلث القران قال الخطيب منصور بن المعتمر له ابن ابي اوفى
قلت وانما رويه له فقط دون الصحبه والسماع وقد ذكر مسلم وابن حبان
وغيرهما في طبقه اتباع التابعين ولم ار من عده في طبقه التابعين وقال
النووي في شرح مسلم ليس بتابعي ولكنه من اتباع التابعين فقد عده الخطيب
في التابعين وان لم تعرف له صحبه لابن ابي اوفى فيحمل قوله في الكفايه من صحب الصحابي
على ان المراد اللقي جمعا بين كلاميه والله اعلم **الامر الثالث**
ان تعقب المصنف لكلام الخطيب بقوله **قلت** ومطلقه مخصوص بالتابع باحسان
فيه نظر من حيث انه ان اراد بالاحسان ان لا يرتكب امرا يخرجه عن الاسلام
فهو كذلك واهل الحديث وان اطلقوا ان التابعي من لقي احدا من الصحابه فمرادهم مع الاسلام
الا ان الاحسان امر زائد على الايمان والاسلام كما فسره به النبي صلى الله عليه
وسلم في سوال جبريل له في الحديث المتفق عليه وان اراد المصنف بالاحسان الكمال
في الاسلام او العداله فلم ار من اشترط ذلك في حد التابعي بل من صنف في الطبقات
ادخل فيهم الثقات وغيرهم والله اعلم **قوله** عند ذكر سعيد بن المسيب
وقد قال بعضهم لا تصح له روايه عن احد من العشره الا سعد ابن ابي وقاص انتهى
قلت هذا انما حكاه المصنف قايل ذلك والظاهر انه اخذه كذلك من قول
قتاده الذي رواه مسلم في مقدمه صحيحه من روايه همام قال دخل ابو داود الاعمى
على قتاده فلما قام قالوا ان هذا يزعم انه لقي ثمانيه عشر بدريا فقال قتاده هذا
كان سايلا قبل الجارف لا يعرض في شي من هذا ولا يتكلم فيه فوالله ما حدثنا
الحسن عن بدري مشافهه ولا حدثنا سعيد بن المسيب عن بدري مشافهه
الا عن سعد بن مالك انتهى وقد اختلف الائمه في سماعه من عمر فانكر صحه سماعه
منه الجمهور كيحيى بن سعيد الانصاري ويحيى بن معين وابي حاتم الرازي واثبت سماعه
منه احمد بن حنبل فقال قد راه وكتب منه وقال يحيى بن معين راى عمر وكان صغيرا
وقال ابو حاتم الرازي راه على المنبر ينعى النعمان بن مقرن واما سماعه من عثمان وعلي

ت م بلغ سماعا ... وسامه ... لسراجه ... العراقي
م بلغ الهاسماع ... العراقي

فانه ممكن ولكن لم ار في الصحيح التصريح بسماعه من واحد منهما وذكر الحافظ ابو
الحجاج المزي في تهذيب الكمال ان روايته عنهما في الصحيحين ولم ار له عنهما
في الصحيحين الا قوله ان عمر وعثمان كانا يفعلان ذلك اي الاستلقاء في المسجد وحديثه
قال اختلف علي وعثمان رضي الله عنهما بعسفان في المتعة فقال ما تريد الى ان تنهى عن
امر فعله النبي صلى الله عليه وسلم الحديث وهذا الحديث لم يعزه الحافظ ابو الحجاج
المزي في الاطراف الى واحد من الشيخين بل عزاه للنسائي فقط وهو متفق عليه
كما ذكرته ولم ار لسعيد في الصحيح عن عمر وعثمان وعلي غير هذا من غير تصريح
بالسماع ثم رويناه في مسند احمد من رواية موسى بن وردان قال سمعت سعيد
بن المسيب يقول سمعت عثمان رضي الله عنه يقول وهو يخطب على المنبر
كنت ابتاع التمر من بطن من اليهود يقال لهم بنو قينقاع فابيعه بربح فبلغ ذلك
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا عثمان اذا اشتريت فاكتل واذا بعت
فكل ورواه البزار في مسنده من هذا الوجه وفيه قال سمعت عثمان يقول على
المنبر كنت ابتاع التمر فاكيله في اوعيتي ثم اهبط به الى السوق فاقول فيه كذا وكذا
فاخذ ربحي واخلي بينهم وبينه فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال
اذا ابتعت فاكتل واذا بعت فكل وموسى بن وردان وان كان وثقه العجلي
وابو داود فان الحديث من رواية ابن لهيعة عنه قال البزار لا نعلمه يروى عن
عثمان الا من هذا الوجه بهذا الاسناد انتهى والحديث رواه ابن ماجه في سننه
الا انه قال فيه عن عثمان لم يصرح بسماع سعيد منه والله اعلم وله حديث
اخر في المسند صرح بالسماع فيه من عثمان قال فيه رايت عثمان قاعدا في المقاعد
فدعا بطعام مما مسته النار فاكله ثم قام الى الصلاة فصلى ثم قال عثمان قعدت
مقعد رسول الله صلى الله عليه وسلم واكلت طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم
وصليت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم واسناده جيد قال **فيه**
احمد ثنا الوليد بن مسلم حدثني شعيب ابو شيبة سمعت عطاء الخراساني
يقول سمعت سعيد بن المسيب يقول رايت عثمان وهولاء كلهم يحتج بهم في
الصحيح الا ابا شيبة وهو شعيب بن رزيق المقدسي وقد وثقه دحيم وابن حبان

والدارقطني

133

والدارقطني فثبت سماعه من عثمان والله اعلم **قوله** التابعة المخضرمون
من التابعين هم الذين ادركوا الجاهلية وحياة رسول الله صلى الله عليه وسلم
واسلموا ولا صحبة لهم واحدهم مخضرم بفتح الراء كانه خضرم اي قطع
عن نظرائه الذين ادركوا الصحبة وغيرها انتهى هكذا اقتصر المصنف على
ان المخضرم ماخوذ من الخضرمة وهي القطع وانه بفتح الراء والذي حكاه العسكري
في اشتقاقه غير ما ذكره المصنف فقال في كتاب الاوائل المخضرمة من الابل
التي نتجت بين العراب واليمانية فقيل رجل مخضرم اذا عاش في الجاهلية
والاسلام قال وهذا اعجب القولين الي انتهى **قلت** وكانه ماخوذ
من الشيء المتردد بين امرين هل هو من هذا او من هذا قال الجوهري لحم مخضرم
بفتح الراء لا يدرى من ذكر هو او انثى قال والمخضرم ايضا الشاعر الذي ادرك
الجاهلية والاسلام مثل لبيد ورجل مخضرم النسب اي دعي وقال صاحب
المحكم رجل مخضرم اذا كان نصف عمره في الجاهلية ونصفه في الاسلام وشاعر
مخضرم ادرك الجاهلية والاسلام ورجل مخضرم ابوه ابيض وهو اسود
ورجل مخضرم ناقص الحسب وقيل هو الذي ليس بكريم النسب وقيل هو الدعي
وقيل المخضرم من نسبه المختلط من طرافه وقيل هو الذي لا يعرف ابواه وقيل هو الذي
ولدته السراري ثم قال ولحم مخضرم لا يدرى امن ذكر هو ام انثى وطعام مخضرم
حكاه ابن الاعرابي ولم يفسره قال وعندي انه الذي يخلو ولا مر وماء مخضرم غير
عذب عنه ايضا انتهى فالمخضرم على هذا متردد بين الصحابة لادراكه زمن الجاهلية
والاسلام وبين التابعين لعدم رؤية النبي صلى الله عليه وسلم فهو متردد بين
امرين ويحتمل انه من النقص لكونه ناقص الرتبة عن الصحابة لعدم الرؤية مع امكانها
قال صاحب النهاية واصل الخضرمة ان يجعل الشيء بين بين فاذا قطع بعض الاذن
فهي بين الوافرة والناقصة **قال** وكان اهل الجاهلية يخضرمون نعمهم فلما
جا الاسلام امرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يخضرموا من غير الموضع
الذي يخضرم منه اهل الجاهلية **قال** ومنه قيل لكل من ادرك الجاهلية والاسلام
مخضرم لانه ادرك الخضرمتين وروى ابو داود من حديث زهير العنبري

انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم قد كنا اسلمنا وخضرمنا اذان النعم الحديث وقد ضبط
بعضهم المخضرمين بكسر الرا على انه فاعل لانهم كانوا اذا اسلموا خضرموا اذان
نعمهم ليعرف بذلك اسلامهم فلا يتعرض لهم فعلى هذا هل يشترط في حد المخضرم
من حيث الاصطلاح ان يكون اسلامه في حياة النبي صلى الله عليه وسلم حتى لا يدخل
فيهم من ادرك الجاهلية والاسلام ثم اسلم بعد وفاته صلى الله عليه وسلم
او لا يشترط وقوع اسلامه في حياته بل ولو اسلم بعده سمي مخضرما اطلق المصنف
الاسلام ولم يقيده بحياته صلى الله عليه وسلم ويدل على ذلك ان مسلما رحمه الله
عد في المخضرمين جبير بن نفير وانما اسلم في خلافة ابي بكر كما قاله ابو حسان الزيادي
ثم ما المراد بادراك الجاهلية تقدم في كلام صاحب المحكم ان يكون نصف عمره في الجاهلية
ونصفه في الاسلام وهذا ليس بشرط في المخضرم في الاصطلاح اهل الحديث وانما
يشترط اهل اللغة ايضا كونهم ليست لهم صحبة فالصحابة الذين عاشوا ستين في الجاهلية
وستين في الاسلام كحكيم بن حزام وحسان بن ثابت ومن يأتي ذكرهم معهم في النوع
الموفي ستين مخضرمون من حيث اصطلاح اهل اللغة وليسوا بمخضرمين من حيث
اصطلاح اهل الحديث ثم ما المراد بادراك الجاهلية ذكر النووي في شرح مسلم
عند قول مسلم وهذا ابو عثمان النهدي وابو رافع الصائغ وهما ممن ادرك الجاهلية
ان معناه كانا رجلين قبل بعثة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والجاهلية
ما قبل بعثة رسول الله صلى الله عليه وسلم سموا بذلك لكثرة جهالاتهم
وفيما قاله نظر والظاهر ان المراد بادراك الجاهلية ادراك قومه او غيرهم
على الكفر قبل فتح مكة فان العرب بادروا الى الاسلام بعد فتح مكة وزال
امر الجاهلية وخطب صلى الله عليه وسلم في الفتح بابطال امور الجاهلية
الا ما كان من سقاية الحاج وسدانة الكعبة وقد ذكر مسلم في المخضرمين
بشير بن عمرو وانما ولد بعد زمن الهجرة وكان له عند موت النبي صلى
الله عليه وسلم دون العشر سنين فادرك بعض زمن الجاهلية في قومه
والله اعلم **قوله** وذكرهم مسلم فبلغ بهم عشرين نفسا منهم ابو عمرو
الشيباني وسويد بن غفلة الكندي وعمرو بن ميمون الاودي وعبد خير

بلغ سماعا بحث ومقابلة بالاصل
كتبه احمد بن العراقي

بن يزيد الخيواني وابو عثمان النهدي عبد الرحمن بن مل وابو الحلال العتكي
وربيعة بن زرارة وممن لم يذكر مسلم منهم ابو مسلم الخولاني عبد الله بن ثوب والاحنف
بن قيس انتهى اقتصر المصنف على ذكر ستة ممن ذكرهم مسلم وزاد من عنده اثنين
آخرين ليشير بذلك الى ان مسلما اهمل بعضهم فقد ذكروا ولا بقية العشرين الذين
ذكرهم مسلم ثم نذكر زيادة عليه وعلى المصنف فاما بقية من ذكرهم مسلم شريح بن هاني
الحارثي والاسود بن يزيد النخعي والاسود بن هلال المحاربي والمعرور بن سويد
ومسعود بن حراش اخو ربعي بن حراش ومالك بن عمير وشبيل بن عوف الاحمسي وابو
رجاء العطاردي واسمه عمران بن ملحان وغنيم بن قيس ويكنى ابا العنبر وابو رافع الصائغ
واسمه نفيع وخالد بن عمير العدوي وثمامة بن حزن القشيري وجبير بن نفير الحضرمي
ويسير ويقال اسير بن عمرو واهل البصرة يقولون ابن جابر هؤلاء الذين ذكرهم
مسلم رحمه الله وممن لم يذكره مسلم ولا المصنف اسلم مولى عمر واويس بن عامر
القرني واوسط البجلي وجبير بن الحويرث وجابر اليماني وجحر بن عنبس وشريح
بن الحارث القاضي وابو وائل شقيق بن سلمة وعبد الله بن عكيم وعبد الرحمن
بن عسيلة الصنابحي وعبد الرحمن بن غنم وعبد الرحمن بن يربوع وعبيدة بن عمرو السلماني
وعلقمة بن قيس وقيس بن ابي حازم وكعب الاحبار ومرة بن شراحيل الطيب
ومسروق بن الاجدع وابو عنبة الخولاني وابو فاخ الانماري ولا يعرف اسمه
كما قال ابو احمد الحاكم وقيل اسم ابي عنبة عبد الله وقيل اسمه عمارة وابو عنبة وابو صالح كلاهما
اكل الدم في الجاهلية وكلاهما مختلف في صحبته وكذلك اختلف في صحبة بعض من تقدم لها
والصحيح انه لا صحبة لمن ذكرناه وفي سنن ابن ماجه التصريح بسماع ابي عنبة من النبي
صلى الله عليه وسلم وانه ممن صلى معه القبلتين لكن في اسناده خيال فهؤلاء
عشرون نفرا من المخضرمين لم يذكرهم مسلم ولا المصنف والله اعلم **قوله**
واعجبني ما وجدته عن الشيخ ابي عبد الله بن خفيف الزاهد الشيرازي في كتاب له
قال اختلف الناس في افضل التابعين فاهل المدينة يقولون سعيد بن المسيب واهل
الكوفة يقولون اويس القرني واهل البصرة يقولون الحسن البصري انتهى والصواب
ما ذهب اليه اهل الكوفة لما روى مسلم في صحيحه من حديث عمر بن الخطاب قال

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان خير التابعين رجل
يقال له اويس الحديث وقد حمل ما ذهب اليه اهل المدينة واحمد ايضا من تفضيل
سعيد بن المسيب على سائر التابعين انهم ارادوا افضليته في العلم لا الخيرية الواردة
في الحديث والله اعلم **قوله** الخامسة روينا عن الحاكم ابي عبد الله قال
طبقة تعد في التابعين ولم يصح سماع احد منهم من الصحابة منهم ابراهيم بن سويد
النخعي وليس بابراهيم بن يزيد النخعي الفقيه وبكير بن ابي السميط وبكير بن عبد الله
بن الاشج وذكر غيرهم قال وطبقة عدادهم عند الناس في اتباع التابعين وقد
لقوا الصحابة منهم ابو الزناد عبد الله بن ذكوان لقي عبد الله بن عمر وانسا الى اخر
كلامه ثم قال وفي بعض ما قاله مقال انتهى لم يبين المصنف الموضع الذي على الحاكم
فيه مقال وذلك في موضعين احدهما ان بكير بن عبد الله بن الاشج قد عده في التابعين
عبد الغني بن سعيد كما سياتي في النوع الاتي بعد هذا وقد روى عن جماعة من
الصحابة منهم ربيعة بن عباد والسائب بن يزيد وروايته عن ربيعة بن عباد قال
قال رايت ابا لهب بعكاظ وهو يتبع رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث لكن
لم ار في شيء من حديثه التصريح بسماعه من احد من الصحابة الا ان النسائي روى في
سننه باسناد على شرط مسلم ان بكير بن عبد الله قال سمعت محمود بن لبيد
يقول اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل طلق امراته ثلاث
تطليقات الحديث ومحمود بن لبيد عده غير واحد في الصحابة منهم احمد في مسنده
وقال البخاري ان له صحبة وكذا قال ابن حبان في الصحابة وله في مسند احمد
باسناد صحيح قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بنا المغرب
في مسجدنا الحديث وفي المسند ايضا باسناد صحيح انه عقل رسول الله صلى الله
عليه وسلم وعقل مجة مجها النبي صلى الله عليه وسلم من دلو كان في دارهم
والمعروف ان هذه القصة لمحمود بن الربيع كما هو في صحيح البخاري وقد عد
مسلم محمود بن لبيد في الطبقات من التابعين وقال ابو حاتم الرازي لا تعرف
له صحبة وقال المزي في الاطراف انه لا تصح له صحبة ولا رؤية وهو معارض
بما ذكرناه من المسند والله اعلم والموضع الثاني ان ابا الزناد لم يدرك

ابن عمر كما قاله ابو حاتم الرازي والحاكم تبع فيما ذكره خليفة بن خياط فانه
قال طبقة عدادهم عند الناس في اتباع التابعين وقد لقوا الصحابة منهم ابو
الزناد وقد لقي عبد الله بن عمر وانس بن مالك وابا امامة بن سهل بن حنيف انتهى وقول
ابي حاتم لم يدرك ابن عمر اي لم يدرك السماع منه فان ابا الزناد عاش ستا
وستين سنة فقيل توفي في سنة ثلاثين ومائة وقيل سنة اثنتين وثلاثين ومات
ابن عمر سنة اربع وسبعين او سنة ثلاث وسبعين فعلى هذا ادرك من حياة ابن
عمر سبع سنين او ثمانيا او تسعا على اختلاف الاقوال والله اعلم **النوع
الحادي والاربعون** معرفة الرواة الاكابر عن الاصاغر **قوله** وقد صح عن
عائشة رضي الله عنها انها قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ننزل الناس
منازلهم انتهى جزم المصنف بصحة حديث عائشة وفيه نظر فان مسلما رحمه الله
ذكره في مقدمة صحيحه بغير اسناد بصيغة التمريض فقال وقد ذكر عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وقد رواه ابو داود في
سننه من افراده من رواية ميمون بن ابي شبيب عن عائشة قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انزلوا الناس منازلهم ثم قال ابو داود بعد تخريجه ميمون بن ابي
شبيب لم يدرك عائشة فلم يسكت عليه ابو داود بل اعله بالانقطاع فلا يكون
صحيحا عنده ولكن المصنف تبع في تصحيحه الحاكم فانه قال في علوم الحديث في النوع السادس
عشر منه فقد صحت الرواية عن عائشة رضي الله عنها فذكره وليس فيه حجة للمصنف
فان المصنف لا يرى ما انفرد الحاكم بتصحيحه صحيحا بل ان لم يجد فيه علة تقتضي
رده حكمنا عليه بانه حسن ذكر ذلك عند ذكر ما رواه الحاكم باسناده في
المستدرك وهذا لم يروه الحاكم فيه ولا في علوم الحديث وقد قال الحافظ
ابو بكر البزار في مسنده بعد ان خرجه من رواية ميمون بن ابي شبيب عن عائشة
هذا الحديث لا نعلمه عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من هذا الوجه قال وقد روي عن
عائشة من غير هذا الوجه موقوفا انتهى **قلت** بل له وجه اخر مرفوع نذكره
بعد ذلك وكان المصنف لم يوافق ابا داود على الانقطاع بين ميمون بن ابي شبيب
وبين عائشة فانه قال في كتاب التحرير فيما قاله ابو داود نظر فانه كوفي متقدم قد

ادرك المغيرة بن شعبة ومات المغيرة قبل عائشة قال وعند مسلم المعاصرة مع امكان
التلاقي كاف في ثبوت الادراك فلو ورد عن ميمون انه قال لم القَ عائشة استقام له ذلك
لابي داود الجزم بعدم ادراكه وهيهات انتهى كلام المصنف في التحرير وليس بجيد
فانه وان ادرك المغيرة وروى عنه فهو مدلس لا تقبل عنعنته باجماع من لا
يحتج بالمرسل فقد ارسل عن جماعة من الصحابة وقد قال ابو حاتم الرازي فيما حكاه
عنه ابنه في الجرح والتعديل روى عن ابي ذر مرسلا وعن علي مرسلا وعن معاذ
بن جبل مرسلا وقال عمرو بن علي الفلاس لم اخبر ان احدا يزعم انه سمع من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم وقال علي بن المديني حتى علمنا امره وقال يحيى بن معين ضعيف
نعم قال فيه ابو حاتم الرازي صالح الحديث وذكره ابن حبان في الثقات ومع
ذلك فلا يقتضي ذلك قبول عنعنته والله اعلم ولم ار احدا صرح بسماعه من
المغيرة ولكن المصنف لما راى مسلما روى في مقدمة صحيحه حديثه عن المغيرة بن



شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم من حدث عني بحديث يرى انه كذب فهو
احد الكاذبين حمله على الاتصال اكتفاء بمذهب مسلم ومسلم انما رواه عنه
استشهادا بعد ان رواه من حديث ابن ابي ليلى عن سمرة وحكم عليه مسلم بانه مشهور
والشهرة لا تلازم الصحة بل قد يكون المشهور صحيحا وقد يكون ضعيفا واما الطريق
الاخرى التي وعدنا بذكرها فقد رواه البيهقي في كتاب الادب والخطيب في كتاب
المتفق والمفترق من رواية اسامة بن زيد عن عمرو بن مخراق عن عائشة هكذا
رويناه من طريق الطبراني فقال فيه عمرو بن مخراق وانما هو عمر بضم العين وهكذا
رويناه في الادب للبيهقي في الاصل وفي بعض النسخ عمرو ولا اعلم روى عنه الا
اسامة بن زيد الليثي وايضا بين عمر بن مخراق وبين عائشة فيه رجل لم يسم قال البخاري
في التاريخ الكبير عمر بن مخراق عن رجل عن عائشة مرسل روى عنه اسامة بن
زيد وكذا قال ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل عن ابيه دون قوله مرسل وكذا
ذكره ابن حبان في اتباع التابعين كذلك وعلى هذا فلا يصح اسناده ايضا
والله اعلم ويحتمل ان الرجل الذي ابهمه عمر بن مخراق هو ميمون بن ابي شبيب
فلا يكون له الا وجه واحد كما قال البزار وقد ورد من حديث معاذ بن جبل

رواه

رواه الخرائطي في كتاب مكارم الاخلاق بلفظ انزلوا الناس منازلهم من الخير
والشر **قوله** ولكن عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص لم يكن
من التابعين وروى عنه اكثر من عشرين نفسا من التابعين جمعهم عبد
الغني بن سعيد الحافظ في كتيب له انتهى وفيه امور **احدها** ان جزم المصنف
بكون عمرو بن شعيب ليس من التابعين ليس بجيد فقد سمع من غير واحد من
الصحابة سمع من زينب بنت ابي سلمة ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم ومن الربيع
بنت معوذ وهما صحابيتان وكان المصنف اخذ ذلك من الذي ذكره بعد
هذا انه قرأه بخط الحافظ ابي محمد الطبسي قال عمرو بن شعيب ليس بتابعي كذا كناه
ابن الصلاح ابا محمد وانما هو ابو الفضل محمد بن احمد بن ابي جعفر الطبسي هكذا كناه
وسماه السمعاني في الانساب ووصفه بالحافظ صاحب التصانيف الكثيرة كتب
عن الحاكم ابي عبد الله وابي طاهر بن محمش الزيادي الى ان قال وكانت وفاته
في حدود سنة ثمانين واربع مائة بطبس وهي بين نيسابور واصبهان وكرمان
ولم يصح من زمان عمر من خراسان سواها وقد سبق الطبسي الى ذلك ابو بكر محمد
بن الحسن بن محمد النقاش المقرئ المفسر وهو ضعيف قال الدارقطني سمعت ابا بكر
النقاش يقول عمرو بن شعيب ليس من التابعين وقد روى عنه عشرون من
التابعين قال الدارقطني فتتبعت ذلك فوجدتهم اكثر من عشرين قال الحافظ
ابو الحجاج المزي في التهذيب بعد حكايته لذلك وكان الدارقطني قد وافقه على
انه ليس من التابعين وليس كذلك ثم ذكر سماعه من الربيع بنت معوذ وزينب
ابنة ابي سلمة **الامر الثاني** ان قول المصنف روى عنه اكثر من عشرين نفسا
من التابعين جمعهم عبد الغني بن سعيد الحافظ في كتيب له ليس بجيد فان عبد
الغني عدهم في الجزء المذكور ولم يبلغ بهم الا واحدا وهذه اسماؤهم مرتبين على
الحروف ابراهيم بن ميسرة • وايوب السختياني • وبكير بن الاشج • وثابت البناني
وجرير بن حازم • وحبيب بن ابي ثابت • وحريز بن عثمان الرحبي • والحكم بن
عتيبة • وحميد الطويل • وداود بن قيس • وداود بن ابي هند • والزبير بن عدي
وسعيد وسعيد بن ابي هلال • وابو حازم سلمة بن دينار • وابو اسحاق الشيباني

واسمه سليمان بن ابي سليمان ٥ وسليمان بن مهران الاعمش ٥ وعاصم الاحول ٥ قال عبد
الغني وفيه نظر ٥ وعبد الله بن عون ٥ وعبد الله بن ابي مليكه ٥ وعبد الرحمن بن حرمله
وعبد العزيز بن رفيع ٥ وعبيد الله بن عمر العمري ٥ وعطا بن ابي رباح ٥ وعطا بن السايب
وعطا الخراساني ٥ وعلي بن الحكم البناني ٥ وعمرو بن دينار ٥ وابو اسحاق السبيعي
واسمه عمرو بن عبد الله ٥ وقتاده وابو الزبير محمد بن مسلم ٥ ومحمد بن مسلم الزهري
ومطر الوراق ٥ ومكحول ٥ وموسى بن ابي عايشه ٥ وهشام بن عروه ووهب
بن منبه ٥ ويحيى بن سعيد ٥ ويحيى بن ابي كثير ٥ ويزيد بن ابي حبيب ٥ وقال عبد الغني
بعد ان روى حديثا يزيد بن ابي حبيب هو بن يزيد بن الهاد اشبه **الامر**
الثالث انه قد روى عنه جماعه ليسوا من غير هولا لم يذكرهم عبد الغني وهم ابن بن
عجلان ٥ وحسان بن عطيه ٥ وعبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى الطايفي ٥ وعبد الملك بن عبد
العزيز بن جريج ٥ والعلا بن الحارث الشامي ٥ ومحمد بن اسحق بن يسار ٥ ومحمد بن جحاده
ومحمد بن عجلان ٥ وابو حنيفه النعمان بن ثابت ٥ وهشام بن الغاز ويزيد بن عبد الله
بن اسامه بن الهاد ٥ ويعقوب بن عطا بن ابي رباح فهولا زياده على الخمسين من التابعين
قد رووا عنه وقد حكى المصنف عقب هذا عن الطبسي انه روى عنه نيف وسبعون من
التابعين والله اعلم **النوع الثاني والاربعون** معرفه المدبج وما
عداه من روايه الاقران بعضهم عن بعض **قوله** اعلم ان روايه القرينين
عن القرين تنقسم فمنها المدبج وهو ان يروي القرينان كل واحد منهما عن الاخر
انتهى وفيه امران **احدهما** ان تقييد المصنف للمدبج بالقرينين اذا روى
كل واحد منهما عن الاخر تبع فيه الحاكم في علوم الحديث فانه قال في علوم الحديث
في النوع السادس والاربعين معرفه روايه الاقران القرينان والاقران اذا
تقارب سنهما واسنادهما او هو على ثلاثه اجناس فالجنس الاول منه الذي
سماه بعض مشايخنا المدبج وهو ان يروي قرين عن قرينه ثم يروي ذلك القرين
عنه فهو المدبج انتهى وكما قصره الحاكم وتبعه ابن الصلاح على ان المدبج روايه
القرينين ليس على ما ذكرناه وانما المدبج ان يروي كل من الراويين عن الاخر سوا اكانا
قرينين ام كان احدهما اكبر من الاخر فيكون روايه احدهما عن الاخر من روايه

صح
من بلغ سماعا وسماه
حسبه الله العبد العز

الاكابر عن الاصاغر فان الحاكم نقل هذه التسميه عن بعض شيوخه من غير ان يسميه
والمراد به الدارقطني فانه احد شيوخه وهو اول من سماه بذلك فيما اعلم
وصنف فيه كتابا حافلا سماه المدبج بمجلد وعندي نسخه صحيحه ولم يتقيد في ذلك
بكونهما قرينين فانه ذكر فيه روايه ابي بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم وروايه النبي
صلى الله عليه وسلم عن ابي بكر وروايه عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وروايته
صلى الله عليه وسلم عن عمر وروايه سعد بن عباده عن النبي صلى الله عليه وسلم
وروايته صلى الله عليه وسلم عن سعد وذكر فيه ايضا روايه الصحابه عن التابعين
الذين رووا عنهم كروايه عمر عن كعب الاحبار وروايه كعب عن عمر وروايه بن
مسعود عن زر بن حبيش وروايه زر عنه وروايه بن عمر عن عطيه العوفي وبكر
بن عبد الله المزني وروايه كل منهما عن ابن عمر وروايه ابن عباس عن عمرو بن
دينار وابي سلمه بن عبد الرحمن وعكرمه مولاه وروايه كل من الثلاثه عن ابن
عباس وروايه ابي سعيد الخدري عن ابي نضره العبدي وروايه ابي نضره
عنه وروايه انس بن مالك عن بكر بن عبد الله المزني وروايه بكر عنه وذكر
فيه ايضا روايه التابعين عن اتباع التابعين كروايه عبيد الله بن عون ويحيى بن سعيد
الانصاري عن مالك وروايه مالك عن كل منهما وروايه عمرو بن دينار وابي اسحق
السبيعي وسليمان بن مهران الاعمش عن سفيان بن عيينه وروايه ابن عيينه
عن كل من الثلاثه وروايه ابي اسحق السبيعي عن ابنه يونس بن ابي اسحق وروايه
يونس عن ابيه وذكر فيه ايضا روايه اتباع التابعين عن اتباع الاتباع كروايه معمر
عن عبد الرزاق وروايه عبد الرزاق عن معمر وكذلك ذكر فيه روايه عبد الرزاق
عن احمد بن حنبل وعلي بن المديني ويحيى بن معين وروايتهم عنه وكذلك ذكر فيه راويه
~~عبد الرزاق عن احمد بن حنبل وعلي بن المديني ويحيى بن معين احمد عن ابي داود~~
السجستاني وعن ابنه عبد الله بن احمد وروايه كل منهما عن احمد وغير ذلك
وهذا يدل على ان المدبج لا يختص بكون الروايتين اللذين روى كل منهما عن الاخر
~~وغير ذلك وهذا يدل~~ قرينين بل الحكم اعم من ذلك والله اعلم **الامر الثاني**
ما المناسبه المقتضيه لتسميه هذا النوع بالمدبج ومن اي شي اشتقاقه ولم ار

من تعرض لذلك الا ان الظاهر انه سمي بذلك لحسنه فان المدبج لغة هو المزين قال
صاحب المحكم الدبج النقش والتزيين فارسي معرب قال وديباجة الوجه حسن
بشرته ومنه تسميه ابن مسعود الحواميم ديباج القران واذا كان هذا منه فان الاسناد
الذي يجتمع فيه قرينان او احدهما اكبر من الاخر انما يقع ذلك غالبا فيما اذا كانا عالمين
او حافظين او فيهما او في احدهما نوع من وجوه الترجيح حتى عدل الراوي عن العلو
الى المساواة والنزول لاجل ذلك فحصل للاسناد بذلك تحسين وتزيين كرواية احمد
بن حنبل عن يحيى بن معين ورواية ابن معين عن احمد انما يقع رواية الاقران غالبا
من اهل العلم المتميزين بالمعرفة ويحتمل ان يقال ان القرينين الواقعين في المدبج في طبقة
واحدة بمنزلة واحدة فشبها بالخدين فان الخدين يقال لهما الديباجتان كما قاله
صاحبا الصحاح والمحكم وهذا المعنى يتجه على ما قاله الحاكم وابن الصلاح ان المدبج مختص
بالقرينين ويحتمل انه سمي بذلك لنزول الاسناد فانهما ان كانا قرينين نزل كل منهما
درجة وان كان من رواية الاكابر عن الاصاغر نزل درجتين وقد روينا عن يحيى بن معين
قال الاسناد النازل قرحة في الوجه وروينا عن علي بن المديني وابي عمرو المستملي قالا
النزول شوم فعلى هذا لا يكون المدبج مدحا له ويكون ذلك من قولهم رجل مدبج قبيح
الوجه والهامة حكاه صاحب المحكم وفيه بعد والظاهر انه انما هو مدبج لهذا النوع او ذكر
من الاحتمال الثاني والله اعلم **قوله** وذكر الحاكم في هذا رواية احمد
عن عبد الرزاق ورواية عبد الرزاق عن احمد وليس هذا بمرضي انتهى **قلت**
والحاكم انما تبع في ذلك شيخه ابا الحسن الدارقطني الذي سمى هذا النوع بهذا الاسم
ووضع فيه مصنفا كما تقدم ولم يخص ذلك بالاقران فلا اعتراض حينئذ على الحاكم
قوله ومنها غير المدبج وهو ان يروي احد القرينين عن الاخر ولا يروي الاخر
عنه فيما نعلم **مثاله** رواية سليمان التيمي عن مسعر وهما قرينان ولا
نعلم لمسعر رواية عن التيمي ولذلك امثلة كثيرة انتهى وفيه امران
احدهما ان هذا المثال الذي ذكره المصنف ليس بصحيح وهو من القسم الاول
وهو المدبج فقد روى مسعر ايضا عن سليمان التيمي كما ذكر الدارقطني
في كتاب المدبج ثم روى من رواية الحكم بن مروان ثنا مسعر عن ابي المعتمر

وهو سليمان

وهو سليمان التيمي عن امراة يقال لها ام خداش قال رايت علي بن ابي طالب
يصطبغ على خبز **الامر الثاني** ان المصنف اشار الى بقية الامثلة لذلك
بقوله ولذلك امثلة كثيرة فينبغي ان يذكر منها مثال صحيح لهذا القسم
الثاني وقد ذكر الحاكم في علوم الحديث لذلك اربعة امثلة احدها الذي
ذكره المصنف والثاني رواية زائدة بن قدامة عن زهير بن معوية قال
الحاكم زائدة بن قدامة وزهير بن معوية قرينان الا اني لا احفظ لزهير
عن زائدة رواية والمثال الثالث رواية يزيد بن عبد الله بن اسامة بن
الهاد عن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال الحاكم يزيد بن عبد الله
بن اسامة بن الهاد وان كان اسند واقدم من ابراهيم بن سعد بن ابراهيم فانهما
في اكثر الاسانيد قرينان ولا احفظ لابراهيم بن سعد عنه رواية انتهى **قلت**
بل قد روى عنه ابراهيم بن سعد وروايته عنه في صحيح مسلم وسنن النسائي
والله اعلم والمثال الرابع رواية سليمان بن طرخان التيمي عن رقبة
بن مصقلة قال الحاكم سليمان بن طرخان ورقبة بن مصقلة قرينان ولا احفظ
لرقبة عنه رواية انتهى **قلت** بل قد روى رقبة عن سليمان التيمي كما ذكر الدار
قطني في كتاب المدبج ثم روى له من رواية ابي عوانة عن رقبة عن سليمان التيمي عن انس
بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا حبذا المتحللون من امتي في الحديث
رواه الطبراني في المعجم الاوسط بجملته من رواية رقبة عن انس لم يذكر
سليمان التيمي فلم يصح من هذه الامثلة الاربعة التي ذكرها الحاكم الا المثال
الثاني فقط وهو رواية زائدة بن قدامة عن زهير بن معوية والامثلة الثلاثة التي
اقتصر عليها ابن الصلاح واللذان زادهما الحاكم حقهما ان يذكرا في القسم الاول
وهو المدبج كما فعل الدارقطني والله اعلم **النوع الثالث والاربعون** معرفة
الاخوة والاخوات **قوله** ومن التابعين عمرو بن شرحبيل ابو ميسرة واخوه ارقم
بن شرحبيل كلاهما من افاضل اصحاب ابن مسعود هزيل بن شرحبيل وارقم بن شرحبيل
اخوان اخران من اصحاب ابن مسعود ايضا انتهى هذا الذي ذكره المصنف من كون ارقم
بن شرحبيل اثنين احدهما اخو عمرو بن شرحبيل والاخر اخو هزيل بن شرحبيل ليس

هذا

قطني

مر

بلغ سماعا وسماعه ٨ ... احمد ... العراقي

بصحيح وارقم بن شرحبيل واحد وانما اختلف كلام التاريخيين والنسابين هل الثلاثه اخوه وهم عمرو بن شرحبيل وارقم بن شرحبيل وهزيل بن شرحبيل او ان ارقم وهزيلا اخوان وليس عمرو اخا لهما فذهب ابو عمر بن عبد البر الى الاول فقال هم ثلثه اخوه والصحيح الذي عليه الجمهور ان ارقم وهزيلا اخوان فقط وهو الذي اقتصر عليه البخاري فقط في التاريخ الكبير وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وحكاه عن ابيه ابي حاتم وعن ابي زرعة وكذلك ابن حبان في الثقات واقتصر عليه الحاكم ايضا في علوم الحديث في النوع السادس والثلاثين وكذلك اقتصر المزي عليه في تهذيب الكمال على ان ارقم وهزيلا اخوان ذكر ذلك في ترجمه ارقم وترجمه هزيل ولم يتعرض في ترجمه عمرو لشي من ذلك وما ذكره ابن عبد البر من كونهم ثلاثه اخوه ليس بجيد فان عمرو بن شرحبيل همداني وهزيل واخوه ارقم اوديان ولا يجتمع همدان الكبرى ولا همدان الصغرى واود اما همدان الكبرى فينسبون الى همدان فهو اوسله بن مالك بن زيد بن اوسله بن ربيعه بن الخيار بن مالك وقيل مالك بن زيد بن كهلان واما همدان الصغرى فينسبون الى همدان بن زياد بن حسان بن سهل بن زيد بن عمرو بن قيس بن معويه بن جشم بن عبد شمس واما الذي ينسب اليه هزيل وارقم ابنا شرحبيل الاوديان فهو اود بن صعب بن سعد العشيره بن مذحج ولا يجتمع مع همدان فالصواب قول الجمهور والله اعلم وعلى كل حال فما ذكره المصنف ليس موافقا لقول الجمهور ولا لقول ابن عبد البر **قوله** ومثاله الخمسه ما رويناه عن الحاكم ابي عبد الله قال سمعت ابا علي الحسين بن علي الحافظ غير مره يقول ادم بن عيينه وعمران بن عيينه ومحمد بن عيينه وسفيان بن عيينه وابراهيم بن عيينه حدثوا عن اخرهم انتهى وقد واقتصر المصنف على كونهم خمسه وهولاء هم المشهورون من اولاد عيينه والا فقد ذكر غير واحد انهم عشره منهم عبد الغني بن سعيد وقد سمى لنا منهم سبعه الخمسه المذكورون ولم يذكر ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل غيرهم واقتصر البخاري في التاريخ الكبير على ذكر اربعه منهم فلم يذكر ادم والسادس احمد بن عيينه ذكره الدارقطني وابن ماكولا والسابع مخلد بن عيينه ذكره ابو بكر بن

المزي

المقرئ عن بعض اولادهم قال ابن المقرئ سمعت ابا العباس احمد بن زكريا بن يحيى بن الفضل بن سفيان بن عيينه بن ميمون الهلالي يقول سفيان بن عيينه ومحمد بن عيينه وابراهيم بن عيينه وعمران بن عيينه ومخلد بن عيينه اخوه فان قيل انما اقتصر المصنف على الخمسه المذكورين لكونهم الذين حدثوا منهم دون الباقين كما حكاه المزي في التهذيب عن بعضهم فقال وقيل كان بنو عيينه عشره اخوه خزازين حدث منهم خمسه فذكرهم **قلت** وقد حدث احمد بن عيينه ايضا قال الدارقطني في المؤتلف والمختلف عيينه بن ابي عمران الهلالي والد سفيان وابراهيم وعمران وادم ومحمد واحمد بني عيينه المحدثون وكذا ذكرهم ابن ماكولا في الاكمال وقال كلهم محدثون **قوله** ومثال السته اولاد سيرين سته تابعيون وهم محمد وانس ويحيى ومعبد وحفصه وكريمه ثم حكى ان الحاكم في تاريخه ذكر عن شيخه ابي علي الحافظ انه ذكر فيهم خالد بن سيرين ولم يذكر كريمه وذكر ان اصغرهم حفصه بنت سيرين انتهى وفيه امران **احدهما** انه قد اعترض على المصنف بانهم عشره انس وخالد ومحمد ومعبد ويحيى وحفصه وكريمه وسوده وعمره وام سليم فان ابن سعد ذكر في الطبقات عمره بنت سيرين وسوده بنت سيرين وامهما ام ولد كانت لانس بن مالك وذكر ايضا ام سليم في خمسه من ولد سيرين منهم محمد امهم صفيه والجواب عنه ان المشهور ما ذكره المصنف من انهم سته واما السابع وهو خالد فان المصنف قد ذكره فلا يرد عليه مع اني لم اجد له روايه ولم اقف له على ترجمه وقال محمد بن احمد بن ابي بكر المقدمي خالد بن سيرين لم يخرج حديثه واما الطبراني فقال كلهم قد حدثوا بعد ان عد فيهم خالد بن سيرين واما عمره وام سليم وسوده فلم ار من ذكر لهن روايه فلا يرد ذلك على المصنف **الامر الثاني** انما قاله الحافظ ابو علي النيسابوري من ان اصغرهم حفصه بنت سيرين وسكت عليه المصنف ليس بجيد وانما اصغرهم انس بن سيرين كما قاله عمرو بن علي بن الفلاس وهو الصواب فان المشهور انه ولد لسنه بقيت من خلافه عثمان وبه صدر المزي كلامه وتوفي في قول احمد بن حنبل ومحمد بن احمد المقدمي سنه عشرين ومايه قال احمد وهو ابن ست وثمانين وقال الذهبي في العبر خمس وثمانين سنه فعلى هذا يكون مولده سنه اربع وثلثين واما حفصه فانها توفيت سنه احدى ومايه وعاشت

اما سبعين سنه واما تسعين سنه بتقدم المثناه وعلى كل تقدير فهي اكثر من انس بن
سيرين والله اعلم وقال ابن سعد في اواخر الطبقات اخبرنا بكار بن محمد من ولد
محمد بن سيرين قال كانت حفصه بنت سيرين اكبر ولد سيرين من الرجال والنساء وولد
صفيه وكان ولد صفيه محمد ويحيى وحفصه وكريمه ام سليم **قوله** وقد روى عن
محمد عن يحيى عن انس عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لبيك حجا
حقا تعبدا ورقا قال وهذه غريبه عجايبها بعضهم فقال اي بلانه اخوه روى بعضهم
عن بعض انتهى **قلت** وزاد بعضهم في هذا الاسناد معبد بن سيرين فاجتمع فيه
اربعه اخوه يروي بعضهم عن بعض ذكره محمد بن طاهر المقدسي في تخريجه لابي منصور
عبد المحسن بن محمد بن علي الشيرازي فقال روى محمد بن سيرين عن اخيه يحيى
عن اخيه انس عن انس بن مالك الا انه قال حجا حقا ولا يعرف ليحيى بن سيرين روايه
عن اخيه معبد ولا لمعبد روايه عن اخيه انس قال علي المديني لم يرو عن معبد الا اخوه
انس لا اعلم وقد روي عنه ابنه انا اخو محمد وروايته عنه في الصحيحين وقد جعله
بعضهم من روايه انس بن ولد سيرين رواه ابو بكر البزار في مسنده من روايه هشام
بن حسان عن ابن سيرين عن اخيه يحيى عن انس بن مالك وذكر الدارقطني في العلل
الاختلاف فيه وقال ان الصحيح ما رواه حماد بن زيد ويحيى القطان عن يحيى بن سيرين عن انس
بن مالك قوله وفعله **قوله** ومثال السبعه النعمان بن مقرن واخوته معقل وعقيل
وسويد وسنان وعبد الرحمن وسابع لم يسم لنا بنو مقرن المزنيون سبعه اخوه
هاجروا وصحبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يشاركهم فيما ذكره ابن عبد البر
وجماعه في هذه المكرمه سواهم انتهى وفيه امران **احدهما** انه قد سمي لنا
سابع وثامن وتاسع وهم نعيم بن مقرن وضرار بن مقرن وعبد الله بن مقرن
فاما نعيم فذكره ابن عبد البر في الاستيعاب فقال نعيم بن مقرن اخو النعمن بن خلف
اخاه حين قتل بنهاوند وكانت على يديه فتوح كثيره وهو واخوته من جله الصحابه
واما ضرار بن مقرن فذكره الحافظ ابو بكر محمد بن خلف بن سليمان بن خلف بن فتحون
في ذيله على الاستيعاب وان خالد بن الوليد لما دخل الحيره زمن ابي بكر
استشهد ضرار هذا على جماعه من المليين وقد ذكره الطبري وسيف واما عبد الله

لم يلغ سماعا وسعا بالاصل ... العراقي

بن مقرن فذكره ابن فتحون ايضا في ذيله على الاستيعاب وقال انه كان على ميسره ابي بكر
رضي الله عنه في خروجه لقتال اهل الرده اثر وفاه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال
ذكره الطبري وسيف وذكره ابن منده وابو نعيم ايضا في معرفه الصحابه وهذا يدل على انهم
اكثر من سبعه وقد قال الطبري انهم كانوا عشره اخوه انتهى وانما اشتهر كونهم سبعه
لما روى مسلم في صحيحه من حديث سويد بن مقرن قال لقد رايتني سابع سبعه من بني
مقرن ما لنا خادم الا واحده فلطمها اصغرنا فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان نعتقها ويحتمل ان من اطلق كونهم سبعه اراد من هاجر منهم قال مصعب بن الزبير
هاجر النعمان ومعه سبعه اخوه وسمى ابن عبد البر في الاستيعاب منهم سته وهم سنان
وسويد وعقيل ومعقل والنعمان ونعيم وسمى ابن فتحون في ذيله الباقين وهم ضرار وعبد الله
وعبد الرحمن قال ان عبد الرحمن ذكره الطبري وابن السكن والله اعلم **الامر الثاني**
ان ما حكاه المصنف عن ابن عبد البر وجماعه من انفراد بني مقرن بهذه المكرمه من كونهم
السبعه هاجروا وصحبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قاله ابن عبد البر في الاستيعاب
في ترجمه معقل بن مقرن فقال وليس ذلك لاحد من العرب سواهم قاله الواقدي
ومحمد بن عبد الله بن نمير انتهى وفيما قالوه نظر فان اولاد الحارث بن قيس السهمي
لهم هجره وصحبه النبي صلى الله عليه وسلم وعدهم ابن اسحق فيمن هاجر الهجره الاولى
الى ارض الحبشه سبعه لم يعد فيهم تميما ولا حجاجا الا انه ذكرهما وقد بيعنا اسماهم
فوجدناهم تسعه بتقديم المثناه وهم بشر وتميم والحارث والحجاج والسايب
وسعيد وعبد الله ومعمر وابو قيس اولاد الحرث بن قيس السهمي وسمى الكلبي
معمر بن الحرث سعدا والمشهور الاول وقد ذكر ابن عبد البر في الاستيعاب
التسعه المذكورين كل واحد في موضعه وانهم هاجروا الى ارض الحبشه وقال في ترجمه
سعيد بن الحرث هاجر هو واخوته كلهم الى ارض الحبشه فهولا تسعه اخوه هاجروا
وصحبوا النبي صلى الله عليه وسلم وهم اشرف نسبا في الجاهليه والاسلام وزادوا
على بقيه الاخوه بان استشهد منهم سبعه في سبيل الله فقتل تميم والحرث والحجاج باجنادين
وقتل سعيد يوم اليرموك وقتل السايب يوم فحل وقيل يوم الطايف وقتل عبد الله
يوم الطايف وقيل باليمامه وقال الطبري انه مات بالحبشه مهاجرا في زمنه

وسيف

الصحابه

صلى الله عليه وسلم وقُتل ابو قبيس يوم اليمامه واعترض الحافظ ابو بكر محمد بن خلف بن
نتحون على ابن عبد البر في هذا الاطلاق في كتابه التنبيه على ما اوهمه ابن عبد
البر واوهم بان معويه بن الحكم السلمي واخوته السته في مثل عددهم وفضلهم
ثم روى من طريق ابي علي بن السكن باسناده الى معاويه بن الحكم قال وفدت الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وسته اخوه لي فانزى علي بن الحكم فرسه
خندقا فقصرت الفرس فدق جدار الخندق ساقه فاتينا به النبي صلى الله
عليه وسلم فمسح ساقه فما نزل عنها حتى برئ فقال معاويه بن الحكم
في قصيده ل

فانزاها علي فهي تهوي هوي الدلو نزعه بن رجل • فعصب برجله فسمع عليها شمو الصقر صادف يوم طل
فقال محمد صلى عليه مليك الناس قولا غير فعلي • لك الخير ما اكثر بها سويا فكانت بعد ذا كاحسن رجل

قلت والحديث رواه الطبراني في المعجم الكبير مع اختلاف في ايراد الشعر وغيره ولم يقل فيه
انه وفد معه سته اخوه وايضا في اسناده جهاله وايضا فلم يقل انهم هاجروا حتى يعدوا
مهاجرين فلعلهم وفدوا عام قدم الوفود ولا هجره بعد الفتح وايضا فلم يعرف بعضه اسمايهم
وانما سمي منهم معويه وعلي وعمران كان بما لا حفظه ولا اتقنه فال علي بن المديني والبخاري
انما الحكم وهم في قوله عمر بن الحكم وانما هو معويه بن الحكم والله اعلم قوله ولم
يطول بما زاد على السبعه لندرته ولعدم الحاجه اليه في غرضنا هاهنا انتهى وقد رايت
ان اذكر من المشهورين الاخوه والاخوات من زاد على السبعه للفايده فمثال الثمانيه
من الصحابه اسما وحمران وخراس وذويب وسلمه وفضاله ومالك وهند بنو حارثه
بن سعد بن عبد الله الاسلميون اسلموا وصحبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
وشهدوا معه بيعه الرضوان بالحديبيه ذكر ذلك ابو القاسم البغوي وذكر ابن
عبد البر في الاستيعاب في ترجمه هند قال ولم يشهدها اي بيعه الرضوان اخوه
في عددهم وغيرهم ولزم النبي صلى الله عليه وسلم منهم اثنان اسما وهند وكانا من اهل
الصفه ومثالهم من التابعين اولاد ابي بكره وهم عبد الله وعبيد الله وعبد الرحمن
وعبد العزيز ومسلم ورواد ويزيد وعتبه سماهم ابن سعد في الطبقات مجتمعين
وله ابنه اسمها كيسه وروايتها عن ابيها في سنن ابي داود فيكون هذا من امثله التسعه

وقد قال ابن سعد

١٤١

وقد قال ابن سعد وتوفي ابو بكره عن اربعين ولدا من بين ذكر وانثى فاعقب منهم سبعه
ومثال التسعه اولاد الحرث بن قيس السهمي وكلهم صحب النبي صلى الله عليه وسلم وهاجر
الى ارض الحبشه وتقدمت اسماوهم في الاعراض الدينيه هذا ومثال العشره
بنو العباس بن عبد المطلب وهم الفضل وعبد الله وعبيد الله وعبد الرحمن وقثم ومعبد
وعون والحرث وكثير وتمام وكان اصغرهم وكان العباس يحمله ويقول ل

تموا بتمام فصاروا عشره • يا رب فاجعلهم كراما برره • واجعل لهم ذكرا وانم الثمره •

وكان للعباس ثلاث بنات ام كلثوم وام حبيب وامينه وقيل كانت له رابعه وهي ام قثم
نقد اوردها ابن سعد في الطبقات وروى لها اثرا عن علي بن ابي طالب وقال هكذا
جا في الحديث ولم نجد للعباس ابنه تسمى ام قثم ومثال الاثني عشر اولاد عبد الله
بن ابي طلحه وهم ابراهيم واسحق واسمعيل وزيد وعبد الله وعثمان وعمرو وعمير
والقاسم ومحمد ويعقوب ويعمر وكان قد قرءوا القران وقال ابو نعيم كلهم حمل عنه العلم
كذا سماهم ابن الجوزي اثني عشر وسماهم ابن عبد البر وغيره واحد عشر ومثال الثلاثه
عشر او الاربعه عشر اولاد العباس بن عبد المطلب الذكور والاناث وقد تقدم تسميتهم
عند العشره والاكثر ما رايته مسمى من الاخوه والاخوات من المشهورين اولاد سعد
بن ابي وقاص سمى له ابن الجوزي خمسه وثلثين ولدا وقد روى عنه من اولاده في الكتب
السته او بعضها ابراهيم وعامر وعمر ومحمد ومصعب وعايشه وكان اولاد انس
يزيد على المايه وسمى لنا منهم ذكر عنهم من اولاده لصلبه عشره وتبلغ ان النبي صلى الله
عليه وسلم دعا له اللهم اكثر ماله وولده النوع الرابع والاربعون معرفه روايه
الاباء عن الابناء قوله واخر ما رويناه من هذا النوع واقربه عهدا ما حدثنيه ابو
المظفر عبد الرحيم بن الحافظ ابي سعد المروزي رحمه بها من لفظه انبانا والدي غني نبا قرات
لحظه حدثني ولدي ابو المظفر عبد الرحيم من لفظه واصله قد ذكرنا سنانه عن ابي امامه
عن النبي صلى الله عليه وسلم احضروا موايدكم البقل فانه مطرده للشيطان مع التسميه
انتهى وقد ابهم المصنف ذكر اسناده والسمعاني رواه في الذيل من روايه العلا
بن مسلمه الرواسي عن اسمعيل بن مغرا الكرماني عن ابن عياش وهو اسمعيل عن برد عن
مكحول عن ابي امامه وهو حديث موضوع فابهم المولف منه موضع العله وسكت عليه

قال

صح ١٨ لم يبلغ سماعا وبلاغا لمه بحمد الله المرار

وقد ذكر المصنف في النوع الحادي والعشرين انه لا يحل رواية الحديث الموضوع لاحد
علم حاله في اي معنى كان الا مقرونا ببيان وضعه وهذا الحديث ذكر غير واحد من الحفاظ
انه موضوع وقد رواه ابو حاتم بن حبان في تاريخ الضعفا له في ترجمة العلا بن مسلمة الرواس
بهذا الاسناد وقال فيه يروي عن الثقات الموضوعات لا يحل الاحتجاج به بحال وقال
ابو الفتح الازدي كان رجل سوء لا يبالي ما روى وعلى ما اقدم لا يحل لمن عرفه ان يروي
عنه وقال محمد بن طاهر كان يضع الحديث وذكر ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات
وقال هذا حديث لا اصل له وقد يجاب عن المصنف بانه لا يرى انه موضوع وان كان
في اسناده وضاع فانه ما اعترف بوضعه وقد تقدم ان المصنف انكر على ابن الجوزي
الموضوعات في عصره فادخل فيها ما ليس بموضوع يشير بذلك الى ابن الجوزي والله اعلم
قوله واما الحديث الذي رويناه عن ابي بكر الصديق عن عائشة عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه قال في الحبة السودا شفا من كل دا فهو غلط ممن رواه الى اخر كلامه
هو كما ذكره المصنف من ان وصف ابا بكر الراوي لهذا الحديث عن عائشة بانه الصديق
فقد غلط وانما هو ابو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر وهكذا رواه البخاري في
صحيحه ولكن ذكر ابن الجوزي في كتاب التلقيح ان ابا بكر الصديق روى عن ابنته عائشة
رضي الله عنها حديثين **قوله** وهولاء الذين قال فيهم موسى بن عقبة لا نعرف اربعة
ادركوا النبي صلى الله عليه وسلم وابناهم الا هولاء الاربعة فذكر ابا بكر واباه وابنه
عبد الرحمن وابنه محمدا ابا عتيق والله اعلم وقد يعترض على هذا الاطلاق بصورة
اخرى وهي ابو قحافة وابنه ابو بكر وابنته اسما وابنها عبد الله بن الزبير فانه عبر
بقوله هم وابناهم وهذا صادق عليه ولا يرد ذلك على عبارة ابي عمر بن عبد البر
فانه قال يقال انه لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم اربعة ولا اب وبنوه الا هولاء
فذكرهم وقد ذكر ابن منده في معرفة الصحابة كلام موسى بن عقبة بصيغة لا ترد
على اطلاقها هذه الصورة فقال ما نعلم اربعة في الاسلام ادركوا النبي صلى الله
عليه وسلم الاباء والابنا الا ابو قحافة فذكرهم فالتعبير بالاباء يخرج الامهات
ولكن من عبر باربعة صحابة بعضهم اولاد بعض فلا حسن التمثيل بعبد الله بن الزبير
وامه وابيها وجدها لان لعبد الله بن الزبير صحبة واما محمد بن عبد الرحمن فقال

ابن حبان

ابن حبان في الصحابة لان له رؤية وقد مضى في كلام اهل هذا الشان عند ذكر حد الصحابي
ان المعتبر رؤيته مع التمييز والله اعلم **النوع الخامس والاربعون** معرفة
رواية الابناء عن الاباء **قوله** ومن اطرف ذلك رواية ابي الفرج عبد الوهاب
التميمي الفقيه الحنبلي عن ابيه في تسعة من ابائه نسقا فذكرها من تاريخ بغداد لانه
موقوف على علي بن ابي طالب في تفسير الحنان المنان **قلت** وقد وقع لنا حديث
مرفوع من هذا الوجه وقع فيه التسلسل باثني عشر ابا وهو اعجب مما ذكر المصنف
اخبرنا به جماعة من شيوخنا منهم شيخنا العلامة برهان الدين ابراهيم بن لاجين الرشيدي
قال انا العدل اسحق بن يحيى الاسدي قال انا عبد الله بن محمد الثلاثي قراءة عليه وانا
حاضر بشيراز انا عبد العزيز بن منصور الادمي انا رزق الله بن عبد الوهاب
التميمي قال سمعت ابي ابا الفرج عبد الوهاب يقول سمعت ابي ابا الحسن عبد العزيز
يقول سمعت ابي ابا بكر الحارث يقول سمعت ابي اسدا يقول سمعت ابي الليث
يقول سمعت ابي سليمان يقول سمعت ابي الاسود يقول سمعت ابي سفيان يقول
سمعت ابي يزيد يقول سمعت ابي اكينة يقول سمعت ابي الهيثم يقول سمعت
ابي عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما اجتمع
على ذكر الا حفتهم الملائكة وغشيتهم الرحمة انا الحافظ ابو سعيد بن العلائي في
كتاب الوشي المعلم قال هذا اسناد غريب جدا ورزق الله كان امام الحنابلة
في زمانه من الكبار المشهورين متقدما في علوم مات سنة ثماني وثمانين
واربعمائة وابوه ابو الفرج امام مشهور ايضا ولكن جده عبد العزيز تكلم فيه
لكثير على امامته واشتهر بوضع الحديث وبقية ابائه مجهولون لا ذكر لهم
في شي من الكتب اصلا وقد تخبط فيهم عبد العزيز ايضا بالتغيير انتهى والذي
وقع لنا بتسلسل رواية الاباء عن الابناء اربعة عشر رجلا من رواية ابي محمد
الحسن بن علي قال حدثني والدي علي بن ابي طالب قال حدثني والدي
ابو طالب الحسن بن عبيد الله قال حدثني والدي عبيد الله بن محمد قال حدثني
والدي الحسن بن الحسين قال حدثني والدي الحسين بن جعفر وليس داخلا في
من هذه الطائفة قال حدثني والدي جعفر بن عبيد قال حدثني والدي عبيد قال حدثني

والدي الحسين الاصغر قال حدثني والدي علي زين العابدين قال حدثني والدي الحسين
حدثني والدي علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم المجالس بالامانة رواه الحافظ ابو سعد ابن السمعاني في الذيل قال ابو شجاع
عمر بن ابي الحسن البسطامي الامام بقراءتي وابو بكر محمد بن علي بن ياسر الجياني
من لفظه قالا انا السيد ابو محمد الحسن بن علي بن ابي طالب فذكره اورده في ترجمة الحسن
بن علي هذا وقال كان احد الكبار المشهورين بالجود والسخا وفعل الخيرات ومحبة
اهل العلم والصلاح وداره كانت مجمع الفقهاء والفضلا الى ان قال توفي في رجب
سنة ستين وخمس مائة وفي ابائه من لا يعرف حاله وهذا الجد تاخر حتى
ادركه من حدثنا عنه منا لكم والله اعلم **النوع السادس والاربعون**
معرفة من اشترك في الرواية عنه راويان متقدم ومتاخر **قوله** ولذلك مالك
بن انس الامام حدث عنه الزهري وزكريا بن دويد الكندي وبين وفاتيهما
مائة سبع وثلثون سنة او اكثر ومات الزهري سنة اربع وعشرين ومائة انتهى
وقد اعترض على المصنف بان وفاة زكريا بن دويد هذا لا تعرف لكنه حدث عنه
سنة نيف وستين ومائتين وهذا الاعتراض لا يرد عليه لان المصنف احترز عن ذلك
بقوله او اكثر واذا كان قد حدث عن مالك سنة نيف وستين ومائتين فاقل ما
بينه وبين وفاة الزهري مائة وسبع وثلثون سنة كما قال وان كان تاخر بعد ذلك
فقد اشار اليه بقوله او اكثر نعم ما كان ينبغي للمصنف ان يمثل بزكريا بن دويد فانه لا يعرف
سماعه من مالك لكونه كذابا وضاعا لكونه كذابا وضاعا لكنه حدث عن مالك
بل حدث عن بعض شيوخ مالك وهو حميد الطويل بعد سنة ستين ومائتين وحميد
توفي اما سنة اربعين ومائة او سنة ثلاث واربعين او ما بينهما ولذلك لم يرو الحافظ روايته
عن مالك شيئا وصحح غير واحد من الحفاظ بان آخر من سمع من مالك احمد بن اسماعيل ابو
حذافة السهمي وبه جزم الحافظان ابو الحجاج المزي في التهذيب وابو عبد الله الذهبي
في العبر وتوفي السهمي سنة تسع وخمسين ومائتين والسهمي وان كان ضعيفا ايضا لكنه
قد شهد له ابو مصعب بانه كان معهم في العرض على مالك فصح سماعه
من مالك بخلاف زكريا بن دويد وقد ذكره ابن حبان في الضعفا فقال شيخ يضع

الحديث

الحديث على حميد الطويل كان يدور بالشام ويحدثهم بها ويزعم ان له مائة سنة وخمسة وثلثون
سنة لا يحل ذكره في الكتب الا على سبيل القدح فيه وقال صاحب الميزان كذاب
ادعى السماع من مالك والثوري والكبار وزعم ان له مائة وثلثين سنة وذلك بعد الستين
ومائتين انتهى ولكن المصنف تبع في ذلك الخطيب فانه مثل به في كتابه السابق واللاحق وذكره
في كتاب اسماء الرواة عن مالك وروى له حديثا عن مالك وسكت عليه فتبعه المصنف
والله اعلم **النوع السابع والاربعون** معرفة من لم يرو عنه الا راو واحد
قوله ولذلك عامر بن شهر وعروة بن مضرس ومحمد بن صفوان الانصاري ومحمد بن
صيفي الانصاري وليسا بواحد وان قاله بعضهم صحابيون لم يرو عنهم غير الشعبي
انتهى وفيه امران **احدهما** ان عامر بن شهر وان كان ما روى عنه الحديث الذي
يعرف به الا الشعبي فقال ابن عباس قد روى عنه قصة رواها سيف بن عمر في الردة قال
ثنا طلحة الاعلم عن عكرمة عن ابن عباس قال اول من اعترض على الاسود العنسي وكابره
عامر بن شهر الهمداني في ناحيته الى اخر كلامه فهذا ابن عباس قد روى هذه القصة
عنه وايضا فهو مشهور في غير الرواية فانه كان احد عمال النبي صلى الله عليه وسلم على
اليمن ذكره ابن عبد البر وغيره **الامر الثاني** ان عروة بن مضرس لم ينفرد
بالرواية عنه الشعبي فقد روى عنه ايضا ابن عمه حميد بن منهب بن حارثة بن خريم
بن اوس بن حارثة بن لام الطائي ذكره الحافظ ابو الحجاج المزي في التهذيب وتبع المصنف
في ذلك الحاكم في علوم الحديث وقد سبقه الى ذلك علي بن المديني **قوله** وانفرد قيس
بن ابي حازم بالرواية عن ابيه وعن دكين بن سعيد المزني والصنابح بن الاعسر ومرداس
بن مالك الاسلمي وكلهم صحابة انتهى وفيه امران **احدهما** ان الصنابح روى عنه
ايضا الحارث بن وهب كما ذكره الطبراني في احاديث الصنابح بن الاعسر الاحمسي الا انه
قال في اسناد حديثه الصنابحي قال ابو نعيم في معرفة الصحابة هو عندي المتقدم يعني
الاحمسي **الامر الثاني** ان المصنف ذكر قبل هذا تفرد قيس عن مرداس بن مالك
الاسلمي وتقدم ذكره لذلك في النوع الثالث والعشرين عند ذكر اقسام المجهول
وتقدم ان المزي قال في التهذيب انه روى عنه ايضا زياد بن علاقة وان الصواب ما قاله
ابن م فان الذي روى عنه زياد بن علاقة انما هو مرداس بن عروة صحابي اخر لا اعلم
بين من صنف في الصحابة في ذلك اختلافا والله اعلم **قوله** ومعاوية بن حيدة
لم يرو عنه غير ابنه حكيم والد بهز انتهى ملخصا ذكر المزي في التهذيب انه روى

عنه ايضا عدي بن ثابت قال ولم يرو عنه وانما اورده لذكر المزي لعدي بن ثابت فيمن روى
عن ابن ابي ليلى والا فروايته عنه مرسلة كما ذكره والله اعلم **قوله** وباخراجه
اي البخاري حديث الحسن البصري عن عمرو بن تغلب اني لاعطي الرجل والذي ادع احب الي ولم
يرو عن عمرو غير الحسن انتهى وذكر ابو عمر بن عبد البر انه روى عنه ايضا الحكم بن الاعرج حكاه
المزي في التهذيب عن ابن عبد البر **قلت** لا حاجة لابعاد النجعة في حكايته عن ابن عبد
البر فقد حكاه ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وهو من اشهر ما صنف في اسماء الرجال ولعل المصنف
تبع في ذلك مسلم بن الحجاج **قوله** وكذلك اخرج مسلم في صحيحه حديث رافع بن عمرو
الغفاري ولم يرو عنه غير عبد الله بن الصامت وحديث ابي رفاعة العدوي ولم
يرو عنه غير حميد بن هلال العدوي وحديث الاغر المزني انه ليغان على قلبي ولم يرو
عنه غير ابي بردة في اشياء كثيرة عندهما في كتابيهما على هذا النحو انتهى **قلت** وكل
واحد من المذكورين قد روى عنه غير واحد اما رافع بن عمرو فروى عنه ايضا ابنه عمران بن رافع
وابو جبير مولى اخيه الحكم بن عمرو الغفاري فاما رواية ابنه عمران عنه فذكرها
المزي في التهذيب واما رواية ابي جبير عنه فهي في جامع الترمذي عنه في حديث انه كان
يرمي نخل الانصار وقال الترمذي انه حديث حسن صحيح وقد رواه ابو داود وابن
ماجه من رواية ابن ابي الحكم الغفاري عن جدته عن عم ابيها رافع بن عمرو فهؤلاء اربعة قد
رووا عنه واما ابو رفاعة العدوي فقد روى عنه ايضا صلة بن اشيم العدوي وروايته
عنه في معجم الطبراني الكبير انه كان معه في غزاة وان ابا رفاعة اصيب فرأى له صلة مناما
وقد ذكره المزي في التهذيب فيمن روى عنه واما الاغر المزني فروى عنه ايضا عبد الله
بن عمر بن الخطاب ومعاوية بن قرة المزني وروايتهما عنه في المعجم الكبير للطبراني وذكره
المزي ايضا في التهذيب **قوله** ومثال هذا النوع من التابعين ابو العشراء الدارمي لم يرو
عنه فيما نعلم غير حماد بن سلمة انتهى **قلت** ذكر تمام بن محمد الرازي في جزء
له جمع فيه حديث ابي العشراء رواية غير واحد عنه منهم زياد بن ابي زياد وعبد الله
بن محرر ولكنهما روى عنه حديث الزكاة متابعين لحماد بن سلمة **قوله**
ومثال الحاكم لهذا النوع من التابعين بمحمد بن ابي سفيان الثقفي وذكر انه لم يرو عنه غير
الزهري فيما نعلم انتهى **قلت** قد روى عنه ايضا ضمرة بن حبيب بن صهيب
الزبيدي كما ذكره البخاري في التاريخ وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل والمزي في
التهذيب وروايته عنه في المعجم الكبير للطبراني وروى عنه ايضا تميم بن عطية العنسي

وابو عمرو الانصاري

وابو عمرو الانصاري ذكره المزي في التهذيب **قوله** نقلا عن الحاكم انه ذكر فيمن تفرد عنهم
الزهري سنان بن ابي سنان الدؤلي انتهى **قلت** قد ذكر الحافظ ابو الحجاج المزي في التهذيب
انه روى عنه ايضا زيد بن اسلم وكانه قلد في ذلك ابن ماكولا فانه هكذا قال في الاكمال انه
روى عنه وعن ابيه ابي سنان والمشهور ان رواية زيد بن اسلم عن ابيه ابي سنان
واسمه يزيد بن امية هكذا ذكره البخاري في التاريخ الكبير قال البخاري وقال زيد بن اسلم
ثنا ابو سنان يزيد بن امية وكذا ذكره النسائي في الكنى والحاكم ابو احمد في الكنى في ترجمة ابي سنان
والدارقطني في المؤتلف والمختلف انه روى عنه زيد بن اسلم **قوله** نقلا عن الحاكم
ايضا انه ذكر فيمن تفرد عنهم يحيى بن سعيد الانصاري عبد الله بن انيس الانصاري انتهى
قلت قال الخطيب في كتاب المتفق والمفترق عبد الله بن انيس ثلاثة فذكر منهم الاول والثاني
صحابيان والثالث تابعي ولم يذكر هو ولا غيره تفرد يحيى بن سعيد عن الصحابي الاول ولا
روايته عن احد منهم وقد ذكر البخاري في التاريخ هذا الذي اشار اليه الحاكم فقال عبد الله
بن انيس عن امه وهي بنت كعب بن مالك خرج النبي صلى الله عليه وسلم على كعب بن مالك
وهو ينشد قاله ابن وهب انا عمرو بن الحارث عن يحيى بن سعيد ان عبد الله بن انيس حدثه
ولم يذكر ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل عبد الله بن انيس هذا فان كان هذا هو التابعي المذكور
في المتفق والمفترق فلم يتفرد عنه يحيى بن سعيد بل تابعه على الرواية عنه زهرة بن معبد وان كان
غيره فكان يلزم الخطيب ان يجعلهم اربعة ولهم ايضا خامس اسمه عبد الله بن انيس الانصاري
صحابي روى عنه ابنه عيسى وحديثه عند ابي داود والترمذي وقد فرق بينه وبين عبد الله
بن انيس الجهني علي بن المديني وخليفة بن خياط وغيرهما وذكره ابو موسى المديني في ذيله في
الصحابة وقال في نسبه الزهري وقد ذكر الطبراني حديث هذا في حديث عبد الله بن انيس
الجهني فالله اعلم **قوله** ومثل في اتباع التابعين بالمسور بن رفاعة القرظي وذكر
انه لم يرو عنه غير مالك ثم قال واخشى ان يكون الحاكم قد تقول بعض من ذكر بالمثل له
التي جعله فيها معتمدا على الحسبان والتوهم والله اعلم انتهى **قلت** وما
خشيه المصنف هو محقق في بعضهم خصوصا المسور بن رفاعة فقد روى عنه جماعة
اخرون منهم ابراهيم بن سعد ومحمد بن اسحق كما ذكره ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وذكره
ابن حبان في الثقات ورواية ابن اسحق عنه وكذلك روى عنه عبد الله بن محمد الفروي
وروايته عنه في كتاب الادب للبخاري ومنهم عبد الرحمن بن عروة وابو بكر بن عبد الله
بن ابي سبرة وداود بن سنان المدني وابراهيم بن ثمامة

النوع التاسع والاربعون

معرفة المفردات **قوله** ومنها صُعْدي بن سنان اسمه عمرو وصُعْدي لقب ومع ذلك
فلهم صُعْدي غيره انتهى والمشهور والذي ذكره الجمهور أن صُعْديا اسمه لا لقبه هكذا سماه ابن أبي
حاتم في الجرح والتعديل وابن حبان في تاريخ الضعفا وابن عدي في الكامل والسمعاني في الأنساب
وصرح بأنه اسم له فقال هذه اللفظة وردت في الأنساب والأسما فأما في الأسما فأبو يحيى
صعدي بن سنان العقيلي بصري وهو ضعيف إلى آخر كلامه وأما القول بأنه لقب له وأن
اسمه عمرو فحكاه العقيلي في تاريخ الضعفا بصيغة التمريض فقال صعدي بن سنان أبو معاوية
العقيلي يقال اسمه عمرو ثم قال ومن حديثه ما حدثناه محمد بن علي المروزي قال نا محمد بن يحيى
من زرق جار عديه قال نا صعدي بن سنان اسمه عمرو ثم لقب صعدي ثم ذكر له
حديثا قال ولا يتابع عليه بهذا الإسناد ولا على شيء من حديثه انتهى وتبعه الدارقطني
فقال في الضعفا اسمه عمرو وكذا سماه الشيرازي في الألقاب إلا أنه ذكره في باب السين
سُعْدي وفي الضعفا لابن الجوزي اسمه عمرو وتبع ابن الجوزي أيضا العقيلي في أن كنيته
أبو معاوية وهكذا كناه ابن عدي في الكامل والشيرازي في الألقاب والمشهور أن كنيته
أبو يحيى كذا كناه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل والسمعاني في الأنساب ولم أر من ذكره في
الكتب المصنفة في معرفة الكنى شيء من الكنى لمسلم والنسائي وأبي أحمد الحاكم وأبي بشر
الدولابي وأبي عمر بن عبد البر والله أعلم وأما كونه ليس فردا وأن لهم بهذا الاسم
غيره فهو كذلك منهم صعدي الكوفي غير منسوب لأبيه قال فيه يحيى بن معين ثقة وذكره
ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولهم ثالث وهو صعدي بن عبد الله ذكره العقيلي
في الضعفا وروى له من رواية عنبسة بن عبد الرحمن أحد الضعفا عنه عن قتادة عن أنس
موضوعا الشاة بركة قال العقيلي حديثه غير محفوظ ولا يعرف إلا به **قوله**
الدجين بن ثابت بالجيم مصغر أبو الغصن قيل إنه جحا المعروف والأصح أنه غيره انتهى
وفيه أمران **أحدهما** ما ذكره المصنف من أنه فرد هو الذي ذكره البخاري في التاريخ
الكبير وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل وغيرهما وخالف في ذلك ابن عدي في الكامل
فذكر في المناكير فقال من اسمه دجين دجين بن ثابت أبو الغصن اليربوعي البصري
ثم قال دجين العريني ثم روى عن يحيى بن معين قال حدث ابن المبارك عن شيخ يقال له
الدجين العريني وهو ضعيف قال ابن عدي وهذا الذي قاله يحيى أن دجين العريني
روى عنه ابن المبارك وتبعه صاحب الميزان في إيراد الترجمتين ثم قال فعدد كو
الذي أراه الأول **الأمر الثاني** أن ما حكاه المصنف من أن الدجين بأنه غير

يحيى جزم به الشيرازي في الألقاب خلافه فقال جحا الدجين ورواه وروى ذلك أيضا
عن يحيى بن معين ولكن الذي حكاه المصنف هو الذي اختاره ابن عدي وابن حبان فقال ابن عدي
نا ابن قتيبة حدثني محمد بن محمد الرؤي نا يوسف بن يحيى سمعت يحيى بن معين يقول
الدجين بن ثابت أبو الغصن صاحب حدثنا عمرو بن كريب على [illegible] هو جحا قال
ابن عدي وهذه الحكاية التي حكيتها عن يحيى أن الدجين هذا هو جحا خطأ عليه من حكاه
عنه لأن يحيى أعلم بالرجال من أن يقول هذا والدجين بن ثابت إذ روى عنه ابن المبارك
ووكيع وعبد الصمد ومسلم بن إبراهيم وغيرهم هو لا أعلم من أن يرووا عن جحا الدجين
أعرابي وقال ابن حبان في تاريخ الضعفا في ترجمة الدجين بن ثابت وهو الذي يتوهم
أحداث أصحابنا أنه جحا وليس كذلك انتهى وقد ذكر الجاحظ أن اسم جحا نوح فالله أعلم
قوله زر بن حبيش التابعي الكبير انتهى وفيه نظر من وجهين أحدهما أن زر بن حبيش ليس فردا
ولهم غير واحد يسمى بذلك أيضا منهم زر بن عبد الله بن كليب الفقيمي قال الطبري له صحبة
وهو من أهل حريز وهو من أمراء الجيوش في فتح خوزستان ذكره أبو موسى المديني
في ذيله في الصحابة على ابن منده وكذا ذكره ابن فتحون في ذيله على الاستيعاب وقال
وفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم مهاجرا وعاد إلى النبي صلى الله عليه وسلم
واستره عمر على قتال جنديسابور ذكره سيف والطبري ومنهم زر بن [illegible] بن
قيس بن أخي لبيد [illegible] وزر بن محمد التغلبي حديثي ثعلبة بن سعد بن ذبيان
بن بغيض وقد ذكرهما ابن ماكولا الأئمة المذكورين في الإكمال وقال في كل منهما أنه شاعر
وفي هذا جواب عن المصنف بأنه نوع هذا النوع بالمفردات الآحاد من أسما الصحابة
ورواة الحديث والعلما فخرج بذلك الشعراء الذين لا صحبة لهم فيرد عليه الأول
فقط لأنه صحابي وأجاب بعض المتأخرين أن مثل هذا لا يورد على المصنف لأنه إنما يورد عليه
ما ورد من الأسماء من طبقته وذلك الذي سماه التابعي الصحابة أو التابعين كذا قال وفيه
نظر وهو وارد على المصنف قطعا لأنه لم يقيد ذلك بطبقته والله أعلم **قوله**
سُعَير بن الخمس الفرد في اسمه واسم أبيه انتهى وليس سعير فردا وقد ذكر غير واحد
في الصحابة اثنين بهذا الاسم أحدهما سعير بن عداء البكائي ذكره الباوردي في الصحابة
وأن النبي صلى الله عليه وسلم كتب له [illegible] سعير بن عداء
[illegible] وحملت لك [illegible] ابن [illegible] في ذيله على الاستيعاب
ذكره ابن منده وأبو نعيم أيضا إلا أنهما لم ينسباه البكائي ونسباه [illegible] قال ابن عبد

في المخاريق والثاني سعيد بن سواده العامري اتى النبي صلى الله عليه وسلم ذكره ابن منده وابو نعيم
في الصحابه قال ابو نعيم وقيل هو سفيان بن سواده **قوله** سندر الخصي مولى زنباع
الجذامي له صحبه انتهى اعترض عليه بان في الصحابه اثنين بهذا الاسم احدهما سندر هذا
يكنى ابا عبد الله ذكره ابن منده وابو نعيم وابن عبد البر والثاني سندر يكنى ابا الاسود ذيل به
ابو موسى المديني في ذيله في الصحابه على ابن منده وذكر له حديث اسلم سالمها الله الحديث
وهذا يقتضي انه عند ابي موسى اخر والجواب عنه ان الصواب انهما واحد
وكنيته ابو الاسود كما كناه البخاري في التاريخ وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل والنسائي
في الكنى وغيرهم وانما كناه من كناه بابي عبد الله كما فعل الطبراني في المعجم الكبير بابنه عبد الله
الذي روى عنه احد المحدثين وهو قد نزل مصر وانما روى عنه الحديث الذي ذكره
ابو موسى اهل مصر وقد قال الحافظ ابو عبد الله محمد بن الربيع الجيزي في كتاب له خرج فيه
حديث من دخل مصر من الصحابه في ترجمه سندر ولاهل مصر عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم حديثان لا اعلم له غيرهما روى له المحدثين معا وقال ابن الجزري الاثير الجزري
يغلب على ظني انهما واحد ودليله انهما من اهل مصر انتهى **قوله** صنابح بن الاعسر
الصحابي ومن قال فيه صنابحي فقد اخطا انتهى اعترض عليه بان ابا نعيم ذكر في الصحابه اخر
اسمه صناح ولم يذكر ابو موسى المديني في ذيله على ابن منده وذكر له حديثا متنه لا تزال هذه
الامه في مسكه من دينها ما لم يكلوا الجنائز الى اهلها والجواب عنه انا بانعيم بعد ان
اورده قال هو عندي المتقدم وقد افرده بعض المتاخرين ترجمه انتهى وقد تقدم ان
الطبراني ذكر هذا الحديث في المعجم الكبير في ترجمه الصنابح بن الاعسر ولكنه قال في السند
الصنابحي بالياء اخره والصواب حذفها كما ذكره المصنف والله اعلم **قوله** غزوان
بن زيد الرقاشي يعني عن عمه عبد صالح تابعي انتهى اعترض عليه بان لهم غزوان
اخر لم ينسب تابعي ايضا ذكره ابن ماكولا في الاكمال بعد ذكر الاول وقال انه من اصحاب ابي
موسى روى عن انس بن مالك قال ما اصنع بالضحك والجواب عنه ان ابن ماكولا لم يفرده
انه غيره قال لعله ابن زيد الذي قبله انتهى وكذلك لم يذكره الدارقطني بل اقتصر على الاول وكذلك
ذكره البخاري في التاريخ الكبير وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل في الافراد قلت
ولا نعرف له روايه وانما روي عنه شيء من قوله كما اشار اليه البخاري وابن ابي حاتم وذكر
الدارقطني في المؤتلف والمختلف عن الكسري بن يحيى ان غزوان الرقاشي كان يختلف الى مجلس
ما به مجلس القصص **قوله** المستمر بن الريان اي انه ليس المستمر عدا فردا

قال لهم المستمر الناجي وكلاهما بصري وهو والد ابراهيم بن المستمر العروقي روى له ابن ماجه
حديثا رواه عن ابنه ابراهيم بن المستمر العروقي عن ابيه المستمر عن غنيس بن ميمون عن عون بن ابي
شداد عن ابي عثمان النهدي عن سلمان الفارسي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من غدا الى صلاه الصبح غدا برايه الايمان الحديث قال صاحب الميزان تفرد عنه
ابنه ابراهيم **قوله** نبيشه الخير صحابي انتهى وليس نبيشه فردا فان لهم نبيشه
اخر صحابي اورده ابن منده وابو نعيم في الصحابه وتوفي في حياه النبي صلى الله عليه وسلم وهو الذي
روي انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يبكي عليه والحديث رواه الدارقطني
والبيهقي من حديث ابن عباس قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يبكي على نبيشه فقال ايها
الباكي على نبيشه هلا على نبيشه واحج عن نفسك عن نفسك ولهم سمي اخر اسمه نبيشه بن ابي سلمى
روى عنه رشيد ابو موهب ذكره ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وقال سمعت ابي يقول هو
مجهول انتهى ويجاب عن المصنف بانه تبع في ذلك البخاري فانه ذكر نبيشه الخير في التاريخ الكبير
في الافراد واما نبيشه في الحج فانه لا يصح حديثه انفرد به الحسن بن عماره وهو متروك الحديث
والمعروف من حديث ابن عباس لبيك عن شبرمه وقد رواه الحسن بن عماره ايضا هكذا على روايه
عنه رواه الدارقطني والبيهقي ايضا قال الدارقطني هذا هو الصحيح عن ابن عباس والذي قبله وهم
يقال ان الحسن بن عماره كان يرويه ثم رجع عنه الى الصواب فحدث به على الصواب موافقا
لروايه غيره عن ابن عباس وهو متروك الحديث على كل حال انتهى واما نبيشه الثالث فهو
مجهول كما تقدم **قوله** نوف البكالي تابعي انتهى وليس نوف فردا فاما نوف هذا
فهو نوف بن فضاله كما نسبه البخاري وابن ابي حاتم وابن حبان وغيرهم وهو ابن امراه كعب
الاحبار وله ذكر في الصحيحين في حديث ابن عباس عن ابي بن كعب في قصه الخضر مع موسى عليهما السلام
واما نوف الاخر فهو نوف بن عبد الله روى عن علي بن ابي طالب قصه طويله ذكر ابن ابي حاتم
منها قال بت مع علي بن ابي طالب فقال يا نوف انائم انت ام راق روى عنه سالم راوي
... وقد ذكر ابن حبان الترجمتين معا في ثقات التابعين وقيل قيل ان لهم
... اسمه نوف بن عبد الله ايضا قال ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل كان البخاري جعل نوف
بن عبد الله اسمين فسمعت ابي يقول هما واحد وتخطيه ذلك انتهى **قلت**
ولم يذكر البخاري في التاريخ الكبير غير نوف بن فضاله البكالي في الافراد فلا ادري ابن ذكر
البخاري نوف بن عبد الله انتهى والله اعلم **قوله** ابو المدله بكسر الدال المهمله
وتشديد اللام روى عنه الاعمش وابن عيينه وجماعه ولا نعلم احدا تابع ابا نعيم الحافظ في قوله

ان اسمه عُبيد الله بن عبد الله المدني انتهى وفيه امران **احدهما** ان قوله روى عنه الاعمش
وابن عيينة وَهْم عجيب ولم يرو عن ابي المدله واحد من المذكورين اصلا وقد بالرواية عنه ابو مجاهد
الطائي واسمه سعد وهذا ما لا اعلم فيه خلافا بين اهل الحديث ولم يذكر له ابن ابي حاتم في الجرح
والتعديل وابن حبان في الثقات وابو احمد الحاكم في الكنى وغيرهم ممن صنف في اسماء الرجال فيما
وقفت عليه راويا غير سعد ابي مجاهد الطائي وصرح بذلك ابن المديني فقال ابو مدله مولى
عائشة لا يعرف اسمه مجهول لم يرو عنه غير ابي مجاهد وسبب هذا الوهم الذي للمصنف انه
اشتبه عليه ذلك بابي مجاهد الذي روى عن ابي مدله فانه روى عنه الاعمش وسفيان بن عيينة
وآخرون وليس ابو مجاهد من افراد الكنى فان لهم جماعة يكنون بابي مجاهد والله اعلم
الامر الثاني ان ابا نعيم لم ينفرد بتسميته عُبيد الله بن عبد الله بل كذلك سماه ابن حبان
في الثقات وجزم ابو احمد الحاكم في الكنى بانه اخو سعيد بن يسار وروى باسناده عن البخاري انه قال
ابو مدله صاحب عائشة قال خلاد بن يحيى عن سعدان الجهني عن سعد الطائي عن ابي مدله اخي سعيد
بن يسار قال وقال الليث بن سعد ابو مزرد لا يصح **قلت** والمعروف ان اخا سعيد
بن يسار انما هو ابو مزرد لا ابو مدله وهو ايضا من الافراد في الكنى واسم ابي مزرد عبد الرحمن بن يسار
فيما ذكره احمد بن صالح وابو احمد الحاكم في الكنى وبه جزم المزي في التهذيب وهو والد معاوية بن ابي
مزرد احد من احتج به الشيخان والله اعلم **قوله** مندل بن علي وهو بكسر الميم
عن الخطيب وغيره ويقولونه كثيرا بفتحها انتهى **قلت** قال الحافظ ابو الفضل محمد بن ناصر
الصواب فيه فتح الميم كذا نقلته من خط الحافظ ابي الحجاج يوسف بن خليل انه نقله من خط ابن
ناصر **النوع الموفي خمسين** معرفة الاسماء والكنى قوله وهذا كابي بكر بن عبد الرحمن
بن الحارث بن هشام المخزومي احد فقهاء المدينة السبعة وكان يقال له راهب قريش اسمه ابو بكر
وكنيته ابو عبد الرحمن انتهى وهذا الذي جزم به المصنف من ان اسمه ابو بكر وكنيته ابو عبد الرحمن
قول ضعيف رواه البخاري في التاريخ عن سمي مولى ابي بكر بن عبد الرحمن وفيه قولان اخران
احدهما ان اسمه محمد وكنيته ابو بكر وهو الذي ذكره البخاري في التاريخ فقال في المحمدين ذكر
من رواية شعيب ويونس ومعمر وصالح عن الزهري انه سماه كذلك ثم ذكر في آخر الترجمة
قول سمي المتقدم والقول الثالث وهو الصحيح ان اسمه كنيته وبهذا جزم ابن ابي حاتم في
الجرح والتعديل وابن حبان في الثقات وقال المزي في التهذيب انه الصحيح **قوله** ومن
غير الصحابة ابو الابيض الراوي عن انس بن مالك انتهى وما ذكره المصنف من ان ابا الابيض لا يعرف
اسمه مخالف لما ذكره ابن ابي حاتم في الكنى فانه قال في كتاب له مفرد في الكنى ان اسمه عيسى وقال في الجرح

والتعديل

ثم بلغ سماعا [illegible] العراقي

بيان في الكنى

والتعديل في باب تسمية من اسمه عيسى ممن لا ينسب عيسى ابو الابيض العنسي يروي عن انس بن مالك
روى عنه ربعي بن حراش وابراهيم بن ابي عبلة هكذا ذكره في الاسماء ثم قال في اواخر الكتاب في
ذكر من روي عنه العلم ممن عرف بالكنى ولا يسمى في باب الافراد من الكنى من باب الالف
ابو الابيض روى عن انس بن مالك روى منصور بن المعتمر عن ربعي بن حراش عنه سمعت
ابي يقول ذلك سئل ابو زرعة عن ابي الابيض الذي يروي عن انس فقال لا يعرف اسمه
انتهى وهذا مخالف لما قاله في الاسماء ومخالف لما ذكره في كتاب الكنى المفرد ولم ار احدا
ممن صنف في الكنى ذكر ان اسمه عيسى ولا ذكر له اسما اخر وقد اجاب ابو القاسم بن
عساكر في تاريخ دمشق عن هذا الاضطراب الذي وقع فيه لابن ابي حاتم بان قال لعل
ابن ابي حاتم وجد في بعض رواياته ابو الابيض عنسي فتصحف عليه بعيسى والله اعلم
قوله ابو النجيب مولى عبد الله بن عمرو بن العاص بالنون المفتوحة في اوله وقيل
بالتاء المضمومة باثنتين من فوق انتهى وفيه امران **احدهما** ان ابا النجيب المذكور
ليس هو مولى عبد الله بن عمرو بن العاص وانما هو مولى عبد الله بن سعد بن ابي سرح كذا ذكره
ابن يونس في تاريخ مصر وابن حبان في الثقات وابن ماكولا في الاكمال وعبد الكريم
الحلبي في تاريخ مصر وبه جزم المزي في التهذيب ولا اعلم بينهم في ذلك اختلافا
الامر الثاني انه ذكر المصنف لابي النجيب هذا انه لا يعرف اسمه وليس كذلك
فقد روى ابو عمر الكندي في موالي اهل مصر باسناده الى عمرو بن سواد ان اسم ابي النجيب
ظليم وبه جزم ابن ماكولا في الاكمال في موضعين من كتابه في باب النجيب وفي باب ظليم
للمعجمة بانه ظليم بفتح الظاء المعجمة وكسر اللام وبه جزم عبد الكريم في تاريخ مصر وحكاه قبله ابن يونس
في تاريخ مصر فقال يقال ان اسمه ظليم ولم يصح لنا فكان ينبغي للمصنف ان لا ينفي ان يذكر له اسم
اصلا ولو من قول بعض العلماء والله اعلم **قوله** سليمان بن بلال المدني ابو بلال وقيل ابو
محمد انتهى وما صدر به المصنف كلامه من تكنيته بابي بلال لم اجد احدا ممن صنف
في اسماء الرجال كناه بذلك والمعروف انما هو ابو ايوب وبه جزم البخاري في التاريخ الكبير وابن ابي
حاتم في الجرح والتعديل والنسائي في الكنى وبه صدر ابن حبان في الثقات كلامه والذين حكوا
الخلاف في كنيته اقتصروا على قولين اما ابو ايوب واما ابو محمد كذا في كتاب ابن حبان و التهذيب
للمزي والاول اشهر لان ابنه ايوب بن سليمان بن بلال والله اعلم **النوع الحادي والخمسون**
معرفة كنى المعروفين بالاسماء دون الكنى **قوله** فمن يكنى بابي محمد من اهل الفضل من الصحابة فذكر
جماعة منهم ثابت بن قيس بن الشماس انتهى وحق هذا ان يذكر في النوع الذي قبله في الضرب

الخامس منه وهو من اختلف في كنيته واسمه معروف فان ثابت بن قيس قد اختلف في كنيته وقد ذلك فقد رجح المزي في التهذيب ان كنيته ابو عبد الرحمن فقال ثابت بن قيس بن شماس ابو محمد ويقال ابو محمد وكانه تبع في ذلك ابن حبان فانه قال في الصحابة كنيته ابو عبد الرحمن وقد قيل ابو محمد ولم يكنه البخاري في التاريخ الكبير ولا ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل ولا النسائي في الكنى وكان المصنف تبع في ذلك ابن منده وابن عبد البر فان ابن منده جزم بان كنيته ابو محمد ورجحه ابن عبد البر ايضا فقال يكنى ابا محمد بابنه محمد وقيل يكنى ابا عبد الرحمن وكذا فعل ابو احمد الحاكم في الكنى ومع ذلك فكان المكان اللائق به الضرب الخامس من النوع الذي قبله والله اعلم **قوله** فيمن يكنى بابي محمد من الصحابة عبد الله بن جعفر بن ابي طالب فيه نظر من حيث ان المعروف ان كنيته ابو جعفر هكذا كناه البخاري في التاريخ الكبير وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل والنسائي في الكنى وابن حبان والطبراني وابن منده وابن عبد البر في كتبهم في الصحابة وكان المصنف اعتمد بما وقع في الكنى للنسائي في حرف الميم ابو محمد عبد الله بن جعفر ثم روى باسناده ان الوليد بن عبد الملك قال لعبد الله بن جعفر يا ابا محمد انتهى ثم قال بعد ذلك في حرف الجيم ابو جعفر عبد الله بن جعفر عبد الله بن ابي طالب المدني فلم ينسب عبد الله بن جعفر المكنى بابي محمد الى جده واستدل على كنيته بقول الوليد بن عبد الملك ونسبه عند ذكر تكنيته بابي جعفر وقد روى البخاري في التاريخ باسناده الى ابن الزبير انه قال لعبد الله بن جعفر يا ابا جعفر وذكر البخاري ايضا ان ابن اسحق كناه ابا جعفر وابن الزبير اعرف بعبد الله بن جعفر من الوليد بن عبد الملك ان كان النسائي اراد بعبد الله بن جعفر المذكور ابن ابي طالب وهو الظاهر وان كان اراد به غيره فلا مخالفة والله اعلم **قوله** فيمن يكنى بابي عبد الله عمارة بن حزم فيه نظر فاني لم ار من كناه كذلك ولم يذكر له كنية فيما وقفت عليه كالبخاري في التاريخ الكبير وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل والنسائي وابي احمد الحاكم وابن حبان وابن منده وابن عبد البر **قوله** فيمن يكنى بابي عبد الله عثمان بن حنيف فيه نظر من حيث ان المشهور ان كنيته ابو عمرو ولم يذكر المزي في التهذيب له غير ابي عمرو وبه صدر ابن عبد البر في الاستيعاب كلامه وكثير من الائمة لم يذكروا له كنية كالبخاري في التاريخ وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وابن منده في الصحابة نعم جزم ابن حبان بما ذكره المصنف وذكره ابو احمد الحاكم في الكنى مكررا في باب ابي عبد الله وفي باب ابي عمرو والله اعلم **قوله** فيمن يكنى بابي عبد الله والمغيرة بن شعبة فيه نظر فان المشهور ان كنيته ابو عيسى هكذا جزم به النسائي في الكنى وبه صدر ابو احمد الحاكم في الكنى كلامه وهكذا صدر به المزي

كلامه

كلامه ثم صدر العلائي في التاريخ وابن ابي حاتم وابن حبان كلامهم بما ذكر المصنف **قوله** فيمن يكنى بابي عبد الله معقل بن يسار وعمرو بن عامر المزنيان فيه نظر فيهما معا اما معقل بن يسار فان كنيته ابو علي على المشهور وهو قول علي بن المديني وخليفة بن خياط وعمرو بن علي الفلاس واحمد بن عبد الله بن صالح العجلي وبه جزم ابن منده في معرفة الصحابة وبه صدر كلامه في التاريخ الكبير وكذلك ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وابن حبان في طبقة الصحابة والنسائي في الكنى واما ما جزم به المصنف من انه ابو عبد الله فهو قول ابراهيم بن المنذر الحزامي حكاه ابو احمد الحاكم في الكنى عنه والمشهور ما قدمناه قال العجلي لا نعلم احدا من الصحابة يكنى بابي علي غير معقل بن يسار **قلت** بلى قيس بن عاصم وطلق بن علي من الصحابة كلاهما يكنى بابي علي كما ذكره النسائي في الكنى وغيره والله اعلم واما عمرو بن عامر المزني فاني لا اعرف في الصحابة من يسمى عمرو بن عامر الا اثنين احدهما ما ذكره ابو عبد الله بن منده في معرفة الصحابة فقال عمرو بن عامر بن مالك بن خنساء بن مبذول بن عمرو بن مازن بن النجار ابو داود المازني شهد بدرا قاله محمد بن يحيى الذهلي انتهى فهذا كما تراه ليس مزنيا ولا كنيته ابو عبد الله وانما هو مازني وكنيته ابو داود وقد تخبط فيه ابن منده فذكره ايضا بعد ذلك فقال عمرو بن مازن من بني خنساء بن مبذول شهد بدرا قاله محمد بن اسحق لا نعرف له رواية انتهى وعلى كل حال فقد وهم على ابن اسحق من سماه عمرا وانما هو عمير بن عامر هذا هو الصواب وهكذا سماه محمد بن اسحق وموسى بن عقبة وذكره على الصواب ابن عبد البر وابن منده ايضا في باب عمير وهو مشهور بكنيته قاله ابن عبد البر ثم ذكره في الكنى وحكى الخلاف في اسمه هل هو عمرو او عمير وعلى كل تقدير فليس مزنيا وليست كنيته ابا عبد الله واما عمرو بن عامر الثاني فذكره ابن فتحون في ذيله على الاستيعاب فقال عمرو بن عامر بن ربيعة بن هوذة بن ربيعة بن عمرو بن عامر بن البكاء احد بني عامر بن صعصعة فهذا كما تراه ليس مزنيا ولا يكنى ايضا بابي عبد الله والظاهر ان ما ذكره المصنف سبق قلم وانما هو عمرو بن عوف المزني فان كنيته ابو عبد الله كما جزم به ابن منده وابن عبد البر والله اعلم وقد ذكر المصنف في هذا النوع جماعة اختلف في كناهم وهم كعب بن عجرة ومعقل بن سنان وعبد الله بن عمرو بن العاص وعبد الرحمن بن ابي بكر الصديق وجبير بن مطعم وحويطب بن عبد العزى ومحمود بن الربيع والفضل بن العباس ورافع بن خديج وكعب بن مالك وجابر بن عبد الله وثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمرو بن العاص وشرحبيل بن حسنة ومعاذ بن جبل وزيد بن الخطاب ومحمد بن مسلمة وزيد بن خالد وبلال بن رباح فكل هؤلاء اختلف في كناهم وقد اشار المصنف الى ذلك بقوله في آخر النوع وفي بعض من ذكرناه من قبل في كنيته غير ما ذكرناه والله اعلم وعلى هذا فاللائق بهؤلاء ان يذكروا في الضرب الخامس من النوع الذي قبله وانما اعترضت عليه فيمن رجح في كنيته غير ما جزم به المصنف على المزي قد رجح خلاف

ماجزم به المصنف في كنيه محمود بن الربيع والفضل بن العباس ومحمد بن مسلمة وبلال بن رباح
فصدر كلامه بان كنيه محمود بن الربيع ابو نعيم وان كنية كل من الفضل ومحمد بن مسلمة وبلال
بن رباح ابو عبد الله والله اعلم **النوع الثالث والخمسون** معرفة المؤتلف
والمختلف **قوله** في القسم الاول سلام وسلام جميع ما يرد عليك من ذلك فهو بتشديد اللام
الا خمسة فذكرهم **قلت** بقي عليه اربعة اخرون او ثلاثة بالتخفيف احدهم سلمة
بن سلام اخو عبد الله بن سلام ذكره ابن منده في الصحابة وذكر ابن فتحون في ذيله على الاستيعاب انه
ابن اخي عبد الله بن سلام ولم يسم اباه وقد يقال ذكر المصنف لعبد الله بن سلام كاف
عن ذكر هذا لانه عرف ان اخاه وابن اخيه منسوبان الى سلام والد عبد الله والثاني
سلام ابن اخت عبد الله بن سلام ذكره ابن فتحون في الصحابة في ذيله على الاستيعاب
انه زاد حرف السين والثالث سلام جد اجداد ابي نصر النسفي واسم ابي نصر محمد بن يعقوب
بن اسحق بن محمد بن موسى بن سلام النسفي السلامي بتخفيف النسب ايضا نسبة الى جده نوفي بعد
الثلثمائة واربعمائة ذكره الذهبي في مشتبه النسبة والرابع سلام جد سعد بن جعفر
بن سلام السيدي مات سنة اربع عشرة وستمائة ذكره ابن نقطة في التكملة **قوله**
ليس لنا عمارة بكسر العين الا ابي بن عمارة من الصحابة ومنهم من ضمه ومن عداه عمارة بالضم
والله اعلم اهـ **قلت** يرد على الحصر عمارة بفتح العين وتشديد
الميم وذلك عبد الله بن زياد بن عمرو بن زمزمة بن عمرو بن عمارة البلوي شهد
بدرا وهو المعروف بالمجذر ويزيد وبحاث وعبد الله بنو ثعلبة بن خزمة بن اصرم
بن عمرو بن عمارة معدودون في الصحابة شهد يزيد العقبتين وشهد بحاث وعبد الله
بدرا وبنو عمارة البلوي بطن منهم ومدرك بن عبد الله بن القمقام بن عمارة ولاه عمر
بن عبد العزيز الجزيرة ذكرهم الدارقطني وابن ماكولا وجعفر بن احمد بن علي بن عبد الله بن
عمارة الحربي روى عن سعيد بن البنا وولداه قاسم واحمد ابنا جعفر بن احمد بن عمارة
وابو عمرو محمد بن عيسى بن عمارة الحربي ذكرهم ابن نقطة في التكملة وابو القسم محمد بن عمارة
التجار الحربي ذكره الذهبي ومن النسوة جماعة بهذا الاسم منهن عمارة بنت عبد الوهاب
بن ابي سلمة الحمصية وعمارة بنت نافع بن عمر الجمحي وعمارة جدة ابي يوسف محمد
بن احمد الصيدلاني الرقي تروي عن ابي هلال العسكري روى عنها ابو يوسف كذا ذكره
ابن ماكولا في الاكمال واما كون والد ابي بن عمارة فردا فهو المشهور وهو الذي
اقتصر عليه ابن ماكولا وغيره لا ان الدارقطني قال ان قريشا يقال لها عمارة

لم يطلع سماعا وهما الاصل لسد احد له العراقي

صوابه الصيدلاني عوضي قال في الصيدلاني بالقلم

بكسر

بكسر العين وهذا لا يختص بقريش وانما قاله الدارقطني مثالا لما دون القبائل وفوق البطون من العرب
فانه قال وما كان من فوق بطون العرب ودون قبائلهم فهي عمارة بكسر العين قال الزبير بن بكار العرب
على ست طبقات شعب وقبيلة وعمارة وبطن وفخذ وفصيلة وما بينهما من الاباء فانما
يعرفها اهلها فمضر شعب وكنانة قبيلة وقريش عمارة وقصي بطن وهاشم فخذ وبنو العباس
فصيلة انتهى وقد نظمه بعضهم **بيت**
للعرب العربا طباق عدة ۞ فصلها الزبير وهي ستة
اعم ذاك الشعب فالقبيلة ۞ عمارة بطن فخذ فصيلة
قوله حزام بالزاي في قريش وحرام بالراء المهملة في الانصار والله اعلم انتهى المراد بكسر
الحاء المهملة في الاول وفتحها في الثاني وقد يتوهم من عبارة الشيخ انه لا يقع الاول الا في قريش ولا الثاني
الا في الانصار وليس ذلك مراد المصنف وانما اراد ان ما وقع من هذا في قريش يكون بالزاي
وما وقع من ذلك في الانصار يكون بالراء وقد ورد الامران في غير قبائل غير قريش والانصار فمن
ما وقع في بقية القبائل بالراء المهملة ووقع الامران معا في خزاعة فمن الاول في خزاعة ابو صخر
حبيش بن خالد الاشعري بن ربيعة بن اصرم وقيل الاشعر بن خليف بن منقذ بن اصرم بن ضبيس
بن حرام بن حبشية بن سلول بن كعب بن عمرو بن ربيعة الخزاعي وقال ابن عبد البر حبشية بن كعب
بن عمرو وهو ابو خزاعة انتهى وقتل حبيش يوم فتح مكة مع خالد بن الوليد وابن ابنه حزام بن هشام
بن حبيش روى عن ابيه عن ام معبد قصتها المشهورة في الهجرة روى عنه ابو النضر هاشم بن القاسم
وابن ادريس والقعنبي وام معبد واسمها عاتكة بنت خليف وقيل عاتكة بنت خالد بن خليف
بن منقذ بن ربيعة بن اصرم بن ضبيس بن حرام بن حبشية الخزاعية وهي عمة حبيش المذكور
على الاول وهي اخته على القول الثاني وبه جزم ابن عبد البر ذكرهم ابن ماكولا في الاكمال
ومن الثاني من خزاعة ايضا ما حكاه الدارقطني وابن ماكولا عن ابن حبيب ان في خزاعة
حرام بن حبشية بن كعب بن سلول بن كعب **قلت** هكذا ذكر ابن ماكولا حرام
بن حبشية وحرام بن حبشية فيهما جميعا والظاهر انه واحد اختلف في ضبطه وبيان نسبه
فجعله ابن حبيب بالراء المهملة وجعله غيره بالزاي ويحتمل ان حرام بن حبشية وحرام بن حبشية
اخوان وهو بعيد ووقع حزام بالزاي ويحتمل في بني عامر بن صعصعة وبني عامر بن كلاب
فمن بني عامر بن صعصعة حرام بن ربيعة بن مالك العامري من بني عامر بن صعصعة اخو
لبيد بن ربيعة الشاعر وابنه عبد الله بن حرام بن ربيعة قتله المختار بن ابي عبيد ومن بني
عامر بن كلاب ام البنين بنت حزام بن خالد بن ربيعة بن عامر بن كعب بن عامر بن كلاب تزوجها

ضبيس

علي ابن ابي طالب وحرام بن اسمعيل العامري لا ادري من اي بني عامر هو فقد ذكره ابن ابي
حاتم وابن ماكولا منسوبا غير مبين والله اعلم ووقع حرام بالرا في بلي بن خثعم وجذام
وتيم بن مرة وخزاعة وعذرة وفزارة وهذيل وغفار والنخع وكنانة وبني بكر ففي
بلي حرام بن عون البلوي ومن خثعم حرام بن عبد عمرو الخثعمي وقال ابن حبيب في بلي حرام
بن جعل بن عمرو بن جشم بن ودم قال ومن جذام حرام بن جذام قال ومن تيم بن مرة حرام
بن كعب بن سعد بن تيم مناة بن تيم قال ومن عذرة حرام بن ضنة وقال الزبير بن بكار
حني ورزاح ابنا ربيعة بن حرام بن ضنة اخوا قصي بن كلاب لامه ومن ولده جميل بن معمر
الشاعر ومن فزارة حرام بن وابصة الفزاري اخو بني قيس بن عمرو بن قومة بن مخاشن بن فزار
لاي بن شمخ بن فزارة شاعر فارس ذكره الامدي ومن هذيل الداخل بن حرام شاعر منهم وقال
الاصمعي الداخل اسمه زهير بن حرام احد بني سهل بن معوية بن هذيل ومن غفار حرام بن
غفار بن مليل بن ضمرة بن بكر بن عبد مناة ومن ولده ابو ذر الغفاري وابو سريحة الغفاري
ومن النخع حرام بن ابراهيم النخعي ومن كنانة حرام بن ملكان بن كنانة بن خزيمة بن مدركة ومن بني بكر
شبيب بن حرام بن نبهان بن وهب بن لقيط بن يعمر بن عمرو هو الشداخ شهد شبيب
الحديبية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ذكر ابن الكلبي والطبري والله اعلم

قوله السقر باسكان القاف والسقر بفتحها وجدت الكنى من ذلك بالفتح والباقي
باسكان القاف انتهى فقد يرد على قوله والباقي باسكان القاف ان منهم في الاسما وفي الكنى ما هو باسكان
القاف ومنهم ما هو بالسين المعجمة والقاف كاستواه فاما سقر في الاسما بسكون القاف
فجماعة منهم سقر بن عبد الرحيم وهو ابن اخي شعبة وسقر بن حبيب العنزي حدث عن عمر
بن عبد العزيز وسقر بن حبيب اخر روى عن ابي رجا العطاردي وسقر بن عبد الله
روى عن عروة وسقر بن عبد الرحمن بن مالك بن مغول شيخ لابي يعلى الموصلي وسقر بن حسين
الحذا شيخ لاحمد بن علي الابار وسقر بن عباس المالكي شيخ لمطين واما في الكنى
فابو السقر يحيى بن يزداد شيخ لاحمد بن العباس البغوي واما الشقر بفتح الشين
المعجمة وكسر القاف فهو معاوية الشقر شاعر لقب بذلك ببيت قاله وهو معوية
بن الحارث بن تميم بن مر والبيت المذكور قوله

وقد احمل الرمح الاصم كعوبه * به من دماء القوم كالشقرات

هكذا ذكر السمعاني في موضع من الانساب ان معوية بن الحارث يقال له الشقر وان هذا
البيت له وكذا قال ابن ماكولا في الاكمال في باب السين المهملة وخالف ذلك في باب الشين المعجمة

يقال

فزار
عر

بلغ سماعا ... العراقي

٧٥

150

يقال ان معوية بن الحارث هذا شقرة بزيادة التانيث في اخره وهذا هو المشهور وبه جزم الدارقطني
وحكاه ابن حبيب وكذا جزم به الرشاطي في الانساب وحكاه عن الكلبي وكذا حكاه السمعاني في اول
ترجمة الشقري عن ابن الكلبي وعن ابن حبيب ايضا الا ان الرشاطي حكى عن ابن حبيب ان البيت
للاعور قاله شقرة بن نكرة بن لكيز فسمي به وظاهر كلام الدارقطني ان البيت قاله شقرة
بن سعد بن كعب والمشهور الاول انه قاله معوية بن الحرث وهو قول ابن الكلبي وابي عبيد
القاسم بن سلام وهو الذي نقله السمعاني عن ابن حبيب ايضا والله اعلم قال ابن حبيب
والشقرات الشقايق قال وانما سمي شقايق النعمان لان النعمان بنى مجلسا وسماه ضاحكا
وزرع ضاحكا وزرع هذه الشقرات فسميت شقايق النعمان والظاهر ان المصنف
انما اراد ضبط ما هو بالفا فقط فلا يرد عليه ما هو بالقاف وانما ذكره لبيان الغاير قوله
عنبد لم عسعس بن ذكوان انه بفتح العين والسين المهملتين ووجدته بخط الامام ابي منصور الازهري
في كتابه تهذيب اللغة بالكسر والاسكان ولا اراه ضبطه والله اعلم انتهى وقد اعترض عليه بعض
المتاخرين بانه لم ير هذا في التهذيب للازهري فان اراد انه ليس في التهذيب في باب العين والسين
مع اللام فهو كذلك فقد نظرته فلم اجده فيه ولكن لا يلزم من كونه ليس في هذا الباب ان لا ينقل
الازهري عنه شيا في بقية كتابه فلعله اجاز ان ينقل كلامه وهذا هو الظاهر فان المصنف راه في
التهذيب بخطه فلا يرد عليه بقول من لم يره في هذا الباب والله اعلم قوله غنام
بالغين المعجمة والنون المشددة وعثام بالعين المهملة والثا المثلثة المشددة لا يعرف من القبيل
الثاني غير عثام بن علي العامري والد علي بن عثام الزاهد والباقون من الاول انتهى
قلت بل يعرف من القبيل الثاني ايضا حفيد المذكور وهو عثام بن علي بن عثام بن علي العامري
قوله مسور ومسوّر اما مسوَّر بضم الميم وتشديد الواو وفتحها فهو مسور بن يزيد
المالكي الكاهلي له صحبة ومسور بن عبد الملك اليربوعي روى عنه معن بن عيسى ذكره البخاري ومن
سواهما فيما نعلم بكسر الميم واسكان السين والله اعلم انتهى لم يذكر الدارقطني وابن ماكولا من
بالتشديد الا مسور بن يزيد المالكي فقط قالا ان مسورا بالتخفيف جماعة ولم يستدرك ابن
نقطة عليهما غيره ولا من ذيل على ابن نقطة ثم تبع ابن الصلاح الذهبي في المشتبه واما ما
حكاه المصنف عن البخاري من جعله مسور بن عبد الملك بالتشديد فقد اختلفت نسخ التاريخ
الكبير في هذا الاتفاق ما وقفت عليه من النسخ الصحيحة على ذكره في باب مسور بالتخفيف
فذكره في باب مسور بن مخرمة والذي وقفت عليه منه ثلاث نسخ صحيحة ولم يذكره في اقدم النسخ
الثلاثة في غير هذا الباب وذكر في النسختين الاخرتين في باب الوحدان ايضا فذكر مسور بن يزيد

موي
اعلم

يزيد الكاهلي ثم ذكر بعده مسور بن عبد الملك وذكر في كلٍّ من البابين انه روى عنه معن بن عيسى زاد
في باب مسور المخفف انه روى عنه ابن وهب ايضا وعلى هذا فيشكل كيف ذكر في باب الواحد
وذكر فيه اثنين وقد يجاب بان عادته تقديم ذكر الصحابة في اول كل باب فلعله اراد ان مسور بن
يزيد فرد في الصحابة ومسور بن عبد الملك فرد فيمن بعد الصحابة ولم يذكر مسور بن عبد الملك في اقدم
نسخ التاريخ التي وقفت عليها في باب الواحد بل اقتصر على ذكره في باب مسور بن مخرمة وهذا يدل على
انه عنده مخفف واما ايراده في النسختين الاخيرتين في البابين فيحتمل انه للاختلاف في ضبطه وانه
او انه لم يتحرر عنده في اي البابين هو فاورده فيهما ورايته في النسخة القديمة من التاريخ ايضا
التي لم يذكره فيها في باب الواحد مسور بن عبد الملك ذكر مسور بن يزيد الصحابي ثم ذكر بعده
مخشية بن مسعود الصحابي ثم ذكر بعده مسور بن مرزوق من التابعين وهذا يدل على ان ابن مرزوق
ايضا بالتشديد وفصله بينهما بمخشية دال على ما ذكرناه من الجواب المتقدم انه ذكر الصحابة اولا
في باب الواحد ثم انتقل الى الافراد من التابعين ومن بعدهم وهو صريح في ان المسور بن مرزوق
بالتشديد واما ابن ابي حاتم فانه ذكر الثلاثة المذكورين في باب مسور المخفف الذي ذكر فيه المسور
بن مخرمة ولم يذكر احدا من الافراد مشددا والله اعلم **قوله** الحمال بالحاء لا يعرف في رواة
الحديث او فيمن ذكر منهم في كتب الحديث المتداولة الحمال بالحاء المهملة صفة لا اسما الا هرون بن
عبد الله الحمال والد موسى بن هرون الحمال الحافظ حكى عبد الغني الحافظ انه كان بزازا فلما تزهد حمل
الى ان قال ومن عداه فالجمال بالجيم انتهى وفيه امور **احدها** ان ما حكاه المصنف عن عبد الغني
بن سعيد من ان هرون الحمال كان بزازا قبل ان يحمل خالفه فيه ولده موسى بن هرون الحافظ وهو
اعرف بابيه فقال ان اباه كان جمالا ثم تحول الى البز حكاه ابو محمد بن الجارود في كتاب الكنى والذي
نقله المصنف عن عبد الغني انه حكاه عن القاضي ابي الطاهر الذهلي **الامر الثاني** ان المصنف
احترز بقوله صفة لا اسما عمن اسمه حمال منهم حمال بن مالك الاسدي شهد القادسية
وابيض بن حمال المأربي صحابي له في السنن احاديث والاعور بن عبيد الله بن الحارث بن حمال
شاعر فارس من بكر بن وائل **الامر الثالث** انه قد روى الحديث جماعة يوصفون
بالحمال منهم بنان بن محمد الحمال الزاهد احد اولياء مصر سمع الحديث من يونس بن عبد الاعلى
والربيع بن سليمان المرادي والحسن بن عرفة والحسن بن محمد الزعفراني ومحمد بن نصر ويزيد
بن سنان في اخرين وقد وقع لنا حديثه اخبرنا الحافظ العلائي انا ابو الحسن علي
بن عبد الكافي اذنا قال انا عبد المؤمن بن خلف الحافظ قال انا يوسف بن خليل الحافظ قال
انا ابو المكارم احمد بن محمد اللبان انا الحسن بن احمد الحداد انا ابو نعيم احمد بن عبد الله الحافظ

نا

نا محمد بن علي بن حبيش نا اسحق بن سلمة الكوفي نا بنان بمصر نا محمد بن الحكم نا ابن سعد بن العاص
حدثني محمد بن حفص نا حدثني يحيى بن ابي زائدة عن بيان عن قيس عن ابي بكر قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول في سعد اللهم سدد رميته واجب دعوته وذكر ابن يونس في تاريخ الغربا
بنان الحمال وقال كان زاهدا متعبدا وكان ثقة وقال الدارقطني كان فاضلا وقال الخطيب
في تاريخه كان عابدا يضرب به المثل ومنهم حفيد المذكور ابو القاسم مكي بن علي بن بنان بن محمد
الحمال حدث عن ابي الحسن علي بن الحسين الاذني حدث عنه سعد بن علي الزنجاني نزيل مكة
ذكره ابن نقطة في التكملة ومنهم ابو العباس احمد بن محمد ابن الدنيسي الحمال احد شيوخ ابن
النرسي ذكره في معجم شيوخه حدث عن محمد بن احمد بن ابي دارة الضبي ذكره ابن نقطة ايضا
في التكملة ومنهم الفقيه ابو الخير رافع بن نصر البغدادي الحمال الفقيه نزيل مكة كان
يفتي بها روى عن ابي عمر بن مهدي وغيره ذكره ابو القاسم بن عساكر في تاريخ دمشق وقال
حكى عنه عبد العزيز بن احمد وابو عبد الله محمد بن موسى بن عمار الكلاعي المايرقي وزكاه
وذكر ابو الفضل بن خيرون انه توفي بمكة سنة سبع واربعين واربع مائة وذكره ابن نقطة
ايضا **قوله** جميع ما في الصحيحين والموطا مما هو على صورة بشر فهو بالشين المعجمة
وكسر الباء الا اربعة فانهم بالسين المهملة وضم الباء وهم عبد الله بن بسر المازني من الصحابة
الى اخر كلامه وقد كنت اعترضت على المصنف في شرح الالفية حيث لم يذكر اباه
بسرا المازني فانه جده في صحيح مسلم وكنت قلدت في ذلك الحافظ ابا الحجاج المزي فانه
قال في تهذيب الكمال انه روى له مسلم ورقم له علامة مسلم في روايته عن النبي صلى الله عليه
وسلم ورواية ولده عبد الله بن بسر عنه ثم تبين لي ان ذلك وهم وانه لم يخرج له مسلم
وانما اخرج لابنه عبد الله بن بسر قال نزل النبي صلى الله عليه وسلم على ابي فقدمنا اليه
طعاما وليس لابيه بسر فيه رواية ولا ذكر باسمه الا في نسب ابنه عبد الله بن بسر
وانما وقع في رواية في اليوم والليلة للنسائي ان هذا الحديث من روايته عن ابيه ولم ار
ذلك في شيء من طرق مسلم وسبب وقوع المزي في ذلك تقليده لصاحب الكمال فانه
سبقه لذلك ثم يرد على اطلاق المصنف في ان من عدا هولاء الاربعة بالمعجمة ان مسلما
روى في صحيحه من رواية ابي اليسر حديث من انظر معسرا او وضع له الحديث
وابو اليسر هذا بالياء المثناة من تحت والسين المهملة المفتوحتين وقد يجاب
عن المصنف بان هذه الكنية ملازمة لاداة التعريف فلا تشتبه واسم ابي اليسر
كعب بن عمرو الانصاري السلمي والله اعلم **قوله** كل ما فيهما على صورة بريد فهو

بالزاي والثا المثناه من تحت الا ثلاثة احدها يزيد بن عبد الله بن ابي بردة فانه بضم
البا الموحده وبالرا المهمله الى اخر كلامه وقد يورد على ما ذكره من الحصر ما وقع في صحيح البخاري
من حديث مالك بن الحويرث في صفة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال فيه
كصلوة شيخنا ابي بريد عمرو بن سلمة فذكر ابو ذر الهروي عن ابي محمد الحموي عن الفربري
عن البخاري ان كنيته ابو بريد بضم الموحده وفتح الرا ووقع عند بقية رواة البخاري يزيد
كالجادة ومما يرجح رواية ابي ذر عن الحموي ان مسلما كذلك ذكره في الكنى في البا الموحده
وكذا ذكره النسائي في الكنى وبه جزم الدارقطني في المؤتلف والمختلف وابن ماكولا ثم قال
وقيل ابو يزيد وقال عبد الغني بن سعيد لم اسمعه من احد بالزاي قال ومسلم
بن الحجاج اعلم انتهى وبه جزم الذهبي في مشتبه النسبة فيما قراته بخطه **قوله**
ليس في الصحيحين والموطا جارية بالجيم الا جارية بن قدامة ويزيد بن جارية ومن عداهما
فهو حارثة بالحا والثا والله اعلم انتهى وليس هذا الحصر بجيد فان في الصحيح اسمين اخرين
بالجيم والمثناه من تحت احدهما الاسود بن العلا بن جارية الثقفي روى له مسلم في باب
الحدود عن ابي هريرة حديث البئر جبار والاخر عمرو بن ابي سفيان بن اسيد بن جارية
الثقفي روى له البخاري عن ابي هريرة قصة قتل خبيب بن عدي وروى له مسلم عن ابي هريرة
حديث لكل نبي دعوة يدعو بها الحديث واما اللذان ذكرهما المصنف فليست لهما رواية
في الصحيحين ولا في الموطا وانما جارية بن قدامة ذكر في صحيح البخاري في باب الفتن قال فيه فلما
كان يوم حرق ابن الحضرمي حرقه جارية بن قدامة وليزيد بن جارية ذكر في الموطا وانما لولديه
عبد الرحمن ومجمع رواية في الموطا والبخاري وهو مذكور في نسبهما فقد اخرج مالك والبخاري
قصة خنساء بنت خذام من رواية عبد الرحمن ومجمع ابني يزيد بن جارية عنها واخرج
النسائي فقط ليزيد بن جارية حديثا عن معوية والله اعلم **قوله** كل ما فيها من
رباح فهو بالبا الموحده الا زياد بن رياح وهو ابو قيس الراوي عن ابي هريرة في اشراط
الساعة ومفارقة الجماعة فانه بالبا المثناه من تحت عند الاكثرين وقد حكى البخاري
فيه الوجهين بالبا والبا والله اعلم انتهى وفيه امران **احدهما** ان ما ذكره المصنف
من ان كنيته ابو قيس قد خالفه المزي في التهذيب فرجح انه ابو رياح بالمثناه كاسم
ابيه فقال زياد بن رياح ويقال ابن رباح القيسي ابو رياح ويقال ابو قيس وقد كنت قلدت
المزي في ترجيحه لذلك فصدرت به كلامي في شرح الالفية ثم تبين لي انه وهم او خلاف
من رجح وان الصواب ما ذكره المصنف فقد وقع كذلك مكنيا في صحيح مسلم في كتاب المغازي

من

من رواية غيلان بن جرير عن ابي قيس بن رياح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية الحديث ولم
يقع مكنيا بابي قيس في موضع من الصحيح الا هنا عند مسلم وله عند مسلم حديث اخر
في الفتن وقع فيه مسمى غير مكنى وهكذا كناه البخاري في التاريخ الكبير وابن ابي حاتم
في الجرح والتعديل ومسلم في الكنى والنسائي في الكنى وابو احمد الحاكم في الكنى وابن حبان
في الثقات والدارقطني في المؤتلف والمختلف والخطيب في كتاب المتفق والمفترق وابن
ماكولا في الاكمال وصاحب المشارق وغيرهم وفي المؤتلف والمختلف للدارقطني
ان جرير بن حازم كناه كذلك وبه جزم المزي في الاطراف ولم اجد احدا من المتقدمين
كناه ابا رياح ولكن المزي تبع صاحب الكمال في ذلك وكان سبب وقوع الوهم في ذلك
ان لهم شيخا اخر يسمى زياد بن رياح ايضا وهو بصري كالاول ولكنه متاخر
الطبقة عن ذلك راى انسا وروى عن الحسن البصري وكنية هذا ابو رياح كما كناه
البخاري في التاريخ الكبير وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل والنسائي في الكنى وابن حبان
في الثقات وابو احمد الحاكم في الكنى والدارقطني وابن ماكولا في المؤتلف والمختلف
والخطيب في المتفق والمفترق وانما نبهت على ذلك وان كان الصواب ما قاله
المصنف لئلا يغتر بكلام المزي في التهذيب وبتقليدي له في شرح الالفية **الامر
الثاني** ان قول المصنف ان البخاري حكى فيه الوجهين فيه نظر فان البخاري لم يخرج
له في صحيحه شيا وانما ذكره في التاريخ الكبير وحكى الاختلاف فيه في وروده بالاسم
او الكنية والاختلاف في الاسم ولم يتعرض للخلاف في كونه بالموحده او المثناه من تحت
وهذه عبارته في التاريخ الكبير زياد بن رياح ابو قيس روى عنه الحسن قال ايوب
ومهدي بن ميمون عن غيلان بن جرير عن زياد بن رياح وقال ابن المبارك ابا جرير
بن حازم عن غيلان عن ابي قيس بن رياح القيسي وقال محمد بن يوسف عن سفيان عن
يونس بن عبيد عن غيلان عن زياد بن مطر عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم في العصبية انتهى هكذا هو في نسخ التاريخ بن رياح بالمثناه في الموضعين وانما
اراد بالاختلاف ما ذكرته لا ضبط الحروف ولكن المصنف تبع في ذلك صاحب المشارق
فانه حكى عن البخاري فيه الوجهين وحكى ابن الجارود انه ضبطه بالموحده والله اعلم
قوله وفيها سلم بن زرير وسلم بن قتيبة وسلم بن ابي الذيال وسلم بن عبد الرحمن
هولا الاربعة باسكان اللام ومن عداهم سالم بالالف والله اعلم انتهى وفيه امران

أحدهما أن أصحاب المؤتلف والمختلف كالدارقطني وابن ماكولا وغيرهما لم يذكروا هذه الترجمة
في كتبهم لأنها لا تأتلف خطا لزيادة الألف في سالم وإنما ذكرها صاحب المشارق فتبعه
المصنف الأمر الثاني أنه فات المصنف وصاحب المشارق قبله أن يسمي حجاج
بن سالم الرازي فقد روى له مسلم في الصحيح في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم حديث أنس
قبض النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين وذكره البخاري في البيوع غير منسوب
عند حديث النهي عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها فقال ورواه علي بن حجر عن حجاج
عن عنبسة عن زكريا بن خالد عن أبي الزناد قوله ومنهما سلمان الفارسي وسلمان الأغر
وعبد الرحمن بن سلمان ومن عدا هؤلاء الأربعة سليمان بالياء انتهى وفيه أمران أحدهما أن
أصحاب المؤتلف والمختلف لم يوردوا هذه الترجمة في كتبهم كالدارقطني وابن ماكولا لعدم
اشتباههما لزيادة الياء في المصغر وإنما ذكر ذلك صاحب المشارق فتبعه المصنف
الأمر الثاني أنه فات المصنف وصاحب المشارق قبله أن يسمي سلمان بن ربيعة
الباهلي فقد روى له مسلم في صحيحه في كتاب الزكاة من رواية أبي وائل عن سلمان بن ربيعة
قال قال عمر قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم قسما فقلت والله هؤلاء أحق منهم
قال إنهم خيروني بين أن يسألوني بالفحش أو يبخلوني ولست بباخل وكذلك روى مسلم في صحيحه
في كتاب الإيمان حديثا من رواية صفوان بن سليم عن عبد الله بن سلمان عن أبيه عن أبي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله يبعث ريحا من اليمن ألين من الحرير فلا
تدع أحدا في قلبه مثقال ذرة من إيمان إلا قبضته ووقع في الأطراف لخلف في هذا الحديث
عبيد الله بن سلمان بتصغير عبد الله وهو وهم وإنما هو عبد الله مكبرا وكذا ذكره أبو مسعود
الدمشقي في الأطراف على الصواب وعبد الله بن سلمان هذا أبوه هو سلمان الأغر فكان
ينبغي للمصنف أن يذكره أيضا لأن أباه لم ينسب في هذا الحديث فربما ظن أنه آخر
وقد روى مالك في الموطأ والبخاري من طريقه لأخيه عبيد الله بن سلمان لكنه لم يسم أباه
بل كناه رواه مالك عن زيد بن رباح وعبيد الله بن أبي عبد الله الأغر كلاهما عن
أبي عبد الله الأغر عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال صلاة في مسجدي هذا
خير من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام وأبو عبد الله الأغر هو
سلمان وقد روى مسلم في الفتن حديثين من رواية محمد بن فضيل عن أبي إسماعيل عن أبي
حازم عن أبي هريرة مرفوعا والذي نفسي بيده لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر
الحديث وحديث والذي نفسي بيده لا تذهب الدنيا حتى يأتي على الناس يوم لا يدري القاتل

فيم قتل الحديث وأبو إسماعيل هذا اسمه بشير بن سلمان ولكن لا يلزم المصنف ذكر هذا ولا ذكر
عبيد الله بن سلمان لكون سلمان غير مذكور في الصحيح وإنما ذكرتهما لكون المصنف ذكر أبا حازم
وأبا رجاء لكون كل منهما اسمه سلمان وإنما ذكرا في الصحيح بالكنية وقد قيل إن أبا إسماعيل المذكور
في الحديث الأخير هو يزيد بن كيسان وخطأ المزي في الأطراف قائل ذلك قال والصحيح
أنه بشير أبو إسماعيل كما في الحديث الذي قبله لوجوه منها أن ابن فضيل مشهور بالرواية عنه
دون يزيد بن كيسان ومنها أنه مشهور باسمه وكنيته جميعا ويزيد بن كيسان مشهور باسمه
دون كنيته وقد اختلف في كنيته فقيل أبو إسماعيل وقيل أبو منير ومنها أنه أسلمي ويزيد بن
كيسان يشكري والله أعلم انتهى قلت لم ينسب مسلم أبا إسماعيل هذا أنه أسلمي في واحد
من الحديثين المذكورين نعم وقع عند ابن ماجه في الحديث الأول أنه أسلمي والله أعلم قوله
ومنهما سنان بن سنان الدؤلي وسنان بن سلمة وسنان بن ربيعة أبو ربيعة وأحمد بن سنان
وأم سنان وأبو سنان ضرار بن مرة الشيباني ومن عدا هؤلاء الستة شيبان بالشين
المنقوطة والياء والله أعلم انتهى وفيه أمور أحدها أن سنانا لا يلتبس بشيبان لزيادة الياء
حرف ولذلك لم يورد الترجمتين من صنف في المؤتلف والمختلف إنما أورد الدارقطني وابن ماكولا
سنان وسيار وشنان زاد ابن ماكولا وشتان ولم يوردا شيبان في هذه الترجمة ولكن
المصنف تبع في ذلك صاحب المشارق فإنه أورده كذلك موافقا لما ذكره المصنف الأمر
الثاني أن في الصحيح اسما آخر بالسين المهملة والنون غير الستة الذين ذكرهم منهم الهيثم بن
أبي سنان روى له البخاري في صلاة الليل أنه سمع أبا هريرة وهو يقص في قصصه وهو يذكر
رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أخا لكم لا يقول الرفث يعني بذلك عبد الله بن رواحة
ومنهم محمد بن سنان العوقي بفتح الواو وبالقاف حديثه في صحيح البخاري روى في كتاب
الجنائز عنه عن سليم بن حيان عن سعيد بن ميناء عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى
على أصحمة وروى عنه بهذا الإسناد في صفة النبي صلى الله عليه وسلم حديث مثلي
ومثل الأنبياء الحديث ومنهم أبو سنان الشيباني وهو غير ضرار بن مرة روى
مسلم في كتاب الصلاة من رواية وكيع عن أبي سنان الشيباني عن علقمة بن مرثد عن
سليمان بن بريدة عن أبيه سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا في المسجد قال من دعا إلى
الجمل الأحمر الحديث وأبو سنان الشيباني هذا اسمه سعيد بن سنان هكذا سماه
أحمد بن حنبل وغير واحد في هذا الحديث وقد ذكر أبو القاسم اللالكائي في رجال مسلم
وخالفه أبو بكر بن منجويه فلم يذكرا فيهم إلا أبا سنان ضرار بن مرة وهو أبو سنان الشيباني
فيهم باب

الاكبر واما ابو سنان الشيباني الاصغر فهو سعيد بن سنان قال المزي والاول اولى بالصواب
اي ما فعله اللالكائي ولهم راو اخر يقال له سعيد بن سنان روى ابن ماجه حدثنا عن ابي
الزاهرية **الامر الثالث** ان ام سنان التي ذكرها المصنف ليست لها رواية في الصحيحين
ولا في الموطا وانما لها ذكر في الصحيحين في حديث ابن عباس قال لما رجع النبي صلى الله عليه وسلم
من حجته قال لام سنان الانصارية ما منعك من الحج الحديث وفيه فان عمرة في رمضان تقضي
حجة وذكر المصنف لها في جملة سنان صواب ولكنه ترك ذكر الحراني بالمهملة وكان
عن تركه بانه مذكور عند مسلم من غير رواية وسياتي التنبيه عليه هناك **قوله**
ذكر القاضي عياض انه ليس في هذه الكتب الا بلي بالباء الموحدة وجميع ما فيها على هذه الصورة
فانما هو الايلي بالياء المنقوطة باثنتين من تحت **قلت** وروى مسلم الكثير عن شيبان بن فروخ
وهو الابلي بالباء الموحدة لكن اذا لم يكن في شيء من ذلك منسوبا لم تلحق عياضا منه خطيئة والله اعلم
وقد تتبعت كتاب مسلم فلم اجد فيه شيبان بن فروخ منسوبا فلا خطيئة على القاضي
عياض فيما قاله والله اعلم **قوله** لا نعلم في الصحيحين البزار بالراء المهملة في اخره الا
خلف بن هشام البزار والحسن بن الصباح البزار انتهى وقد اعترض عليه بان ابا علي الجياني ذكر
في تقييد المهمل ان يحيى بن محمد بن السكن البزار من شيوخ البخاري في صحيحه وان بشر بن ثابت البزار
استشهد به البخاري **قلت** الترجمتان كما ذكر في صحيح البخاري لكن غير منسوبتين
فلا يردان على المصنف والله اعلم **قوله** سعيد الجريري والجريري غير مسمى
عن ابي نضرة هذا ما فيها بالجيم المضمومة وفيها الحريري بالحاء المهملة يحيى بن بشر شيخ البخاري
ومسلم والله اعلم انتهى وفيه امور **احدها** ان تقييد المصنف ما فيهما من الجريري
غير مسمى بكونه عن ابي نضرة قلد فيه القاضي عياضا فانه هكذا قال في المشارق ويرد
عليهما عدة مواضع في الصحيح ذكر فيها الجريري غير مسمى عن غير ابي نضرة والمراد به
في المواضع كلها سعيد الجريري من ذلك في الصحيحين في كتاب الصلاة رواية الجريري
غير مسمى عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل مرفوعا بين كل اذانين صلاة
الحديث ومن ذلك عند مسلم في الاطعمة رواية الجريري غير مسمى عن ابي عثمان النهدي
عن عبد الرحمن بن ابي بكر قال نزل علينا اضياف لنا الحديث والحديث رواه البخاري
في الادب مصرحا بتسمية الجريري انه سعيد ومن ذلك عند البخاري في الاحكام رواية
الجريري غير مسمى عن طريف ابي تميمة عن جندب مرفوعا من سمع سمع الله به
الحديث ومن ذلك عند مسلم في الكسوف رواية الجريري غير مسمى عن حيان بن عمير

عن عبد

عن عبد الرحمن بن سمرة قال بينما انا اترامى باسهمي في حياة رسول الله صلى الله عليه اذ كسفت
الشمس الحديث ومن ذلك عند مسلم في الصلاة رواية الجريري غير مسمى عن ابي العلاء
يزيد بن عبد الله بن الشخير انه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم قال فتنخع فدلكها بنعله اليسرى
ومن ذلك عند مسلم في الحج رواية الجريري غير مسمى عن ابي الطفيل قال قلت لابن عباس ارايت
هذا الرمل بالبيت ثلثة اطواف الحديث ومن ذلك عند مسلم ايضا في المناقب رواية
الجريري غير مسمى عن ابي الطفيل قال قلت له ارايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال نعم كان ابيض مليح الوجه **الامر الثاني** ان ابا علي الجياني زاد على هذين الاسمين حيان بن عمير
الجريري له عند مسلم عن عبد الرحمن بن سمرة الحديث المتقدم في الكسوف وزاد ايضا
ابان بن تغلب الجريري مولاهم روى له ايضا مسلم في صحيحه قلت وهذان لا يردان على
المصنف لانهما في كتاب مسلم باسميهما غير منسوبين **الامر الثالث** ان قول المصنف
ان يحيى بن بشر الحريري شيخ البخاري ومسلم وهم قلد فيه صاحب المشارق وتبع صاحب
المشارق في ذلك ابا علي الجياني فانه كذا قال في تقييد المهمل وسبقهما الى ذلك ابو احمد بن عدي
فذكره في كتاب له جمع فيه من اتفق الشيخان على اخراج حديثه ان الشيخين خرجا له وكذلك
ذكر ابو نصر الكلاباذي يحيى بن بشر الحريري في رجال البخاري ولم يصنعوا كلهم شيئا وانما روى
عنه مسلم وحده حديثا واحدا عن معاوية بن سلام وهو يحيى بن بشر بن كثير الاسدي الحريري
الكوفي واما الذي روى عنه البخاري فهو يحيى بن بشر البلخي الفلاس في موضعين من صحيحه غير منسوب
الاول في باب الحج في باب قوله تعالى وتزودوا فان خير الزاد التقوى والثاني في باب هجرة
النبي صلى الله عليه وسلم في حديث عمر انه قال لابي موسى هل يسرك اسلامنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقد وهم الجياني والكلاباذي في جمعهما بين الترجمتين وقد فرق بينهما
ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وابن حبان في الثقات وابو بكر الخطيب في كتاب المتفق والمفترق
وبه جزم الحافظ ابو الحجاج المزي في التهذيب وهو الصواب وهما رجلان معروفان
مختلفا البلد والوفاة فاما الحريري فهو كوفي توفي سنة تسع وعشرين ومائتين قاله محمد بن سعد
وابو القاسم البغوي زاد محمد بن سعد في جمادى الاولى في خلافة الواثق وقال مطين توفي
في جمادى الاولى سنة سبع وعشرين ومائتين واما الذي روى عنه البخاري فهو بلخي توفي
سنة اثنتين وثلاثين ومائتين قاله البخاري في التاريخ وابو حاتم الرازي وابو حاتم بن حبان زاد
البخاري انه مات لخمس مضين من المحرم ولم يذكر البخاري في تاريخه من هذين الرجلين الا يحيى بن
بشر البلخي ولم يذكر الحريري في التاريخ وذكر ابو احمد بن عدي في شيوخ البخاري يحيى بن بشر

المروزي وقال انه روى عن عبد الله بن المبارك ووهم ابن عدي في ذلك لم يرو البخاري عنه
ولم يرو هو عن ابن المبارك وهو متقدم الطبقة روى عنه ابن المبارك وروى هو عن عكرمة و[illegible]
ابو وهب هكذا ذكره البخاري في التاريخ الكبير وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وابن حبان في
الثقات والخطيب في المتفق والمفترق وذكره الازدي في الضعفاء وليس بجيد فقد قال فيه
عبد الله بن المبارك اذا حدثك يحيى بن بشر عن احد فلا تبال ان لا تسمعه منه وسئل عنه
ابو معمر فقال ثقة وذكره ابن حبان في الثقات وذكر الخطيب في المتفق والمفترق ان يحيى
بن بشر اربعة هؤلاء الثلاثة والرابع يحيى بن بشر بن عبد الله يكنى ابا صعصعة روى
عن ابيه عن ابي سعيد الخدري روى عنه سعيد بن بشر بن عمير المصري هكذا اورده
الخطيب في يحيى بن بشر ووهم في ذلك وانما هو يحيى بن قيس بن عبد الله هكذا ذكره ابن يونس
في تاريخ الغرباء الذين قدموا مصر وابو احمد الحاكم في كتاب الكنى واورد له هذا الحديث
الذي اورده الخطيب له وقال انه حديث منكر هكذا ذكره صاحب الميزان وهو
الصواب فتحرر ان يحيى بن بشر ثلاثة لا اربعة والله اعلم **الاسم الرابع** ان المصنف
اقتصر في هذه الترجمة على الجُريري بضم الجيم والحَريري بفتح الحاء المهملة وزاد فيها ابو علي
الجياني في تقييد المهمل والقاضي عياض في المشارق الجَريري بفتح الجيم قال القاضي عياض
وفي البخاري يحيى بن ايوب الجَريري بفتح الجيم في اول كتاب الادب وسبقه الى ذلك
الجياني فقال ذكره البخاري مستشهدا به في اول كتاب الادب **قلت** لا يرد هذا
على ابن الصلاح فانه ليس مذكورا في البخاري بهذه النسبة انما قال وقال ابن شبرمة
ويحيى بن ايوب ثنا ابو زرعة مثله **قوله** الحزامي حيث وقع فيهما فهو بالزاي
غير المهملة والله اعلم انتهى **قلت** وقع في صحيح مسلم في اواخر الكتاب في حديث ابي
اليسر قال كان لي على فلان بن فلان الحرامي مال فاتيت اهله الحديث وقد اختلفوا
في ضبط هذه النسبة فقال القاضي عياض ان الاكثرين رووه بحاء مهملة مفتوحة وراء
قال وعند الطبري الحِزامي بكسرها وبالزاي قال وعند ابن ماهان الجُذامي بضم
الجيم وذال معجمة وقد اعتذر المصنف عن هذا الاعتراض حين قرئ عليه علوم
الحديث في حاشية املاها على كتابه بان قال لا يرد هذا لان المراد بكلامنا
المذكور ما وقع منه ذلك من انساب الرواة وهكذا قال النووي في كتاب الارشاد
وهذا لا يجيء ايضا لان المصنف وتبعه النووي في مختصره قد ذكرا في هذا
القسم غير واحد ليس لهم في الصحيح ولا في الموطا رواية بل مجرد ذكر منهم بنو عقيل القبيلة

وبنو

صححه

بلغ سماع محمد ... الاصل ... العراقي

155

وبنو اسلم القبيلة وخبيب بن عدي له ذكر في البخاري دون رواية وكذلك حبان بن العرقة
له ذكر في الصحيحين من غير رواية وكذلك ام سنان المذكورة في حديث عمرة في رمضان فانه انما
ذكر لها ذلك والله اعلم **النوع الرابع والخمسون** معرفة المتفق والمفترق **قوله**
الخليل بن احمد ستة فذكر الاول والثاني قال والثالث اصبهاني روى عن روح بن عبادة
وغيره انتهى وهم من المصنف وكانه قلد فيه غيره فقد سبقه الى ذلك ابن الجوزي
في كتاب التلقيح وسبقه الى ذلك ابو الفضل الهروي في كتاب مشتبه اسماء المحدثين
فعد هذا فيمن اسمه الخليل بن احمد وانما هو الخليل بن محمد العجلي يكنى ابا العباس وقيل ابا محمد
هكذا سماه ابو الشيخ ابن حيان في كتاب طبقات الاصبهانيين وكذلك ابو نعيم
الاصبهاني في تاريخ اصبهان وروى له احاديث في ترجمته عن روح بن عبادة وغيره فقال
ثنا عبد الله بن محمد بن جعفر ثنا ابو الاسود عبد الكريم بن محمد بن الفيض ثنا الخليل بن محمد
ثنا روح بن عبادة ثنا موسى بن عبيدة اخبرني عبد الله بن دينار قال قال عبد الله بن
عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مشت امتي المطيطا الحديث وروى
له حديثين اخرين من روايته عن عبد العزيز بن ابان وحديثا من روايته عن ابي بكر الواسطي
وهكذا ذكره الحافظ ابو الحجاج المزي في الرواة عن روح بن عبادة الخليل بن محمد العجلي الاصبهاني
ولم ار احدا من الاصبهانيين يسمى الخليل بن احمد بل لم يذكر ابو نعيم في تاريخ اصبهان
احدا اسمه الخليل غير الخليل بن محمد العجلي هذا والوهم في ذلك من ابي الفضل الهروي وتبعه
ابن الجوزي والمصنف ويشبه هذا ما وقع في اصل سماعنا من صحيح ابن حبان في النوع
التاسع والمائة من القسم الثاني اخبرنا الخليل بن احمد بواسط ثنا جابر بن الكردي فذكر
حديثا والظاهر ان هذا تغيير من بعض الرواة وانما هو الخليل بن محمد فقد سمع منه
ابن حبان بواسط عدة احاديث متفرقة في انواع الكتاب وهو الخليل بن محمد بن الخليل الواسطي
البزاز احد الحفاظ وهو ابن عم اسلم بن سهل بحشل وانما ذكرت هذا هنا لئلا يستند ذكر هذا
بانه من جملة من اسمه الخليل بن احمد **قوله** والخامس ابو سعيد البستي القاضي المهلبي
ثم قال والسادس ابو سعيد البستي ايضا الشافعي الى اخره لانه **قلت** واخشى
ان يكون هذان واحدا فيحرر من فرق بينهما غير المؤلف فان كانا واحدا فقد سقط من
الستة الذين ذكرهم المصنف اثنان فرايت ان اذكر من تسمى بالخليل بن احمد غير من ذكره
المصنف ليعوض منهم عمن سقط وهم الخليل بن احمد بصري ايضا يروي عن عكرمة ذكره
ابو الفضل الهروي في كتاب مشتبه اسماء المحدثين فيما حكاه ابن الجوزي في التلقيح عنه

وهذا

بلغ سماع ... وعاد ... الاصل ... احمد ... العراقي

شيخه عبد الوهاب الانماطي عنه والخليل بن احمد بن اسمعيل القاضي ابو سعيد السجزي الحنفي
روى عنه ابو عبد الله الفارسي وهذا غير الخليل بن احمد السجزي الحنفي القاضي فان هذا ذكره
الحاكم في تاريخ نيسابور واسم جد الخليل واما الذي ذكرناه فاسم جده اسمعيل ذكره عبد الغافر
في السياق وهو ذيله على تاريخ الحاكم والخليل بن احمد ابو سليمان بن ابي جعفر الخالدي الفقيه
سمع من ابي بكر بن منصور بن خلف والقضاة الصاعدية توفي في صفر سنة ثلث وخمس مائة
ذكره عبد الغافر ايضا في السياق والخليل بن احمد ابو القاسم المصري ذكره القاسم بن الطحان
في ذيله على تاريخ مصر وقال توفي سنة ثلاث وخمسين وثلثمائة والخليل بن احمد البغدادي
روى عن ستار بن حاتم ذكره ابن النجار في ذيله على تاريخ الخطيب والخليل بن احمد بن علي ابو
طاهر الجوسقي الصرصري سمع من ابن البطي وشهدة روى عنه الحافظان ابن النجار وابن الدبيثي
وذكره كل منهما في الذيل وقال ابن النجار انه توفي سنة اربع وثلثين وستمائة **قوله** ومثاله
صالح بن ابي صالح اربعة فذكرهم قلت فاته خامس وهو صالح بن ابي صالح الاسدي
روى عن الشعبي روى عنه زكريا بن ابي زائدة روى له النسائي حديثا لكن في كتاب ابن ابي
حاتم انه صالح بن صالح وذكر البخاري الاختلاف فيه في التاريخ الكبير قال وصالح بن ابي
صالح اخ **قوله** مثاله محمد بن عبد الله الانصاري اثنان متقاربان في الطبقة فذكرهما
قلت هكذا اقتصر المصنف على كونهما اثنين تبعا للخطيب في كتاب المتفق والمفترق
وزاد الحافظ ابو الحجاج المزي ثالثا فقال محمد بن عبد الله الانصاري ثلاثة فزاد فيهم
محمد بن عبد الله بن كثير بن هشام بن زيد بن انس بن مالك الانصاري روى عنه ابن ماجه
واخرون ذكره ابن حبان في الثقات **قلت** ولهم رابع وهو محمد بن عبد الله بن زيد
بن عبد ربه الانصاري ذكره ابن حبان في ثقات التابعين ويجاب عن المصنف بانه اقتصر
عليهما لتقاربهما في الطبقة كما اشار اليه المصنف والخطيب قبله وزاد كونهما بصريين
والثالث وان كان بصريا ايضا متاخر عنهما فانه روى عن محمد بن عبد الله بن المثنى الانصاري
احد المذكورين واما الرابع فهو متقدم الطبقة عليهما **قوله** واذا قال التبوذكي
ثنا حماد فهو حماد بن سلمة انتهى وقد اعترض على المصنف بما ذكره ابن الجوزي
في كتاب التلقيح ان موسى بن اسمعيل التبوذكي ليس يروي الا عن حماد بن سلمة خاصة
واذا كان كذلك فلا حاجة لتقييد ذلك بما اذا اطلقه لانه انما يشكل الحال في حالة الاطلاق
حماد التسمية لمن روى عنهما جميعا **والجواب** ان ما ذكره ابن الجوزي غير مسلم
له فقد ذكر المزي في تهذيب الكمال انه روى عن حماد بن زيد ايضا الا انه قال تقال(?)

روي

روى عنه حديثا واحدا او خالف ذلك من فصل ذكره في اخر ترجمة حماد بن سلمة
فقال وممن انفرد بالرواية عن حماد بن سلمة او اشتهر بالرواية عنه بهز بن اسد وموسى
ابن اسمعيل وعامة من ذكرناه في ترجمته دون ترجمة حماد بن زيد وقد يجمع بين كلاميه
بانه قال هنا او اشتهر بالرواية عنه فيكون اراد ان موسى بن اسمعيل اشتهر بالرواية
عنه دون الانفراد عنه والله اعلم وقد اقتصر المصنف على ثلاثة رواة
ممن يحمل اطلاقهم ثنا حماد على حماد بن سلمة وهم التبوذكي وحجاج بن منهال وعفان
على قول محمد بن يحيى الذهلي وزاد المزي في التهذيب معهم هدبة بن خالد فاذا اطلق
حمادا فهو ابن سلمة وبقي وراء ذلك امر اخر وهو ان جماعة من الرواة يطلقون الرواية
عن حماد من غير تمييز ويكون بعضهم انما يروي عن حماد بن زيد دون ابن سلمة وبعضهم
عن حماد بن سلمة دون ابن زيد فيتميز بما ظن غير اهل الحديث او غيرهم المتبحر منهم انهم يروون
عنهما ولا يتميز مرادهم لكونه غير منسوب فاردت بيان من يروي عن احد منهما دون
الاخر ليعرف بذلك مراده من حاله الاطلاق فممن يروي عن حماد بن زيد دون ابن سلمة
احمد بن ابراهيم الموصلي واحمد بن عبد الملك الحراني واحمد بن عبدة الضبي واحمد بن المقدام
العجلي وازهر بن مروان الرقاشي واسحق بن ابي اسرائيل واسحق بن عيسى بن الطباع والا...
بن اسحق والداني(?) داود وبشر بن معاذ وجبارة بن المغلس وحامد بن عمر البكراوي والحسن
بن الربيع والحسين بن الوليد وحفص بن عمر الحوضي وحماد بن اسامة وحميد بن مسعدة
وحوثرة بن محمد المنقري وخالد بن خداش وخلف بن هشام البزار وداود بن عمرو وداود
بن معاذ وزكريا بن عدي وسعيد بن عمرو الاشعثي وسعيد بن منصور وسعيد بن يعقوب
الطالقاني وسفيان بن عيينه وسليمان بن داود الزهراني وصالح بن عبد الله الترمذي
والليث بن محمد الحارثي والضحاك بن مخلد ابو عاصم النبيل وعبد الله بن الجراح القهستاني
وعبد الله بن داود التمار الواسطي وعبد الله بن عبد الوهاب الحجبي وعبد الله بن وهب
وعبد الرحمن بن المبارك العيشي وعبد العزيز بن المغيرة وعبيد الله بن سعيد السرخسي
وعبيد بن عمر القواريري وعلي بن المديني وعمران بن يزيد السياري(?) وعمرو بن عون
الواسطي وعمران بن موسى القزاز وغسان بن الفضل السجستاني وفضيل بن عبد الوهاب
القناد وقطن بن حماد وقتيبة بن سعيد وليث بن حماد الصفار وليث بن خالد البلخي
ومحمد بن اسمعيل السكري ومحمد بن ابي بكر المقدمي ومحمد بن ثابت(?) المكي ومحمد بن زياد
الزيادي ومحمد بن سليمان لوين ومحمد بن عبد الله الرقاشي ومحمد بن عبيد بن حساب ومحمد...

عيسى ابن الطباع ومحمد بن موسى الحرشي ومحمد بن النضر بن مساور المروزي ومحمد بن ابي
نعيم الواسطي ومخلد بن الحسن البصري ومخلد بن خداش البصري ومسدد بن مسرهد
ومعلى بن منصور الرازي ومهدي بن حفص وهلال بن بشر والهيثم بن سهل التستري
وهو آخر من روى عنه ووهب بن جرير بن حازم ويحيى بن بحر الكرماني ويحيى بن حبيب
بن عربي الحارثي ويحيى بن درست البصري ويحيى بن عبد الله بن بكير المصري ويحيى
بن يحيى النيسابوري ويوسف بن حماد المعني وممن يروي عن حماد بن سلمة دون ابن زيد
ابراهيم بن الحجاج السامي وابراهيم بن ابي سويد الذارع واحمد بن اسحق الحضرمي وآدم بن ابي اياس
واسحق بن عمر بن سليط واسحق بن منصور السلولي واسد بن موسى وبشر بن السري وبشر
بن عمر الزهراني وبهز بن اسد وحبان بن هلال والحجاج بن منهال والحسن بن موسى الاشيب
والحسين بن عروة وخليفة بن خياط وداود بن شبيب وزيد بن الحباب وزيد بن ابي
الزرقاء وسريج بن النعمان وسعيد بن عبد الجبار البصري وسعيد بن يحيى اللخمي وابو داود
سليمان بن داود الطيالسي وشعبة وشهاب بن معمر البلخي وطالوت بن عباد والعباس
بن بكار الضبي وعبد الله بن صالح العجلي وعبد الرحمن بن سلام الجمحي وعبد الصمد بن حسان
وعبد الصمد بن عبد الوارث وعبد الغفار بن داود الحراني وعبد الملك بن عبد العزيز
بن جريج وهو من شيوخه وعبد الملك بن عبد العزيز ابو نصر التمار وعبد الواحد بن
غياث وعبيد الله بن محمد العيشي وعمرو بن خالد الحراني وعمرو بن عاصم الكلابي والعلاء
بن عبد الجبار وغسان بن الربيع وابو نعيم الفضل بن دكين والفضل بن عنبسة الواسطي
وقبيصة بن عقبة وقريش بن انس وكامل بن طلحة الجحدري ومالك بن انس وهو من اقرانه
ومحمد بن اسحق بن يسار وهو من شيوخه ومحمد بن بكر البرساني ومحمد بن عبد الله الخزاعي
ومحمد بن كثير المصيصي ومسلم بن ابي عاصم النبيل وابو كامل مظفر بن مدرك ومعاذ بن
خالد بن شقيق ومعاذ بن معاذ ومهنا بن عبد الحميد وموسى بن داود الضبي والنضر
بن شميل والنضر بن محمد الجرشي والنعمان بن عبد السلام وهشام بن عبد الملك الطيالسي
والهيثم بن جميل ويحيى بن اسحق السيلحيني ويحيى بن حماد الشيباني ويحيى بن الضريس
الرازي ويعقوب بن اسحق الحضرمي وابو سعيد مولى بني هاشم وابو عامر العقدي
قال المزي في التهذيب وعامة من ذكرناه في ترجمة حماد بن زيد دون ترجمة
حماد بن سلمة فانه لم يرو احد منهم عن حماد بن سلمة ثم قال وممن انفرد بالرواية
عن حماد بن سلمة او اشتهر بالرواية عنه بهز بن اسد وموسى بن اسمعيل وعامة

من ذكرناه

بلغ مقابلة وسماعا ... كتبه احمد ... العراقي

من ذكرناه في ترجمته دون ترجمة حماد بن زيد فاذا جاءك عن واحد منهم ولا عن
حماد غير منسوب فهو ابن سلمة والله اعلم انتهى وما ادري لم فرق المزي بين من
ذكرهم في ترجمة حماد بن زيد دون ابن سلمة وبين من ذكرهم في ترجمة حماد بن سلمة دون
ابن زيد فقال في الاولين انهم انفردوا بالرواية عن حماد بن زيد وقال في الآخرين انهم
انفردوا او اشتهروا بالرواية عن حماد بن سلمة فزاد في الآخرين او اشتهروا بذلك
فيفهم منه ان بعضهم رووا عن حماد بن زيد ولكنهم اشتهروا بالرواية عنه فما ادري
وقع ذلك منه قصدا للتفرقة بين الترجمتين او اتفاقا والله اعلم **قوله**
وقال الحافظ ابو يعلى الخليلي القزويني اذا قال المصري عن عبد الله ولا ينسبه فهو
ابن عمرو يعني ابن العاصي انتهى **بلى** وما حكاه الخليلي عن المصريين حكاه الخطيب
في الكفاية عن بعض المصريين بعد ان صدر كلامه بان الشاميين يفعلون ذلك فروى
باسناده عن النضر بن شميل قال اذا قال الشامي عبد الله فهو ابن عمرو يعني ابن العاصي
واذا قال المدني عبد الله فهو ابن عمر قال الخطيب وهذا القول صحيح ثم قال وكذلك يفعل
بعض المصريين في عبد الله بن عمرو بن العاصي انتهى وكلام الخطيب يدل على هذا في الشاميين
اكثر منه في المصريين والله اعلم **قوله** وذكر بعض الحفاظ ان شعبة يروي
عن سبعة كلهم ابو حمزة عن ابن عباس وكلهم ابو حمزة بالحاء والزاي الا واحدا فانه بالجيم
وهو ابو جمرة نصر بن عمران الضبعي ويدرك فيه الفرق بينهم بان شعبة اذا قال عن ابي جمرة
عن ابن عباس واطلق فهو نصر بن عمران واذا روى عن غيره فهو يذكر اسمه او نسبه والله اعلم
انتهى وفيه نظر من حيث ان شعبة قد روى عن غير نصر بن عمران ويطلقه فلا يذكر
اسمه ولا نسبه **مثاله** ما رواه احمد في مسنده قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة
عن ابي حمزة قال سمعت ابن عباس يقول مر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا العب
مع الغلمان فاختبات منه خلف باب الحديث فهذا شعبة قد اطلق الرواية عن ابي حمزة
وليس هو نصر بن عمران وانما هو ابو حمزة بالحاء المهملة والزاي القصاب واسمه عمران
بن ابي عطاء وقد نسبه مسلم في روايته في هذا الحديث فرواه من رواية امية بن خالد عن
شعبة عن ابي حمزة القصاب عن ابن عباس فذكره ولم يسمه مسلم في روايته وسماه النسائي
في روايته لهذا الحديث من كتاب الكنى فقال انا عمرو بن علي قال حدثني سهل بن يوسف
قال ثنا شعبة عن ابي حمزة عمران بن ابي عطاء عن ابن عباس فذكره وكان ينبغي لمسلم ان يسميه
في روايته وان لم يكن سماه شيخه بقوله هو عمران بن ابي عطاء او يعني عمران بن ابي عطاء لان

بلغ مقابلة وسماعا ... احمد ... العراقي

ابا جمرة القصاب اثنان احدهما هذا والاخر اسمه عمران القصاب الاعور وقد يجاب
عن قول مسلم بان عمران القصاب لا يروي عن ابن عباس ولا يروي عنه شعبة وانما روى عنه
سفيان الثوري وشريك بن عبد الله النخعي واخرون وروى هو عن ابراهيم النخعي والحسن
البصري في اخرين من التابعين وهو ضعيف عندهم والاول ثقة من التابعين فهو من اتباع
التابعين فلا يلتبس والله اعلم وقد يروي شعبة ايضا عن ابي حمزة عن ابن عباس وهو نصر
بن عمران وينسبه مثاله ما رواه مسلم في الحج من رواية محمد بن جعفر قال ثنا شعبة
قال سمعت ابا جمرة الضبعي قال تمتعت فنهاني ناس عن ذلك فاتيت ابن عباس الحديث فهذا
شعبة لم يطلق الرواية عن ابي جمرة بل نسبه بانه الضبعي وهذا لا يرد على اطلاق المصنف
ولكن اردت بايراده انه ربما نسب ابا جمرة الذي بالجيم ليعلم انه ينسب ابا حمزة الذي بالحاء
كما تقدم من مسند احمد والله اعلم **قوله** والثاني الى اصل حجة يشهر بالكنية
انها عبد الله بن حماد الآملي روى عنه البخاري في صحيحه انتهى وفيه نظر من حيث ان
البخاري لم يصرح في صحيحه برواية عن عبد الله بن حماد الآملي وانما روى في صحيحه عن
عبد الله غير منسوب حديثين احدهما عنه عن يحيى بن معين والاخر عنه عن سليمان
بن عبد الرحمن وموسى بن هرون البردي وظن بعضهم انه عبد الله بن حماد الآملي
~~وانما روى في صحيحه عن عبد الله غير منسوب~~ فذكره الكلاباذي في رجال البخاري قال
المزي ويحتمل ان يكون عبد الله بن ابي القاضي الخوارزمي انتهى ويؤيد هذا الاحتمال ان البخاري
روى عنه في كتاب الضعفاء الكبير عدة احاديث عن سليمان بن عبد الرحمن وغيره سماعا
وتعليقا والله اعلم **قوله** حدث القاسم المطرز يوما بحديث عن ابي همام
او غيره عن الوليد بن مسلم عن سفيان فقال له ابو طالب بن نصر الحافظ من سفيان
هذا فقال هذا الثوري فقال له ابو طالب بل هو ابن عيينة فقال له المطرز من اين قلت
فقال لان الوليد قد روى عن الثوري احاديث معدودة محفوظة وهو مليء بابن عيينة
والله اعلم انتهى **قوله** اقر المصنف تصويب كلام الحافظ ابي طالب احمد بن نصر
وتعليل ذلك ان يكون الوليد بن مسلم مليئا بابن عيينة وفيه نظر من حيث انه لا يلزم
من كونه مليئا به على تقدير تسليمه ان يكون هذا من حديثه عنه اذا اطلقه بل يجوز ان يكون
هذا من تلك الاحاديث المعدودة التي رواها الوليد عن سفيان الثوري وانا ما عرف
ذلك فاني لم ار شيئا من كتب التواريخ واسماء الرجال رواية الوليد بن مسلم
عن سفيان بن عيينة البتة وانما رايت فيها ذكر روايته عن سفيان الثوري وممن ذكر

ذلك

ذلك البخاري في التاريخ الكبير وابن عساكر في تاريخ دمشق والمزي في التهذيب وكذلك
لم ار في شيء من كتب الحديث رواية الوليد عن ابن عيينة لا في الكتب الستة ولا غيرها
وروايته عن الثوري في السنن الكبرى للنسائي فروى في اليوم والليلة حديثا
عن الجارود بن معاذ الترمذي عن الوليد بن مسلم عن سفيان الثوري والله اعلم
ويرجح ذلك وفاة الوليد بن مسلم قبل سفيان بن عيينة بمدة فان الوليد حج سنة
اربع وتسعين ومائة ومات بعد انصرافه من الحج قبل ان يصل الى دمشق في المحرم سنة
خمس وتسعين وقيل مات في ذي الحجة سنة اربع وتاخر سفيان بن عيينة الى سنة
ثمان وتسعين وتوفي الثوري سنة احدى وستين ومائة فالظاهر ان ما قاله القاسم
بن زكريا المطرز من انه الثوري هو الصواب والله اعلم **النوع الخامس والخمسون**
نوع مركب من النوعين اللذين قبله **قوله** موسى بن علي بفتح العين وموسى بن علي
بضم العين فمن الاول جماعة منهم ابو عيسى الختلي الذي روى عنه ابو بكر بن مقسم المقري
وابو علي الصواف وغيرهما انتهى فقوله وابو علي بن الصواف هو معطوف على ابي بكر
بن مقسم لا على ابي عيسى الختلي وقد توهم بعضهم انه معطوف على ابي عيسى وهو شيخنا
العلامة علاء الدين بن التركماني في اختصاره لكتاب ابن الصلاح فقال فالاول كموسى
بن علي بفتح العين ابو عيسى الختلي وابو علي الصواف انتهى وهذا لا يصح لان اسم ابي
علي الصواف محمد بن احمد لا موسى بن علي فعلى هذا لم يذكر المصنف ممن اسمه
موسى بن علي بالفتح الا واحدا فقط وزاد النووي في اختصاره المسمى بالارشاد فقال
انهم كثيرون وفيه نظر وليس في المحدثين احد يسمى هكذا لا في رجال الكتب الستة
ولا في تاريخ البخاري ولا كتاب ابن ابي حاتم ولا ثقات ابن حبان ولا في شيء من التواريخ
امهات تواريخ الاسلام كتاريخ ابي بكر بن ابي خيثمة والطبقات لمحمد بن سعد وتاريخ
مصر لابن يونس والكامل لابن عدي وتاريخ نيسابور للحاكم وتاريخ اصبهان لابي نعيم
وفي كتاب تاريخ بغداد للخطيب رجلان متاخران وفي تاريخ دمشق رجل واحد
وهذه الكتب العشرة المذكورة بعد تاريخ البخاري هي امهات الكتب المصنفة في هذا
الشان كما قال المزي في التهذيب وقد رايت ذكر من وقع ذكره في التواريخ من القسم الاول
فالاول موسى بن علي الختلي وهو اقدمهم روى عنه ابو بكر بن الانباري النحوي وابن مقسم
والصواف ذكره الخطيب في التاريخ وكان ثقة والثاني موسى بن علي بن موسى ابو بكر
الاحول البزاز روى عن جعفر بن محمد الزعفراني روى عنه محمد بن عمر بن بكير المقري ذكره الخطيب

ايضا والثالث موسى بن علي بن محمد ابو عمران النحوي الصقلي سكن دمشق مدة وروى
عن ابي ذر الهروي روى عنه عبد العزيز الكتاني وغيره وتوفي سنة سبعين واربع مائة
ذكره ابن عساكر في تاريخ دمشق والرابع موسى بن قداح ابو الفضل المؤذن الخياط سمع منه
الحافظان ابو المظفر ابن السمعاني وابو القاسم بن عساكر توفي سنة سبع وثلاثين
وخمس مائة والخامس موسى بن علي القرشي احد المجهولين ذكره الخطيب في تلخيص المتشابه
في ترجمة قنبر بن احمد وروى له الحديث الاتي ذكره وذكره ابن ماكولا في الاكمال في باب
القاف وقال انه روى عن قنبر بن احمد بن قنبر وذكره الذهبي في الميزان وقال لا يدري
من ذا والخبر كذب عن قنبر بن احمد بن قنبر عن ابيه عن جده قنبر عن بلال
مرفوعا كان نثار عرس فاطمة وعلي صكاكا باسما محبيهما بعتقهم من النار قال اسناده
ظلمات والسادس موسى بن علي بن غالب ابو عمران الاموي من اهل غرب الاندلس روى
عن احمد بن طارق بن سنان وغيره ذكره ابن حوط الله وقال توفي بالتدريبات سنة
ثمان وتسعين وخمس مائة ذكره ابن الابار في التكملة والسابع موسى بن علي بن عامر
ابو عمران الجزوري اصله من الجزيرة الخضراء وهو من اهل اشبيلية له مصنفات منها
شرح الايضاح وشرح التبصرة للصيمري ذكره ابن الابار في التكملة ايضا فهولاء الذين
في تواريخ الاسلام من المشرق والمغرب الذي من ابن الصلاح لم يغفلوا احد الكثير ووصف
الشيخ محيي الدين رحمه الله لهم بانهم كثيرون فيه تجوز والله اعلم قوله واما
الثاني فهو موسى بن علي بن رباح اللخمي المصري ثم قال ويقال ان اهل مصر كانوا يقولونه
بالفتح لذلك واهل العراق كانوا يقولونه بالضم انتهى ابهم المصنف قائل ذلك واتى به
بصيغة التمريض والذي قال ذلك محمد بن سعد قاله في الطبقات بلفظ اهل مصر
يفتحونه واهل العراق يضمونه قوله وكان يتضرر الخياط بجعله بالفتح اسماله
وكالتقي لقيناسي ابهم المصنف تسمية الحافظ القائل لذلك وهو الدارقطني قوله
وهما يتقاربان ويشتبهان مع الاختلاف في الصورة ثور بن يزيد الكلاعي الشامي وثور
بن زيد بالياء في اوله الديلي المدني هو الذي روى عنه مالك وحديثه في الصحيحين
معا والاول حديثه عند مسلم خاصة والله اعلم انتهى وفيه امران احدهما
ان قوله عند ذكر ثور بن زيد وهذا الذي روى عنه مالك يقتضي ان مالكا لم يروعن ثور بن
يزيد وقد ذكر صاحب الكمال ان مالكا روى عن ثور بن يزيد ايضا وتبعه المزي في تهذيب
الكمال على ذلك ولكنه لم اره رواية مالك عنه لا في الموطا ولا في شيء من الكتب الستة ولا في غرايب

مالك

مالك للدارقطني ولا غيره ذلك الامر الثاني ان قوله ان ثور بن يزيد حديثه عند مسلم
خاصة وهم منه لم يخرج له مسلم في الصحيح شيئا وانما اخرج له البخاري خاصة فروى له
كتاب الاطعمة عن خالد بن معدان عن ابي امامة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا رفع
مائدته قال الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه وعن خالد عن المقدام بن معدي كرب مرفوعا
كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه وحديث ما اكل احد طعاما خيرا من عمل يده بهذا الاسناد
وروى له في الجهاد عن عمير بن الاسود عن ام حرام انها سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول اول جيش من امتي يغزون البحر قد اوجبوا قوله ابو عمرو والشيباني
وابو عمرو الشيباني تابعيان يفترقان في ان الاول بالشين المعجمة والثاني بالسين المهملة واسم
الاول سعد بن اياس ويشاركه في ذلك ابو عمرو الشيباني اللغوي اسحق بن مرار انتهى
اقتصر المصنف على ذكر اسم الشين المعجمة وترك التنبيه اولى بالذكر من ابي عمرو الشيباني
اللغوي لكونه اقدم منه ولكون حديثه في الكتب وليس لابي عمرو الشيباني النحوي
حديث في شيء من الكتب الستة انا له عند مسلم ان احمد بن حنبل سال عن اسم ... فقال
... واسم الذي لم يذكره المصنف عمرو بن عنترة عبد الرحمن الشيباني والمعروف
ان كنيته ابو عمرو وهكذا كناه يحيى بن سعيد القطان وعلي بن المديني والبخاري في التاريخ ومسلم
والنسائي وابو احمد الحاكم في كنيهم في الكنى والخطيب في كتاب تلخيص المتشابه فقولوا ما جزم
به المزي في تهذيب الكمال من تكنيته بابي عبد الرحمن وهم قوله عمرو بن
زرارة بفتح العين وعمرو بن زرارة بضم العين فالاول جماعة منهم ابو محمد النيسابوري
روى عنه مسلم والثاني يعرف بالحنيك وهو الذي روى عنه البغوي المنيعي انتهى واقتصر
المصنف على رواية مسلم عنه ليس بجيد فقد روى عنه البخاري في صحيحه ايضا احاديث
كثيرة من روايته عن اسمعيل بن علية وهشيم وعبد العزيز بن ابي حازم وابي عبيدة
الحداد والقاسم بن مالك المزني وزياد بن عبد الله البكاي وانما روى له مسلم من روايته
ابن علية وهشيم وعبد الوهاب بن عطاء الخفاف فقط وكان المصنف تبع الخطيب
في اقتصاره على مسلم فانه قال في كتابه المسمى بتالي التلخيص روى عنه مسلم بن
الحجاج ومحمد بن اسحق السراج واما تعريف المصنف الثاني بانه هو الذي يروي عنه
البغوي المنيعي فهو تعريف صحيح ولا يعترض عليه بقول الحافظ ابي بكر البرقاني انه سمع
منه فقد بين الخطيب في كتابه تالي التلخيص ان البرقاني وهم في هذا القول وليس يروي
انه سمع عن عمرو بن زرارة شيئا وانما روايته عن عمرو بن زرارة الحيكي والله اعلم

النوع السابع والخمسون معرفة المنسوبين إلى غير آبائهم قوله الثاني
من نسب إلى جدته منهم يعلى بن منية الصحابي هي في قول الزبير بن بكار جدته أم أبيه وأبوه
أمية انتهى اقتصر المصنف على قول الزبير بن بكار ولذلك جزم به ابن ماكولا وقد ضعفه
ابن عبد البر وغيره قال ابن عبد البر لم يصب الزبير انتهى والذي عليه الجمهور أنها أمه وهو
قول علي بن المديني وعبد الله بن مسلمة القعنبي ويعقوب بن شيبة وبه جزم البخاري
في التاريخ الكبير وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ومحمد بن جرير الطبري وابن قانع والطبراني
وابن حبان في الثقات وابن منده في معرفة الصحابة وآخرون وحكاه الدارقطني عن أصحاب الحديث
ورجحه ابن عبد البر والمزي فقال في التهذيب والأطراف أيضا وهي أمه وقيل جدته
ولم أذكره المصنف في النوع السابع والعشرين على الصواب النوع التاسع والخمسون
معرفة المبهمات قوله حديث أبي سعيد الخدري في ناس من أصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم مروا بحي فلم يضيفوهم فلدغ سيدهم فرقاه رجل منهم بفاتحة الكتاب على
ثلاثين شاة الحديث الراقي هو الراوي أبو سعيد الخدري انتهى هكذا جزم به المصنف
تبعا للخطيب فإنه ذكر ذلك في كتاب المبهمات له وتبعه النووي في مختصره وفي شرح مسلم
أيضا وفيه نظر من حيث إن في بعض ~~الروايات~~ طرق حديث أبي سعيد في الصحيحين من
رواية معبد بن سيرين عن أبي سعيد فقام معها رجل منا ما كنا نأبنه برقية فرقاه
فبرأ فأمر له بثلاثين شاة وسقانا لبنا فلما رجع قلنا أكنت تحسن رقية أو كنت ترقي قال ما رقيت
إلا بأم الكتاب وفي رواية لمسلم فقام معها رجل ما كنا نظنه يحسن رقية الحديث وظاهر هذا
أنه غير أبي سعيد ولكن الخطيب ومن تبعه استدل على كونه أبا سعيد بما رواه الترمذي والنسائي
وابن ماجه من رواية جعفر بن إياس عن أبي نضرة عن أبي سعيد وفيه فقالوا هل فيكم من يرقي
من العقرب قلت نعم أنا ولكن لا أرقيه حتى تعطونا غنما قالوا فإنا نعطيكم ثلاثين شاة
فقبلنا فقرأت عليه الحمد سبع مرات هذا الحديث لفظ الترمذي وقال حديث حسن صحيح
انتهى وقد تكلم غير واحد من الأئمة في هذه الرواية وقد رواه الترمذي بعد هذا من رواية جعفر
عن أبي المتوكل عن أبي سعيد وقال فيه فجعل رجل منا يقرأ عليه بفاتحة الكتاب وقال هذا أصح
من حديث الأعمش عن جعفر بن إياس أي الرواية المتقدمة وضعف ابن ماجه أيضا رواية
أبي نضرة بكونها خطأ فقال والصواب هو أبو المتوكل انتهى وقد يقال لعل ذلك وقع مرتين
مرة لأبي سعيد ومرة لغيره وقد وقع نظير ذلك مع شخص آخر من الصحابة يقال إن اسمه
علاقة بن صحار وهو عم خارجة بن الصلت رواه أبو داود والنسائي إلا أن ذاك الذي رقاه

عم خارجة كان معتوها فإن قيل أنه ورد في حديث أبي سعيد الخدري المتقدم عند النسائي فعوفي لا إنسان
منهم في عمله أو لدغ هكذا على الشك ولا مانع من أن يقع ذلك لجماعة والله أعلم قوله
ابن مربع الأنصاري الذي أرسله رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أهل عرفة وقال كونوا على
مشاعركم اسمه زيد وقال الواقدي وكاتبه محمد بن سعد اسمه عبد الله انتهى هكذا اقتصر
المصنف على قولين في ابن مربع وفيه قول ثالث أن اسمه يزيد بزيادة باء مثناة من تحت في أوله
وبه جزم المحب الطبري في كتاب الغرر وهو الذي رجحه الحافظ أبو القاسم بن عساكر
في الأطراف فذكر الحديث في باب الياء فقال ومن مسند يزيد ويقال عبد الله بن مربع
بن قيظي وساق نسبه وتبعه الحافظ أبو الحجاج المزي في الأطراف في ترجيح كونه اسمه
يزيد فذكر في فصل من اشتهر بالنسبة إلى أبيه أو جده فقال ابن مربع واسمه يزيد ويقال زيد
ويقال عبد الله بن مربع بن قيظي ولذلك رجحه في التهذيب في هذا الفصل فقال ابن مربع اسمه
يزيد وقيل زيد وقيل عبد الله وخالف المزي ذلك في الأسماء فرجح أن اسمه زيد كما ذكر المصنف
فقال زيد بن مربع بن قيظي وذكر نسبه ثم قال هكذا سماه ونسبه أحمد بن البرقي وهكذا سماه أبو بكر
بن أبي خيثمة عن أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وقيل اسمه يزيد وقيل عبد الله قال والترمذي خرج الحديث
غير مسمى انتهى قلت لم أجد مسمى في شيء من طرق الحديث وإنما يعرف له هذا الحديث
الواحد كما قال الترمذي وحديثه في السنن الأربعة ومسند أحمد ومعجم الطبراني وإنما
سماه الترمذي عقب الحديث في أصل سماعنا اسمه زيد وفي كثير من النسخ يزيد وهكذا
نقله ابن عساكر في الأطراف وتبعه المزي أيضا في الأطراف وقد اختلف فيه كلام
ابن عساكر كما اختلف كلام المزي فرجح في الأطراف أن اسمه يزيد ورجح في جزء له ذكر
فيه أسماء الصحابة الذين في مسند أحمد على حروف المعجم أن اسمه زيد وسماه الطبراني
في المعجم الكبير عبد الله كما فعل الواقدي وابن سعد وليس ابن مربع شخصا واحدا اختلف
في اسمه ولكن زيد وعبد الله أخوان اختلف تعيين من كان المرسل منهما بعرفة بقوله
كونوا على مشاعركم وقد ذكر الدارقطني في المؤتلف والمختلف وابن عبد البر في الاستيعاب
وابن ماكولا في الإكمال أنهم أربعة إخوة عبد الله وعبد الرحمن وزيد ومرارة بنو مربع بن
قيظي وكان أبوهم مربع بن قيظي من التابعين ذكر الدارقطني وابن ماكولا وذكر ابن حبان في
الصحابة زيد بن مربع ويزيد بن مربع كل واحد في ترجمة قوله ابن أم مكتوم
الأعمى المؤذن اسمه عبد الله بن زائدة وقيل عمرو بن قيس وقيل غير ذلك انتهى وما
رجحه المصنف من أن اسمه عبد الله بن زائدة مخالف لقول جمهور أهل الحديث فإن الأكثر

الجمهور

اهل الحديث على ان اسمه عبد الله بن زايدة تخالف عمرو وحكاه ابن عبد البر في الاستيعاب في موضع
في باب عبد الله ومن باب عمرو وكذا قال المزي في التهذيب ان كون اسمه عمرا اكثر واشهر انتهى
وهو قول الزهري وموسى بن عقبة ومحمد بن اسحق فيما رواه ابن هشام عن زياد البكاي عنه
والزبير بن بكار واحمد بن حنبل سماه في المسند كذلك في الترجمة وهو مسمى ايضا في بعض
الحديث عنه من رواية ابي رزين عن عمرو بن ام مكتوم قال جئت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقلت يا رسول الله كنت ضريرا شاسع الدار ولي قايد الحديث وكذلك
رواه الطبراني في المعجم الكبير من رواية زر بن حبيش عن عمرو بن ام مكتوم والحديث عند ابي
داود وابن ماجه من الطريق الاول ولكن لم يسم فيه عندهما والمشهور ايضا انه عمرو بن قيس
قال الزهري وموسى بن عقبة والزبير بن بكار ورجحه ابن عساكر في الاطراف وكذلك المزي
ايضا في الاطراف فقال واسمه عمرو بن قيس بن زايدة قال ويقال عمرو بن زايدة ويقال عبد الله
ابن زايدة وكذا قال في اواخر التهذيب في فصل من يعرف بابن كذا فقال اسمه عمرو بن قيس
ويقال عبد الله وقال قبل ذلك في باب عمرو عمرو بن قيس بن زايدة ويقال عمرو بن قيس
ابن زايدة الى اخر كلامه وما ذكر المصنف من انه عبد الله بن زايدة هو قول قتادة قال
ابن ابي حاتم يشبه ان يكون قتادة نسبه الى جده وقال ابن عبد البر ايضا اظنه نسبه الى جده
وقال ابن حبان من قال هو عبد الله بن زايدة فقد نسبه الى جده زايدة انتهى وقد رجح
البخاري في التاريخ ما رجحه المصنف فقال هو عبد الله بن زايدة قال ويقال عمرو بن قيس
بن شريح بن مالك قال وقال ابو اسحق عبد الله بن شريح بن قيس بن زايدة انتهى وما
حكاه البخاري عن ابي اسحق من انه عبد الله بن شريح هو الذي اختاره ابن ابي حاتم وحكاه عن
علي بن المديني وعن الحسين بن واقد وقال انه رواية سلمة بن الفضل عن محمد بن اسحق وهو
مخالف لما رويناه عن ابن اسحق في السيرة كما تقدم وقال محمد بن سعد اما اهل المدينة
فيقولون اسمه عبد الله واهل العراق يقولون اسمه عمرو قال واجمعوا على
نسبه فقالوا هو ابن قيس بن زايدة بن الاصم قال ابن ابي حاتم كيف اجمعوا وقد حكينا
عن ثلثة نفر محمد بن اسحق وعلي بن المديني والحسين بن واقد يريد قولهم انه عبد الله
بن شريح وقال ابن حبان هو عبد الله بن عمرو بن شريح بن قيس بن زايدة فذكر
نسبه ثم قال وكان اسمه الحصين فسماه النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله انتهى وقد
ورد ايضا في بعض احاديثه تسميته بعبد الله كما رواه الطبراني في المعجم الكبير
من حديث جابر قال طاف النبي صلى الله عليه وسلم في حجته بالبيت على ناقته الجدعاء

وعبد الله

وعبد الله بن ام مكتوم احد نحطا بها في حجة فان قلت فاذا كان قد ورد تسميته بعبد الله
هكذا واتفق علي بن المديني والبخاري والحسين بن واقد وابن ابي حاتم وابن حبان وابن اسحق
في رواية سلمة بن الفضل عنه على تسميته بعبد الله اقتضى ذلك ترجيح ما رجحه المصنف
قلنا حديث جابر هذا لا يصح فان في اسناده عمرو بن قيس وهو المقلب مندل او سندل
وهو احد المتروكين والاكثرون قالوا انه عمرو والله اعلم **النوع الموفي ستين**
معرفة تواريخ الرواة **قوله** وقبض صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين ضحى لاثنتي عشرة
ليلة خلت من شهر ربيع الاول سنة احدى عشرة من الهجرة انتهى وفيه امران **احدهما**
انه لا يصح ان يكون الثاني عشر من شهر ربيع الاول سنة احدى عشرة يوم الاثنين من جهة
من الوجوه وذلك لاتفاقهم على ان حجة الوداع كان يوم عرفة فيها يوم الجمعة تاسع ذي الحجة المتفق
عليه واذا كان كذلك فاذا حسبت الاشهر الثلاثة وهي ذو الحجة والمحرم وصفر كوامل فيكون
ثاني عشر شهر ربيع الاول يوم الاحد وان كانت او بعضها ناقصة فيكون الثاني عشر
من ربيع الاول اما الخميس او الجمعة او السبت وهذا الاشكال ذكره السهيلي في كتاب
الروض الانف وقال لم ار احدا تفطن له اسهى وهو اشكال لا محيص عنه وقد رايت
لبعض العلماء عنه جوابا فاخبرني قاضي القضاة عز الدين بن جماعة رحمه الله ان والده كان يحمل
قول الجمهور لاثنتي عشرة ليلة خلت منه اي بايامها كاملة فيكون وفاته بعد استكمال
ذلك والدخول في اليوم الثالث عشر وتفرض على هذا الشهور الثلاثة كوامل وفي هذا
الجواب نظر من حيث ان كلام اهل السير يدل على وقوع الاشهر الثلثة نواقص او كلها
تنقص اثنين منها فاما ما يدل على نقص الثلاثة فروى البيهقي في دلائل النبوة باسناد صحيح
الى سليمان التيمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرض لاثنتين وعشرين ليلة من صفر
وكان اول يوم مرض فيه يوم السبت وكانت وفاته اليوم العاشر اي من مرضه
ويدل على ذلك ايضا ما روى الواقدي عن ابي معشر عن محمد بن قيس قال اشتكى رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم الاربعاء لاحدى عشرة بقيت من صفر الى ان قال اشتكى
ثلثة عشر يوما وتوفي يوم الاثنين لليلتين خلتا من ربيع الاول وجمع بين قولي سليمان
التيمي ومحمد بن قيس بعض اهل العلم ان المراد بالاول اشتداده وبالثاني ابتداؤه وكذلك
ما رواه الخطيب في كتاب اسماء الرواة عن مالك من رواية سعيد بن سلمة بن قتيبة عن مالك
عن نافع عن ابن عمر قال لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم مرض ثمانية ايام فتوفي
لليلتين خلتا من ربيع الاول الحديث فجعل مدة مرضه ثمانية ايام فلو فرضت خلتا على قول

للمرض الذي لا يصح في اسناده ابو بشر المصعبي واسمه احمد بن محمد بن مصعب بن بشر المروزي وقد اتهمه ابن حبان والدارقطني بوضع الحديث والعمل على قول سليمان التيمي انه كانت وفاته في ثاني الشهر وحكاه الطبري عن ابن الكلبي وابي مخنف وهو راجح من حيث التاريخ ولذلك القائلون بانه يوم الاثنين مستهل شهر ربيع الاول وهو قول موسى بن عقبة والليث بن سعد وبه جزم ابن زبر في الوفيات وحكاه السهيلي عن الخوارزمي قال السهيلي وهذا اقرب في القياس مما ذكر الطبري عن ابن الكلبي وابي مخنف **قلت** قول سليمان التيمي ثقة والاسناد اليه صحيح فقوله اولى ولا يمتنع نقص لانه اشهر متواليه ومن المشكل ايضا قول ابن حبان وابن عبد البر انه بدا به مرضه الذي مات منه يوم الاربعاء لليلتين بقيتا من صفر فهذا لا يمكن وبينه انهما قالا توفي يوم الاثنين لاثنتي عشرة وجعلا مدة مرضه ثلاثة عشر يوما فانتج لهما هذا التاريخ الفاسد وهما في ذلك موافقان للجمهور فهو قول ابن اسحق ومحمد بن سعد وسعيد بن عفير وصححه ابن الجوزي وتبعهم المصنف والنووي في شرح مسلم والمزي في التهذيب والذهبي في العبر وفيه ما تقدم **الامر الثاني** ان قول المصنف انه مات ضحى يشكل عليه ما في صحيح مسلم من حديث انس قال اخر نظرة نظرتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وفيه فالقى السجف وتوفي من اخر ذلك اليوم فهذا الحديث دال على انه تاخر بعد الضحى او قد يجمع بين الحديث وبين من قال توفي ضحى ان المراد اول النصف الثاني من النهار فهو اخر وقت الضحى وهو من اخر النهار باعتبار انه من النصف الثاني ويدل عليه ما رواه ابن عبد البر باسناده الى عائشة قالت مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا لله وانا اليه راجعون ارتفاع الضحى وانتصاف النهار يوم الاثنين وذكر موسى بن عقبة في مغازيه عن ابن شهاب توفي يوم الاثنين حين زاغت الشمس فهذا يجمع حسن بين ما اختلف من ذلك في الظاهر والله اعلم **قوله** وتوفي ابو بكر في جمادى الاولى سنة ثلاث عشرة انتهى وتقييده بجمادى الاولى يخالف القول الاكثرين فانهم قالوا في جمادى الاخرة وبه جزم ابن اسحق وابن زبر وابن قانع وابن حبان وابن عبد البر وابن الجوزي والذهبي في العبر وحكى ابن عبد البر عن اهل السير انه توفي في جمادى الاخرة لثمان بقين منه وما جزم به المصنف هو قول الواقدي وعمرو بن علي الفلاس وبه جزم عبد الغني في الكمال وتبعه المزي في التهذيب والذهبي في مختصره منه والله اعلم **قوله** وطلحة والزبير جميعا في جمادى الاولى سنة ست وثلثين انتهى وتقييده بجمادى الاولى يخالف ايضا القول الجمهور فانهما قتلا في وقعة

الجمل

بلغ سماعا محمد وقابله بالاصل

الجمل وكانت وقعة الجمل لعشر خلون من جمادى الاخرة هكذا جزم به الواقدي وكاتبه محمد بن سعد وخليفة بن خياط وابن زبر وابن عبد البر وابن الجوزي وبه جزم المزي في التهذيب في ترجمة طلحة وخالف ذلك في ترجمة الزبير فقال كان قتله يوم الجمل في جمادى الاولى سنة ست وثلاثين وسبب وقوعه في ذلك تقليده ابن عبد البر فانه اختلف كلامه في الترجمتين فقال في كل منهما انه قتل يوم الجمل فقال في طلحة في جمادى الاخرة وقال في الزبير في جمادى الاولى وهو وهم لا ينتهي الا على قول من جعل وقعة الجمل في جمادى الاولى وهو قول الليث بن سعد وابي حاتم بن حبان وعبد الغني والله اعلم **قوله** وسعد بن ابي وقاص سنة خمس وخمسين على الاصح وهو ابن ثلاث وسبعين سنة انتهى وما قاله ابن الصلاح صدر به عبد الغني في الكمال كلامه والمشهور الذي عليه الجمهور انه كان ابن اربع وسبعين سنة وهو الذي جزم به عمرو بن علي الفلاس وابن زبر وابن قانع وابن حبان والله اعلم **قوله** الثاني شخصان من الصحابة عاشا في الجاهلية ستين سنة وفي الاسلام ستين سنة وماتا بالمدينة سنة اربع وخمسين احدهما حكيم بن حزام وكان مولده في جوف الكعبة قبل عام الفيل بثلاث عشرة سنة والثاني حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام الانصاري انتهى **قلت** اقتصر المصنف على من عاش من الصحابة مائة وعشرين ستين في الجاهلية وستين في الاسلام على هذين وفي الصحابة اربعة اخرون اشتركوا معهما في هذا الوصف احدهم حويطب بن عبد العزى القرشي العامري من مسلمة الفتح قال ابن حبان سنه سن حكيم بن حزام عاش في الاسلام ستين سنة وفي الجاهلية ستين سنة وقال ابن عبد البر ادركه الاسلام وهو ابن ستين سنة او نحوها قال ومات بالمدينة في اخر امارة معوية وقيل بل مات سنة اربع وخمسين وهو ابن مائة وعشرين سنة **قلت** وهذا قول الجمهور خليفة بن خياط والهيثم بن عدي وابي عبيد القاسم بن سلام ويحيى بن بكير وابي موسى الزمن وابن قانع وابن حبان وغيرهم انه مات سنة اربع وخمسين والثاني سعيد بن يربوع القرشي من مسلمة الفتح ايضا مات بالمدينة سنة اربع وخمسين وهو ابن مائة وعشرين سنة قاله خليفة بن خياط وابن حبان وكذا قال ابو عبيد وابن عبد البر انه مات سنة اربع وخمسين والثالث مخرمة بن نوفل القرشي الزهري والد المسور بن مخرمة من مسلمة الفتح ايضا عاش ايضا مائة وعشرين سنة فيما حكاه الواقدي وبه جزم ابو زكريا بن منده وقيل عاش ايضا مائة وخمس عشرة سنة وبه جزم ابن حبان وابن زبر وابن عبد البر وتوفي سنة اربع وخمسين قاله الهيثم بن عدي وابن بكير والمدائني وابن قانع وابن حبان والرابع حمنن بن عوف القرشي

الزهري اخو عبد الرحمن بن عوف وهو بفتح الحا المهمله وسكون الميم وفتح النون الاولى عاش ايضا
في الجاهليه ستين سنه وفي الاسلام ستين سنه قاله الدارقطني في كتاب الاخوة والاخوات
وابن عبد البر في الاستيعاب وفي الصحابه جماعه اخرون عاشوا مايه وعشرين سنه
ذكرهم ابو زكريا بن منده في جزء له جمعه في ذلك لكن لم يُطَّلَع على كون نصفها في الجاهليه ونصفها
في الاسلام فاقتصرنا على هولا الاربعه لمشاركتهم لحكيم وحسان في ذلك والله اعلم
ومسلم بن الحجاج النيسابوري مات بها لخمس بقين من رجب سنة احدى وستين
ومايتين وهو ابن خمس وخمسين سنه انتهى وما ذكره المصنف من ان مسلما عاش خمسا
وخمسين سنه تبع فيه الحاكم فانه ذكر ذلك في كتاب المزكين لرواة الاخبار بعد نقل كلام
ابن الاخرم في تاريخ وفاته وكانه يتبعه كلام ابن الاخرم ولم يذكر في تاريخ نيسابور مقدار
عمره وانما اقتصر على نقل تاريخ وفاته عن ابن الاخرم واقتصر المزي في التهذيب على ان
مولده سنة ومايتين فعلى هذا يكون عمره سبعا وخمسين سنه وجزم الذهبي في العبر
بانه عاش ستين سنه والله اعلم **النوع والستون** معرفة من خلط في اخر عمره
من الثقات ذكر المصنف رحمه الله في هذا النوع ستة عشر ترجمه ممن ذكر اختلاطهم
وذكر في بعضهم بعض من سمع منه في صحته وفي بعضهم بعض من سمع منه في اختلاطه وذكر
في اخر النوع ان ما كان من هذا النوع محتجا بروايته في الصحيحين او احدهما فانا نعرف على الجمله
ان ذلك مما تميز وكان ماخوذا عنه قبل الاختلاط فرايت ان اذكر ما عرف في تلك التراجم
من سمع منهم قبل الاختلاط او بعده واذكر من روايته عن المذكورين في الصحيح حتى يعرف
ان ذلك ماخوذ عنه قبل الاختلاط كما ذكر المصنف وذلك من تحسين الظن بهما لتلقي
الامه لهما بالقبول كما قيل بمثل ذلك فيما وقع في كتابيهما او احدهما من حديث المدلسين
بالعنعنه والله اعلم **قوله** فمنهم عطا بن السايب اختلط في اخر عمره فاحتج
اهل العلم برواية الاكابر عنه مثل سفيان وشعبه الى اخر كلامه وقد يفهم من كلامه في
تمثيله بسفيان وشعبه ~~الى اخر كلامه وقد يفهم من كلامه في تمثيله سفيان وشعبه~~
من الاكابر ان غيرهما من الاكابر سمع منه في الصحه وقد قال يحيى بن معين جميع من روى عن
عطا روى عنه في الاختلاط الا شعبه وسفيان وقال احمد بن حنبل سمع منه قديما
شعبه وسفيان وقال ابو حاتم الرازي قديم السماع من عطا سفيان وشعبه
وقد استثنى غير واحد من الايمه مع شعبه وسفيان حماد بن زيد قال يحيى بن سعيد القطان
سمع حماد بن زيد من عطا بن السايب قبل ان يتغير وقال النسايي رواية حماد بن زيد وشعبه

وسفيان عنه جيده انتهى وقال في موضع اخر حديثه عنه صحيح وصحح ايضا حديثه عنه
ابو داود والطحاوي كما سياتي ونقل الحافظ ابو عبد الله محمد بن ابي بكر بن خلف ابن المواق
في كتاب بغية النقاد الاتفاق على ان حماد بن زيد انما سمع منه قديما واستثنى الجمهور
ايضا رواية حماد بن سلمه عنه ايضا فممن قاله يحيى بن معين وابو داود والطحاوي وحمزه
الكناني فروى ابن عدي في الكامل عن عبد الله الدورقي عن يحيى بن معين قال حديث سفيان
وشعبه وحماد بن سلمه عن عطا بن السايب مستقيم وهكذا روى عباس الدوري عن يحيى
بن معين وكذلك ذكر ابو بكر بن ابي خيثمه عن ابن معين تصحيح رواية حماد بن سلمه عن عطا
وسياتي نقل كلام ابي داود في ذلك وقال الطحاوي وانما حديث عطا الذي كان منه قبل
تغيره يوخذ من اربعه لا من سواهم وهم شعبه وسفيان الثوري وحماد بن سلمه وحماد
بن زيد وقال حمزه بن محمد الكناني في اماليه حماد بن سلمه قديم السماع من عطا بن السايب
نعم قال عبد الحق في الاحكام ان حماد بن سلمه ممن سمع منه بعد الاختلاط حسب ما قاله
العقيلي في قوله انما ينبغي ان يقبل من حديثه ما روى عنه مثل شعبه وسفيان فاما جرير
وخالد بن عبد الله وابن عليه وعلي بن عاصم وحماد بن سلمه وبالجمله اهل البصره فاحاديثهم
عنه مما سمع منه بعد الاختلاط لانه انما قدم عليهم في اخر عمره انتهى وقد تعقب الحافظ
ابو عبد الله محمد بن ابي بكر ابن المواق كلام عبد الحق هذا بان قال لا نعلم من قاله غير العقيلي
والمعروف عن غيره خلاف ذلك قال وقوله لانه انما قدم عليهم في اخر عمره غلط بل قدم
عليهم مرتين فمن سمع منه في القدمه الاولى صح حديثه عنه قال وقد نص على ذلك ابو
داود وتدل كلامه الاتي نقله عنه انتهى واستثنى ابو داود ايضا هشاما الدستوايي
فقال وقال غير احمد قدم عطا البصره قدمتين فالقدمه الاولى سماعهم صحيح سمع منه
في القدمه الاولى حماد بن سلمه وحماد بن زيد وهشام الدستوايي والقدمه الثانيه
كان فيه تغير سمع منه وهيب واسمعيل يعني ابن عليه وعبد الوارث سماعهم منه فيه
ضعف **قلت** وينبغي استثنا سفيان بن عيينه ايضا فقد روى الحميدي عنه قال
كنت سمعت من عطا بن السايب قديما ثم قدم علينا قدمه فسمعته يحدث ببعض ما كنت
سمعت فخلط فيه فاتقيته واعتزلته انتهى فاخبر ابن عيينه انه اتقاه بعد اختلاطه
واعتزله فينبغي ان يكون روايته عنه صحيحه والله اعلم واما من سمع منه في الحالين
فقال يحيى بن معين فيما رواه عباس الدوري عنه سمع ابو عوانه من عطا في الصحه وفي الاختلاط
جميعا ولا يحتج بحديثه واما من صرحوا بان سماعه منه بعد الاختلاط فجرير بن عبد الحميد واسمعيل

ابن عُلَيّة وخالد بن عبد الله الواسطي وعلي بن عاصم قاله احمد بن حنبل والعقيلي كما تقدم وكذلك
وهيب بن خالد كما تقدم نقله عن ابي داود وكذلك ما روى عنه محمد بن فُضيل بن غزوان قال ابو حاتم
فيه غلط واضطراب وقال العجلي من سمع منه بآخره هُشيم وخالد بن عبد الله الواسطي
قلت قد روى البخاري حديثا من رواية هشيم عن عطاء بن السائب وليس له
عند البخاري غير هذا الا انه قرنه فيه بابي بشر جعفر بن اياس رواه عن عمرو الناقد عن
هُشيم عن ابي بشر وعطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال الكوثر
الخير الكثير الذي اعطاه الله اياه وممن ذكر انه سمع منه ايضا باخره البصريون جعفر بن سليمان
الضبعي وروح بن القاسم وعبد العزيز بن عبد الصمد العمي وعبد الوارث بن سعيد قال
ابو حاتم الرازي وفي حديث البصريين الذين يحدثون عنه تخاليط كثيرة لانه قدم عليهم في
اخر عمره وهذا يوافق ما قاله العقيلي الا ان ابا حاتم لم يقل ان احاديث اهل البصرة عنه
مما سمع بعد الاختلاط كما قال العقيلي بل ذكر ان في حديثهم عنه تخليطا وهؤلاء وقد صرح
ابو داود بانه قدمهما والتخليط انما كان في الثانية والله اعلم **قوله** ابو اسحق السبيعي
اختلط ايضا ويقال ان سماع سفيان بن عيينة منه بعدما اختلط ذكر ذلك ابو يعلى
الخليلي انتهى وفيه امور **احدها** ان صاحب الميزان انكر اختلاطه فقال شاخ
ونسي ولم يختلط قال وقد سمع منه سفيان بن عيينة وقد تغير قليلا **الامر الثاني**
ان المصنف ذكر كون سماع ابن عيينة منه بعدما اختلط بصيغة التمريض وهو حسن
فان بعض اهل العلم اخذ ذلك من كلام لابن عيينة ليس صريحا في ذلك قال يعقوب الفسوي
قال ابن عيينة ثنا اسحق في المسجد ليس معنا ثالث قال الفسوي فقال بعض اهل العلم كان
قد اختلط وانما تركوه مع ابن عيينة لاختلاطه انتهى **الامر الثالث** ان المصنف
لم يذكر احدا ممن سمع منه بعد الاختلاط الا ابن عيينة وقد ذكر ذلك
عن اسرائيل بن يونس وزكريا بن ابي زائدة وزهير بن معوية وتكلم في رواية
زائدة بن قدامة عنه اما اسرائيل فقال صالح بن احمد بن حنبل عن ابيه اسرائيل عن ابي
اسحق فيه لين سمع منه باخره وقال محمد بن موسى بن مشيش سئل احمد بن حنبل
ايهما احب اليك شريك او اسرائيل فقال اسرائيل هو اصح حديثا من شريك الا في
ابي اسحق فان شريكا اضبط عن ابي اسحق قال وما روى يحيى عن اسرائيل شيئا فقيل لم
فقال لا ادري اخبرك الا انهم يقولون من قبل ابي اسحق لانه خلط وروى عباس الدوري
عن يحيى بن معين قال زكريا وزهير واسرائيل حديثهم في ابي اسحق قريب من السواء انما

اصحاب

اصحاب ابي اسحق سفيان وشعبة **قلت** قد خالفهما في ذلك عبد الرحمن بن مهدي
وابو حاتم فقال ابن مهدي اسرائيل في ابي اسحق اثبت من شعبة والثوري وروى عبد الرحمن بن
مهدي عن عيسى بن يونس قال قال لي اسرائيل كنت احفظ حديث ابي اسحق كما احفظ السورة
من القران وقال ابو حاتم الرازي اسرائيل من اتقن اصحاب ابي اسحق وروايته عنه في
الصحيح واما زكريا بن ابي زائدة فقال صالح بن احمد بن حنبل عن ابيه اذا اختلف
زكريا واسرائيل فان زكريا احب الي في ابي اسحق من اسرائيل ثم قال ما اقربهما وحديثهما
عن ابي اسحق لين سمعا منه باخره وقال احمد بن عبد الله العجلي كان ثقة الا ان سماعه
من ابي اسحق باخره بعد ما كبر ابو اسحق قال وروايته وزهير بن معوية واسرائيل
بن يونس قريب من السواء وتقدم قول يحيى بن معين ايضا ان حديث الثلاثة عن ابي اسحق
قريب من السواء وروايته عنه في الصحيحين واما زهير بن معوية فقال صالح بن احمد بن
حنبل عن ابيه في حديثه عن ابي اسحق لين سمع منه باخره وقال ابو زرعة ثقة الا انه
سمع من ابي اسحق فقال ايضا زهير ثقة متقن صاحب سنة تاخر سماعه من ابي اسحق
وتقدم ايضا قول يحيى بن معين زكريا وزهير واسرائيل حديثهم في ابي اسحق قريب
من السواء وقال الترمذي زهير في ابي اسحاق ليس بذلك لان سماعه منه باخره
وروايته عنه في الصحيحين واما زائدة بن قدامة فروى احمد بن الحسن الترمذي عن احمد
بن حنبل قال اذا سمعت الحديث عن زائدة وزهير فلا تبالي ان لا تسمعه من غيرهما
الا حديث ابي اسحق وروايته عنه في سنن ابي داود فقط **الامر الرابع** انه
قد اخرج الشيخان في الصحيحين لجماعة من روايتهم عن ابي اسحق وهم اسرائيل بن يونس بن ابي
اسحق وزكريا بن ابي زائدة وزهير بن معوية وسفيان الثوري وابو الاحوص سلام بن سليم
وشعبة وعمر بن ابي زائدة ويوسف بن اسحق بن ابي اسحق واخرج البخاري من رواية
جرير بن حازم عنه واخرج مسلم من رواية اسمعيل بن ابي خالد ورقبة بن مصقلة
وسليمان بن مهران الاعمش وسليمان بن معاذ وعمار بن رزيق ومالك بن مغول ومسعر بن
كدام عنه وقد تقدم ان اسرائيل وزكريا وزهيرا سمعوا منه باخره فالله اعلم **قوله**
سعيد بن اياس الجريري اختلط وتغير حفظه قبل موته قال ابو الوليد الباجي المالكي قال النسائي
انكر ايام الطاعون وهو اثبت عندنا من خالد الحذاء ما سمع منه قبل ايام الطاعون انتهى
وفيه امور **احدها** ان نقل المصنف لكلام النسائي بواسطة ابي الوليد الباجي لان
الظاهر انه انما راه في كلام الباجي عنه وهو نحو حسن ولكن هذا موجود في كلام النسائي

ذكره في كتاب التعديل والتجريح ورواية ابي بكر محمد بن معوية بن الاحمر عنه قال فيه ثقة انكر ايام
الطاعون وكذا ذكره عن النسائي قال يحيى بن سعيد كهمس انكرنا الجريري ايام الطاعون وقال
ابو حاتم الرازي تغير حفظه قبل موته فمن كتب عنه قديما فهو صالح وقال ابن حبان كان قد اختلط
قبل ان يموت بثلث سنين مات سنة اربع واربعين ومائة **الامر الثاني** ان الذين عرف
انهم سمعوا منه قبل الاختلاط اسمعيل بن علية وهو ارواهم عنه والحمادان والسفيانان وشعبة
وعبد الوارث بن سعيد وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي ومعمر ووهيب بن خالد ويزيد
بن زريع وذلك لان هولاء الاحد عشر سمعوا من ايوب السختياني وقد قال ابو داود
فيما رواه عنه ابو عبيد الاجري كل من ادرك ايوب فسماعه من الجريري جيد **الامر
الثالث** في بيان من ان سماعه منه بعد التغير وهم اسحق الازرق وعيسى بن يونس ومحمد بن ابي
عدي ويحيى بن سعيد القطان ويزيد بن هرون اما اسحق الازرق فقال يزيد بن هرون سمع منه
اسحق الازرق بعدنا وسياتي ان يزيد انما سمع منه سنة اثنتين واربعين ومائة وليست روايته
عنه في شي من الكتب الستة واما عيسى بن يونس فقال يحيى بن معين قال يحيى بن سعيد لعيسى بن يونس
اسمعت من الجريري قال نعم قال لا ترو عنه قال المزي في التهذيب قال غيره لعله سمع منه بعد
اختلاطه وروايته عنه في سنن ابي داود وفي اليوم والليلة للنسائي واما محمد بن ابي عدي
فقال يحيى بن معين عن محمد بن ابي عدي لا نكذب الله سمعنا من الجريري وهو مختلط وليست روايته
في شي من الكتب الستة واما يحيى بن سعيد فقال ابن حبان قد رآه يحيى القطان وهو مختلط ولم يكن
اختلاطه فاحشا وقال عباس الدوري عن ابن معين قال سمع يحيى بن سعيد من الجريري وكان لا
يروي عنه قال صاحب الميزان لانه ادركه في اخر عمره واما يزيد بن هرون فقال يحيى بن سعيد
عن يزيد بن هرون سمعت من الجريري سنة اثنتين واربعين ومائة وهي اول سنة دخلت
البصرة ولم ننكر منه شيا وكان قيل لنا انه قد اختلط وقال احمد بن حنبل عن يزيد بن هرون
ربما ابتدانا الجريري وكان قد انكر وروايته عنه عند مسلم وقد اجاب عنه بان يزيد
بن هرون انكر اختلاطه حين سمع منه **الامر الرابع** في بيان من اخرج له الشيخان
او احدهما من روايته عن الجريري فروى الشيخان من رواية بشر بن المفضل وخالد بن
عبد الله الطحان وعبد الاعلى بن عبد الاعلى وعبد الوارث بن سعيد عنه وروى مسلم من
رواية اسمعيل بن علية وجعفر بن سليمان الضبعي وحماد بن اسامة وحماد بن سلمة
وسالم بن نوح وسفيان الثوري وسليمان بن المغيرة وشعبة وعبد الله بن المبارك وعبد
الواحد بن زياد وعبد الوهاب الثقفي ووهيب بن خالد ويزيد بن زريع ويزيد بن هرون **ومنهم**

سعيد

سعيد بن ابي عروبة قال يحيى بن معين خلط سعيد بن ابي عروبة بعد هزيمة ابراهيم بن عبد الله
بن حسن بن حسن سنة اثنتين واربعين يعني ومائة ومن سمع منه بعد ذلك فليس بشي الى
اخر كلامه وفيه امور **احدها** ان ما اقتصر عليه المصنف حكاه عن يحيى بن معين من
ان هزيمة ابراهيم سنة اثنتين واربعين ليس بجيد فان المعروف في التواريخ ان خروجه
وهزيمته معا كانا في سنة خمس واربعين وانه احتز راسه في يوم الاثنين لخمس ليال بقين
من ذي القعدة منها ولم اذكر دحيم اختلاط ابن ابي عروبة وخروج ابراهيم على الصواب
فقال اختلط ابن ابي عروبة مخرج ابراهيم سنة خمس واربعين ومائة ولما قال ابن حبان اختلط
سنة خمس واربعين ومائة وبقي خمس سنين في اختلاطه مات سنة خمسين ومائة هكذا
قال ابن حبان انه توفي سنة خمسين ومائة والمشهوران وفاته سنة ست وخمسين هكذا
قال عمرو بن علي الفلاس وابو موسى الزمن وعليه اقتصر البخاري في التاريخ حكاه عن عبد
الصمد قال المزي وقال غيره سنة سبع وخمسين فعلى المشهور يكون مدة اختلاطه عشر سنين
وبه جزم الذهبي في العبر وخالف ذلك في الميزان فقال عاش بعد ثلاث عشرة سنة ثم جزم
في العبر وفي الميزان ايضا ان وفاته سنة ست وخمسين فلعل ما قاله في الميزان من ان اختلاطه
بنا على قول يحيى بن معين ان هزيمة ابراهيم في سنة اثنتين واربعين وهو مخالف لقول الجمهور والله اعلم
الامر الثاني اقتصر المصنف على ذكر اثنين ممن سماعه منه صحيح يزيد بن هرون وعبدة بن سليمان
وهو كما ذكر قال يحيى بن معين لابن عبدة سليمان اخبر عن نفسه انه سمع منه في الاختلاط اللهم
الا ان يريد بذلك بيان اختلاطه وانه لم يحدث عنه بما سمعه منه في الاختلاط فالله اعلم
وقد ذكر ائمة الحديث جماعة اخرين سماعهم منه صحيح وهم اسباط بن محمد وخالد بن الحارث
وسوار بن مجشر وسفيان بن حبيب وشعيب بن اسحق على اختلاف فيه كما سيذكر وعبد الله
بن بكر السهمي وعبد الله بن المبارك وعبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي وعبد الله بن عطا الخفاف
ومحمد بن بشر ويحيى بن سعيد القطان ويزيد بن زريع فذكر ابن حبان في الثقات انه سمع منه قبل
اختلاطه عبد الله بن المبارك ويزيد بن زريع وقال ابن عدي ارواهم عنه عبد الاعلى السامي
ثم شعيب بن اسحق وعبدة بن سليمان وعبد الوهاب بن عطا الخفاف وابتهم فيه يزيد بن زريع
وخالد بن الحارث ويحيى بن سعيد القطان وقال احمد بن حنبل كان عبد الوهاب بن عطا من اعلم
الناس بحديث سعيد بن ابي عروبة وقال ابو عبيد الاجري سئل ابو داود عن السهمي
والخفاف في حديث ابن ابي عروبة فقال عبد الوهاب اقدم فقيل له عبد الوهاب سمع
في الاختلاط فقال من قال هذا سمعت احمد بن حنبل سئل عن عبد الوهاب في سعيد بن ابي عروبة

فقال عبد الوهاب أقدم وقال ابن حبان كان سماع شعيب بن إسحاق منه سنة أربع وأربعين قبل أن
يختلط بسنة وقيل لم يسمع في الاختلاط كما سيأتي وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل سألت أبي
أسباط محمد أحب إليك أو سعيد أو الخفاف فقال أسباط أحب إلي لأنه سمع بالكوفة
وقال أبو عبيد الآجري سألت أبا داود عن أثبتهم في سعيد فقال كان عبد الرحمن يقدم
سوارا وكان يحيى يقدم يزيد بن زريع وقال في موضع آخر سمعت أبا داود يقول سوار
بن مجشر ثقة كان عبد الرحمن يقدمه على يزيد بن زريع وهو من قدماء أصحاب سعيد بن أبي
عروبة مات قديما وقال أبو حاتم الرازي كان سفيان بن حبيب أعلم الناس بحديث ابن أبي
عروبة وقال أحمد بن حنبل قال عبد الله بن بكر السهمي سمعت من سعيد سنة إحدى أو سنة
اثنتين وأربعين يعني ومائة وقال أبو عبيد الآجري سألت أبا داود عن سماع محمد بن بشر
من سعيد بن أبي عروبة فقال هو أحفظ من كان بالكوفة **الأمر الثالث** أن المصنف
ذكر ممن عرف أنه سمع منه بعد اختلاطه اثنين وهما وكيع والمعافى بن عمران وقد سمع منه
في الاختلاط أبو نعيم الفضل بن دكين وكذلك غندر محمد بن جعفر وعبدة بن سليمان وشعيب
بن إسحاق على اختلاف في هؤلاء الثلاثة أما أبو نعيم فإنه قال كتبت عنه بعد ما اختلط
حديثين وقد نقل لعله ما حدث بهما عنه ولذلك لم يعده المزي في التهذيب في الرواة
عنه وأما محمد بن جعفر غندر فقال عبد الرحمن بن مهدي سمع غندر منه في الاختلاط وروايته
عنه عند مسلم كما سيأتي وأما عبدة بن سليمان فتقدم إخباره عن نفسه أنه سمع منه
في الاختلاط وقد ذكر المصنف أن سماعه منه صحيح وروايته عنه عند مسلم وأما
شعيب بن إسحاق فروى أبو عبيد الآجري عن أبي داود عن أحمد بن حنبل قال سمع شعيب
بن إسحاق من سعيد بن أبي عروبة سنة أربع ومائة وتقدم قول ابن حبان أنه سمع منه قبل
أن يختلط بسنة وهذا الخلاف فيه مخرج على الخلاف في وقت اختلاطه فإن ابن معين
قال إنه اختلط بعد سنة اثنتين وأربعين وقال دحيم وغيره سنة خمس وأربعين
ويمكن أن يجمع بين قول أحمد أنه سمع منه بآخره وبين قول من قال سمع منه قبل أن
يختلط أنه كان ابتدأ سماعه منه سنة أربع وأربعين كما أخبر هو عن نفسه
ثم إنه سمع منه بعد ذلك بآخره فإنه بقي إلى سنة ست وخمسين على قول الجمهور
وعلى هذا فحديثه كله مردود لأنه سمع منه في الحالين على هذا التقدير ويحتمل
أن يراد بآخره آخر زمن الصحة فعلى هذا يكون حديثه عنه كله مقبولا إلا على
قول ابن معين والله أعلم **الأمر الرابع** من بيان من أخرج لهم الشيخان أو أحدهما

من روايتهم

166

من روايتهم عن سعيد بن أبي عروبة فاتفق الشيخان على الإخراج لخالد بن الحارث وروح
بن عبادة وعبد الأعلى بن عبد الأعلى وعبد الرحمن بن عثمان البكراوي ومحمد بن سواء السدوسي
ومحمد بن أبي عدي ويحيى بن سعيد القطان ويزيد بن زريع من روايتهم عنه وأخرج
البخاري فقط من رواية بشر بن المفضل وسهل بن يوسف وعبد الله بن المبارك وعبد
الوارث بن سعيد وكهمس بن المنهال ومحمد بن عبد الله الأنصاري عنه وأخرج مسلم
فقط من رواية إسماعيل بن علية وأبي أسامة حماد بن أسامة وسالم بن نوح وسعيد بن عامر
الضبعي وأبي خالد الأحمر واسمه سليمان بن حيان وعبد الوهاب بن عطاء الخفاف وعبدة
بن سليمان وعلي بن مسهر وعيسى بن يونس ومحمد بن بشر العبدي ومحمد بن بكر البرساني
ومحمد بن جعفر غندر عنه **قوله** المسعودي ممن اختلط وهو عبد الرحمن بن عبد الله
بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الهذلي هو أخو أبي العميس عتبة المسعودي ذكر الحاكم أبو
عبد الله في كتاب المزكين عن يحيى بن معين أنه قال من سمع من المسعودي في زمان أبي جعفر
فهو صحيح السماع ومن سمع منه في أيام المهدي فليس سماعه بشيء وذكر حنبل بن إسحاق عن
أحمد بن حنبل أنه قال سماع عاصم هو ابن علي وأبي النضر وهؤلاء من المسعودي بعد ما اختلط
انتهى وفيه أمور **أحدها** أن المصنف اقتصر على ذكر اثنين ممن سمع منه بعد الاختلاط
وهما عاصم بن علي وأبو النضر هاشم بن القاسم وممن سمع منه أيضا بعد الاختلاط عبد الرحمن
بن مهدي ويزيد بن هارون وحجاج بن محمد الأعور وأبو داود الطيالسي وعلي بن الجعد
قال محمد بن عبد الله بن نمير كان المسعودي ثقة فلما كان بآخره اختلط سمع منه عبد الرحمن
بن مهدي ويزيد بن هارون أحاديث مختلطة وما روى عنه الشيوخ فهو مستقيم وقال
عمرو بن علي الفلاس سمعت يحيى بن سعيد يقول رأيت المسعودي سنة رآه عبد الرحمن بن مهدي
فلم أكلمه وسأل محمد بن يحيى الذهلي أبا الوليد الطيالسي عن سماع عبد الرحمن بن مهدي من المسعودي
فقال سمع منه بمكة شيئا يسيرا وذكر ابن عساكر في تاريخ دمشق عن أحمد بن حنبل قال كل
من سمع من المسعودي بالكوفة مثل وكيع وأبي نعيم وأما يزيد بن هارون وحجاج ومن سمع منه
ببغداد في الاختلاط إلا من سمع بالكوفة انتهى وأما أبو داود الطيالسي فقال الخطيب
في تاريخه إنه سمع من المسعودي ببغداد وقد تقدم قول أحمد وقال ابن عمار من سمع منه
ببغداد فسماعه ضعيف وقال عمرو بن علي الفلاس سمعت أبا قتيبة هو سلم بن قتيبة
يقول رأيت المسعودي سنة ثلاث وخمسين وكتبت عنه وهو صحيح ثم رأيته سنة سبع
وخمسين والذر يدخل في أذنه وأبو داود يكتب عنه فقلت له أتطمع أن تحدث

عنه وانا حي وقال عثمان بن عمر بن فارس ثنا المسعودي وابو داود حي وبلغنا التراب
واما علي بن الجعد فان سماعه منه ايضا ببغداد فان علي بن الجعد انما قدم البصرة سنة
ست وخمسين ومائة والمسعودي يومئذ ببغداد **الامر الثاني** في بيان ابتداء اختلاطه
وقد اقتصر المصنف على حكاية كلام ابن معين ان من سمع منه في زمان ابي جعفر فهو صحيح
السماع وعلى هذا فكانت مدة اختلاطه سنة او سنتين فان ابا جعفر المنصور مات
بظاهر مكة في سادس ذي الحجة سنة ثمان وخمسين ومائة وكانت وفاة المسعودي على المشهور
في سنة ستين ومائة قاله سليمان بن حرب وابو عبيد القاسم بن سلام واحمد بن حنبل وابو
خيثمة والبخاري في تاريخه نقلا عن احمد وابن حبان في الضعفاء وابن زبر وابن قانع وابن عساكر
في التاريخ والمزي في التهذيب والذهبي في العبر والميزان وما اقتضاه كلام يحيى بن معين
من قدر مدة اختلاطه صرح به ابو حاتم الرازي فقال تغير باخرة قبل موته بسنة
او سنتين وفي كلام غير واحد انه اختلط قبل ذلك وتقدم قول ابي قتيبة سلم بن
قتيبة انه رآه سنة سبع وخمسين والذر يدخل في اذنيه وقال عمرو بن علي الفلاس
سمعت معاذ بن معاذ يقول رايت المسعودي سنة اربع وخمسين يطالع الكتاب يعني انه
قد تغير حفظه وهذا موافق لما حكاه عبد الله بن احمد بن حنبل عن ابيه انه قال انما
اختلط المسعودي ببغداد ومن سمع منه بالكوفة والبصرة فسماعه جيد انتهى وكان
قدوم المسعودي بغداد سنة اربع وخمسين ولكن لم يختلط في اول قدومه بغداد
فقد سمع منه شعبة ببغداد كما ذكره ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وعلى هذا فقد طالت
مدة اختلاطه لا سيما على قول من قال انه مات سنة خمس وستين وهو قول يعقوب
بن شيبة رواه الخطيب في التاريخ عنه وان كان المشهور انه توفي سنة ستين
ومائة كما تقدم لكن قد روينا بالاسناد الصحيح الى علي بن المديني قال سمعت معاذ بن
معاذ يقول قدم علينا المسعودي البصرة قدمتين يملي علينا املاء ثم لقيت المسعودي
ببغداد سنة اربع وخمسين وما انكر منه قليلا ولا كثيرا فجعل يملي علي ثم اذن لي
في بيته ومعي عبد الله بن عثمان ما ينكر منه قليلا ولا كثيرا قال ثم قدمت عليه قدمة
اخرى مع عبد الله بن حسن قال فقلت لمعاذ سنة قال سنة احدى وستين فقالوا
دخل عليه فذهب ببعض سماعه فانكره لذلك قال معاذ فلقيناه يوما فسالته
عن حديث القاسم فانكره وقال ليس من حديثي قال ثم رايته وجلا جاء بكتاب
عمرو بن مرة عن ابراهيم فقال كيف هو فرهابه فقال عن علقمة وجعل يلاحظ دابته

قال معاذ

قال معاذ فقلت له انك انما حدثتنا عن عمرو بن مرة عن ابراهيم عن عبد الله قال هو عن
علقمة انتهى ففي هذا انه تاخر الى سنة احدى وستين وقد رواه هكذا ابن عساكر
في التاريخ وغيره وذكره المزي في التهذيب وضبب على قوله احدى وذلك لانه
اقتصر في التهذيب على انه توفي سنة ستين فراى هذا مخالفا لما ذكر من وفاته فضبب
عليه والله اعلم **الامر الثالث** في بيان من سمع منه قبل اختلاطه قال احمد
بن حنبل سماع وكيع من المسعودي بالكوفة قديم وابو نعيم ايضا قال وانما اختلط المسعودي
ببغداد قال ومن سمع منه بالبصرة والكوفة فسماعه جيد انتهى وعلى هذا فتقبل رواية كل من
سمع منه بالكوفة والبصرة قبل ان يقدم بغداد وهم امية بن خالد وبشر بن المفضل وجعفر
بن عون وخالد بن الحارث وسفيان بن حبيب وسفيان الثوري وابو قتيبة سلم بن قتيبة
وطلق بن غنام وعبد الله بن رجاء الغداني وعثمان بن عمر بن فارس وعمرو بن مرزوق
وعمرو بن الهيثم والقاسم بن معن بن عبد الرحمن ومعاذ بن معاذ العنبري والنضر بن شميل
ويزيد بن زريع **الامر الرابع** انه قد شدد بعضهم في امر المسعودي ورد حديثه
كله لانه لا يتميز حديثه القديم من حديثه الاخير قال ابن حبان في تاريخ الضعفاء
كان المسعودي صدوقا الا انه اختلط في اخر عمره اختلاطا شديدا حتى ذهب عقله
وكان يحدث بما يجيء فحمل عنه فاختلط حديثه القديم بحديثه الاخير ولم يتميز فاستحق
الترك وقال ابو الحسن بن القطان في كتاب بيان الوهم والايهام كان لا يتميز في الاغلب
ما رواه قبل اختلاطه مما رواه بعد انتهى والصحيح ما قدمناه من ان من سمع منه بالكوفة
والبصرة قبل ان يقدم بغداد فسماعه صحيح كما قال احمد وابن عمار وقد ميز بعض
ذلك والله اعلم **قوله** وربيعة الراي ابن ابي عبد الرحمن استاذ مالك قيل انه تغير
في اخر عمره وترك الاعتماد عليه لذلك انتهى وما حكاه المصنف من تغير ربيعة
في اخر عمره لم اره لغيره وقد احتج به الشيخان ووثقه احمد بن حنبل وابو حاتم
الرازي ومحمد بن سعد والنسائي وابن حبان وابن عبد البر وغيرهم ولا اعلم احدا تكلم فيه
باختلاط ولا ضعف الا ان النباتي اورده في ذيل الكامل وقال ان البستي وهو ابن
حبان ذكره في الزيادات مقتصرا على قول ربيعة لابن شهاب ان حالي ليست تشبه
حالك انا اقول برايي من شاء اخذه وذكر البخاري قول ربيعة هذا في التاريخ الكبير
وقال ابن سعد في الطبقات بعد توثيقه كانوا يتقونه لموضع الراي وقال ابن عبد
البر في التمهيد وقد ذمه جماعة من اهل الحديث لاغراقه في الراي وورد في ذلك

بلغ سماعا ... ومقابلة لسيدي احمد ... العراقي

وكان

أخبارًا قد ذكرتها في غير هذا الموضع قال سفيان بن عيينة والشافعي وأحمد بن حنبل لا يرضون
عن رأيه لأن كثيرًا منه يوجد لغيره خلاف المسند الصحيح لأنه لم يتسع فيه وروى ابن عبد
البر في كتاب جامع بيان العلم بإسناده إلى مالك قال قال لي ابن هرمز لا تمسك على شيء مما سمعته
مني من هذا الرأي فإنما افتجرته أنا وربيعة فلا تتمسك به وروى ابن عبد البر أيضًا
فيه عن موسى بن هرون قال الذين ابتدعوا الرأي ثلاثة وكلهم من أبناء سبايا الأمم
وهم ربيعة بالمدينة وعثمان البتي بالبصرة وفلان بالكوفة قال ابن عبد البر وذكر العقيلي
في التاريخ الكبير بإسناده إلى الليث قال رأيت ربيعة في المنام فقلت له ما حالك فقال لي
صرت إلى خير إلا أني لم أحمد على كثير مما خرج مني من الرأي انتهى وهذا كما تراه إنما تكلم
فيه من قبل الرأي لا من قبل اختلاطه فإني لم أر أحدًا ذكره غير ابن الصلاح على عادة
واحد برتركه من الرأي فرويناه عن عبد العزيز بن أبي سلمة أنه قال يا أهل العراق تقولون
ربيعة الرأي والله ما رأيت أحدًا أحفظ لسنة منه وذكر ابن عبد البر في التمهيد قال
كان عبد العزيز بن أبي سلمة يجلس إلى ربيعة فلما حضرت ربيعة الوفاة قال له عبد العزيز
يا أبا عثمان إنا قد تعلمنا منك وربما جاءنا من يستفتينا في الشيء لم نسمع فيه شيئًا فنرى
أن رأينا له خير من رأيه لنفسه فنفتيه قال فقال ربيعة أجلسوني فجلس ثم قال ويحك
يا عبد العزيز لأن تموت جاهلًا خير لك من أن تقول في شيء بغير علم لا لا لا ثلاث مرات
قوله صالح بن نبهان مولى التوأمة بنت أمية بن خلف وروى عنه ابن أبي ذئب
والناس قال أبو حاتم بن حبان تغير في سنة خمس وعشرين ومائة واختلط حديثه الأخير
بحديثه القديم ولم يتميز فاستحق الترك انتهى وقد اقتصر المصنف من أقوال الأئمة في صالح
بالاختلاط على حكاية كلام ابن حبان فاقتضى ذلك ترك جميع حديثه وليس كذلك فقد
ميز غير واحد من الأئمة بعض من سمع منه في صحته ممن سمع منه بعد اختلاطه فممن سمع منه
قديمًا محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب قاله علي بن المديني ويحيى بن معين والجوزجاني وأبو
أحمد بن عدي وممن سمع منه أيضًا قديمًا عبد الملك بن جريج وزياد بن سعد قاله
ابن عدي **قلت** وكذلك سمع منه قديمًا أسيد بن أبي أسيد وسعيد بن أبي أيوب
وعبد الله بن علي الإفريقي وعمارة بن غزية وموسى بن عقبة وممن سمع منه بعد الاختلاط
مالك بن أنس وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة والله أعلم **قوله** حصين بن عبد الرحمن
الكوفي ممن اختلط وتغير ذكره النسائي وغيره والله أعلم انتهى وفيه أمران
أحدهما أن حصين بن عبد الرحمن الكوفي أربعة ذكرهم الخطيب في المتفق والمفترق والمزي

في التهذيب

168

في التهذيب والذهبي في الميزان فكان ينبغي للمصنف أن يميز هذا المذكور منهم بالاختلاط
في آخر عمره بذكر نسبه أو كنيته ونسبه سلمي وكنيته أبو الهذيل وهذا هو المعروف
المشهور ممن يسمى هكذا وروايته في الكتب الستة وليس لغيره من بقية الأربعة
المذكورين رواية في شيء من الكتب الستة وإنما ذكرهم المزي في التهذيب للتمييز وحصين هذا
بن عبد الرحمن الكوفي ثقة حافظ وثقه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وأبو زرعة والعجلي والنسائي
في الكنى وابن حبان وغيرهم وقال أبو حاتم الرازي ثقة ساء حفظه في الآخر وقال النسائي
تغير وقال يزيد بن هرون طلبت الحديث وحصين حي كان يقرأ عليه وكان قد نسي وحكى
يزيد بن هرون أيضًا أنه قال اختلط وأنكروه وذكره البخاري في الضعفاء وكذلك العقيلي
وابن عدي ولم يذكروا فيه تضعيفًا غير أنه تغير ونسي وقد أنكر علي بن عاصم اختلاطه
فقال فيه لم يختلط والثاني حصين بن عبد الرحمن الحارثي الكوفي حدث عن الشعبي روى
عنه إسمعيل بن أبي خالد والحجاج بن أرطاة ذكره البخاري في التاريخ وابن أبي حاتم في الجرح
والتعديل وحكى عن أحمد أنه قال فيه ليس يعرف ما روى عنه غير الحجاج وإسمعيل
ابن أبي خالد وذكره ابن حبان في الثقات وقال ليس هذا بالأول مات سنة تسع وثلثين
ومائة والثالث حصين بن عبد الرحمن النخعي روى عن الشعبي أيضًا **قوله**
روى عنه حفص بن غياث ذكره البخاري في التاريخ وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل والخطيب
وروي عن أحمد بن حنبل قال هذا رجل آخر لا يعرف وقال الخطيب لم يرو عنه غير
حفص بن غياث وذكره ابن حبان في الثقات قال وليس هذا بالأول ولكن قال هؤلاء الثلثة
من أهل الكوفة وقد رووا كلهم عن الشعبي روى عنهم أهل الكوفة قال وربما يتوهم المتوهم
أنهم واحد وليس كذلك أحدهم سلمي والآخر حارثي والثالث نخعي والرابع حصين
ابن عبد الرحمن الجعفي أخو إسمعيل بن عبد الرحمن كوفي أيضًا روى عن عبد الله بن علي بن الحسين
بن علي بن أبي طالب روى عنه طلحة بن غيلان الكوفي ذكره الخطيب في المتفق والمفترق
وتبعه المزي في التهذيب والذهبي في الميزان وقال مجهول **الأمر الثاني** لم يذكر المصنف
في ترجمة حصين هذا من عرف أنه سمع منه في الصحة أو من عرف أنه سمع منه في اختلاطه كما
فعل في الذين ذكرهم ممن اختلط وقد سمع منه قديمًا قبل أن يتغير سليمان التيمي وسليمان الأعمش
وشعبة وسفيان والله تعالى أعلم وقد اختلف كلامهم في سنة وفاته فالمشهور أنه توفي
سنة ست وثلثين ومائة قاله محمد بن عبد الله الحضرمي الملقب مطين وعليه اقتصر الخطيب
في المتفق والمفترق والمزي في التهذيب واختلف فيه كلام ابن حبان في الثقات فإنه ذكره

في طبقة التابعين ومن طبقة أتباع التابعين أيضاً وقال في طبقة التابعين إنه مات سنة
ثلاث وستين ومائة وقال في طبقة أتباع التابعين إنه مات سنة ست وستين ومائة
هكذا نقلته من خط الصدر البكري في الموضعين فإن لم يكن من خطأ النساخ فهو وهم من
ابن حبان والمعروف سنة ست وستين وبه جزم الذهبي أيضاً في العبر والله أعلم
قوله عبد الوهاب الثقفي ذكر ابن أبي حاتم الرازي عن يحيى بن معين أنه قال اختلط بأخرة
انتهى لم يبين المصنف مقدار مدة اختلاطه ولا من ذكر أنه سمع منه في الصحة أو في الاختلاط
فأما مقدار اختلاطه فقد روى عقبة بن مكرم العمي اختلط قبل موته بثلاث سنين أو أربع سنين
انتهى وكانت وفاته سنة أربع وتسعين ومائة فيتقدم التاريخ على السنين وهو قول عمرو
بن علي الفلاس وأبي موسى الزمن وبه جزم ابن زبر وابن قانع والمزي في التهذيب والذهبي
في العبر وقيل سنة أربع وثمانين وبه صدر ابن حبان كلامه وأما الذين سمعوا منه في الصحة
فجميع من سمع منه إنما سمع منه في الصحة قبل اختلاطه قال الذهبي في الميزان ما ضر تغيره
حديثه فإنه ما حدث بحديث في زمن التغير ثم استدل على ذلك بقول أبي داود تغير
جرير بن حازم وعبد الوهاب الثقفي فحجب الناس عنهم **قوله** سفيان بن عيينة
وحدث عن محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي أنه سمع يحيى بن سعيد القطان يقول
أشهد أن سفيان بن عيينة اختلط سنة سبع وتسعين فمن سمع منه في هذه السنة
وبعدها فسماعه لا شيء قلت توفي بعد ذلك بنحو سنتين سنة تسع وتسعين
ومائة انتهى وفيه أمور **أحدها** أن المصنف لم يبين من سمع منه في سنة سبع
وتسعين وما بعدها وقد سمع منه في هذه السنة محمد بن عاصم صاحب ذاك الجزء العالي
كما هو مؤرخ في الجزء المذكور وهكذا ذكر ذلك صاحب الميزان قال فأما سنة ثمان
وتسعين ففيها مات ولم يلقه فيها أحد فإنه توفي قبل قدوم الحاج بأربعة أشهر
قال ويغلب على ظني أن سائر شيوخ الأئمة الستة سمعوا منه قبل سنة سبع
الأمر الثاني أن هذا الذي ذكره المصنف عن محمد بن عبد الله بن عمار عن القطان قد
استبعده صاحب الميزان فقال وأنا أستبعده وأعده غلطاً من ابن عمار فإن القطان
مات في صفر من سنة ثمان وتسعين وقت قدوم الحاج ووقت تحدثهم عن أخبار الحجاز
فمتى تمكن يحيى بن سعيد من أن يسمع اختلاط سفيان ثم يشهد عليه بذلك والموت قد
نزل به ثم قال فلعله بلغه ذلك في أثناء سنة سبع **الأمر الثالث** أن ما ذكره المصنف
من عند نفسه من كونه بقي بعد الاختلاط نحو سنتين وهم منه وسببه ذلك وهم في وفاته
مات

مات المعروف أنه توفي بمكة يوم السبت أول شهر رجب سنة ثمان وتسعين قاله محمد بن سعد
وابن زبر وابن قانع وقال ابن حبان يوم السبت آخر يوم من جمادى الآخرة **قوله**
عبد الرزاق بن همام ذكر أحمد بن حنبل أنه عمي في آخر عمره فكان يلقن فيتلقن فسماع من سمع
منه بعد ما عمي لا شيء إلى آخر كلامه لم يذكر المصنف أحداً ممن سمع من عبد الرزاق بعد
تغيره إلا إسحق بن إبراهيم الدبري فقط وممن سمع منه بعد ما عمي أحمد بن محمد بن شبويه قاله
أحمد بن حنبل وسمع منه أيضاً بعد التغير محمد بن حماد الطهراني والظاهر أن الذين سمع منهم
الطبراني في رحلته إلى صنعاء من أصحاب عبد الرزاق كلهم سمع منه بعد التغير وهم أربعة
أحدهم الدبري الذي ذكره المصنف وكان سماعه من عبد الرزاق سنة عشر ومائتين
وكانت وفاة الدبري سنة أربع وثمانين ومائتين **والثاني** من شيوخ الطبراني
إبراهيم بن محمد بن برة الصنعاني **والثالث** إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن سويد الشبامي
والرابع الحسن بن عبد الأعلى البوسي الصنعاني فهؤلاء الأربعة سمع منهم الطبراني
في رحلته إلى اليمن سنة اثنتين وسماعهم من عبد الرزاق بأخرة وممن سمع من عبد الرزاق
قبل الاختلاط أحمد بن حنبل وإسحق بن راهويه وعلي بن المديني ويحيى بن معين ووكيع بن الجراح
في آخرين أخرج لهم الشيخان من روايتهم عن عبد الرزاق فممن اتفق الشيخان على الإخراج
له عن عبد الرزاق مع إسحق بن راهويه إسحق بن منصور الكوسج ومحمود بن غيلان
وممن أخرج له البخاري فقط عن عبد الرزاق مع علي بن المديني إسحق بن إبراهيم السعدي
وعبد الله بن محمد المسندي ومحمد بن يحيى الذهلي ومحمد بن يحيى بن أبي عمر العدني ويحيى بن
جعفر البيكندي ويحيى بن موسى البلخي الملقب خت وممن أخرج له مسلم عن عبد الرزاق
مع أحمد بن حنبل أحمد بن يوسف السلمي وحجاج بن يوسف الشاعر والحسن بن علي الخلال
وسلمة بن شبيب وعبد الرحمن بن بشر بن الحكم وعبد بن حميد وعمرو بن محمد الناقد ومحمد
بن رافع ومحمد بن مهران الجمال والله أعلم **قوله** عارم محمد بن الفضل أبو النعمان
اختلط بأخرة فما رواه عنه البخاري ومحمد بن يحيى الذهلي وغيرهما من الحفاظ ينبغي
أن يكون مأخوذاً عنه قبل اختلاطه انتهى ولم يبين المصنف ابتداء اختلاطه ولا من أقام
في الاختلاط ولا من سمع منه قبل الاختلاط أو بعده إلا ما ذكر عن البخاري ومحمد بن يحيى
الذهلي وغيرهما من الحفاظ وأتى به بصيغة ينبغي ولم ينقله عن أحد بل رجع إليه مع
أن بعض الحفاظ سماعه منه بعد الاختلاط وهو أبو زرعة الرازي كما سيأتي وأنا أبين
ذلك إن شاء الله فأما ابتداء اختلاطه فقد اختلفوا في ذلك فقال أبو حاتم كتبت عنه قبل الاختلاط

سنة اربع عشرة يعني ومائتين قال ولم اسمع منه بعدما اختلط فمن سمع منه قبل سنة عشرين
ومائتين فسماعه جيد قال ابو زرعة لقيته سنة اثنتين وعشرين وقال ابو داود بلغنا ان عارما
انكر سنة ثلاث عشرة ومائتين ثم راجعه عقله واستحكم به الاختلاط سنة ست عشرة ومات
عارم سنة اربع وعشرين ومائتين فاذا كان اختلاطه ثماني سنين على قول ابي داود واربع سنين
على قول ابي حاتم وقال الدارقطني ما ظهر له بعد اختلاطه حديث منكر واما ابن حبان فانه
قال في تاريخ الضعفا اختلط في اخر عمره وتغير حتى كان لا يدري ما يحدث به فوقع المناكير
الكثيرة في روايته فما روى عنه القدما اذا علم ان سماعهم منه كان قبل تغيره ان احتج
به محتج بعد العلم بما ذكرت ارجوا ان لا يجرح في فعله ذلك واما رواية المتاخرين عنه
فلا يجب الا التنكب عنها على الاحوال واذا لم يعلم التمييز بين سماع المتاخرين والمتقدمين
منه يترك الكل ولا يحتج بشي منه وقد انكر صاحب الميزان قول ابن حبان هذا ونسبه الى التخسيف
والتهور وقال لم يقدر ابن حبان ان يسوق له حديثا منكرا فاين ما زعم انتهى واما من سمع منه
قبل الاختلاط فاحمد بن حنبل وعبد الله بن محمد المسندي وابو حاتم الرازي وابو علي محمد بن
احمد بن خالد الزريقي ولذلك ينبغي ان يكون من حدث عنه من شيوخ البخاري او مسلم وروى
عنه في الصحيح ايضا عن عبد الله بن محمد المسندي عنه وروى مسلم في الصحيح عن جماعة عنه
وهم احمد بن سعيد الدارمي وحجاج بن الشاعر وابو داود سليمان بن معبد السنجي وعبد
بن حميد وهرون بن عبد الله الحمال واما من سمع منه بعد الاختلاط فابو زرعة الرازي كما
قال ابو حاتم وعلي بن عبد العزيز البغوي على قول ابي داود انه استحكم به الاختلاط سنة
ست عشرة وذكر ان سماع علي بن عبد العزيز البغوي كان في سنة سبع عشرة
كما قاله العقيلي واما على قول ابي حاتم المتقدم فسماع علي بن عبد العزيز منه كان قبل اختلاطه
والله اعلم وجا اليه ابو داود فلم يسمع منه لما راى من اختلاطه وكذلك ابراهيم الحربي
قوله ابو قلابة عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي روينا عن الامام ابن خزيمة
انه قال حدثنا ابو قلابة بالبصرة قبل ان يختلط ويخرج الى بغداد انتهى وظاهر كلام ابن
خزيمة ان من سمع منه بالبصرة قبل ان يخرج الى بغداد فسماعه صحيح وان من سمع منه ببغداد
فهو بعد الاختلاط او مشكوك فيه فممن سمع منه بالبصرة ابو داود السجستاني وابن ماجه
وابو مسلم الكجي وابو بكر بن ابي داود ومحمد بن اسحق الصغاني واحمد بن يحيى بن جابر البلاذري
وابو عروبة الحسين بن محمد الحراني وممن سمع منه ببغداد احمد بن سلمان النجاد واحمد
بن كامل شجرة القاضي واحمد بن عثمان بن يحيى الادمي وابو سهل احمد بن محمد بن عبد الله بن زياد

القطان واسمعيل

القطان واسمعيل بن محمد الصفار وحبشون بن موسى الخلال وعبد الله بن اسحق بن ابراهيم الخراساني
البغوي وابو عمرو عثمان بن احمد بن السماك وابو بكر محمد بن احمد بن يعقوب بن شيبة السدوسي
وابو بكر محمد بن عبد الله بن ابراهيم الشافعي وابو عيسى محمد بن علي بن الحسين التخاري بالتا
المثناة من فوق المضمومة وابو جعفر محمد بن عمرو بن البختري ومحمد بن مخلد الدوري
وابو العباس محمد بن يعقوب الاصم وما اخذناه من عبارة ابن خزيمة من ان من سمع منه
بالبصرة فهو قبل الاختلاط ومن سمع منه ببغداد فهو بعد الاختلاط ليس صريحا
في عبارته بل هو ظاهر منها وبعض من ذكر انه سمع منه ببغداد فهو بعد الاختلاط
كابي بكر الشافعي وكذلك محمد بن يعقوب الاصم فقد ذكر الحاكم في تاريخ نيسابور ان الاصم
لم يسمع بالبصرة حديثا واحدا وان اباه رحل به سنة خمس وستين على طريق اصبهان
وذكر نسبه رحلته الى البلدان ثم دخل بغداد سنة تسع وستين الى اخر كلامه
قوله وممن بلغنا عنه ذلك من المتاخرين ابو احمد الغطريفي الجرجاني وابو طاهر حفيد الامام
ابن خزيمة ذكر الحافظ ابو علي البردعي ثم السمرقندي في معجمه انه بلغه انهما اختلطا
في اخر عمرهما انتهى فاما الغطريفي فلم ار من ذكره فيمن اختلط غير ما حكاه المصنف عن الحافظ
ابي علي البردعي وقد ترجمه الحافظ حمزة السهمي في تاريخ جرجان فلم يذكر عنه شيئا من ذلك
وهو اعرف به فانه احد شيوخ حمزة وقد حدث عنه الحافظ ابو بكر الاسمعيلي في
صحيحه الا انه دلس اسمه فقال مرة حدثنا محمد بن ابي حامد النيسابوري وقال مرة
ثنا محمد بن احمد العبقسي وقال مرة ثنا محمد بن احمد الوردي وقال مرة ثنا محمد بن احمد البغوي
وقال مرة ثنا محمد بن احمد بن الحسين فلم ينسبه ونسبه الغطريفي احد اجداده فانه
محمد بن احمد بن الحسين بن القاسم بن السري بن الغطريف العبدي الغطريفي الجرجاني الرباطي ولم يدلسه
الاسمعيلي لضعفه ولكن لكونه ليس في مرتبة شيوخه وانما هو من اقرانه وكان نازلا في
منزل الاسمعيلي وتوفي الاسمعيلي قبله في سنة احدى وسبعين وثلثمائة في غرة شهر
رجب وتاخر الغطريفي بعده ست سنين فتوفي في سنة سبع وسبعين في شهر رجب ايضا فلعل ذلك
ابهم نسبه فان كان قد حصل له تغير فهو بعد موت الاسمعيلي واخر من بقي من اصحاب الغطريفي
القاضي ابو الطيب طاهر بن عبد الله الطبري وهو ايضا سمع منه قبل التغير ان كان
حصل له تغير فان القاضي ابا الطيب رحل الى جرجان سنة احدى وسبعين في حيوة
الاسمعيلي فقدمها يوم الخميس واشتغل بدخول الحمام ثم اصبح فاراد الاجتماع بالاسمعيلي
والسماع عليه فقال له ابنه ابو سعد انه شرب دوا للمشي وحصل له شغل عن السماع عليه

ثم بلغ سماعا ... وسماعه ... لسنه ... العراقي

للغطريفي

جا من الغد يوم السبت فوجده قد مات فلم يحصل للقاضي ابي الطيب الا شيء اسمعيلي وكم
في تلك السنة من القطيعي ما كان مازلا في منزله للاسمعيلي ولم يذكر للذهبي في الميزان
القطيعي بتغير ولكن ذكر السمعاني في الانساب انهم انكروا على القطيعي حديثا
رواه من طريق مالك عن الزهري عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اهدى جملا لابي
جهل قال السمعاني وكان يذكران ابن صاعد وابن مظفر افادا عن الصوفي هذا الحديث
قال ولا يبعد ان يكون قد سمع الا انه لم يخرج اصله قال وقد حدث غير واحد من المتقدمين
والمتاخرين بهذا الحديث عن الصوفي قال السمعاني وانكروا عليه ايضا انه حدث بمسند
اسحق بن ابراهيم الحنظلي عن ابن شيرويه من غير الاصل الذي سمع فيه وقال حمزة السهمي
سمعت ابا عمرو الرزجاهي يقول رايت سماع القطيعي في جميع كتاب ابن شيرويه
والله اعلم **قلت** وثم اخر يوافق لو كان القطيعي في الاسم واسم ابيه وبلده ويشاركه ايضا
في اسم الجد وهما متعاصران وقد اختلط في اخر عمره فيحتمل ان يكون اشتبه القطيعي
به واسم القطيعي محمد احمد بن الحسين الجرجاني كاسم واسم الاخر محمد احمد بن الحسين
الجرجاني وقد ذكر الحاكم في تاريخ نيسابور اختلاطه هذا فقال ولقد سافر معي وسيرته
في الحضر والسفر نيفا وازيد من ستة ما اتهمته في الحديث قط ثم تغير باخرة وخلط
والله تعالى يغفر لنا وله ويفتنهم ممن افسد عليه وتوفي يوم الاثنين الرابع من جمادى عشية
الاول سنة ثلث وثمانين وثلثمائة واما محمد الفضل بن محمد اسحق بن خزيمة فقد بين
الحاكم في تاريخ نيسابور مدة اختلاطه فقال انه مرض وتغير ذهنه وزال العقل في ذي الحجة
من سنة اربع وثمانين وثلثمائة فاني قصدته بعد ذلك غير مرة فوجدته لا يعقل
وكل من اخذ عنه بعد ذلك فلقلة مبالاته بالدين وتوفي ليلة الجمعة الثامن عشر
من جمادى الاولى من سنة سبع وثمانين وثلثمائة انتهى فعلى هذا يكون مدة اختلاطه
سنتين وخمسة اشهر واربع زيادة بعض شهر اخر واما قول صاحب الميزان عن الحاكم
انه عاش بعد تغيره ثلث سنين فنقل غير محرر وهكذا قال في العبر اختلط قبل موته
بثلاثة اعوام فتجنبوه في الميزان ما عرفنا احدا سمع منه ايام عدم عقله والله
اعلم **قوله** وابو بكر بن مالك القطيعي راوي مسند احمد وعن اختل في ملك
اخر عمره وخرف حتى كان لا يعرف شيئا مما يقرا عليه اسمي وفي ثبوت هذا عن القطيعي
نظر وهذا القول سبقه المصنف اليه حكاه عن ابي الحسن بن الزات لم يثبته
اسنادها اليه ذكرها الخطيب في التاريخ فقال حدثت عن الحسن بن الزات قال كان ابي

ابن مالك القطيعي مستورا صاحب سنة كثير السماع من عبد الله بن احمد وغيره الا انه
خلط في اخر عمره وكف بصره وخرف حتى كان لا يعرف شيئا مما يقرا عليه اسمي وقد انكر
صاحب الميزان هذا على ابن الزات وقال هذا غلو واسراف وقال ابو عبد الرحمن
السلمي انه سال الدارقطني عنه فقال ثقة زاهد سمعت انه مجاب الدعوة وقال
الحاكم ثقة مامون وسئل عنه البرقاني فقال كان شيخا صالحا غرقت قطعة من كتبه
فنسخها من كتاب ذكروا انه لم يكن سماعه فيه فغمزوه لاجل ذلك والا فهو ثقة قال البرقاني
وكنت شديد التنفير عن حاله حتى ثبت عندي انه صدوق لا شك في سماعه وانما
كان فيه بله فلما غرقت القطيعة بالماء الاسود غرق شيء من كتبه فنسخ بدل ما غرق
من كتاب لم يكن فيه سماعه قال ولما اجتمعت مع الحاكم ابي عبد الله بن البيع بنيسابور ذكرت
ابن مالك ولينته فانكر علي وقال الخطيب لم ار احدا امتنع من الرواية عنه ولا ترك الاحتجاج
وقال ابو بكر ابن نقطة كان ثقة وتوفي القطيعي لسبع بقين من ذي الحجة سنة ثمان وستين سبعين
وثلثمائة وعلى هذا لا يثبت ما ذكر ابو الحسن بن الفرات من التغير وتبعه المصنف فممن
سمع منه في الصحة ابو الحسن الدارقطني وابو حفص بن شاهين وابو عبد الله الحاكم وابو بكر
البرقاني وابو نعيم الاصبهاني وابو علي بن المذهب راوي المسند عنه فانه سمعه عليه
في سنة ست وستين والله اعلم **النوع الرابع والستون** معرفة الموالي من الرواة اشكل
والعلماء **قوله** ومن ذلك المنسوبين الى القبائل من مواليهم فذكرها عند ذكر فيهم عبد الله
بن وهب المصري القرشي مولاهم ثم قال وربما نسب الى القبيلة مولى مولاها كابي الحباب
سعيد بن يسار الهاشمي الى اخر كلامه فذكر المصنف لعبد الله بن وهب فيمن ينسب
الى القبائل من مواليهم ليس بجيد فان ظاهره يقتضي انه مولى قريش وانما هو مولى مولا
فكان ينبغي ان يذكره مع سعيد بن يسار لانه ذكر انه مولى لمولى بني هاشم وذلك ان عبد الله
بن وهب القرشي الفهري مولى يزيد بن رمانة ويزيد بن رمانة مولى ابي عبد الرحمن
يزيد بن انيس الفهري ذكر ذلك جماعة منهم ابن يونس في تاريخ مصر وبه جزم المزي
في تهذيب الكمال وقال ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل والسمعاني في الانساب مولى
رمانة وقال البخاري في التاريخ الكبير مولى بني رمانة وهذا موافق لما تقدم عن ابن
يونس وهو الصواب والى فهر تنسب القبائل قريش ومحارب والحارث بن فهر
قال الشاعر به جمع الله القبائل من فهر



والحمد لله اولا واخرا وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين
وهذا اخر ما تيسر جمعه على كتاب علوم الحديث والله تعالى ينفع به جامعه
وقاريه ومن نظر فيه وسلكنا في رحمته ما نومله ونرتجيه انه على
كل شي قدير وبالاجابة جدير قال مولفه عفا الله عنه وكان الفراغ
من تبييض هذه النسخة في يوم الاحد الحادي والعشرين من ذي القعدة الحرام سنة
اثنى وثمانين وسبع مايه وكان الفراغ من كتابة هذه النسخة في السم
الثاني مستهل ربيع الاول سنة خمس عشر وثمانمايه
احسن الله عاقبتها بمحمد وآله ولمن كانت في عاقبته
وصلى الله على سيدنا محمد انه قريب مجيب
وبالاجابة جدير



